



الموضوع

دور تطبيق الإجراءات الاحترازية لإدارة المخاطر البنكية في تحسين الحوكمة المصرفية -دراسة حالة بنك سوسيتي جنرال الجزائر-

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث في العلوم الاقتصادية

تخصص: إقتصاديات النقود، البنوك والأسواق المالية

تحت إشراف :

د- دبله فاتح

من إعداد الطالبة:

-بركات سارة-

لجنة المناقشة:

- الأستاذ الدكتور : غوفي عبد الحميد جامعة بسكرة رئيسا
الدكتور: دبله فاتح..... جامعة بسكرة مقرر
الدكتور: راييس مبروك..... جامعة بسكرة مناقشا
الدكتور: حامد نور الدين..... جامعة بسكرة..... مناقشا
الدكتورة: نوال بن عمارة جامعة ورقلة مناقشا
الدكتور: ياسين العايب جامعة قسنطينة..... مناقشا

السنة الجامعية: 2015/2014



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الملخص:

إن إدارة المخاطر تمثل اليوم و أكثر مما مضى أحد أهم محددات الحوكمة البنكية. ونتيجة للتطورات التي عرفتها الصناعة المصرفية وما رافقها من أزمات فقد تنوعت وتعددت مصادر الخطر التي تتعرض لها البنوك والمؤسسات المالية التي تنشط في هذا المجال. و في هذا الإطار أصبح من الضروري ضمان مراقبة فعالة لمستوى المخاطر التي تحيط بالعمل ووضع الإجراءات الرقابية و الاحترازية الملائمة لضمان إدارة و حوكمة جيدة و كذلك للسيطرة على الآثار السلبية لهذه المخاطر وإدارتها بطريقة سليمة. من هذا المنطلق تتحدد أهمية هذه الدراسة باعتبارها تحاول تشخيص و معالجة مختلف القواعد والمعايير العالمية المقترحة للمراقبة والإشراف على نشاط البنوك وتبني نظم فعالة لإدارة المخاطر البنكية. من نتائج هذه الدراسة أنها أثبتت ضرورة اعتماد المعايير الدولية للمخاطر ومراقبتها كأحد السبل الأساسية لضمان حوكمة جيدة للبنوك. تجدر الإشارة إلى أن الإطار التصوري لهذه المعايير الدولية موجود منذ القرن التاسع عشر إلى يومنا هذا وصولاً إلى اتفاقية بازل 3 للإجراءات الاحترازية.

و للحديث عن العلاقة بين المعايير الدولية للمراقبة و بين مستويات أداء أنظمة الحوكمة في البنوك فهي علاقة تأثير متبادل، فنظام الحوكمة الجيد هو الذي يؤدي إلى ضمان تحكم و إشراف جيد لمستوى المخاطر البنكية، كما أن وجود قواعد احترازية للتعامل مع المخاطر هو مؤشر عن وجود نظام و آليات حوكمة جيدة. وبالتالي فان تطبيق معايير بازل 1،2،3 يجعل البنوك أكثر قدرة على التكيف مع الأزمات من خلال تقليص تعرضها لمخاطر السوق. كما أن دور إدارة المخاطر في إطار الحوكمة هو السماح بأن نكون على يقين و معرفة تامة بمختلف القوانين المنظمة لها بما يضمن تطبيق نظم الامتثال الداخلي بالتوافق مع القوانين والتنظيمات الخارجية.

وفي الجزائر، فالصناعة المصرفية وعلى الرغم من الدور والحجم الكبير الذي تسيطر عليه البنوك العمومية إلا أن حضور الكثير من البنوك الأجنبية و كذلك زيادة مستوى الخدمات المقدمة من البنوك خاصة في إطار القروض الاستثمارية والاستهلاكية أدى لتعرض البنوك للكثير من التحديات والمستجدات التي حتمت عليها تطوير أنظمة و آليات حوكمة ضابطة و مرنة و كذلك الالتزام بالقواعد الدولية للحوكمة البنكية عن طريق تطبيق مقترحات لجنة بازل الدولية. العديد من الإصلاحات مست إذا الجهاز البنكي وعلى الرغم من ذلك لا يزال تطبيق الحوكمة في المنظومة البنكية الجزائرية في مرحلته الأولى.

بالنسبة لمنهجية الدراسة فقد تمت في إطار المنهج الوصفي ولكن بعيداً عن المقاربة الافتراضية الاستنتاجية أي بمقاربة هجينة اعتمدت على دراسة الحالة بتطبيق أدوات كمية-كيفية. الدراسة الميدانية كانت بفرع البنك الدولي بنك سوسيتي جنرال - الجزائر . و قد تمت الاستعانة بالعديد من قواعد معطيات البنك من مراجع داخلية ووثائق و قوائم للتعرف على آليات الحوكمة المصرفية فيه و كذا أدوات إدارة المخاطر الخاصة به و كيفية ترجمته معايير لجنة بازل في إطار التشريعات المطبقة في الجزائر.

الكلمات المفتاحية: إدارة المخاطر، الحوكمة، الإصلاحات البنكية، معايير لجنة بازل .

Résumé :

Le rôle de l'application des réglementations prudentielles de la gestion des risques dans l'amélioration de la gouvernance des banques, Cas de la banque Société- Générale, Algérie

La gestion des risques représente aujourd'hui plus que jamais l'un des plus importants déterminants de la gouvernance des banques. En effet, les différentes crises et mutations qui ont délimité les champs d'intervention du secteur bancaire ont ainsi engendré de nouveaux types de risques bancaires. Dans ce contexte, il est devenu nécessaire d'assurer un suivi efficace des niveaux de risques et de développer des procédures de contrôle et de préventions afin d'assurer une bonne gouvernance bancaire et maîtriser les divers effets négatifs de ces risques qui surgissent de tout part.

De ce fait, l'importance de cette thèse de doctorat est affirmée du moment où elle s'attache à fournir des pistes de réflexion aux diverses règles et normes mondiales proposées pour superviser et contrôler l'activité bancaire et l'adoption des mesures de prévention efficaces. Parmi ses résultats, l'étude insiste sur le fait de se référer aux normes internationales proposées pour la gestion des risques comme moyen de base pour assurer une bonne gouvernance bancaire. Il s'agit ici de rappeler que le cadre conceptuel de ces normes internationales existait depuis le début du 19^{ème} siècle et jusque aujourd'hui, en particulier nous parlons de *la convention de Bâle III* consacrée aux mesures de précaution, comme dernière invention dans l'industrie bancaire moderne.

Ainsi, il est important de montrer qu'il existe une influence partagée entre la gouvernance bancaire et les mesures de gestion des risques. Une bonne gouvernance bancaire est un signe d'une bonne maîtrise des risques, tandis que l'existence de règles prudentielles efficaces demeure aussi un indicateur de bonne gouvernance. Par ailleurs, l'adoption des normes de Bâle I, II, et III est supposée bénéfique pour les banques en leur permettant d'être puissantes face aux différents risques et crises. Elles les rendent ainsi mieux informées des lois et réglementations financières.

En Algérie, malgré la domination parfois apparente des banques publiques sur la sphère financière, l'ouverture du secteur aux banques étrangères et les différentes facilités octroyées aux investisseurs notamment en matière de financement et de crédits ont incité les banques à avoir de nouveaux types de clients et d'investisseurs et par conséquent à affronter de nouveaux types de risques. D'où vient alors la nécessité de se doter de mécanismes efficaces pour gouverner d'une manière meilleure ses différentes activités et préserver ses capitaux. Ceci passe à travers les propositions du comité de Bâle. Malgré la nouveauté de l'expérience, plusieurs réformes ont été alors engagées pour mettre à niveau le système bancaire algérien.

La méthodologie employée pour cette étude est une méthodologie hybride. Elle s'inscrit dans le paradigme positiviste en essayant d'apporter des explications aux différents mécanismes de travail à travers lesquels les mesures prudentielles de Bâle peuvent améliorer la gouvernance des banques et assurer une meilleure maîtrise de leur patrimoine. Elle s'éloigne donc de l'approche hypothético- déductive et se limite à une approche quali- quantitative. Cette dernière s'est basée sur l'étude du cas de la banque Société Générale-Algérie dont des entretiens et des analyses de contenu ont été conduits. L'objectif était d'examiner le processus de gouvernance au sein de la banque et de savoir comment et dans quelle mesure elle a pu traduire les propositions du comité de Bâle tout en prenant les spécificités du contexte algérien dans lequel elle s'insère.

Mots clés :Gouvernance Bancaire, Gestion des risques, mesures prudentielles, Normes du Comité de Bâle.

Abstract :**The role of the application of prudential regulations for risk management to improve bank governance****Case of Société Générale Bank Algeria**

Risk management is now more than ever one of the most important determinants of bank governance. Indeed, the various crises and changes that have delineated the areas of intervention in the banking sector and created new types of banking risks. In this context, it has become necessary to ensure efficient monitoring of risk levels and develop control procedures and ad hoc prevention to ensure good banking governance and master the various negative effects of these risks that arise from everything starts.

Hence, the importance of this doctoral thesis is affirmed when it is focused on providing actionable insights to various global rules and standards proposed to supervise and monitor banking and the adoption of preventive measures effective. Among its findings, the study insists to refer to international standards proposed for risk management as the basic means to ensure good banking governance. This is to recall that the conceptual framework of these international standards existed since the beginning of the 19th century and even today, particularly we speak of the Basel Convention III devoted to precautionary measures such latest invention in modern banking industry.

Thus, it is important to show that there is a shared influence between bank governance and risk management measures. Good banking governance is a sign of good risk management, while the existence of effective prudential rules also remains an indicator of good governance. Furthermore, the adoption of standards bale I, II, and III is supposed beneficial to banks by allowing them to be powerful face different risks and crises. They thus make the most informed financial laws and regulations.

In Algeria, despite the sometimes perceived dominance of public banks in the financial sphere, opening the sector to foreign banks and various facilitated granted to investors particularly in terms of financing and credit have prompted banks to new types of customers and investors and consequently to confront new types of risks. So where does the need to develop effective mechanisms to govern in a better way its various activities and preserve its capital. This passes through the proposals of the Basel Committee. Despite the novelty of the experiment, while several reforms have been undertaken to upgrade the Algerian banking system.

The methodology for this study is a hybrid methodology. It is part of the positivist paradigm trying to provide explanations to the various working mechanisms through which prudential measures of Basel can improve bank governance and ensure better control of their heritage. It moves away from the hypothetical-deductive approach and is limited to a quantitative qualitative approach. The latter is based on the study of the bank casde-General Algeria Company including interviews and content analysis were conducted. The objective was to examine the governance process within the bank and how and to what extent it has been able to translate the proposals of the Basel Committee while taking the specificities of the Algerian context in which it occurs.

Keywords :**Risk management ,Governance ,banking reforms, basel committee standards .**

فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
	الإهداء
	تشكر
I	الملخص باللغة العربية
II	الملخص باللغة الفرنسية
III	الملخص باللغة الانجليزية
XII - V	فهرس المحتويات
XIV	قائمة الأشكال
XVI - XV	قائمة الجداول
XVIII	قائمة الملاحق
أذ	مقدمة
50-01	الفصل الأول: الرقابة البنكية في ظل التحولات الدولية
02	تمهيد
12-03	المبحث الأول: خلفية نظرية حول الرقابة البنكية
05-03	المطلب الأول: مفهوم الرقابة البنكية و أهمية الإشراف الرقابي على البنوك
03	الفرع الأول: مفهوم الرقابة البنكية
05	الفرع الثاني: رقابة البنك المركزي و أهمية الإشراف الرقابي على البنوك
10-06	المطلب الثاني: أنواع الرقابة البنكية و الأهداف الجوهرية لها
06	الفرع الأول: أنواع الرقابة البنكية
10	الفرع الثاني: الأهداف الجوهرية للرقابة البنكية
11-10	المطلب الثالث: خطوات الرقابة البنكية
11	الفرع الأول: تحديد المعايير
11	الفرع الثاني: قياس الأداء
11	الفرع الثالث: تصحيح الانحرافات عن المعايير و الخطط
22-13	المبحث الثاني: أساسيات، متطلبات وأدوات الرقابة البنكية
14-13	المطلب الأول : القضايا الرئيسية للرقابة البنكية
16-15	المطلب الثاني: متطلبات الرقابة الفعالة
22-16	المطلب الثالث: أدوات الرقابة على البنوك
16	الفرع الأول: أدوات الرقابة المكتبية و الميدانية
18	الفرع الثاني: وظيفة الرقابة على الائتمان البنكي

35-23	المبحث الثالث: التحولات الدولية في مجال العمل البنكي
25-23	المطلب الأول: قضايا الصناعة البنكية العالمية المعاصرة
23	الفرع الأول: العولمة وآثارها على الجهاز البنكي
25	الفرع الثاني: تطور الأداء البنكي في ظل العولمة
29-28	المطلب الثاني: تزايد و تنوع المخاطر التي تواجه العمل البنكي
28	الفرع الأول: الاتجاه الى التعامل بالمستحدثات المالية
29	الفرع الثاني : الملامح الهامة للتغيرات الهيكلية في عالم البنوك
35-31	المطلب الثالث: استراتيجيات البنوك في مواجهة التحولات العالمية
31	الفرع الأول: استراتيجيات البنوك
35	الفرع الثاني: رد فعل الصناعة البنكية على هذه التغيرات
49-36	المبحث الرابع: الأزمة المالية العالمية أسبابها ودوافعها
43-36	المطلب الأول: ما قبل الأزمة المالية العالمية
36	الفرع الأول: لمحة عامة عن الأزمات المالية العالمية
41	الفرع الثاني: الجذور التاريخية للأزمة المالية العالمية
47-43	المطلب الثاني: الإطار النظري للأزمة المالية لسنة 2007
43	الفرع الأول: مفهوم الأزمة المالية العالمية لسنة 2007
44	الفرع الثاني: أسباب الأزمة المالية
46	الفرع الثالث: العوامل المؤدية إلى تحول الأزمة الأمريكية إلى أزمة مالية عالمية
49-47	المطلب الثالث: ما وراء الأزمة العالمية
47	الفرع الأول: تداعيات الأزمة المالية العالمية
48	الفرع الثاني: الدروس المستفادة من الأزمة المالية العالمية الأخيرة
50	خلاصة
109-51	الفصل الثاني: إدارة المخاطر لدى البنوك
52	تمهيد
75-53	المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمخاطر البنكية
56-53	المطلب الأول: مفهوم المخاطر البنكية
53	الفرع الأول : المخاطر بصفة عامة
54	الفرع الثاني : مفهوم المخاطر البنكية
56	الفرع الثالث : سياق نشوء المخاطر
68-57	المطلب الثاني: أنواع المخاطر و العوامل المؤثرة فيها

57	الفرع الأول: المخاطر التي تواجه البنوك عادة
65	الفرع الثاني: أهم مؤشرات قياس المخاطر و طرق تفاديها
67	الفرع الثالث: العوامل المؤثرة في المخاطر
75-68	المطلب الثالث: استراتيجية مراقبة المخاطر ودور المؤسسات الدولية في خفضها
68	الفرع الأول: استراتيجية مراقبة المخاطر
71	الفرع الثاني: دور المؤسسات والمنتديات الدولية في خفض المخاطر البنكية
75	الفرع الثالث: قانون Sarbanes oxely لمواجهة المخاطر
94-76	المبحث الثاني: إدارة المخاطر البنكية
79-76	المطلب الأول: ماهية إدارة المخاطر
76	الفرع الأول: تعريف إدارة المخاطر
78	الفرع الثاني: تطور إدارة المخاطر
79	الفرع الثالث: أهداف وأدوار إدارة المخاطر
88-80	المطلب الثاني: إطار إدارة المخاطر
80	الفرع الأول: مبادئ وقواعد إدارة المخاطر البنكية
84	الفرع الثاني: منهج عمل إدارة المخاطر
94-88	المطلب الثالث: ضوابط إدارة المخاطر البنكية
88	الفرع الأول: أساليب التعامل مع المخاطر
89	الفرع الثاني: المعايير في إدارة المخاطر
92	الفرع الثالث: آلية تطبيق إدارة المخاطر وإجراءات الحد منها
108-95	المبحث الثالث: خدمات إدارة المخاطر
100-95	المطلب الأول: الأساليب المتبعة لإدارة أهم المخاطر البنكية
95	الفرع الأول: إدارة المخاطر الائتمانية
96	الفرع الثاني: إدارة مخاطر السيولة
98	الفرع الثالث: إدارة مخاطر أسعار الفائدة
99	الفرع الرابع: إدارة مخاطر التشغيل
103-100	المطلب الثاني: منتجات إدارة المخاطر
100	الفرع الأول: اتفاقات حول معدلات الفائدة الآجلة
100	الفرع الثاني: العقود المستقبلية
102	الفرع الثالث: المقايضات
103	الفرع الرابع: الخيارات

108-104	المطلب الثالث: إدارة المخاطر وعلاقتها بالمفاهيم الحديثة
104	الفرع الأول: خلق القيمة وإدارة المخاطر
104	الفرع الثاني: إدارة المخاطر وأزمة الرهن العقاري
107	الفرع الثالث: التوريق كأداة للتحوط وإدارة المخاطر
109	خلاصة
177-110	الفصل الثالث: الحوكمة البنكية المحددات وآليات العمل
111	تمهيد
140-112	المبحث الأول: حوكمة الشركات المفاهيم والخصائص
129-112	المطلب الأول: الإطار الفكري لحوكمة الشركات
112	الفرع الأول: مفهوم حوكمة الشركات، أهميتها وأهدافها
121	الفرع الثاني: آليات حوكمة الشركات
123	الفرع الثالث: مراحل تطبيق حوكمة الشركات والأطراف المعنية بذلك
138-129	المطلب الثاني: الإطار الميداني لتفعيل حوكمة الشركات
129	الفرع الأول: المبادئ الدولية لحوكمة الشركات
134	الفرع الثاني: التقارير المقدمة لتعزيز حوكمة الشركات
140-139	المطلب الثالث: إدارة المخاطر والحوكمة
139	الفرع الأول: علاقة إدارة المخاطر بالحوكمة
139	الفرع الثاني: الجهات المسؤولة عن إدارة المخاطر استنادا إلى أركان حوكمة الشركات
151-141	المبحث الثاني: تطبيق الحوكمة المؤسسية في البنوك
144-141	المطلب الأول: ماهية حوكمة البنوك
141	الفرع الأول: تعريف الحوكمة البنكية وأهميتها
143	الفرع الثاني: عناصر الحوكمة في البنوك
143	الفرع الثالث: دور البنوك في تعزيز مبادئ حوكمة الشركات
146-144	المطلب الثاني: أساسيات الحوكمة البنكية
144	الفرع الأول: الأطراف الأساسية المؤثرة في حوكمة البنوك
145	الفرع الثاني: العوامل الأساسية الداعمة لحوكمة البنوك
146	الفرع الثالث: أسس الإشراف الكفاء على البنوك
151-147	المطلب الثالث: متطلبات تطبيق آليات الحوكمة في البنوك
147	الفرع الأول: ركائز الحوكمة في البنوك

147	الفرع الثاني: خصائص النموذج الأمثل للحوكمة
148	الفرع الثالث: خصوصيات النشاط البنكي في نظر الحوكمة
177-152	المبحث الثالث: المتطلبات الأساسية لدعم أداء الحوكمة البنكية
156-152	المطلب الأول: من أجل حوكمة جيدة على مستوى البنوك
152	الفرع الأول: سبل دعم الحوكمة في الجهاز البنكي
154	الفرع الثاني: دور البنوك المركزية والسلطات الإشرافية في الحوكمة البنكية
155	الفرع الثالث: قواعد أساسية تقلل من مخاطر سوء الحوكمة في البنوك
169-156	المطلب الثاني: مجلس الإدارة بالبنوك وعلاقته بالمخاطر و التطبيق الجيد للحوكمة
156	الفرع الأول: نظرية الوكالة في القطاع البنكي
159	الفرع الثاني: مكونات مجلس الإدارة في البنوك وأثره على المخاطر
166	الفرع الثالث: مساهمة مجلس إدارة البنك في تطبيق الحوكمة
176-169	المطلب الثالث: تحديات و مبادئ التطبيق الجيد للحوكمة على مستوى البنوك
169	الفرع الأول: التحديات التي تواجه الحوكمة المؤسسية في البنوك.
171	الفرع الثاني: مبادئ التطبيق السليم للحوكمة المؤسسية على مستوى البنوك
177	خلاصة
263-178	الفصل الرابع: الإجراءات الإحترازية الدولية و مساهمتها في تعزيز الحوكمة في البنوك
179	تمهيد
192-180	المبحث الأول: الإطار التنظيمي الدولي للنشاط البنكي
182-180	المطلب الأول: القواعد الإحترازية
180	الفرع الأول: نشأة القواعد الإحترازية
182	الفرع الثاني: مفهوم و أهداف القواعد الإحترازية
185-183	المطلب الثاني: مدخل الى لجنة بازل
183	الفرع الأول: نشأة لجنة بازل
184	الفرع الثاني: تعريف لجنة بازل
184	الفرع الثالث: الأهداف الرئيسية للجنة بازل
192-185	المطلب الثالث: الاتفاقية الأولى لبازل
185	الفرع الأول: العناصر الأساسية لاتفاقية بازل I
191	الفرع الثاني: نقاط القوة والضعف في إطار كفاية رأس المال بازل I
227-193	المبحث الثاني: المرتكزات الأساسية لبازل II

194-193	المطلب الأول: من بازل I الى بازل II
193	الفرع الأول: المسار الذي مرت به الاتفاقية للوصول إلى بازل II
194	الفرع الثاني: أهداف اتفاقية بازل II
194	الفرع الثالث: أسباب تطوير اتفاقية بازل وإيجاد بازل II
220-194	المطلب الثاني: الدعائم الثلاثة لاتفاق بازل II
195	الفرع الأول: المتطلبات الدنيا لرأس المال
214	الفرع الثاني: عمليات المراجعة الرقابية لكفاية رأس المال
216	الفرع الثالث: انضباط السوق (الإفصاح العام)
224-221	المطلب الثالث: تقييم بازل II والمقومات اللازمة لتطبيقها
221	الفرع الأول: مقومات البنية الأساسية للقطاع البنكي اللازمة للاستجابة إلى بازل II
222	الفرع الثاني: إيجابيات و سلبيات إتفاقية بازل II
223	الفرع الثالث: أوجه التشابه و الاختلاف بين بازل I و II
227-224	المطلب الرابع: مساهمة لجنة بازل في تطوير الحوكمة في البنوك
263-228	المبحث الثالث: بازل III... نحو نظام مصرفي أكثر صرامة
230-228	المطلب الأول: سياق إصلاحات بازل III
228	الفرع الأول: ما هي بازل III ؟
229	الفرع الثاني: أهداف اتفاقية بازل III
230	الفرع الثالث هندسة بازل III
253-232	المطلب الثاني: مرتكزات اتفاقية بازل III والجدول الزمني لتنفيذها
232	الفرع الأول: تقوية رأس المال
241	الفرع الثاني : تطبيق معايير السيولة العالمية
252	الفرع الثالث: ترتيبات انتقالية: Dispositions transitoires
261-254	المطلب الثالث: تأثير اتفاقية بازل III و حدودها
254	الفرع الأول: آثار تطبيق اتفاقية بازل III
259	الفرع الثاني: حدود اتفاقية بازل III
263-262	خلاصة
336-264	الفصل الخامس: دور تطبيق الاجراءات الإحترازية في تحسين الحوكمة في الجزائر -دراسة حالة بنك سوسيتي جنرال الجزائر -
265	تمهيد

305-266	المبحث الأول: الجهاز البنكي الجزائري في ظل الإصلاحات وتطبيق القواعد الاحترازية من أجل تحسين الحوكمة البنكية
282-266	المطلب الأول: تطور الجهاز البنكي الجزائري وإصلاحاته ابتداء من قانون النقد والقرض
266	الفرع الأول: إصلاحات سنوات التسعينات
271	الفرع الثاني: إصلاحات الجهاز البنكي بعد سنوات 2000
277	الفرع الثالث: أزمة بنكي الخليفة والبنك التجاري والصناعي الجزائري كأحد نتائج سوء الحوكمة
282	الفرع الرابع: الهيكل العام للنظام البنكي الجزائري
294-283	المطلب الثاني: القواعد الاحترازية المطبقة في الجزائر
283	الفرع الأول: القواعد الاحترازية الكمية
292	الفرع الثاني: القواعد الاحترازية النوعية (الرقابة الداخلية)
305-294	المطلب الثالث: تطبيق معيار حوكمة بنكية كامل من أجل التماشي مع المعايير الدولية
295	الفرع الأول: الهيئات التنظيمية والرقابية
296	الفرع الثاني: النظام البنكي الجزائري في ظل مقررات اتفاقية بازل الثانية والثالثة
301	الفرع الثالث: دور بنك الجزائر في ضمان استقرار النظام المالي
303	الفرع الرابع: نظام تنقيط للحفاظ على الاستقرار المالي
304	الفرع الخامس: مؤشرات استقرار القطاع البنكي
322-306	المبحث الثاني: تقديم بنك سوسيتي جنرال الجزائر
309-306	المطلب الأول: لمحة عن مجمع سوسيتي جنرال
306	الفرع الأول: تاريخ المجمع
306	الفرع الثاني: تقديم مجمع سوسيتي جنرال
307	الفرع الثالث: إستراتيجية المجمع
308	الفرع الرابع: الشبكات العالمية
311-309	المطلب الثاني: تقديم سوسيتي جنرال الجزائر
309	الفرع الأول: نشأة وتطوير بنك سوسيتي جنرال الجزائر
310	الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك سوسيتي جنرال الجزائر
311	الفرع الثالث: أهم الأحداث التي ميزت سنة 2012
311	الفرع الرابع: أهم الأحداث التي ميزت سنة 2013
311	الفرع الخامس: استراتيجية البنك

317-312	المطلب الثالث: تطور أهم مؤشرات نشاط بنك سوسيتي جنرال الجزائر
312	الفرع الأول: تطور عدد عمال وزبائن بنك سوسيتي جنرال الجزائر
313	الفرع الثاني: مكونات رأسمال بنك سوسيتي جنرال الجزائر
315	الفرع الثالث: أهم القيم المكونة لميزانية بنك سوسيتي جنرال الجزائر
317	الفرع الرابع: الكفاية الحدية لرأسمال البنك
336-323	المبحث الثالث: أساليب إدارة المخاطر بالبنك من أجل تحسين الحوكمة
328-323	المطلب الأول: إدارة المخاطر بالبنك
323	الفرع الأول: أنواع المخاطر التي يواجهها بنك سوسيتي جنرال الجزائر
327	الفرع الثاني: حساب مؤشرات الخطر ببنك سوسيتي جنرال الجزائر
331-329	المطلب الثاني: الحوكمة وإدارة المخاطر بالبنك
329	الفرع الأول: أهداف إدارة المخاطر بالبنك
329	الفرع الثاني: مبادئ الحوكمة، الرقابة، وتنظيم إدارة المخاطر
333-331	المطلب الثالث: أساليب إدارة المخاطر بمجموعة بنك سوسيتي جنرال
331	الفرع الأول: الرقابة الدائمة والدورية للمخاطر
331	الفرع الثاني: برنامج إدارة المخاطر المؤسسية
332	الفرع الثالث: التهيؤ للمخاطر
332	الفرع الرابع: اختبارات الضغط ببنك سوسيتي جنرال الجزائر
336-334	الخلاصة
343-337	الخاتمة
362-344	قائمة المصادر و المراجع
391-363	الملاحق

قائمة الأشكال والجداول

قائمة الأشكال

الصفحة	إسم الشكل	رقم الشكل
40	مؤشر نازداك 1994-2004	01
56	سياق نشوء المخاطر	02
57	أنواع المخاطر البنكية	03
85	عملية ادارة المخاطر	04
91	أهم مسببات المخاطر	05
106	علاقة المخاطر النظامية بأزمة الرهن العقاري	06
117	مفهوم حوكمة الشركات	07
119	أهداف ونتائج الحوكمة	08
123	المحددات الداخلية والخارجية لحوكمة الشركات	09
125	الأطراف المعنية بتطبيق مفهوم حوكمة الشركات	10
143	مدى استفادة البنوك من تطبيق الحوكمة	11
148	خصائص النموذج الأمثل للحوكمة	12
195	متطلبات الحد الأدنى لرأس المال	13
231	التطورات التي جاءت بها بازل III	14
233	تحسين نوعية رأس المال من بازل II الى بازل III	15
282	هيكل القطاع البنكي الجزائري حتى 2012/01/02	16
297	نسبة الملاءة في سنة 2011	17
298	نسبة الملاءة الشريحة الأولى في سنة 2011	18
299	عائد ملكية البنوك في سنة 2011	19
299	العائد على الأصول في سنة 2011	20
310	الهيكل التنظيمي لبنك سوسيتي جنرال الجزائر	21

قائمة الجداول

الصفحة	إسم الجدول	رقم الجدول
65	أهم مؤشرات قياس المخاطر	01
66	قياس المخاطر المالية في البنوك	02
126	مساهمة قواعد الحوكمة للحقوق الأولية للمساهمين	03
127	مهام مجلس الإدارة المتعلقة بقيادة المؤسسة والحوكمة	04
128	مهام مجلس الإدارة المرتبطة بمراقبة المؤسسة ومبادئ الحوكمة	05
138	التقارير والإصدارات الأجنبية حول الحوكمة	06
188	أوزان المخاطرة المرجحة للأصول حسب نسبة بازل	07
189	أوزان المخاطرة المرجحة لعناصر خارج الميزانية	08
193	أهم مراحل تطور اتفاقية بازل	09
197	توزيع المخاطر في رأس المال	10
198	التصنيفات الخاصة بمؤسسات التقييم الائتمانية العالمية Standard & Poor's	11
199	التصنيفات الخاصة بمؤسسات التقييم الائتمانية العالمية Moody's	12
201	أوزان المخاطر للدول وبنوكها المركزية	13
201	أوزان المخاطر للبنوك ومؤسسات التعامل في الأوراق المالية	14
202	أوزان المخاطر للشركات	15
205	أسلوب التصنيف الداخلي الأساسي والمتقدم	16
207	معاملات Beta لخطوط الأعمال	17
211	الطريقة التي تعتمد على تاريخ الإستحقاق	18
212	الطريقة التي تعتمد على العمر الإقتصادي: تاريخ الإستحقاق و فرضية تغيرات الأسعار	19
212	متطلبات رأس المال المقابل لمخاطر أسعار الصرف وأسعار الأسهم ومخاطر السلع	20
217	نطاق التطبيق	21
218	متطلبات الإفصاح لهيكلية رأس المال	22
218	متطلبات الإفصاح لكفاية رأس المال	23
230	هندسة بازل 3	24

235	متطلبات الحد الأدنى وهوامش الاحتياط (%)	25
244	معدلات السحب الخاصة بتمويل الشركات غير المضمون	26
247	التمويل المستقر المتاح: مكونات وعوامل (ASF)	27
250-248	الأصول: مكونات ومعاملات (RSF)	28
253	الجدول الزمني لتنفيذ بازل III	29
270	تركيبية النظام البنكي من 1997-2000	30
285	ترجيح عناصر أصول الميزانية	31
286	الالتزامات خارج الميزانية	32
289	تطور الاحتياطي الإجباري	33
312	تطور عدد عمال بنك سوسيتي جنرال الجزائر	34
312	تطور عدد زبائن بنك سوسيتي جنرال الجزائر	35
314	تطور حجم رأسمال بنك سوسيتي جنرال الجزائر (2009 - 2013)	36
315	مؤشرات ميزانية بنك سوسيتي جنرال الجزائر	37
316	التحليل الأفقي لمؤشرات ميزانية بنك سوسيتي جنرال الجزائر	38
317	الأصول المرجحة بأوزان المخاطر لبنك سوسيتي جنرال الجزائر لسنة 2009	39
318	الأصول المرجحة بأوزان المخاطر لبنك سوسيتي جنرال الجزائر لسنة 2010	40
319	الأصول المرجحة بأوزان المخاطر لبنك سوسيتي جنرال الجزائر لسنة 2011	41
320	الأصول المرجحة بأوزان المخاطر لبنك سوسيتي جنرال الجزائر لسنة 2012	42
321	الأصول المرجحة بأوزان المخاطر لبنك سوسيتي جنرال الجزائر لسنة 2013	43
322	تطور معدل الملاءة لبنك سوسيتي جنرال الجزائر (2009 - 2013)	44
328	حساب مقاييس الخطر لبنك سوسيتي جنرال الجزائر (2009 - 2013)	45

قائمة الملاحق

قائمة الملاحق

الصفحة	إسم الملحق	رقم الملحق
364	تطور أصول بنك سوسيتي جنرال الجزائر	01
365	عرض خصوم بنك سوسيتي جنرال الجزائر	02
366	جدول حسابات النتائج لبنك سوسيتي جنرال الجزائر	03
367	جدول خارج الميزانية لبنك سوسيتي جنرال الجزائر	04
368	عرض جدول تغير الأموال الخاصة لبنك سوسيتي جنرال الجزائر	05
369	جدول تدفقات الخزينة لبنك سوسيتي جنرال الجزائر	06
371-372	معلومات تخص الميزانية العامة	07
373	ديون على العملاء حسب نوعية المحفظة	08
374	الودائع و القروض	09
391-375	القوائم المالية باللغة الفرنسية (2009-2013)	10

مقدمة عامة

مقدمة

تعتبر الصناعة البنكية أحد المرتكزات الأساسية التي تعتمد عليها اقتصاديات الكثير من الدول لتسيير عجلة الحياة المجتمعية. هذه الصناعة في تطور مستمر، ومن أهم الاتجاهات العالمية الحديثة في هذا المجال تنامي ظاهرة الاندماجات البنكية وتكوين الكيانات البنكية العملاقة القادرة على المنافسة واقتحام الأسواق الخارجية.

مع تشكل مفهوم البنوك الشاملة وكذلك مختلف التطورات التكنولوجية والتحرر من القيود وإزالة الحواجز التي كانت تمنع بعض المؤسسات المالية من العمل في قطاعات معينة زادت درجة المخاطر وسرعة انتقالها بين الأسواق وبين البنوك المختلفة وهو الذي جعل البنوك أكثر حساسية خاصة لما لهذه المخاطر من انعكاسات عليها ومن إمكانية تعريضها للتعثر والإفلاس. لقد عرفت هذه الصناعة في المدة الأخيرة الكثير من التحديات و التطورات الهامة نتيجة الأزمات المالية التي مست اقتصاديات الدول الغربية خاصة الانهيارات المالية التي حدثت بأسواق عدد من دول جنوب شرق آسيا وأمريكا الجنوبية عام 1997 لاسيما أزمة المجموعة الأمريكية العالمية Enron وأزمة شركة Worldcom للاتصالات عام 2002 والتي أدت إلى تزايد المخاطر البنكية التي واجهتها البنوك بالإضافة إلى تغيير طبيعتها، فالمخاطر الائتمانية لم تعد التهديد الوحيد لاستقرار البنوك حيث أضيفت إليها مخاطر السوق والسيولة وأسعار الفائدة والمخاطر الإستراتيجية وغيرها. ومن أجل ذلك أقدمت العديد من الهيئات واللجان والمنظمات الدولية المتخصصة -على غرار لجنة بازل للرقابة البنكية- على وضع قواعد احترازية للرقابة البنكية- حيث تلتزم البنوك بضمان سيولتها وملاءتها تجاه العملاء، ومن بين هذه القواعد نجد أهمها معيار "كوك" في الاتفاق الأول ومعيار "ماكدونا" في الإتفاق الثاني والتعديلات الأخيرة والتي أطلق عليها ببازل 3. هذه الإصدارات تناولت أمورا أساسية مثل قواعد رأس المال واحتياطي السيولة، اختبارات الضغط، الحوكمة في البنوك ونظام المكافآت والتعويضات في البنوك وغيرها.

تركزت أعمال لجنة بازل منذ صدورها في معالجة وتسيير المخاطر البنكية التي تواجهها البنوك وجعل المتطلبات والمعايير التي تصدرها ذات طابع دولي وقابلة للتطبيق على مدى واسع، ومحاولة ضبط القطاع المالي والبنكي الدولي وجعل مناخ يتسم بالاستقرار وتعميق الإشراف الدولي على سلامة أداء القطاعات المالية والبنكية.

ولمقابلة تزايد هذه المخاطر في الآونة الأخيرة أصبح من الضروري الاهتمام بمفهوم حوكمة البنوك باعتباره أداة رئيسية تهدف إلى التنظيم الجيد والإشراف الفعال على جميع أنشطة وعمليات البنوك، كما تعتبر الحوكمة أيضا أحد الوسائل التي يتم من خلالها ضبط آلية إدارة المخاطر من كافة جوانبها وبالتالي الوصول إلى التخفيف من حالة عدم التأكد المصاحبة لعملية اتخاذ القرارات من قبل الأطراف المهتمة باقتصاديات المؤسسات البنكية.

أولاً. إشكالية البحث

في ظل التحولات العالمية الاقتصادية والتي تميزت بالأزمات بدأ الاتجاه نحو وضع قواعد آمنة وآليات مشتركة بين البنوك المركزية في دول العالم تقوم بالتنسيق بين السلطات الرقابية لتقليل المخاطر التي تتعرض لها البنوك. ومما لا شك فيه أن الخلل في البنوك سيؤدي حتما إلى خلل في أداء الاقتصاد الكلي كما أن الأزمات البنكية تنتقل من دولة لأخرى ويكون لها تأثير على أداء الاقتصاد العالمي ككل ، لذا فقد تزايد الاهتمام بمفهوم الحوكمة وعلاقته بإدارة المخاطر والحد منها وتوجيهها بشكل يعزز فاعلية الأداء من هذا المنطلق يمكن أن تتبلور إشكالية البحث التي تريد هذه الدراسة تناولها في التساؤل التالي:

كيف يساهم تطبيق الإجراءات الاحترازية لإدارة المخاطر المصرفية في تحسين الحوكمة داخل البنوك؟

تظهر أهمية هذا السؤال باستحواذ متغيرات الموضوع على اهتمام واسع من طرف الباحثين والمنظمات الدولية في إطار السعي المستمر إلى إيجاد السبل الكفيلة التي تضمن أفضل الممارسات الإدارية للبنوك. إن هذه الإشكالية الرئيسية تنفرع عنها مجموعة من التساؤلات الفرعية يمكن صياغتها على النحو التالي:

1. ما هي طبيعة العلاقة بين الإجراءات الاحترازية التي تتبعها البنوك و إدارة المخاطر البنكية ؟
2. هل هناك علاقة بين تطبيق الإجراءات الاحترازية لإدارة المخاطر والحوكمة البنكية؟
3. ما هو الدور الذي يلعبه مجلس إدارة البنوك في إدارة المخاطر والتطبيق الجيد للحوكمة ؟
4. هل يساهم التزام البنوك الجزائرية لمتطلبات لجنة بازل للرقابة البنكية في تعزيز الحوكمة داخل القطاع وما هي انعكاسات ذلك على القطاع البنكي الجزائري؟
5. ما هي أهم الأساليب المتبعة لإدارة المخاطر البنكية في بنك سوسيتي جنرال الجزائر وما مدى احترام هذا الأخير للقواعد الاحترازية الوطنية والدولية؟

ثانيا: فرضيات البحث:

- على ضوء ما تم طرحه من تساؤلات حول موضوع البحث وتماشيا مع تحقيق أهداف البحث يمكن تحديد مجموعة من الفرضيات التي تسعى الدراسة لاختبارها و هي على النحو التالي:
1. الإجراءات الاحترازية التي تتبعها البنوك هي مطلب ضروري لضمان إدارة جيدة للمخاطر البنكية.
 2. عن طريق الرفع من قدرة البنك على التعامل مع المخاطر فان مستوى الإجراءات الاحترازية التي تتبعها البنوك هو الذي يحدد مستوى أداء الحوكمة في البنك.
 3. مجلس الإدارة له دور رقابي وضبطي فعال في تحديد طبيعة الإجراءات الاحترازية المساهمة في إدارة المخاطر والتطبيق الجيد للحوكمة على مستوى البنوك.
 4. الالتزام بمتطلبات لجنة بازل للرقابة المصرفية يسمح للبنوك الجزائرية بتحسين الحوكمة عن طريق تطبيق إجراءات احترازية جيدة.
 5. للبنك الدولي سوسيتي جنرال- الجزائر نظام حوكمة جيد نتيجة لتطبيقه إجراءات احترازية لإدارة المخاطر في إطار احترامه للمعايير الدولية.

ثالثا: المنهج والأدوات المستخدمة في البحث:

من أجل الوصول لأفضل الأساليب والطرق للكشف عن دور تطبيق الإجراءات الاحترازية لإدارة المخاطر في تحسين الحوكمة البنكية فإن الدراسة اعتمدت على المنهج الوصفي بهدف محاولة شرح وتحليل مختلف أبعاد الموضوع و الوصول إلى النتائج المتوخاة من البحث. أما أسلوب البحث وجمع المعلومات فقد اعتمدت الدراسة كمصادر أولية على تحليل المحتوى للمراجع الداخلية المتوفرة بالبنك بالإضافة إلى أسلوب المقابلات الشخصية مع مسؤولي بنك سوسيتي جنرال وكالة بسكرة و بعض الباحثين الأكاديميين المتخصصين في المجال المالي و البنكي. بالنسبة للمصادر الثانوية لجمع البيانات فقد لجأت الدراسة بالإضافة للملاحظة المباشرة إلى أسلوب المسح المكتبي للمراجع و البحوث الأكاديمية والدراسات ذات الصلة بموضوع البحث.

رابعا: مبررات اختيار الموضوع:

إن مبررات اختيار هذا الموضوع كثيرة ومتنوعة:

أولاً، أنه يقع ضمن مجال التخصص الدقيق للباحثة في كل مراحل دراستها من الليسانس إلى الماستر إلى الدكتوراه.

ثانياً، مكانة الموضوع في التخصص وفي الظرفية الحالية التي تمر بها الكثير من اقتصاديات الدول المتقدمة والنامية على حد سواء في ظل انتشار مظاهر الفساد الإداري والمالي.

ثالثاً، الأهمية بالنسبة للجزائر لتفادي الوقوع في الأزمات التي عرفتھا الكثير من البنوك الأجنبية نتيجة قلة الرقابة وضعف آليات إدارة المخاطر والاحتراز منها.

خامساً: أهمية البحث:

تتمثل أهمية الموضوع في أن البنوك تلعب دور الوساطة في الاقتصاد، من خلال تلقيها الودائع وتوظيفها في شكل قروض للتمويلات المختلفة، ونتيجة لارتباط نشاطها بإدارة المخاطر فقد كان ضروريا إيجاد رقابة فعالة للتحوط من هذه المخاطر أو التقليل منها. كما أن عملية تحسين الأداء الاقتصادي للبنوك تتم من خلال تحسين إدارة المخاطر حيث يؤدي إتباع المبادئ السليمة لحوكمة البنوك إلى توفير الاحتياطات اللازمة ضد سوء الإدارة وتشجيع الشفافية في المعاملات و التقليل من المخاطر وعليه فان تفعيل مبادئ الحوكمة، والبدء بتطبيق قواعدها في الجهاز البنكي الجزائري سيعمل على تطوير أداء الإدارة البنكية.

وزادت هذه الأهمية خاصة بعد ما تعرضت له البنوك العالمية من انهيارات و إفلاسات بسبب عدم تطبيقها الشروط الصحيحة للممارسة البنكية وكذلك عدم احترامها للاتفاقيات المنظمة لعمل المنظومة البنكية.

سادساً: أهداف البحث :

نظراً لما يتمتع به النشاط البنكي بشكل عام من خصائص ملائمة لتطبيق الحوكمة مثل الاحتياج الشديد للإجراءات الرقابية ومحاولة السيطرة على المخاطر، ونتيجة لتزايد الأزمات المالية والتي كان من أبرز أسبابها الضعف الواضح في إدارة وضبط المخاطر فقد استهدفت الدراسة إبراز الدور الكبير الذي تقوم به المؤسسات الدولية عامة ولجنة بازل للرقابة البنكية خاصة في مجال إدارة المخاطر البنكية والحفاظ على استقرار النظام البنكي والمالي المعاصر و كذلك توضيح علاقة إدارة المخاطر بحوكمة البنوك ودراسة دور الإجراءات الاحترازية لإدارة المخاطر الصادرة عن الهيئات الدولية في تفعيل الحوكمة داخل البنوك.

سابعاً: الدراسات السابقة

- دراسة ظاهر القشي حازم الخطيب 2006 بعنوان : الحاكمية المؤسسية بين المفهوم وإمكانية تطبيقها على أرض الواقع في الشركات المدرجة في الأسواق المالية:دراسة منشورة في المجلد العاشر من مجلة اربد للبحوث العلمية في عددها الأول، وتهدف هذه الدراسة تحليل أسباب انهيار إحدى شركات الطاقة الضخمة شركة انرون و شركة آرثر أندرسون و الاطلاع على التغيرات التي حدثت مؤخراً على الحوكمة المؤسسية بسبب تلك الانهيارات.

وقد تم التوصل إلى النتائج التالية:

- المشكلة الرئيسية في انهيار الشركتين هي تدني أخلاقيات المهنيين.
- القيام بشركة التدقيق بعدة أعمال مزدوجة للشركة الأمر الذي جعل عملية الانهيار سريعة، وهذه مخالفة صريحة.
- تقصير ملحوظ من قبل السوق المالي كجهاز للرقابة على الشركات المدرجة.
- وجود صعوبة كبيرة من قبل المدققين والشركات المدرجة في السوق المالي لتطبيق الحوكمة المؤسسية بمفهومها الحديث.
- المشكلة لا تكمن بالقوانين التي تحكم الحاكمية المؤسسية بشكل عام ولكنها تكمن بأخلاقيات الأشخاص مطبقي القوانين.

حيث قامت هذه الدراسة بالتركيز على الحوكمة المؤسسية في الأسواق المالية أما من خلال دراستنا سوف نقوم بالإضافة إلى الحوكمة المؤسسية دراسة الحوكمة في القطاع البنكي والمتطلبات الأساسية لدعمها.

- **دراسة معراج عبد القادر هواري بعنوان "الحوكمة المؤسسية في القطاع البنكي والمالي في الجزائر ودورها في إرساء قواعد الشفافية" دراسة غير منشورة.**

لقد خلصت الدراسة إلى أن البنوك في الدول النامية ومنها الدول العربية يتطلب منها القيام بتطوير تشريعاتها وفقا لأفضل الممارسات الدولية وإعداد الأطر القانونية والرقابية اللازمة لتطبيقها خاصة فيما يتعلق بإرشادات لجنة بازل ذات الصلة، والقيام بتكوين لجان منبثقة عن مجلس الإدارة مثل لجنة التدقيق، ولجنة التعيينات و لجنة المكافآت على أن تكون مكونة من الأعضاء المستقلين غير التنفيذيين، والعمل على تقديم تقارير مالية عن المركز المالي ونتائج الأعمال للمساهمين والمستثمرين على أساس نصف سنوي وتقارير سنوية، مع ضرورة إبلاغ السوق المالي عن أي تطورات هامة حديثة، وكذلك نشرها على موقعها الإلكتروني، والتأكيد على دور البنوك المركزية بالتركيز على تشجيع البنوك بالكشف عن مدى تطبيقها لمبادئ الحوكمة الجيدة الصادرة عن لجنة بازل. بالإضافة إلى ضرورة الاهتمام بإيجاد البيئة السياسية والاقتصادية المناسبة لتطبيقها، والتي تؤمن سيادة الشفافية وتنفيذ القانون. أما من خلال دراستنا فبالإضافة إلى دور مجلس الإدارة في تطبيق الحوكمة قمنا بدراسة مساهمة مجلس الإدارة في إدارة المخاطر والذي يساهم بدوره في تحسين الحوكمة داخل القطاع.

- **دراسة حبار عبد الرزاق 2009 بعنوان "الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في**

القطاع المصرفي العربي-حالة دول شمال إفريقيا- دراسة منشورة بمجلة اقتصاديات شمال إفريقيا عددها السابع : قامت هذه الدراسة بتبيان مدى أهمية تطبيق متطلبات لجنة بازل وخاصة بالنسبة للبنوك العربية

وتوصلت هذه الدراسة الى أنه تؤدي الممارسة السليمة للحوكمة على مستوى البنوك من خلال المعايير التي وضعتها لجنة بازل للرقابة على البنوك إلى دعم وسلامة الجهاز المصرفي، كما تركز الحوكمة في القطاع المصرفي لدول شمال إفريقيا على جانبين أساسيين وهما تنظيم المنافسة البنكية، وتطبيق القواعد الاحترازية المستمدة من اتفاقيات لجنة بازل للرقابة المصرفية. أما من خلال دراستنا سوف نقوم بدراسة حالة الجزائر من خلال دراسة القواعد الإحترازية المطبقة في الجزائر ومساهمتها في تحسين الحوكمة بالإضافة الى التطرق الى النظام البنكي الجزائري في ظل القواعد الإحترازية العالمية والتمثلة في قواعد لجنة بازل بمختلف اتفاقياتها.

• بريس عبد القادر 2013 بعنوان "ادارة المخاطر المصرفية وفقا لمقررات بازل II و III

ومتطلبات تحقيق الاستقرار المالي والمصرفي العالمي ما بعد الأزمة المالية العالمية: دراسة منشورة بمجلة العلوم الانسانية جامعة محمد خيضر بسكرة في عددها التاسع والعشرون حيث عالجت هذه الدراسة رد فعل لجنة بازل بعد الأزمة المالية العالمية وذلك من خلال إصدارها لمقررات بازل III من أجل ادارة جيدة للمخاطر البنكية وتجنب العالم هزات مستقبلية. أي أن هذه الدراسة حاولت دراسة العلاقة بين ادارة المخاطر وفقا لمقررات بازل والأزمة المالية العالمية أما دراستنا فتربط بين ادارة المخاطر وفقا لمقررات بازل وتحسين الحوكمة .

- **Boubacar Naby Camara 2010 ; « réglementation prudentielle et risque bancaire : incidence de la structure et du niveau du capital reglementaire » Thèse pour obtenir le grade de Docteur de l'Université de Limoges France**

أطروحة دكتوراه تحت عنوان "الإجراءات الإحترازية والمخاطر البنكية: تأثير هيكل ومستوى رأس المال التنظيمي" حيث تهدف هذه الأطروحة إلى تقييم العلاقة بين رأس المال التنظيمي، الرسمة، تحمل المخاطر، وخطر الإفلاس للبنوك، للمساهمة في إصلاح القواعد الاحترازية. كما قامت هذه الدراسة بالتمييز بين مختلف مكونات رأس المال التنظيمي ومحاولة قياس تأثيرها على خطر الإفلاس ومن بين النتائج المتوصل إليها:

- إن درجة تحمل المخاطر للبنوك تعتمد بشكل أساسي على مستوى رأس المال المكتتب به كذلك على مكونات رأس المال المستخدمة من قبل البنك.
- أظهرت النتائج أن زيادة في نسب رأس المال المرجحة تساهم في الحد من مخاطر فشل البنوك الأوروبية.

• يجب على السلطات الرقابية البنكية في أوروبا إعطاء أهمية خاصة لنسبة رأس المال الغير مرجحة للمخاطر والنظر في انشاء الحد الأدنى لهذه النسبة للحد من نسبة استدانة البنوك. أما دراستنا فترتبط بين الإجراءات الإحترازية والحوكمة البنكية من خلال دراسة تطبيق اتفاقيات بازل ودورها في تحسين الحوكمة.

- **Rim BOUSSAADA 2012 « l'impact de la gouvernance bancaire et de la relation bancaire sur le risque de crédit :cas es banques tunisiennes » Thèse pour obtenir le grade de Docteur de l'Université de Montesquieu - Bordeaux IV, Tunisie :**

أطروحة بعنوان " تأثير الحوكمة البنكية والعلاقات البنكية على خطر القروض:حالة البنوك التونسية" تهدف هذه الدراسة الى دراسة المحددات الداخلية لمخاطر القروض للبنوك التونسية من خلال عينة تتكون من 10 بنوك تونسية خلال الفترة من 1998-2009، أين حاولت اكتشاف تأثير تركيز الملكية وخصائص مجلس الإدارة على مخاطر القروض ولقد بينت النتائج بأن آليات الحوكمة الداخلية لم تضمن لحد الآن دورها الرقابي والضامن للإدارة السليمة للبنوك التونسية.أما في دراستنا سوف نعالج مختلف المخاطر التي تتعرض لها البنوك بالإضافة إلى طريقة إدارتها وتفاديها من خلال تطبيق المعايير الإحترازية والتي حصرناها في اتفاقيات بازل.

- **Richard Anderson & Associates 2009 « Risk management & Corporate governance » Report for the OECD :**

دراسة بعنوان " :إدارة المخاطر و الحوكمة المؤسسية " خلصت هذه الدراسة إلى أن حوكمة الشركات ليست وحدها سبب الأزمة المالية لسنة 2008 ومع ذلك فلقد منعت حوكمة الشركات أسوأ جوانب الأزمة قبل أن تتطور،وعلاوة على ذلك يمكن أن تساعد الحوكمة على التقليل من الآثار الكارثية التي تعاني منها الاقتصاديات العالمية والوطنية.

كما تقترح هذه الورقة آليات جديدة ومبتكرة تمكن البنك ومجلس الإدارة من الاضطلاع بمسؤولياته فيما يخص الحوكمة مع العناية الواجبة والاجتهاد المطلوب،الهدف النهائي من هذه الآليات الجديدة هو تغيير ثقافة مجلس الإدارة وخاصة فيما يخص القطاع البنكي. أما من خلال دراستنا قمنا بدراسة العلاقة بين تطبيق الإجراءات الإحترازية لإدارة المخاطر في تقادي الممارسات الخاطئة للحوكمة أي تحسينها وذلك بدراسة حالة الجزائر بصفة عامة وبنك سوسيتي جنرال الجزائر بصفة خاصة.

ثامنا: أقسام البحث

لقد تم تقسيم البحث إلى خمسة فصول كالآتي:

قدمنا في الفصل الأول عموميات حول الرقابة البنكية باعتبار أن الحوكمة البنكية هي أداة للرقابة وقسم هذا الفصل لأربعة مباحث حيث جاء **المبحث الأول** بعنوان **الرقابة البنكية** والذي تناولنا فيه مفهوم الرقابة البنكية وأهمية الإشراف الرقابي على البنوك بالإضافة إلى أنواع الرقابة البنكية والأهداف الجوهرية لها وخطوات الرقابة البنكية، أما **المبحث الثاني** فكان بعنوان **أساسيات، متطلبات وأدوات الرقابة البنكية**، كما أنه ومع التطورات والتحويلات التي شهدتها الساحة البنكية في الآونة الأخيرة والتي أصبحت من ضمن التحديات التي يجب التكيف معها جاء **المبحث الثالث** بعنوان **التحويلات الدولية في مجال العمل المصرفي والمبحث الرابع** بعنوان **الأزمة المالية العالمية أسبابها ودوافعها**.

وعرضنا في الفصل الثاني موضوع إدارة المخاطر والذي يعد كآلية إنذار مبكر في مواجهة مختلف المخاطر والأزمات المالية وذلك من خلال ثلاث مباحث حيث كان **المبحث الأول** بعنوان: **مداخل أساسية للتعريف بالمخاطر البنكية** حيث حاولنا من خلاله عرض مفهوم المخاطر البنكية والأنواع المختلفة لها واستعراض أهم مؤشرات قياسها وطرق تفاديها والعوامل المؤثرة فيها بالإضافة إلى إستراتيجية مراقبتها ودور المؤسسات الدولية في خفضها أما **المبحث الثاني** فجاء يخص **إدارة المخاطر** من خلال التطرق إلى ماهيتها ، وقواعدها ومنهج عملها بالإضافة إلى أساليب التعامل والمعايير في إدارة المخاطر وتحدياتها وختاماً قمنا **بطرح في المبحث الثالث** الأساليب المتبعة لإدارة أهم المخاطر البنكية ومنتجات إدارة المخاطر بالإضافة إلى علاقة إدارة المخاطر بخلق القيمة والأزمة المالية و استخدام التوريق في التحوط وإدارة المخاطر.

ودرسنا في الفصل الثالث الحوكمة البنكية المحددات وآليات العمل وتعرضنا من خلاله إلى ثلاثة مباحث ضمت مفاهيم وخصائص حوكمة الشركات بالإضافة إلى ماهية حوكمة البنوك وأساسياتها وإلى آليات حوكمتها وفي الأخير تطرقنا إلى العناصر الأساسية من أجل حوكمة جيدة على مستوى البنوك بالإضافة إلى علاقة مجلس الإدارة بالبنوك بالمخاطر والتطبيق الجيد للحوكمة ،فالتحديات و مبادئ التطبيق الجيد للحوكمة على مستوى البنوك.

وتطرقنا في الفصل الرابع إلى الإجراءات الاحترازية الدولية والذي جاء فيه ثلاثة مباحث تطرقنا في **المبحث الأول** منه إلى القواعد الاحترازية (نشأتها، مفهومها، أهدافها) بالإضافة إلى لجنة بازل ومنه إلى الاتفاقية الأولى لها وفي الأخير أردنا التطرق إلى نقاط القوة والضعف لهذه الاتفاقية. أما **المبحث الثاني** فلقد ألقينا الضوء على المقترحات الخاصة بتعديل معيار لجنة بازل والتي بموجبها حاولت اللجنة تجنب الانتقادات والسلبيات التي تشوب الاتفاقية الأولى وهي ما تسمى ببازل 2. أما **المبحث الثالث**: فجاء بعنوان

اتفاق بازل 3 والذي جاء ردا على أوجه القصور في التنظيم المالي الذي كشفت عنه الأزمة المالية العالمية والتي تهدف إلى تعزيز إدارة المخاطر والحوكمة.

وبحثنا في الفصل الخامس والأخير عن إمكانية تحسين الحوكمة بالبنوك الجزائرية من خلال تطبيق الإجراءات الاحترازية والتي حصرناها في البحث بمعايير لجنة بازل كما قمنا بإسقاط هذه الدراسة على حيز أقل حجما والذي تمثل في بنك سوسيتي جنرال الجزائر، وقسم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث درسنا من خلالها تطور الجهاز البنكي الجزائري وإصلاحاته ابتداء من قانون النقد والقرض بالإضافة إلى القواعد الاحترازية المطبقة في الجزائر والتي بدورها تم تقسيمها إلى قواعد احترازية كمية وأخرى نوعية، بالإضافة إلى توضيح سعي السلطات التنظيمية الجزائرية إلى تطبيق الإجراءات الاحترازية وبالتالي تطبيق جيد للحوكمة، أما فيما يخص دراسة حالة بنك سوسيتي جنرال الجزائر فلقد قمنا بتقديم البنك و عرض أهم مؤشرات نشاطه ودراسة المخاطر بالبنك وأهم الأساليب المتبعة لتفادي هذه المخاطر، الحوكمة وإدارة المخاطر بالبنك وفي الأخير أساليب إدارة المخاطر بمجموعة بنك سوسيتي جنرال.

الفصل الأول

الرقابة البنكية في ظل التحويلات الدولية

تمهيد

لا يخفى على أحد الدور الهام الذي تقوم به البنوك بمختلف أنواعها في خدمة الاقتصاد الوطني ، فقد شهدت تطور في العمليات وتنوع في الخدمات التي تقوم بها حيث أصبحت على درجة كبيرة من التعقيد وأصبح يستلزم عليها التغيير في أسلوب الرقابة بحيث أصبحت تركز على المخاطر الكبيرة والمهمة التي لها تأثير كبير على أعمال البنك.

هذا وقد شهدت الساحة البنكية العالمية في السنوات الأخيرة العديد من التحولات والمستجدات المتلاحقة وعاصرت الكثير من التطورات، وكان القطاع البنكي من أهم القطاعات الاقتصادية وأكثر تأثر بهذه التحولات، حيث أصبحت من ضمن التحديات التي يجب التكيف معها ومسايرتها.

وفي الإطار السالف الذكر تم تقسيم هذا الفصل إلى أربع مباحث يضم كل مبحث ثلاث مطالب والتي كانت كالآتي :

المبحث الأول :خلفية نظرية حول الرقابة البنكية.

المبحث الثاني :أساسيات، متطلبات وأدوات الرقابة البنكية.

المبحث الثالث: التحولات الدولية في مجال العمل البنكي.

المبحث الرابع : الأزمة المالية العالمية أسبابها ودوافعها.

المبحث الأول: خلفية نظرية حول الرقابة البنكية

إن ممارسة رقابة فعالة على المؤسسات البنكية هو عنصر أساسي من عناصر البيئة الاقتصادية السليمة وذلك للدور المهم الذي يلعبه الجهاز البنكي ، ومهمة الرقابة هي التأكد من أن البنوك تعمل بشكل صحيح و سليم.

المطلب الأول: مفهوم الرقابة البنكية و أهمية الإشراف الرقابي على البنوك

الرقابة هي جوهر عملية الإدارة، تحتاجها كل المشروعات للتأكد أن الخطط قد نفذت وأن النتائج المرغوبة قد تحققت ،ومن هذا المنطلق سنتناول في هذا المطلب لمفهوم الرقابة البنكية

الفرع الأول: مفهوم الرقابة البنكية:

أولاً: الرقابة بمفهومها العام : تعرف الرقابة بصفة عامة بأنها " التأكد من أن كل شيء يتم وفقاً للقواعد التي وضعت و التعليمات التي أعطيت".

كما تعرف أيضا بأنها " عملية متابعة دائمة ومستمرة تقوم بها السلطة نفسها أو بتكليف غيرها و ذلك للتأكد من أن ما يجري عليه العمل، وفقاً للخطط الموضوعة، و السياسات المرسومة و البرامج المعدة،وفي حدود القوانين والقواعد و التعليمات المعمول بها، لتحقيق أهداف معينة.¹

كما أدى التطور العلمي الحديث إلى توسيع و تعميق مفاهيم الرقابة و أدواتها المختلفة، فلم يعد الهدف من الرقابة التأكد من أن النتائج تعبر أو تتفق مع الخطط الموضوعة فحسب ، بل أصبح الهدف من الرقابة أوسع وأعم وأشمل من ذلك بكثير بحيث يغطي مفهومها الحديث النواحي و المجالات التالية:²

1. فحص و مراجعة الخطط المختلفة.
2. تتبع العوامل و التغيرات التي قد تؤثر على تحقيق أهداف هذه الأنشطة و البرامج.
3. قياس الكفاءة و الفاعلية بالنسبة لنتائج البرامج المختلفة و تحقيق التوازن بينهما.
4. تقييم أداء الأنشطة و البرامج للحكم على مستوى أدائها و مدى قدرتها على تحقيق الأهداف.
5. المساعدة في عملية اتخاذ و ترشيد القرارات، و ذلك بتوفير البيانات و المعلومات الملائمة في هذا المجال أو من خلال الاستعانة بنتائج عملية الرقابة و تقييم الأداء أو بإشراك القائمين على الرقابة في عملية اتخاذ القرارات.

¹ بسام عوض عبد الرحيم عياصرة، الرقابة المالية في النظام الإقتصادي الإسلامي، دار الحامد، الأردن، 2010، ص 28.

² عبد الفتاح محمد الصحن ، محمد السيد سرياء، الرقابة و المراجعة الداخلية، الدار الجامعية ،مصر، 2003، ص 291.

ومنه فالرقابة تقوم بها جهات معينة متخصصة و ذلك للتأكد من مطابقة التنفيذ للقواعد و التعليمات وللتأكد من أن الأهداف تحققت بكفاءة عالية كذلك من أجل علاج الخطأ و القصور وبالتالي منع تكراره مستقبلا.

ثانيا: الرقابة البنكية

من الممكن تعريف الرقابة البنكية بأنها الأدوات التي تستخدم لتحقيق الاستقرار الاقتصادي و المالي وأن هذه الأدوات تقوم بوضع الترتيبات المناسبة لتحقيق استقرار الجهاز البنكي و ذلك عن طريق وسائل تؤدي إلى تقليل حجم المخاطر التي تتعرض لها المؤسسات البنكية.¹

كما تعرف على أنها مجموعة من القواعد والإجراءات والأساليب التي تدير عليها أو تتخذها السلطات النقدية والبنوك المركزية والبنوك بهدف الحفاظ على سلامة المراكز المالية للبنوك من أجل تكوين جهاز مصرفي سليم يساهم في التنمية الاقتصادية ويحافظ على حقوق المودعين والمستثمرين.

يتولى الرقابة، بصورة أساسية البنك المركزي وتشمل مراقبته البنوك والمؤسسات المالية التي تتلقى ودائع من الجمهور ويمارس هذه الرقابة بأساليب مختلفة.²

1. مفهوم الرقابة بالتركيز على المخاطر:

إن الرقابة بالتركيز على المخاطر تختلف عن الرقابة التقليدية للبنوك التي كانت تتمثل في تفتيش وتحليل كافة نشاطات البنك للتأكد من سلامة إجراءات البنك فلقد أصبح التوجه في الرقابة على البنوك يتمثل في التركيز على المخاطر التي لدى البنك و معرفة الاتجاه التي تدير إليه و بالتالي محاولة الرقابة على هذه المخاطر وليس تفتيش البنوك على أساس البيانات التاريخية.

و منه مفهوم الرقابة يتمثل في الفهم الصحيح لخصائص البنك المعني و تعريف وتلخيص المخاطر الرئيسية لدى هذا البنك وبالتالي إعداد إستراتيجية رقابية للتعامل مع هذه المخاطر. إن نظام الرقابة الداخلي الفعال هو أحد الركائز المهمة في إدارة البنك و الأساسي في سلامة و متانة البنوك. كذلك فإن أنظمة الرقابة الداخلية تكفل تحقيق أهداف البنك، تحقيق أهداف الربحية طويلة الأجل و كذلك المحافظة على دقة

¹ محمد فرح عبد الحلیم، "المراجعة الداخلية بالمصارف السودانية"، مقدمة ضمن المؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في اطار حوكمة الشركات، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2005، ص303.

² أنطوان الناشف، خليل الهندي، العمليات المصرفية والسوق المالية، ج1، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 1998، ص121.

وحجم التقارير المالية¹، ومنه تتمثل الخطوة الأولى في مدخل الرقابة بالتركيز على المخاطر في: فهم البنك بحيث تعتبر هذه الخطوة أساسية من أجل وضع برنامج رقابي يتناسب مع الصفات التي يتصف بها بنك ما، من خلال مراجعة بعض المعلومات المحددة فان المفتش يستطيع الحصول على فهم للمخاطر التي تواجه البنك وكذلك الظروف المحيطة. أما فيما يخص مصادر المعلومات فيمكن للمفتش أن يحصل على معلومات عن البنك الذي ينوي تفتيشه من خلال المصادر التالية:

- التقارير الإحصائية: مثل الميزانيات الدورية، تقارير التفتيش السابقة.
- أنظمة المعلومات الإدارية: مثل التقارير الداخلية لدى البنك و التي تتضمن عادة معلومات عن مخاطر الإقراض، تصنيف القروض، معلومات عن القروض المتعثرة، كذلك تتضمن معلومات عن وضع سيولة البنك، والربحية وغيرها.
- النقاش مع ادارة البنك: وهي تعتبر من أفضل الطرق في الحصول على معلومات عن مخاطر البنك.

الفرع الثاني: رقابة البنك المركزي و أهمية الإشراف الرقابي على البنوك

أولاً: أهمية الإشراف الرقابي على البنوك

- يمكن تلخيص أهمية الإشراف الرقابي على البنوك في النقاط التالية:²
- جودة الأداء وتطوير الخدمة: لان الرقابة من طبيعتها تقليل الأخطاء والمخاطر المالية.
 - توسع العمل وزيادة الربح: لزيادة ثقة العملاء في المؤسسة المالية.
 - البعد عن المسائلة من الجهات الرسمية.
 - البعد عن الفساد المالي والإداري داخل المؤسسة.
 - حفظ حقوق المساهمين.
 - براءة ذمة الإدارة العليا في المؤسسات المالية.

ثانياً : رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية

يعتبر البنك المركزي بنك البنوك، فهو البنك الذي يتولى الإشراف و الرقابة على البنوك و هو الذي

¹ إبراهيم الكراسنة، أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، مارس 2000، ص50، 51.

² فيصل محمود العتبان، "مسؤولية البنوك تجاه المخاطر المالية: دور الإشراف الرقابي في تقليل المخاطر المالية وفق بازل 2"، الندوة العلمية الأولى لقسم المحاسبة السوق المالية السعودية: نظرة مستقبلية، جامعة الملك خالد، السعودية 2007، ص7.

- يمنح تراخيص العمل لها و هو الملجأ الأخير للاقتراض.و يتم الإشراف على البنوك من خلال ما يلي:¹
1. **القوانين:** يمارس البنك المركزي رقابته على البنوك من خلال مجموعة من القوانين مثل قانون البنوك وقانون البنك المركزي نفسه و قانون العملة الأجنبية.
 2. **التفتيش المفاجئ:** يقوم البنك المركزي بين الحين و الآخر و بصورة مفاجئة أو متفق عليها بالتفتيش على البنوك و فروعها و فحص سجلاتها و دفاترها و قيودها و وثائقها و ملفاتها، للتأكد من صحة و دقة الأعمال المحاسبية لها.
 3. **الرقابة من خلال الكشوفات الدورية:** على كل بنك مرخص أن يزود البنك المركزي بمجموعة من التقارير و الكشوف الدورية.
 4. **الكشوفات السنوية للحسابات الختامية و الميزانية العمومية:** و هي الميزانية العمومية، الأرباح والخسائر والتوزيع ، مصادر الأموال واستخداماتها، التدفقات النقدية، الإفصاح في البيانات و القوائم البنكية.

المطلب الثاني: أنواع الرقابة البنكية و الأهداف الجوهرية لها

الفرع الأول: أنواع الرقابة البنكية

يمكن تقسيم الرقابة إلى أنواع متعددة ووفقا للمعيار أو الزاوية التي ينظر منها ، وفيما يلي تقسيم الرقابات حسب وجهات النظر المتعددة التي اتخذت أساسا للتقييم.

أولا: تقسيم الرقابة من حيث الجهة التي تقوم بها

1. رقابة خارجية :

وهي عملية فحص من خارج الوحدة الاقتصادية مثلا مراقب خارجي و ذلك من اجل التأكد من سلامة العمليات والتصرفات و مدى الكفاءة في تحقيق الأهداف.²

ويتركز العمل الرئيسي للمدقق الخارجي للبنك على التأكد من أن الحسابات الختامية للبنك تعطي صورة صحيحة و عادلة للمركز المالي و نتائج عمليات البنك خلال الفترة موضوع التدقيق.

ويقوم المدقق الخارجي بأعمال التدقيق على ما تقوم به المؤسسات المالية و البنكية من خلال زيارات ميدانية تتراوح بين زيارتين الى اربع زيارات ميدانية في العام الواحد على الأقل.³

2. رقابة داخلية:

¹ عبد الحلیم كراجه ، محاسبة البنوك، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2000، ص ص 249-251.

² محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر و التوزيع، الأردن، 2006، ص 265.

³ خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية الطرق المحاسبية الحديثة، ط2، دار وائل للنشر، الأردن، 2000، ص 439.

يقصد بالرقابة الداخلية على أنها " الجهود المنظمة التي تتم عبر المستويات التنظيمية المختلفة بغرض صياغة النظم، وضبطها، والتفتيش عليها، ومعالجة ثغراتها، أو اتخاذ قرارات بتطويرها، كما أنها مجمل تأثيرات عناصر البنيان التنظيمي للبنك و الموارد البشرية و المادية المدارة لتحقيق أهداف البنك".¹

كما أن مفهوم الرقابة الداخلية يتضمن ثلاث جوانب رئيسية ، الأول: التأكيد على تحقيق الكفاءة والفعالية للعمليات و التطابق مع القواعد و القوانين و الاستجابة للمتغيرات الخارجية أما الجانب الثاني: الاهتمام بالعمليات بدلا من الحالات الساكنة، الثالث: الاهتمام بالخطر الذي يهدد المنشأة و يمنعها من تحقيق أهدافها.² ويمكن أن تكون الرقابة الداخلية إما رضائية، مقررة من قبل البنك نفسه حفاظا على مصالحه ومصالح المساهمين فيه، ويمكن أن تكون مفروضة من قبل القانون كما في حالة تعيين مفوضي المراقبة.³

ومنه يمكن تعريف الرقابة الداخلية على أنها كل الأساليب و الإجراءات التي تستخدمها المنشأة لحماية أصولها و موجوداتها، و للتأكد من صحة ودقة البيانات المحاسبية والإحصائية و لرفع الكفاءة الإنتاجية في المنشأة وتحقيق الفعالية.

كما يقوم نظام الرقابة الداخلية على مجموعة من المقومات الأساسية والتي يمكن تلخيصها في المقومات السبع التالية:⁴

- أ. فصل واضح بين الاختصاصات و المسؤوليات مع تحديد دقيق لكل من السلطات والمسؤوليات.
- ب. نظام محاسبي يقوم على مجموعة من المستندات و السجلات المحاسبية و دليل للحسابات.
- ج. إجراءات دقيقة وواضحة و كافية لمعالجة العمليات.
- د. رقابة مادية على أصول و ممتلكات المنشأة.
- هـ. نظام فعال للموازنات التخطيطية و مقاييس لقياس الأداء.
- و. مجموعة من الأفراد مؤهلين تأهيلا كافيا.
- ز. مراجعة داخلية مستقلة على الأداء.

¹ نوال بن عمارة، "أبعاد الرقابة الداخلية وأهميتها في مصارف المشاركة"، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، العدد 9، 2009، ص 5.

² محمد سمير أحمد، الجودة الشاملة و تحقيق الرقابة في البنوك التجارية، دار المسيرة، الأردن، 2009، ص 25.

³ أنطوان الناشف، خليل الهندي، مرجع سابق.

⁴ محمد عبد المجيد، "المفهوم الحديث للرقابة الداخلية"، ورقة عمل مقدمة في الملتقى العربي الثاني: الإدارة الرشيدة خيار للإصلاح الإداري و المالي ، القاهرة ، ماي 2008 ، ص 231، 232.

ويؤدي توفر نظام فعال للرقابة الداخلية في المنشأة إلى منع و اكتشاف الغش والتلاعب، بما يقوم عليه من مقومات تكفل هذا، و بما يعتمد عليه من أساليب ووسائل.

3. الفرق بين النوعين:

و هكذا يتضح لنا الفرق بين النوعين، فالرقابة الخارجية هي رقابة الغير على المؤسسة. أما الرقابة الداخلية فهي رقابة المؤسسة على نفسها ومراجعتها الذاتية لأعمالها مما يؤدي إلى الاستفادة من الأخطاء التي حصلت ومعرفة نقاط الضعف و العمل على تفاديها.

و نلاحظ أن هذين النوعين يكملان بعضهما فكلما اكتشف المراقب الداخلي نقاط الخلل وتمكن من الإشارة إليها وتم تفاديها كلما ساعد ذلك المراجع الخارجي وزاد في ثقته واعتماده على بيانات المؤسسة مما يخفف عنه وعن المؤسسة كثيرا من الوقت و الجهد.¹

ثانيا: من حيث الوقت الذي تتم فيه عملية الرقابة

حيث أن وظيفة الرقابة لا تقتصر فقط على مرحلة التنفيذ أو مرحلة ما بعد التنفيذ بل تمتد زمنيا إلى ثلاث مراحل:²

1. مرحلة التخطيط: حيث يكون الهدف تحقيق الرقابة المانعة عن طريق:

أ. وضع العوامل التي تحكمت في التنفيذ في الفترات السابقة محل الاعتبار عند دراسة البدائل المتاحة.

ب. القيام بدراسات علمية لما يجب أن يكون عليه الأداء خلال الفترة القادمة بهدف استبعاد عوامل الضياع والإسراف غير الضرورية.

2. مرحلة التنفيذ: و يتحقق فيها الرقابة على التنفيذ لتلاقي تراكم الأضرار أو فوات فرصة لرفع الكفاية وتطويرها.

3. مرحلة ما بعد التنفيذ:

حيث تهدف الرقابة إلى تصحيح الأوضاع التي أظهرتها النتائج النهائية بدراسة أسبابها و تنمية الإيجابي منها واتخاذ ما يلزم للقضاء على الأسباب السلبية و يمكن أن تطلق عليها الرقابة المصححة.

ثالثا: تقسيم الرقابة حسب طبيعتها

1. رقابة محاسبية:

¹ ماهر واكد، التدقيق المصرفي من الناحية العملية، اتحاد المصارف العربية، دار النفائس، لبنان، ص13.

² محمد عبد الفتاح الصيرفي، مرجع سابق، ص 265، 266.

ويختص هذا الجانب بالتأكد من دقة البيانات المحاسبية المسجلة بالدفاتر و السجلات ومدى الاعتماد عليها. ويتضمن كافة الأساليب و الوسائل و الإجراءات التي تحكم دقة البيانات المحاسبية مثل حسابات المراقبة، وموازن المراجعة و نظام الجرد المستمر، وتوفر نظام مستندي سليم.¹

2. رقابة اقتصادية: وغالبيتها يتمثل هدفها في التأكد من كفاءة التنفيذ و أثره على مستوى النشاط الاقتصادي.

رابعاً: من حيث نطاق عملية الرقابة:²

1. الرقابة الكاملة:

و يقصد بها فحص جميع العمليات المقيدة في الدفاتر والسجلات للتأكد من أن جميع العمليات صحيحة وخالية من الأخطاء أو الغش أو التلاعب، و تتم هذه الرقابة عن طريق الرقابة الداخلية.

2. الرقابة الجزئية:

تقوم على أساس الاختبار وهدفها الأساسي التأكد من صحة حسابات المنشأة و مدى دلالة قوائمها المالية على نتيجة أعمالها و مركزها المالي و تتم هذه الرقابة عن طريق الرقابة الخارجية.

خامساً: أنواع أخرى للرقابة³

1. الرقابة الوقائية:

يعمل هذا النوع لمنع الخطأ قبل حدوثه ، ويأخذ هذا النوع من الرقابة بالحسبان ضرورة الاستعداد لمواجهة والحيلولة دون حدوثه ، وفي الممارسة العملية يعنى المدير أن لا ينتظر حتى تأتيه المعلومات عن وقوع الخطأ أو الانحراف، بل يتوجب عليه أن يسعى إليها بنفسه ويحاول كشفه قبل حدوثه.

2. الرقابة المتزامنة:

ويقصد بهذا النوع مراقبة سير العمل أولاً بأول أي منذ بدايته وحتى نهايته ، فنقيس الأداء الحالي ونقيمه بمقارنته مع المعايير الموضوعة لاكتشاف الانحراف أو الخطأ لحظة وقوعه والعمل على تصحيحه فوراً لمنع استفحال أثره .

3. الرقابة التاريخية:

¹ محمد عبد المجيد، مرجع سابق، ص 231.

² محمد الصيرفي، إدارة المصارف، دار الوفاء، مصر، 2006، ص 295.

³ سعيد محمد المصري، التنظيم و الإدارة - مدخل معاصر لعمليات التخطيط والتنظيم و القيادة و الرقابة-،الدار الجامعية، مصر، 1999، ص 232، 233.

وهي الرقابة التقليدية التي تتم بعد الانتهاء من التنفيذ، ويكون هدفها هو تحديد الانحرافات التي حدثت بين معايير الخطط و التنفيذ الفعلي، وتحديد أسبابها التاريخية.

الفرع الثاني: الأهداف الجوهرية للرقابة البنكية

تستهدف الرقابة خلق بيئة مصرفية مالية مواتية ومساعدة تمكن المؤسسات المالية التي تباشر أعمالاً بنكية من تحقيق أهدافها وأهداف المتعاملين معها، مع تحقيق الأهداف الكلية للاقتصاد من خلال الأهداف الوسيطة الآتية :

1. حماية حقوق المودعين والدائنين والمساهمين بحيث يكون البنك في وضع سلامة وملائمة مالية لمقابلة سحبوات أصحاب الودائع بحسب الطلب أو الأجل وتأمين البنك من حالات الإعسار، وذلك بفرض قدر أدنى من :

أ. نسب كفاية رأس المالي.

ب. نسب الاحتياطي القانوني .

ج. نسب السيولة .

د. نسب حصص الأرباح والمخصصات و الإهلاكات.

2. تأسيس عناصر تأمين مستدامة من خلال نظام الإنذار المبكر للتنبيه للانحرافات والاختلالات التي تشكل تهديدا للسلامة المالية للبنك .

3. بسط الوعي البنكي الشمولي للمتعاملين بالبنوك عامة وللعاملين بالبنوك خاصة .

4. وضع الأطر القانونية واللوائح والمنشورات والتدابير التي تبين الحقوق والالتزامات.¹

5. مراقبة وتوجيه الانتماء البنكي كما ونوعاً.

المطلب الثالث: خطوات الرقابة البنكية

تتضمن الرقابة ثلاث خطوات أساسية هي: وضع المعايير، قياس الأداء، وتصحيح الانحرافات، وهذه الخطوات يمكن استخدامها في أي مجال من مجالات الرقابة على الأموال، الإجراءات، الروح المعنوية، وجودة المنتجات، والجهاز البنكي.... الخ

الفرع الأول: تحديد المعايير

¹ محمد على يوسف أحمد، " دور السلطات الرقابية في الرقابة على المؤسسات المالية الإسلامية"، مؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، ليبيا، 28 - 27 أبريل 2010 ، ص 3، 4

من المنطقي أن أول خطوة في عملية الرقابة هي وضع الخطط، والمعيار هو نموذج أو مستوى الأداء المرغوب تحقيقه، والمعايير هي الأهداف المطلوب تحقيقها من الأداء. ويمكن تقسيم معايير الأداء إلى نوعين: معايير كمية ومعايير نوعية.

أولاً: المعايير الكمية: وهي المعايير التي يمكن التعبير عنها في صورة رقمية مثل النفود، الوقت، النسب، الأوزان، والمسافة، وغيرها.

ثانياً: المعايير النوعية: هي معايير شخصية.¹

الفرع الثاني: قياس الأداء:

قياس الأداء الفعلي ومقارنته بالمعايير السابق وضعها ففي الواقع تظهر كثير من الاختلافات والإختلالات في تنفيذ المهام كما كان مخططاً لها في مستوى الأداء للأفراد أو الإدارات المختلفة فيقصد بذلك مقارنة النتائج المحققة بالمعدلات الموضوعة سلفاً فهو تقييم الإنجاز الذي يتم عن طريق وسائل متنوعة منها التقارير الإدارية والشكاوي والتفتيش.²

الفرع الثالث: تصحيح الانحرافات عن المعايير و الخطط :

ويقصد بذلك الأخطاء والانحرافات التي تسفر عنها عملية قياس الأعمال السابقة فإن عملية مقارنة أداء المخطط تمكن من رصد الانحرافات وبالتالي محاولة تصحيحها وقيام المدراء باتخاذ إجراءات لعلاج الانحرافات فهذه العملية هي الخطوة التي تلتقي فيها الرقابة بباقي الوظائف الإدارية الأخرى فعن طريق العملية الرقابية يمكن للقائد أن يغير الخطط أو إعادة توضيح و تعريف الأفراد بالمهام والواجبات المخولة لهم فلا يجب النظر للرقابة على أنها عملية مستقلة و منفصلة عن باقي الوظائف الأخرى بل يجب أن تعمل داخل إطار واحد يجمع كامل الوظائف الأخرى (التخطيط.التنظيم.التوجيه). و يمكن التمييز بين نوعين من الإجراءات التصحيحية :

1. **الإجراءات (قصيرة الأجل) :** يتم التصرف السريع و العلاج الفوري للانحرافات التي تكون قد ظهرت في إحدى المستويات فيلجأ القائد إلى القيام بالأعمال و اتخاذ القرارات التي تتماشى مع الوضع الراهن.

¹ محمد الصيرفي، إدارة المصارف، مرجع سابق، ص 258

² أحمد السيد كردى، مدونة التنمية البشرية و التطوير الإداري، متاح على الموقع:

يوم: 26/03/2012، على الساعة 13:02 http://ahmedkordy.blogspot.com/2011_04_30_archive.html

2. الإجراءات الوقائية (طويلة الأجل) : بعد علاج الأخطاء بصورة سريعة و إرجاع الأمور إلى ما هو مخطط يلزم الأمر اهتمام أكبر وأعمق بالأسباب و التعرف على الإجراءات التصحيحية طويلة الأجل لتفادي حدوثها في المستقبل.¹

¹ محمد الصيرفي، إدارة المصارف، مرجع سابق، ص 258.

المبحث الثاني: أساسيات متطلبات وأدوات الرقابة البنكية

تتبع أهمية الرقابة على البنوك من أهمية الدور الذي تلعبه هذه الأخيرة في الحياة الاقتصادية لمختلف الدول حيث تخدم هذه البنوك عدة فئات تهتمها استمرارية البنك في نشاطاته على أحسن وجه، ومن هذه الفئات نذكر إدارة البنك بالإضافة إلى جمهور العملاء ، وأخيراً السلطات النقدية ممثلة أساساً في البنك المركزي الذي يسعى إلى حماية الفئات السابقة الذكر، كما يهدف إلى توجيه السياسة النقدية والائتمانية للبنك.

المطلب الأول : القضايا الرئيسية للرقابة البنكية

هناك العديد من القضايا المهمة التي يجب أخذها من باب الأهمية و عدم إغفالها عند الحديث عن الرقابة على البنوك كونها تشكل الركائز لمدى متانة وسلامة البنوك وهي:

الفرع الأول: السيولة

تتمثل في مدى قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته في الوقت المحدد خاصة تلك المتعلقة بودائع العملاء ويعتبر شرط أساسي للحفاظ على سمعة البنك ولضمان استمراريته.

وهناك ثلاث وسائل رئيسية يقوم بها البنك للحفاظ على مستوى معين من السيولة:¹

أ. الاحتفاظ بموجودات كافية قابلة للتحويل إلى نقد وبدون خسارة.

ب. استخدام الفترة المتبقية على استحقاق لكل من الأصول و الخصوم لمعرفة حجم التدفقات النقدية المستقبلية وبالتالي تحديد الحاجة إلى السيولة من عدمها.

ج. سد الفجوة ما بين مصادر الأموال والتوظيفات في مجموعة معينة من نشاطات البنك.

الفرع الثاني: نوعية الأصول

القضية المركزية في موضوع نوعية الأصول هي مدى مقدرة المقرض على خدمة الدين حيث أن نوعية الأصول الرديئة تكون عادة السبب الرئيسي في فشل البنوك ، كما أن نوعية أصول البنك تؤثر على إيراداته وعلى رأس ماله وسيولته . لذلك فإن هذا البند يلعب دوراً محورياً عند تقييم البنك .

وللإشارة فإن نوعية الأصول لا تقتصر فقط على القروض ولكن تشمل الاستثمارات والنشاطات خارج

الميزانية.²

¹ أحمد شعبان محمد علي، انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي و دور البنوك المركزية، الدار الجامعية، مصر، 2007، ص 244.

² إبراهيم الكراسنة، مرجع سابق ، ص 6.

الفرع الثالث : تركيز المخاطر

إن من بين أهم أولويات الرقابة على البنوك هو الحد من تركيز المخاطر و ذلك على اعتبار أنه كلما كان هناك تركيز أكبر، كلما ازدادت احتمالية حدوث خسارة .

الفرع الرابع: الإدارة

يلعب مجلس الإدارة دورا مهما في مدى نجاح البنك أو فشله و ذلك من حيث الخبرة، الكفاءة، والنزاهة التي يتمتع بها لذلك يجب أن يكون ملم بأعمال البنك خاصة في وضع السياسات والاستراتيجيات ومراقبة المخاطر . وكذلك على إدارة البنك أن تلتزم بالسياسات والإجراءات الموصوفة من قبل مجلس الإدارة . ولتحقيق ذلك الهدف لابد من وضع هيكل تنظيمي يوضح السياسات والمسؤوليات وخطوط الاتصال في البنك¹.

الفرع الخامس : الأنظمة والضوابط

إن الهدف من الإجراءات والسياسات الموضوعة من قبل مجلس الإدارة هي لضبط المخاطر ولحماية الأصول وضبط الالتزامات ولوضع نظام محاسبي الذي يسهل تسجيل كافة العمليات وتزويد مجلس الإدارة بالتقارير اللازمة والمناسبة في الوقت المحدد. وحتى تكون أنظمة الضبط فاعلة يجب أن تتصف بالشمولية وموثقة بشكل جيد، وتتم مراجعتها بشكل دوري وتكون مفهومة من قبل الأشخاص المعنيين في البنك . كذلك يجب أن تحدد السياسات والإجراءات في البنك صلاحيات الأشخاص وعلى كافة المستويات في البنك، وأن يتم فصل الوظائف ما بين الأشخاص الذين يقومون بإجراء العملية والأشخاص الذين يقومون بالرقابة عليها.

الفرع السادس: كفاية رأس المال

يستخدم رأس مال البنك كركيزة لامتصاص الخسائر في حال حدوثها وكذلك من أجل تمويل البنية التحتية للبنوك. وللدلالة على أهمية رأس المال، فقد حظي هذا الموضوع باهتمام على مستوى عالمي حيث تم وضع تعليمات تطبق على مستوى دولي بخصوص نسبة كفاية رأس المال .وقد تم العمل على تحديث التعليمات السابقة بخصوص نسبة كفاية رأس المال والتي كانت تعتمد على وضع أوزان ترجيحية لكافة النشاطات البنكية التي يقوم بها البنك والعمل على إلزام البنك بالاحتفاظ برأس مال كاف لمقابلة خطورة هذه النشاطات.

2

المطلب الثاني: متطلبات الرقابة الفعالة

¹ أحمد شعبان محمد علي، مرجع سابق ، ص 245.

² إبراهيم الكراسنة، مرجع سابق ،ص 8.

إن ممارسة رقابة فعالة على المؤسسات البنكية هو عنصر أساسي من عناصر البيئة الاقتصادية السليمة من حيث أن الجهاز البنكي يقوم بدور رئيسي في تعبئة المدخرات و توزيعها وتقديم القروض، ومهمة الرقابة هي التأكد من أن البنوك تعمل بشكل صحيح و سليم وأن لديها ما يكفي من رأس المال والاحتياطي لتحمل المخاطر التي تنشأ عن عملياتها البنكية والواقع أن الرقابة البنكية الفعالة لا يمكن توافرها بشكل تام في السوق مثل أي سلعة.

1. يجب أن تعكس الرقابة الخطط و المراكز:

فكل خطة لها مواصفاتها و خصائصها. لذا يجب توفر المعلومات لدى المدير المتعلقة بتفاصيل هذه الخطط حتى يمكن مراقبتها بالأسلوب المناسب، كذلك يجب أن تتناسب مع المراكز الوظيفية فمدير الإنتاج مثلا لا يخول له مراقبة العمال....

2. يجب أن تعكس الرقابة شخصية المسئول:

حيث أنه يجب أن يتناسب أسلوب الرقابة مع شخصيات كل مدير على حدة، بحيث تكون المعلومات المتاحة له مفهومة و تهدف إلى مساعدته في تنفيذ وظائف الرقابة.¹

3. يجب أن تظهر الرقابة الاستثناءات و النقاط الحرجة:

فالتركيز على الاستثناءات و الانحرافات عن المعايير، تسمح للمدير بتتبع و كشف الأشياء التي يجب أن يوجهوا جهودهم لها لعدم تبديد الوقت، فبعض الانحرافات عن المعايير قد تبدو قليلة الأهمية و لكن لها تأثير أكبر من الاستثناءات الكبيرة.

4. يجب أن تتسم بصفة الموضوعية:

أي يجب أن لا تتأثر الرقابة بشخصية المدير أو المسئول، ولذلك فإن الرقابة الفعالة تتطلب الموضوعية والدقة و المعيار الموضوعي، و المعيار الموضوعي قد يكون في صورة كمية أو نوعية و في كلتا الحالتين يجب أن يحدد بدقة.²

5. أن تكون النظم الرقابية مرنة :

أي قابلة للتغيير لمسايرة التغيرات التكنولوجية التي تستحدث على الأداء الفعلي لتحقيق المزيد من الفاعلية سواء للمراقبين أنفسهم (اختصار الوقت والجهد المبذول)، أو الواقعين تحت المتابعة (سرعة لفت أنظارهم إلى الثغرات أو الأخطاء المحتمل الوقوع فيها مبكرًا).

¹ محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، مرجع سابق، ص 256.

² محمد الصيرفي، إدارة المصارف، مرجع سابق، ص 675.

6. يجب أن تؤدي الرقابة إلى تصحيح الانحرافات:

لا فائدة من الرقابة إن لم تؤدي إلى تصحيح الانحرافات؛ ففي المنظمة تسعى الرقابة إلى تصحيح الأخطاء والانحرافات وهذا بالاهتمام بكل أنواع الانحرافات.¹

كما أن الرقابة البنكية ليست سوى جزء من ترتيبات أوسع نطاقا لا بد منه لتشجيع الإستقرار المالي، وتشمل هذه الترتيبات:²

- سياسات سديدة و قابلة للاستمرار على صعيد الاقتصاد الكلي.
- بنية أساسية متطورة للقطاع العام.
- انضباط فعال للسوق.
- إجراءات لإيجاد حلول فعالة للمشاكل التي تواجهها البنوك.
- آليات لتأمين مستوى ملائم من الحماية للجهاز المالي.

المطلب الثالث: أدوات الرقابة على البنوك

تعد الرقابة البنكية سياسة لتقرير مدى تحقيق البنوك لأهدافها، والوقوف على الانحرافات وتفسير أسبابها وتحديد أوجه التصحيح، وبالتالي يجب استخدام مجموعة من الأدوات لتحقيق أهدافها والمتمثلة في:

الفرع الأول: أدوات الرقابة المكتبية و الميدانية

تخضع البنوك لمجموعة من أدوات الرقابة وهي الرقابة المكتبية والرقابة الميدانية، رقابة الأسلوب التعاوني وأدوات الرقابة المباشرة، أدوات الرقابة الغير مباشرة.

أولاً: وسائل الرقابة المكتبية

تقوم هذه الرقابة عن طريق فحص التقارير والبيانات والإحصائيات التي توافي بها وحدات الجهاز البنكي للبنك المركزي، حيث تجرى عليها من الدراسة والتحليل ما يمكنه من التعرف على حقيقة مراكزها المالية ودرجة الكفاءة التي تمارس بها الوظائف.

ويرسل البنك المركزي نماذج خاصة تقوم بملئها البنوك التجارية وترسل البنوك التجارية تقارير شهرية تكشف عن مراكزها و يظهر فيه جانب الأصول و جانب الخصوم. وهناك التقرير السنوي حيث يراجع البنك المركزي التقارير السنوية التي يضعها مراقبو الحسابات لدى البنوك وذلك للتثبيت من تنفيذ قراراته و التأكد

¹ محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، مرجع سابق، ص 257.

² سمير خطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، ط2، منشأة المعارف، مصر، 2008، ص 72.

من خلو نشاط البنك من أي مخالفة. وهذا النوع من الرقابة يجعل من عملية الرقابة الميدانية عملية فعالة . كذلك مقارنة أداء البنوك إزاء بعضها البعض تمكن المحلل من معرفة الاتجاه الذي تتجه إليه هذه البنوك¹.

ثانيا: الرقابة الميدانية

تتم الرقابة الميدانية على البنوك من خلال الزيارات التفتيشية التي يقوم بها قسم الرقابة، و ذلك بهدف التأكد من صحة السياسات الوظيفية التي يتبعها البنك التجاري و مدى سلامة القروض التي يمنحها من الوجهة الفنية. وفي حالة التفتيش يقوم المفتش بالإطلاع على كافة دفاتر وسجلات البنك التجاري و قد يطلب منه إيضاحات يراها ضرورية لتحقيق الرقابة الميدانية².

1. نظام تصنيف البنوك:

يعتبر نظام تصنيف البنوك على انه أداة رقابية فعالة لتقييم مدى متانة البنوك على أساس موحد ولتحديد البنوك التي تحتاج إلى اهتمام و عناية خاصة من قبل السلطات الرقابية. يأخذ بالاعتبار هذا النظام بعض العوامل المالية و الإدارية و الالتزام بالأنظمة و التي هي متشابهة لكل البنوك وبموجبه فان الجهة الرقابية تسعى إلى التأكد من أن كل البنوك تقوم على أساس موحد وشامل وان اهتمام السلطات الرقابية ينصب بالدرجة الأولى على تلك البنوك التي تظهر نوعا من مؤشرات الضعف المالية و العملية. كذلك فان نظام التقييم الموحد يستخدم كأداة مفيدة لتصنيف البنوك الضعيفة في خانة واحدة.

وبالتالي فان نظام التصنيف يساعد المؤسسات ذات العلاقة للقيام بمهمتها و هو الحفاظ على استقرار وثقة الجمهور في النظام البنكي³.

2. دور و مسؤولية مجلس الإدارة و الإدارة العليا:

إن المسؤولية الرئيسية لإدارة العمل البنكي في أي بنك تقع على عاتق مجلس إدارته و إدارته العليا المعينة من قبل مجلس الإدارة و ذلك من خلال ما يلي⁴:

أ. التأكد من أن الأشخاص الذين يديرون أعمال البنك مؤهلين مهنيا و لديهم الخبرة الكافية وخاصة الذين يتسلمون المناصب الرئيسية في البنك.

¹ محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، مرجع سابق، ص330.

² محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، مرجع سابق.

³ إبراهيم الكراسنة، مرجع سابق، ص 21.

⁴ خالد أمين عبد الله، مرجع سابق، ص 438.

- ب. التأكد من وجود أنظمة رقابية داخلية كافية و أنها تعمل بفعالية.
- ج. التأكد من أن عمليات البنك تدار بطريقة عقلانية و رشيدة.
- د. المراقبة المستمرة لقدرة البنك على الوفاء و توفير السيولة الملائمة.
- هـ. العمل على حماية مصالح المودعين و الدائنين للبنك و المساهمين بشكل متساوي.
- و. إقرار الميزانية العامة والحسابات الختامية التي يتطلبها القانون و التشريعات و التعليمات السارية المفعول والتي تعكس الوضع المالي الحقيقي لعملياته البنكية وفقا للقواعد و الأصول المتعارف عليها في إعداد الميزانيات و الحسابات الختامية للبنوك و تزويد مدقي حسابات البنك القانونيين بما يمكنهم من إعطاء رأي فني محايد بالحسابات الختامية.
- ز. كما أن مجلس الإدارة و الإدارة العليا للبنك مسؤولة عن إنشاء دائرة تدقيق داخلي في البنك تكون مهامها الرئيسية التأكد من أن أنظمة الرقابة و الضبط الداخلي تعمل بشكل صحيح.

ثالثا: رقابة الأسلوب التعاوني

حيث يشترك البنك المركزي مع البنوك التجارية في دراسة المشكلات التي تواجه الجهاز البنكي ويتخذ بالاشتراك معها قرارات جماعية يواجه بها تلك المشكلات و ذلك ينمي روح التعاون بين البنك المركزي ووحدات البنوك مما يجعلها تنفذ القرارات و التوجيهات التي أسفرت عنها الدراسة مشتركة.¹

الفرع الثاني: وظيفة الرقابة على الائتمان البنكي

يستخدم البنك المركزي وسائله النقدية والائتمانية لتحقيق رقابته وسيطرته على الائتمان البنكي كمهمة أساسية يتولاها دون غيره من مؤسسات الجهاز البنكي بهدف زيادة النمو والتنمية الاقتصادية. ويمكن تقسيم الرقابة البنكية والائتمانية للبنك المركزي في ثلاث مجالات، وفقا للأساليب والسياسات التي تستخدمها، تبعا لطبيعة النظام الاقتصادي المتبع، ودرجة تطوره الاقتصادي وهذه المجالات هي كما يأتي:

أولا: الرقابة الكمية على الائتمان البنكي

تهدف هذه الأساليب إلى التأثير على كمية أو حجم الائتمان، وغالبا ما يتخذ هذا النوع من الرقابة طريقة إلى التأثير على إجمالي الاحتياطات النقدية المتوفرة للجهاز البنكي أين ما وجدت، لدى البنوك التجارية أو لدى البنك المركزي و الهدف منها التأثير على الحجم الكلي للقروض البنكية الصادرة عن البنوك التجارية

¹ محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، مرجع سابق، ص 331.

وعلى توظيفاتها المختلفة.¹ وتتحصل وسائل البنك المركزي في مباشرة الرقابة الكمية على الائتمان في سياسة سعر الخصم، وسياسة السوق المفتوحة، و سياسة تغيير نسب الاحتياطي.

1. سياسة سعر الخصم:

سعر الخصم هو عبارة عن سعر الفائدة أو الثمن الذي يتقاضاه البنك المركزي مقابل تقديم القروض وخصم الأوراق التجارية في المدة القصيرة، والمؤسسات التي تتعامل مع البنك المركزي في هذا الشأن هي البنوك التجارية، فالأخيرة غير قادرة على خلق الائتمان أو إعطاء القروض بطريقة مستقلة دون توافر السيولة اللازمة لذا تضطر إلى اللجوء إلى البنك المركزي لإعادة خصم ما لديها من أوراق تجارية و كمبيالات.² يستخدم البنك المركزي سعر الخصم من أجل رقابة الائتمان، و ذلك عن طريق رفع هذا السعر عندما يريد أن تخفض البنوك التجارية كمية الائتمان الذي تمنحه لعملائها و خفض هذا السعر عندما يريد أن تزيد البنوك هذا الائتمان. و هذا السعر لا يتحدد تبعاً لتغيير حالة طلب البنوك التجارية على الائتمان وحالة عرضه بواسطة البنك المركزي، بل يتحدد بإدارة البنك المركزي المنفرد مراعيًا في ذلك التأثير على السوق النقدية وعلى قدرة البنوك التجارية في خلق الائتمان.³

2. عمليات السوق المفتوحة:

السوق المفتوحة هي تدخل البنك المركزي في السوق النقدي للتأثير على سعر السيولة البنكية بصفة غير مباشرة بواسطة تحديد أو فتح قروض البنك المركزي للبنوك وتختلف تقنية السوق المفتوحة عن تقنية إعادة الخصم في ماهيتها و أسلوبها.

- في ماهيتها يبقى البنك المركزي حر في شراء أو عدم شراء السندات من البنوك، فهو غير مقيد بأي اتفاق تعبئة ديون فيمكنه زيادة أو التحكم في سيولة البنوك.
- أما في أسلوبها حيث يجد البنك المركزي نفسه داخل سوق يزيد أو ينقص من سيولته و ليس أمام هذا البنك أو ذلك.⁴

و تكون عملية التأثير كما يلي: إذا أراد البنك أن يزيد من كمية وسائل الدفع الموجودة في التداول يدخل في هذا السوق بشراء الأوراق المالية. و يدفع ثمنها لبائعيها من البنوك التجارية أو الأفراد والمشروعات التي

¹ محمود سحنون، الإقتصاد النقدي والمصرفي، بهاء الدين للنشر و التوزيع، الجزائر، 2003، ص 93.

² مصطفى رشدي شيحة، النقود و المصارف و الائتمان، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، ص 140.

³ زينب حسين عوض الله، أساسيات الإقتصاد النقدي و المصرفي، جامعة الإسكندرية، مصر، 2003 ، ص 152 .

⁴ بخرار يعدل فريدة، تقنيات و سياسات التسيير المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، 2003 ، ص 166 .

تحتفظ بحساباتها لدى البنوك التجارية فتزيد حقوق هذه الأخيرة في حساباتها لدى البنك المركزي. الأمر الذي يمكنها من التوسع في الائتمان مع الاحتفاظ بنسبة الاحتياطي النقدي على ما هي عليه. والعكس إذا ما سعى البنك المركزي إلى أن يؤثر بالسلب على كمية وسائل الدفع في التداول النقدي فيدخل السوق بائعا لأوراق المالية. وهو ما يترتب عليه نقص حقوق البنوك التجارية لديه و يحد بالتالي من قدرتها على منح الائتمان.¹

3. سياسة الاحتياطي الإجباري:

الذي يتمثل في احتفاظ البنوك بنسبة معينة من الودائع التي بحوزتها لدى البنك المركزي كحد أدنى. هذا وقد كان الهدف من هذه الأداة في البداية حماية المودعين ضد مخاطر إفلاس البنوك التجارية وأصبحت الآن من أهم الأدوات غير المباشرة للتأثير على قدرة البنوك التجارية في خلق الائتمان.² فرفع هذه النسبة يعتبر إجراء انكماشيا والهدف منه هو الإقلال من سيولة البنك التجاري، وتجميد جزء كبير من احتياطياته النقدية، مما يقلل من مقدرته على التوسع في الإقراض. والعكس عندما يقلل البنك المركزي من هذه النسبة فيؤدي إلى زيادة قدرة هذه البنوك على منح الائتمان.³

هذه الوسيلة لا شك أنها تمارس تأثيرا مباشرا و فعالا في سيولة البنوك التجارية هذا التأثير يتقرر بإرادة البنك المركزي طبقا للسياسة النقدية التي يسعى لتطبيقها.

ثانيا: الرقابة الكيفية (النوعية) على الائتمان البنكي

الهدف من هذه الرقابة التأثير على كيفية استخدام البنك التجاري لموارده النقدية و المالية التي يحصل عليها من البنك المركزي⁴، كما أن الوسائل المتبعة في تحقيق هذا الهدف تختلف عن وسائل الرقابة الكمية، كما أن الرقابة النوعية قد تستعمل جنبا إلى جنب مع الرقابة الكمية فإذا فرض البنك المركزي قيودا على الائتمان الاستهلاكي فان هذا يؤدي إلى التأثير أيضا على الحجم الكلي للائتمان.⁵

و للرقابة الكيفية صور و أشكال متعددة نذكر منها:

1. تحديد هوامش الضمان أو الاقتراض:

¹ دويدار محمد، الفولي أسامة، مبادئ الاقتصاد النقدي، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2003، ص 246.

² دويدار محمد، الفولي أسامة، مرجع سابق، ص 257.

³ مصطفى رشدي شيحة، مرجع سابق، ص 149.

⁴ محمود سحنون، مرجع سابق.

⁵ محمد الصيرفي، إدارة المصارف، مرجع سابق، ص 337.

يقصد بهامش الضمان تحديد النسبة الواجبة بين قيمة السلفة و قيمة الضمان التسليفية مع تحديد نوعه وأجال الاستحقاق فإذا افترضنا أن البنك التجاري قد منح ائتمان يعادل 70 % من قيمة السوقية للأوراق المالية التي يقدمها المقترض كضمان للقرض ، فان هامش الضمان في هذه الحالة يمثل 30 % من القيمة السوقية.

إذا استهدف البنك المركزي زيادة الائتمان الممنوح إلى بعض الأنشطة الاقتصادية لتشجيعها على زيادة الإنتاج فإنه يأمر البنوك التجارية بتخفيض نسبة الائتمان إلى الضمان المقدم مما يدفع الأفراد إلى زيادة الاقتراض من البنوك التجارية .والعكس يحدث عندما يرغب البنك المركزي بتقييد حجم الائتمان المقدم إلى بعض الأنشطة الاقتصادية الأخرى ، يأمر البنوك التجارية برفع هامش الضمان الأمر الذي يؤدي إلى إحجام بعض الأفراد والمشروعات على طلب الائتمان¹.

2. الرقابة على شروط البيع:

يمكن ذكر كسبيل المثال البيع بالتقسيط للسلع المعمرة (مثل الأثاث،السيارات....) والذي ينتشر في المجتمعات الحديثة.ويؤدي هذا النظام الى زيادة الاستهلاك وقد يقوم البنك المركزي بمراقبة الائتمان الاستهلاكي أو توجيهه إلى سلعة معينة .وهذا النوع من الرقابة يشترط دفع جزء من قيمة السلعة مقدما ،كما تتحدد قيمة الأقساط وعددها.ويشترط عادة عدم تجاوز هذه القروض نسبة معينة من موجودات البنوك التجارية.²

3. الرقابة على شروط الرهن العقاري:

يمكن للبنك المركزي المساهمة في التخفيض من حدة أزمة الإسكان بتسهيل شروط الحصول على الإئتمان اللازمة لبناء المساكن و ذلك عن طريق تغيير فترة الرهن و سعر الفائدة و فترة تسديد القروض،فعندما يكون الاتجاه نحو تسهيل الحصول على مثل هذا النوع من الإئتمان يتم تخفيض الشروط وإطالة أمد القرض والعكس صحيح.³

4. الحد الأقصى لسعر الفائدة:

إن البنوك التجارية عادة لا تدفع فوائد على الحسابات الجارية في حين تفرض فوائد على أصول

¹ محمد كمال خليل الحمزاوي،اقتصاديات الائتمان المصرفي،، ط2،منشأة المعارف،الإسكندرية ، 2000 ،ص175 .

² ضياء مجيد الموسوي،الإصلاح النقدي، دار الفكر،الجزائر،1993،ص40.

³ محمد كمال خليل الحمزاوي،مرجع سابق،ص176.

ذات درجة كبيرة من السيولة (مثل أدونات الخزانة) قد تصل الى 3 %، وان زيادة ما لدى البنوك من ودائع يؤدي إلى زيادة أرباحها. لذلك قد تتنافس البنوك التجارية فيما بينها من أجل المزيد من الودائع. ومن أجل ذلك قد تلجأ إلى منح فوائد على الودائع الجارية لديها. وقد يؤدي هذا التنافس إلى رفع سعر الفائدة إلى معدلات عالية جداً، لذلك يتدخل البنك المركزي لوضع حد أعلى على سعر الفائدة الممنوح للودائع الجارية لا يمكن أن تتعداه البنوك التجارية.¹

ثالثاً: الرقابة المباشرة

هناك أسلوبين رئيسيين يلجأ إليهما البنك المركزي إلى إتباعها لتقوية أثر أساليب الرقابة الكمية والكيفية على الائتمان البنكي و هما:

1. أسلوب الإقناع الأدبي:

قد يتخذ هذا التأثير الأدبي أو الإقناع صورة التصريحات التي يدلي بها البنك المركزي أو التوجيهات والنصائح التي يتوجه بها للبنوك كذلك المؤتمرات التي يدعو إليها مديري البنوك لتبادل الرأي واستعراض مختلف وجوه النظر.²

2. أسلوب الأوامر والتعليمات الملزمة:

و بمقتضى هذا الأسلوب يصدر البنك المركزي القرارات للبنوك التجارية بما يتماشى مع متطلبات الإدارة النقدية التي تستهدف تحقيق أغراض السياسة النقدية. ولا شك في نجاح هذا الأسلوب خاصة وأن البنك المركزي قد يلجأ إلى فرض الجزاءات على البنوك التي تنهج سياسة مخالفة للسياسات الائتمانية للبنك المركزي.³

إن السياسة الائتمانية الفعالة تتمثل في تلك التي تستخدم التوليفة من وسائل الرقابة الكمية و الكيفية بالدرجات التي تكفل تحقيق الأهداف العامة للسياسة النقدية والائتمانية والمشتقة من الأهداف العامة للسياسة الاقتصادية القومية.

¹ ضياء مجيد الموسوي، مرجع سابق.

² زينب حسين عوض الله، مرجع سابق، ص 160.

³ محمد الصيرفي، إدارة المصارف، مرجع سابق، ص 340.

المبحث الثالث: التحولات الدولية في مجال العمل البنكي

تشهد الساحة البنكية العالمية في الآونة الأخيرة أسرع وأعظم التغيرات التي عرفتتها على مدى تاريخها، والتي أثرت بدورها على ملامح النظام البنكي العالمي حيث شهد العالم العديد من المستجدات المتلاحقة، وعاصرت الكثير من التطورات، فقد اتجهت البنوك إلى تدويل أنشطتها سعياً وراء تنويع الأسواق وتخفيض التكاليف وزيادة الأرباح والاستفادة من الحوافز والامتيازات التي تمنحها الدول المضيفة.

المطلب الأول: قضايا الصناعة البنكية العالمية المعاصرة

يحاول هذا المطلب إبراز المتغيرات البيئية الجديدة التي أصبحت تشكل الإطار الحقيقي الذي تعمل فيه المنظومة البنكية العالمية و الذي يمارس تأثيراً واضحاً على عمل البنوك وعلى النشاط البنكي بوجه خاص.

الفرع الأول: العولمة وآثارها على الجهاز البنكي

ظاهرة العولمة أكثر الظواهر التصاقاً بالنشاط الاقتصادي بصفة عامة، والنشاط البنكي بشكل خاص. وعلى الرغم من أن العولمة كظاهرة إنسانية لها جوانبها السياسية، والاجتماعية المتنوعة، فإنها بنكيًا قد اتخذت أبعاداً ومضامين جديدة، جعلت من البنوك تتجه إلى ميادين وأنشطة غير مسبقة.

أولاً: مفهوم العولمة

كثرت تعريفات العولمة "Globalisation" و لم تتفق الآراء على تعريف واحد شامل وجامع لها نظراً لتشعب المحتوى الفكري للمفهوم وامتداده من ناحية مجالات التطبيق إلى العديد من الجوانب الاقتصادية والسياسية والثقافية والاجتماعية و التكنولوجيا والمعلوماتية. و مهما تعددت تعريف العولمة من الكونية إلى الكوكبية، يبقى الجدل قائماً حول مفهوم العولمة و تحديد المعنى العلمي الجامع للمصطلح. و تختلف تعريف العولمة باختلاف المداخل والظواهر التي يراد بها تفسير ظاهرة العولمة.

(1) يشير مصطلح العولمة إلى عملية تعميق مبدأ الاعتماد المتبادل بين الفاعلين في الاقتصاد العالمي بحيث تزداد نسبة المشاركة في التبادل الدولي و العلاقات الاقتصادية الدولية لهؤلاء من حيث المستوى والحجم والوزن في مجالات متعددة وأهمها السلع والخدمات وعناصر الإنتاج.

يركز هذا التعريف على أن العولمة عملية قائمة على تعميق الاعتماد المتبادل وتحول الاقتصاد العالمي

إلى سوق واحدة.¹

¹ عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، مصر، 2003، ص17.

(2) تعريف صندوق النقد الدولي: " العولمة هي تعبير عن التعاون الاقتصادي المتنامي لمجموع دول العالم والذي يحتمه ازدياد حجم التعامل في السلع و الخدمات و تنوعها عبر الحدود، بالإضافة إلى تدفق رؤوس الأموال الدولية و الانتشار المتسارع للتقنية في أرجاء العالم كله".¹

ثانيا: العولمة الاقتصادية

هي في حقيقتها نظام اقتصادي رأسمالي عالمي جديد،تحكمه أسس عالمية مشتركة،وتديره مؤسسات وشركات عالمية ذات تأثير في الإقتصادات المحلية،كما أن الأسواق لم تعد موحدة وخرجت عن نطاق كل دولة.كما تمثل العولمة الاقتصادية مشروعا إيديولوجيا لليبرالية الجديدة،التي تركز على قوانين السوق والحرية المطلقة في انتقال البضائع والأموال والأشخاص والمعلومات عبر الحدود،دون أية قيود،إلى جانب تعويم أسعار الصرف، وإزالة القيود عن النظام البنكي،وانهاء تدخل الدولة في الشؤون الاقتصادية.²

ثالثا: العولمة البنكية

تتعلق العولمة بالنشاط البنكي لأنه هو جزء من العولمة الاقتصادية، حيث اتخذت العولمة البنكية أبعاد ومفاهيم جديدة جعلت البنوك تتجه إلى ميادين وأنشطة غير مسبوقة، وأدت إلى انتقالها من تصور ضيق للنشاط البنكي إلى تصور ذو أبعاد.

فلقد تعلق مفهوم العولمة البنكية بمفهوم الوفرة والإتاحة للخدمات البنكية التي تقدمها البنوك والذي يطور القدرة البنكية على جودة الخدمات وتحقيق إرضاء العميل.

وأيضا من يبرز انعكاس العولمة على الأداء البنكي وهو المتمثل في ظهور كيانات بنكية جديدة تتميز بالأداء الاقتصادي القوي والفعال الذي له التأثير في شكل واتجاهات السوق البنكي العالمي من خلال تواجدها في كافة أنحاء العالم.³

الفرع الثاني: تطور الأداء البنكي في ظل العولمة

¹ بريش عبد القادر، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2005 - 2006، ص16.

² هيفاء عبد الرحمن ياسين التكريتي، آليات العولمة الاقتصادية وآثارها المستقبلية في الاقتصاد العربي، دار الحامد، الأردن، 2010، ص 229، 230.

³ دريس رشيد، إستراتيجية تكيف المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل اقتصاد السوق، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2006/2007، ص 138.

يرجع اتجاه البنوك نحو العولمة إلى الرغبة في التوسع، النمو، والانتشار والسيطرة العالمية، وعلى هذا فإن العولمة البنكية تتجاوز مرحلة الضرورة إلى مرحلة الحتمية وتحتاج إلى إدراك أن البنى الذاتية للبنك يجب أن تنمو بالشكل الذي يمكنها من تخطي الحدود، و نشر شبكات فروعها ووحداته على مستوى العالم في إطار يتسم بالتكامل داخل الأنشطة البنكية، ومتوافق مع المتغيرات أو المستجدات البيئية البنكية، ومنسجم مع الأوضاع والإمكانيات والموارد المتوفرة للبنك. ومنه تتمثل هذه التطورات فيما يلي:

أولاً: اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية

تعتبر الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات "GATS" أحد النتائج الهامة التي أسفرت عنها جولة الأوروغواي، وهي الجولة الثامنة الشهيرة في منظومة تحرير التجارة الدولية من خلال الاتفاقية العامة للتعريف والتجارة "GATT". وقد شملت الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات عدة أنواع من الخدمات كان من أهمها الخدمات المالية وفي مقدمتها الخدمات البنكية. والمتمثلة في:

- قبول الودائع من الجمهور؛
- الإقراض بجميع أنواعه؛
- التمويل التأجيلي؛
- جميع خدمات المدفوعات والتحويل النقدي؛
- خطابات الضمان والإعتمادات المستندية؛
- التجارة لحساب المؤسسة المالية أو للغير في السوق الأولية أو غيرها... الخ.¹

ثانياً: البنوك الشاملة

في ظل العولمة وإعادة هيكلة صناعة الخدمات البنكية زاد اتجاه البنوك وخاصة البنوك التجارية إلى التحول إلى البنوك الشاملة. والتي تتمثل في الكيانات البنكية التي تسعى دائماً وراء تنويع مصادر التمويل و التوظيف و تعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات في كافة القطاعات و توظيف مواردها في أكثر من نشاط و في عدة مجالات، و تمنح الإئتمان البنكي لجميع القطاعات، كما تعمل على تقديم كافة الخدمات المتنوعة و المتجددة التي قد لا تستند إلى رصيد بنكي، بحيث نجدها تجمع ما بين وظائف البنوك التجارية التقليدية و وظائف البنوك المتخصصة و بنوك الإستثمار. ونلاحظ أن إستراتيجية البنوك الشاملة مبنية على إستراتيجية

¹ بوعبدلي أحلام، "البنوك التجارية الجزائرية والمنافسة في ظل البيئة المصرفية المعاصرة"، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، العدد 8، 2008، ص 184.

التنوع بهدف استقرار حركة الودائع وانخفاض مخاطر الاستثمار و الموازنة بين السيولة والربحية و درجة المخاطر البنكية.¹

ثالثاً: التمويل الإلكتروني

تعتبر الصناعة البنكية من أكثر الصناعات تأثر بالتقدم التكنولوجي وفي ظل تقدم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتفاعلها مع المنظومة الاقتصادية برزت مفاهيم جديدة تتدرج ضمن ما يعرف بالاقتصاد الرقمي، ولعل أبرزها مفهوم التمويل الإلكتروني الذي يشمل في مضمونه فتح قنوات اتصالية جديدة بين المستثمر والأجهزة الحكومية والبنوك وأداء الخدمات المالية إلكترونياً بما يضمن أعلى درجات الدقة وإتاحة الفورية في تنفيذ التعاملات.

ويقصد بعمليات التمويل الإلكتروني إتمام عمليات التمويل التقليدية من خلال شبكات اتصال إلكترونية تتيح إمكانية وصول البنوك إلى قاعدة عريضة من العملاء وخفض تكاليف التشغيل بالبنوك.²

رابعاً: الاندماج البنكي

يقصد بالاندماج بصفة عامة اتحاد مصالح بين شركتين أو أكثر، وقد يتم هذا الإتحاد في المصالح من خلال المزج الكامل بين شركتين أو أكثر إليها كما قد يتم الاندماج بشكل كلي أو جزئي أو سيطرة كاملة أو جزئية وكذلك قد يتم الاندماج بشكل إرادي أو لا إرادي³، بحيث يصبح الكيان الجديد ذا قدرة عالية وفعالية كبيرة لتحقيق أهداف لا يمكن أن تتحقق قبل إتمام عملية تكوين الكيان البنكي الجديد.⁴

ومنه يعد الاندماج البنكي من أبرز التحولات التي يشهدها القطاع المالي عالمياً، ويعد أحد أوجه التكيف مع المستجدات العالمية ولتعزيز القدرات التنافسية للبنوك سواء الداخل أو الخارج إذ لم يقتصر على البنوك في دولة واحدة بل امتد ليشمل بنوكاً من دول مختلفة ويتيح تحقيق وفورات الحجم الكبير والقدرة على

¹ مرابط آسيا، "العولمة و آثارها الاقتصادية على الجهاز المصرفي"، مقدمة ضمن ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية، جامعة حسينية بن بوعلی، الشلف، 14 و 15 ديسمبر 2004، ص 240.

² شيخي محمد، تمجدين نورالدين، متطلبات العمل المصرفي في ظل أنشطة الاندماج والصيرفة الشاملة-دراسة حالة الجزائر-، متاح على الموقع الإلكتروني: <http://webcache.googleusercontent.com/search?q=cache:PSET-YOPM7AJ:iefpedia.com>

يوم 28/04/2012، على الساعة: 16:00.

³ طارق عبد العال حماد، اندماج وخصخصة البنوك، الدار الجامعية، مصر، 1999، ص 5.

⁴ مطاي عبد القادر، "الاندماج المصرفي كتوجه حديث لتطوير وعصرنة النظام المصرفي"، أبحاث اقتصادية وإدارية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد السابع، جوان 2010، ص 9

النفاذ إلى الأسواق وتقديم خدمات مصرفية سريعة ذات جودة عالية وتمويل كبير الحجم لنوعيات متميزة من العملاء مع تكنولوجيا متطورة وغيرها.¹

1. أنواع الاندماج البنكي:

تعددت الأشكال والتصنيفات التي تتخذها حالات الاندماج البنكي مع تنوع وتعدد البواعث والأسباب وكذا الظروف والأهداف المستقبلية من عملية الاندماج ومن أهم هذه الأنواع ما يلي:

أ. **الاندماج من حيث طبيعة نشاط الوحدات المندمجة**: ينقسم الاندماج طبقاً لهذا المعيار إلى ثلاثة أنواع:

- **الاندماج الأفقي**: يعني اندماج بين شركات أو بنوك تزاوّل نفس النشاط أي يكون غرضها الرئيسي واضح كأن يتم الاندماج بين بنكين أو أكثر ويستهدف هذا النوع من الاندماج إلى تحقيق أهداف الإنتاج الكبير واقتصاديات الحجم.²

- **الاندماج الرأسي**: هو الاندماج الذي يتم بين البنوك الصغيرة في المناطق المختلفة والبنك الرئيسي في المدن الكبرى بحيث تصبح هذه البنوك الصغيرة امتداداً للبنك الكبير.

- **الاندماج المختلط**: هو الاندماج الذي يتم بين بنكين أو أكثر يعملان في أنشطة مختلفة غير مترابطة فيما بينها.³

ب. **من حيث العلاقة بين أطراف عملية الدمج**: ينقسم الاندماج طبقاً لهذا المعيار إلى ثلاثة أنواع:

- **الاندماج الطوعي**: هو الاندماج الذي يتم بين بنكين، هما البنك الدامج والبنك المندمج دون وجود أي اعتراض من قبل مجلس الإدارة لكل بنك ومن ثم يقوم البنك الدامج بشراء أسهم البنك المندمج أو القيام بشراء أصوله.

- **الاندماج القسري**: هو الاندماج الذي يتم بين بنكين أحدهما بنك متعثر والآخر بنك ناجح وتلجأ السلطات النقدية لهذا النوع بغرض المحافظة على أموال مودعي البنك المتعثر وكذلك لعدم تعرضه للإفلاس.

¹ ماجدة احمد شلبي، "الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية ومعايير لجنة بازل"، مؤتمر تشريعات عمليات البنوك بين النظرية والتطبيق، جامعة اليرموك، المملكة الأردنية الهاشمية، 22 ديسمبر 2002، ص 11.

² طارق عبد العال حماد، اندماج وخصخصة البنوك، مرجع سابق .

³ مطاي عبد القادر، مرجع سابق، ص 10.

- الاندماج العدائي: هو الاندماج الناتج عن المحاولات العديدة والمتعددة لأحد البنوك للاستيلاء على أسهم أحد البنوك الأخرى (البنك المستهدف) دون الاهتمام بموافقة إدارة البنك المستهدف من عدمه وغالباً ضد رغبته، من خلال عرض سعر مغري للمساهمين أو عن طريق شراء الأسهم من البورصة مباشرة.¹

المطلب الثاني: تزايد و تنوع المخاطر التي تواجه العمل البنكي

من المتوقع خلال السنوات القليلة القادمة، أن تشهد البنوك تغييرات ملحوظة، وكذا عدداً من القضايا الإستراتيجية وذلك نتيجة تزايد تأثير القوى الرئيسية التالية:

الفرع الأول: الاتجاه الى التعامل بالمستحدثات المالية

أولاً: التوريق المصرفي (التسنيذ)

وهذه الظاهرة ظهرت في السبعينات والثمانينات، وصارت تشكل واحداً من أهم ملامح أسواق المال الدولية هذا ويشير مصطلح "التسنيذ" في معناه الأساسي إلى الأساليب الفنية والتي يمكن من خلالها تحويل الأصول أو تغيير شكلها الخارجي إلى أصول مالية وبحيث يمكن إعادة بيعها إلى المستثمرين في أسواق المال، كما حمل أسلوب "التسنيذ" معه تغييراً ذات مغزى هام في الدور الذي يقوم به البنكيين، حيث أن الربحية الآن تحولت من كونها تعتمد على إجراء الدراسات والأبحاث فيما يتعلق بهامش أسعار الفائدة، إلى التركيز باتجاه تحقيق الإيرادات من العمولات عن الأنشطة الخاصة بتقديم أدوات دين للمستثمرين.²

ثانياً: الابتكارات المالية

يمثل الابتكار قوة دافعة أساسية في مجال تطوير الأعمال البنكية، والضمان الأكبر للاستمرار في هذا العمل البنكي. هذا و تأخذ الابتكارات في الغالب نوعين:

الأول: هو ابتكار منتجات بنكية جديدة : والذي يمثل إجراء عملية تغيير أو تعديل أو تبديل في الخصائص والمميزات الحالية لسلعة أو خدمة موجودة بالسوق.

والثاني: هو ابتكار أساليب جديدة فانه يتناول اجراء عملية تغيير في طبيعة و استخدامات المدخلات في إطار أساليب انتاج جديدة.

ويتم تصنيف الابتكارات المالية تبعاً لخصائصها ووظائفها الرئيسية وذلك على النحو التالي:³

1. ابتكارات تحويل المخاطر:

¹ مطاي عبد القادر، مرجع سابق، ص 11.

² مصطفى كمال السيد طایل، الصناعة المصرفية في ظل العولمة، اتحاد المصارف العربية، 2009، ص 178.

³ مصطفى كمال السيد طایل، مرجع سابق، ص 152، 153.

وهذه الابتكارات تتيح للوحدات الاقتصادية والمتعاملين في تلك الابتكارات تحويل و نقل مخاطر السعر أو الائتمان والتي تتميز بها بعض المراكز المالية ، ومن أمثلة تلك الابتكارات : القروض ذات الفائدة المعومة والرهونات ذات أسعار قابلة للتعديل والمبادلات والخيارات والعقود المستقبلية.

2. ابتكار تعزيز السيولة :

وتتيح هذه الابتكارات للوحدات الاقتصادية والمتعاملين (العملاء) تحسين درجة سيولة الأصول التي يحوزونها، هذا بالإضافة إلى تحسين سيولة النظام المالي في مجمله ومن أمثلتها مبادلات القروض، وتسنيده الأصول صناديق الاستثمار المشتركة في سوق النقد.

3. ابتكارات خلق وتوليد الائتمان :

وهي تشمل الابتكارات التي تؤدي إلى النفاذ والوصول إلى مصادر جديدة للائتمان مثل تسهيلات اليورو.

4. ابتكارات خلق أدوات ملكية :

وهذه الابتكارات هي التي تزود بأشكال جديدة من عقود الملكية مثل التمويل بالمشاركة في الملكية ومقايضة الديون بالملكية.

5. ابتكارات خلق البدائل ما بين الملكية والديون:

المتتمثلة في الأسهم والسندات، والسهم هو حصة من الملكية يشارك في الربح والخسارة وله حق حضور الجمعية العامة للشركة و مناقشة تقارير مجلس الإدارة و القوائم المالية و تقرير مراقب الحسابات و أي وقائع أخرى، أما السندات فهي تعرف بأنها صك يمثل جزءاً من قرض طويل الأجل عادة .¹

6. ابتكارات متعلقة بالمشتقات:

تعرف المشتقات المالية بأنها عقود مالية تشتق قيمتها من أسعار الأصول المالية أو العينية الحالية محل التعاقد ومن أمثلة هذه المشتقات نذكر: الخيارات ،العقود الآجلة،العقود المستقبلية،عقود المبادلة.....²

الفرع الثاني : الملامح الهامة للتغيرات الهيكلية في عالم البنوك

أولاً: التركيز

إن التركيز في أسواق عمل البنك يعد أيضاً أحد الملامح الهامة للتغيرات الهيكلية في عالم

¹ طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية و انعكاساتها على أعمال البنوك،الدار الجامعية،مصر،2001،ص 223.

² طارق عبد العال حماد، المرجع السابق،ص 226.

البنوك، والتركز ليس بأي حال ظاهرة حديثة، حيث أن النظم البنكية في العديد من دول العالم يهيمن ويسيطر عليها عدد قليل من البنوك الكبيرة وذلك منذ نصف قرن على الأقل، هذا وتختلف النظم البنكية في درجة تركزها التنافسية .

أما بالنسبة للطريقة الأكثر شيوعاً لقياس التركيز البنكي فهي تعتمد على احتساب نسبة أصول أو ودائع القطاع البنكي في دولة ما والتي يسيطر عليها ويديرها أكبر ثلاثة أو خمسة بنوك. ولكن تجدر الإشارة إلى أنه هناك صعوبة في أن تقم بدقة كل من فعالية ومدى التركيز داخل النظم البنكية بمفردها، كما أنه أصبح أيضاً من الصعوبة بدرجة كبيرة قياس التركيز البنكي بالقياسات المعاصرة وذلك بسبب عدم وضوح الخطوط الفاصلة بين أسواق العمل البنكي والأسواق المالية الأخرى، ومع ذلك فإنه من الواضح أن هناك اتجاهاً لتفضيل الحجم الكبير لدى العديد من البنوك في عدد كبير من دول العالم المختلفة.¹

ثانياً: التحور المصرفي

يقصد بظاهرة التحور المصرفي تحول بعض المنظمات التي من المفترض أنها لا تعمل في مجال قبول الودائع إلى مؤسسات شبيهة بالبنوك نتيجة تراكم الأموال المودعة لديها بسبب الاستقطاعات أو الادخار. ومن أمثلة تلك المؤسسات المتحورة مصرفياً هيئات التأمينات الاجتماعية، المعاشات، صناديق التوفير، وغيرها. فالأصل أن هذه المؤسسات غير ودائعية، لكن تراكم الأموال المودعة لديها لصالح المستفيدين من أنظمة المعاشات و التأمينات جعل من تلك الأموال أشباه للودائع البنكية.²

ثالثاً: ظاهرة التسييس بالبنوك

بمعنى أن إدارة البنوك في البيئة المعاصرة تجد نفسها مضطرة للتفاعل مع الأحداث والأوضاع السياسية، سواء مشاركة فيها، أو متخذة لقرارات ذات أبعاد سياسية، أو متقربة لما تسفر عنه المتغيرات السياسية من تأثيرات موجبة أو سالبة على أنشطتها.³

¹ ماجدة احمد شلبي، مرجع سابق، ص 15.

² طارق طه، ادارة البنوك في بيئة العولمة و الإنترنت، دار الفكر الجامعي، مصر، 2007، ص 183.

³ طارق طه، مرجع سابق، ص 191.

المطلب الثالث: استراتيجيات البنوك في مواجهة التحولات العالمية

تعد التحولات العالمية في مجال الصناعة البنكية بمثابة تيار متدفق مستمرا تتحدد بناء عليه الارتكازات والتوجهات والهوية البنكية للبنك، ومن هنا ينبغي أن تكون مواجهة التحولات العالمية البنكية انبعاثا من داخل البنك ، وليس وضع نظام نمطي يتم استيراده من الخارج أو نقله من بنوك أخرى .

الفرع الأول: استراتيجيات البنوك

على البنوك تبني استراتيجيات فعالة للارتقاء بخدماتها إلى مستوى تلك التحديات المتباينة وذلك بالارتكاز على المحاور التالية:

أولا: تقديم أنشطة تمويلية مبتكرة

لاشك أن البنوك و من أجل تدعيمها المتواصل لقدراتها التنافسية ومواجهة التحولات العالمية ، قد أصبحت مطالبة بتتويع مجالات توظيف مواردها ، وتقديم أنشطة تمويلية مختلفة على أسس مبتكرة وإبداعية تتلاءم مع احتياجات العملاء المتنوعة، ومن أهم الخدمات التمويلية التي تعد مجالا خصبا لنشاط البنوك لتطوير نشاط التمويلي ومواكبة الاتجاهات الحديثة في هذا المجال نجد ¹:

1. صيرفة التجزئة :

إن هناك العديد من الخدمات التمويلية التي يمكن أن تشهد توسعا ملموسا من قبل البنوك في إطار مزاولتها نشاط صيرفة التجزئة ومن أهم هذه الخدمات :تقديم القروض الشخصية و التوسع في تمويل المشروعات الصغيرة.

2. تقديم القروض المشتركة:

تتيح القروض المشتركة العديد من المزايا للعميل المقترض منها إمكانية الحصول على احتياجات تمويلية ضخمة قد تفوق الحدود الإئتمانية التي يمكن أن يوفرها بنك بمفرده للعميل ، فضلا عن الحصول على سعر تنافسي وتيسيرات في السداد ، ناهيك عن المزايا المحققة للبنوك المقرضة ، والتي تتمثل في توزيع المخاطر بين البنوك المشتركة في تمويل القرض ،كما تعد العملات التي تتقاضاها البنوك نتيجة لإدارة القروض المشتركة مصدرا هاما من مصادر إيراداتها.

3. تأسيس شركات رأس مال المخاطر:

تعتبر شركات رأس مال المخاطر إحدى قنوات التمويل الهامة في العصر الحديث نظرا لما تلعبه من

¹وصاف سعدي،وصاف عتيقة،"الصناعة المصرفية و التحولات العالمية"،ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الإقتصادية واقع و تحديات، مرجع سابق،ص13.

دور حيوي في تقديم الدعم المالي والفني للزمين للمشروعات الواعدة التي تعمل في مجالات استثمارية عالية المخاطر أملا في جني أرباح رأسمالية ذات معدل مرتفع في الأجلين المتوسط والطويل، هذا فضلا عن تقديم الاستشارات المالية اللازمة للمشروعات القائمة التي تواجه صعوبات خاصة، وتتوافر لديها إمكانيات ذاتية لاستعادة نموها، ولكنها في حاجة إلى إعادة هيكلة مالية مما يساعد على إعادة ترتيب أوضاع المشروع المتعثر.¹

ثانيا: تعميق استخدام التكنولوجيا

يعتبر التقدم التقني من أهم عوامل نمو القطاع البنكي إذ أنه يساعد البنوك على تقديم خدماتها بأسعار أقل وهذا ما حفزها على استخدام إجراءات وسياسات عديدة لمسايرة التطورات التكنولوجية التي تجتاح الصناعة البنكية وأهمها:²

- تحديث أجهزتها وتطويرها بحيث يمكن للبنوك التقليدية أن تقدم أفضل خدمة لعملائها في أسرع وقت ممكن، ولتستطيع أن تستخدم الوسائل الإلكترونية الحديثة.
- تطوير فنون وتقنيات الأداء البنكي لتلائم التطور في آليات العمل الاقتصادي كذلك آليات التجارة الدولية.
- الاستعانة بالتكنولوجيا المتطورة لأداء الخدمات للعملاء مثل استخدام الهاتف البنكي ، أوامر الدفع الإلكترونية...
- التوسع في استخدام الإنترنت لتقديم الخدمات البنكية المتنوعة وتشجيع العملاء على طلب هذه الخدمات.
- نشر ماكينات الصرف الآلي ، ونشر شبكة من نقاط البيع الإلكترونية علاوة على تقديم خدمات التحصيل الإلكتروني للشيكات وتركيب وتشغيل مراكز للاتصالات وخدمة العملاء ، فضلا عن تقديم خدمات البنك المحمول وفتح فروع إلكترونية.

ثالثا: تقوية قاعدة رأسمال البنوك

لاشك أن التيار الجارف لعمليات الاندماج والاستحواذ البنكي في أسواق المال العالمية جعلت العمل البنكي يشهد تطورا وتنوعا سريعا لن تتمكن البنوك الصغيرة من مواكبته داخل الحدود القطرية ، كما أن

¹ تنمية القطاع المصرفي في مواجهة تحديات العولمة، متاح على الموقع:

<http://www.mediafire.com/?40ynvourz8uvt0>، يوم 27.05.2012 ، على الساعة 11:00

²وصاف سعدي،وصاف عتيقة،مرجع سابق،ص 15.

المتطلبات الجديدة لاتفاقية بازل بشأن كفاية رأس المال والملاءة البنكية تفرض مزيدا من الضغوط على البنوك ولا سيما الصغيرة منها ، هذا فضلا عن تحرير التجارة في الخدمات المالية الذي سوف يؤدي إلى زيادة حدة المنافسة بين البنوك ولا سيما الصغيرة منها ،والبنوك الوافدة التي تمتلك مقدرات مالية وتكنولوجية هائلة تمكنها من تقديم خدمات عالية الجودة ومنخفضة التكاليف.¹

رابعاً: مكافحة عمليات غسل الأموال

يمكن تعريف غسل الأموال على انه عملية إضفاء المشروعية على الأموال المتأتية من أصول محرمة شرعا أو مصادرها غير مشروعة قانونا وذلك من خلال القيام بمشاريع مقبولة اجتماعيا وقانونيا ومن ثم إدخالها ضمن الدورة الاقتصادية وصولا إلى تداولها بصورة طبيعية و مشروعة، و انتشرت ظاهرة غسل الأموال وتوزعت في مختلف دول العالم وأصبحت التأثيرات الناجمة عن هذه الظاهرة لا تقتصر على الدولة التي تحصل فيها عمليات الغسيل فقط ، أو مصدر الأموال غير المشروعة بل تؤثر على مجموعة الدول المرتبطة بشكل أو آخر بهذه الدولة.²

خامساً: الارتقاء بالعنصر البشري

يتحقق الارتقاء بمستوى أداء العنصر البشري بتبني عدد من الإستراتيجيات المتكاملة للوصول إلى نموذج "البنك الفعال" نذكر منها ما يلي:³

- الاستعانة بأحد بيوت الخبرة العالمية أو البنوك الكبرى لتدريب الكوادر البنكية على استخدام تكنولوجيا الصناعة البنكية و أدوات العصر الحديث.
- إخضاع اليد العاملة لدورات تدريبية و ندوات سواء داخل الوطن أو خارجه.
- الرفع من مستوى كفاءة العاملين بإعطاء الأولوية في التوظيف لخريجي الجامعات.
- الاهتمام أكثر بعمال الوكالة الذين هم في اتصال مباشر مع الزبائن.

سادساً: تنمية الموارد البشرية

إن نجاح البنوك في تنفيذ استراتيجيات التطوير بكفاءة وفاعلية هو أمر مرهون بتوفير كوادر بشرية

¹وصاف سعيدي،وصاف عتيقة،مرجع سابق،ص15

² لعراف فانزة، مدى تكيف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير

تخصص: علوم تجارية، جامعة المسيلة، 2010/2009، ص 22.

³ بوعشة مبارك، الشامية بن عباس، واقع و آفاق تطبيق نظام إدارة الجودة الشاملة بالجزائر - القطاع البنكي-، متاحة على

الموقع: <http://labograndmaghreb.com> يوم 31.05.2012، على الساعة: 08:26، ص 18.

عالية التأهيل معززة بتقنيات بنكية معاصرة ،وهو ما يتطلب تبني عدد من السياسات المتكاملة نذكر منها

1:

- تنمية مهارات العاملين بالبنوك وإعداد كفاءات بنكية على المستوى العالمي وتطوير نظم الإدارة من خلال برامج التدريب المتطورة وتطوير أدائهم في مجال استيعاب المستجدات والمستحدثات وتطوير الصناعة البنكية.
- إعداد البرامج التدريبية لمختلف المستويات الإدارية للوصول إلى درجة الاحتراف في المستويات الإدارية العليا والوسطى والتمثيلية بقدر كبير من المرونة والفاعلية في ظل الإيقاع السريع لنشاطات الصيرفة العالمية.
- رسم الإستراتيجيات اللازمة لإمداد البنوك التجارية بالخبرات الفنية المتخصصة سواء عن طريق إيفاد البعثات أو استقدام الخبراء وخاصة في مجال المبتكرات التمويلية الحديثة والأساليب المتطورة في إدارة الموجودات والمطلوبات.

سابعا: تبني المفهوم الحديث للتسويق البنكي

يعد تبني المفهوم الحديث للتسويق البنكي أحد ركائز إستراتيجية التطوير المأمولة لدعم كفاءة أداء الجهاز البنكي، حيث لم تعد البنوك في حاجة إلى موظفين تقليديين بل إلى بائعين محترفين للخدمات البنكية، لذلك تبرز الحاجة إلى تحول البنوك إلى كيان تسويقي يركز على رغبات العملاء وكسب رضاهم عن الخدمات المقدمة وهو ما يستلزم²:

- استخدام أدوات التكنولوجيا الحديثة في تسويق الخدمات البنكية عبر العالم مثل استخدام شبكة الإنترنت الدولية للإعلان عن البنك.
- تهيئة بنية بنكية مناسبة للعميل تمكن البنك من الاحتفاظ بهم من خلال الاهتمام بتحسين الانطباع البنكي للعميل عن طريق انتقاء من يتعامل مع العملاء ممن يتوفر فيهم الصفات الشخصية المميزة مثل اللباقة والذكاء والثقة والكفاءة.
- المساهمة في اكتشاف الفرص الاستثمارية ودراستها وتحديد المشروعات الجيدة بما يكفل لإيجاد عميل جيد.
- التركيز على أهمية تدعيم وسائل الاتصال الشخصي وتكثيف الحوار المتبادل مع العملاء.

¹ المرجع السابق،ص 17

²وصاف سعدي،وصاف عتيقة،مرجع سابق،ص 16

- تطوير بحوث السوق وجمع وفحص وتحليل تطورات السوق واتجاهاته.
- مراقبة ومتابعة المعلومات المرتدة في السوق البنكي والتي تتضمن قياس انطباعات العملاء عن مزيج الخدمات المقدمة ومدى تقبلهم لها ورضاهم عنها وتحديد الأوجه الإيجابية والسلبية التي يتعين الاستفادة منها .

الفرع الثاني: رد فعل الصناعة البنكية على هذه التغيرات

كان رد فعل الصناعة على التغيرات التي أثارها النظام الاقتصادي العالمي الجديد و التطورات المتلاحقة، هو قيام البنوك بما يلي:¹

- إعادة النظر في طرق المنافسة التقليدية التي سارت عليها لفترة طويلة.
- إعادة صياغة إستراتيجيتها بإصلاح نظمها الإدارية و التنظيمية، وتحسين أساليب التسويق المتبعة فيها.
- التركيز على إدارة المخاطر و تعزيز مراكزها المالية.
- التركيز على الابتكار لمستحدثات و منتجات مصرفية جديدة.

هذا و يجب الإشارة إلى أن رد فعل مؤسسات الصناعة البنكية كان متفاوتا تجاه هذه التغيرات فيما يتعلق بظهور أسواق رأس المال و تطويرها لمنتجات مالية بديلة للمنتجات البنكية التقليدية.

¹ مصطفى كمال السيد طابيل، مرجع سابق، ص140.

المبحث الرابع: الأزمة المالية العالمية أسبابها ودوافعه

قبل التطرق إلى هذه الأزمة والمشاكل الناجمة عنها لا بد من التطرق إلى تحليل طبيعة أهم الأزمات المالية السابقة لعلنا نستفيد من الأخطاء السابقة في مواجهة الأزمة الحالية ومخاطرها التي تهدد العالم أجمع.

المطلب الأول: ما قبل الأزمة المالية العالمية

لقد شكل تكرار وانتشار عدوى الأزمات المالية عبر دول العالم، ظاهرة مثيرة للقلق والاهتمام لما ينتج عنها من آثار سلبية حادة وخطيرة تهدد الاستقرار الاقتصادي والسياسي للدول المعنية لتنتقل بعد ذلك إلى دول أخرى حيث تعددت أشكال وأنواع الأزمات التي سبقت أزمة الرهن العقاري فمنها أزمات الديون وأزمات بنكية وأزمات سعر الصرف.

الفرع الأول: لمحة عامة عن الأزمات المالية العالمية

لقد شهد العالم موجات متتالية من الأزمات المالية الكثير منها كان مرتبطاً بالدورات الاقتصادية و من أشهر هذه الأزمات ما يلي:

أولاً: أزمات قبل التسعينات1. أزمة عام 1866

تعتبر هذه الأزمة من أقدم الأزمات التي عرفها العالم و تسمى أيضاً بأزمة الجمعة الأسود والتي نتج عنها إفلاس العديد من البنوك البريطانية ، كان بدايتها بإفلاس بنك "Overend & Gurneymaison d'escompte" في 10 ماي 1966 و كذلك بأزمة سيولة حادة بينك "Mid-Wales Railway Company." وتوالت بعدها إفلاس العديد من البنوك متسببة بانهيار البورصة في يوم 11 ماي 1866 حيث عرف هذا اليوم بيوم الجمعة الأسود Black Friday ، وانتقلت عدوى هذه الأزمة لتصيب كامل أوروبا.¹

2. أزمة الكساد الكبير Great Depression في 1929-1933

تعد أشهر الأزمات المالية التي شهدتها الاقتصاد العالمي وأقواها أثراً. إذ هبطت أسعار الأسهم في سوق المال الأمريكية بنسبة 13 %، ثم توالت الانهيارات في أسواق المال على نحو ما لبث أن امتدت آثاره بشراسة على الجانب الحقيقي للاقتصاد الأمريكي وما تبعه من انهيار في حركة المعاملات الاقتصادية في الإقتصاد الأمريكي.

¹ Le groupe wikipedia, Crise financière, disponible sur http://fr.wikipedia.org/wiki/Liste_des_crises_mon, le 06.04.2012.

تمثلت مظاهرها في:¹

- انهيار آلاف الشركات المالية من بنوك وشركات مالية أو تأمين.
- انتقال الأزمة إلى قطاعات الاقتصاد الحقيقي في الصناعة والزراعة وغيرها.
- زيادة أعداد العاطلين عن العمل وبلغت أعدادهم عشرات الملايين.
- وبسبب البطالة ضعفت القدرة الشرائية لدى المستهلكين .
- كساد السلع المعروضة بسبب انخفاض القدرة الشرائية بعد تسريح العاملين.
- توقف الإنتاج في ميدان الاقتصاد الحقيقي.²

■ النتائج المترتبة:

- امتدت آثار هذه الأزمة إلى خارج الولايات المتحدة لتضرب دول أوروبا الغربية على نحو هدد أركان النظام الرأسمالي.
- فقدان شرعية الفروض الأساسية للنظام الاقتصادي الكلاسيكي الحر المعروف بـ "دعه يعمل، دعه يمر".
- قيام الاقتصاديون في الغرب بالبحث عن حلول لمشكلات الاقتصاد الحر.
- ظهرت النظرية الكينزية لتؤكد على ضرورة تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية.³

3. أزمة 1974 :

إفلاس البنك الألماني Herstatt بسبب التفاوت في التوقيت بين ألمانيا و الولايات المتحدة الأمريكية وهي أول مرة يتم فيها التعرف على مفهوم الخطر النظامي.

4. أزمة 1979:

قام محافظ البنك الفدرالي الأمريكي برفع أسعار الفائدة تدريجيا وكل يوم حسب الحاجة من أجل امتصاص التضخم وهي سياسة نقدية أثبتت نجاحها آنذاك.⁴

¹ فريد كورتل ، « الأزمة المالية العالمية، التنبؤ بالأزمة ، فرص الاستثمار المتاحة في ظلها و الحلول الممكنة لمواجهته » ، الملتقى العلمي الدولي حول:الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية والحكومة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، أيام 20-21 أكتوبر 2009، ص 3.

² راضية بوزيان، "الأزمة المالية و آثارها على إقتصاديات العالم العربي "، الملتقى العلمي الدولي حول:الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحكومة العالمية، مرجع سابق، ص 8.

³ فريد كورتل، مرجع سابق، ص 4.

⁴ Le groupe wikipedia,op.cit .

5. أزمة الديون البنكية 1982 :

ففي ظل تحرير القطاع المالي والبنكي وحرية حركة رؤوس الأموال، توسعت البنوك التجارية العالمية في الإقراض لحكومات دول العالم الثالث. وقد اقترنت حركة التوسع في الإقراض بتعثر تلك الحكومات وإعلان الدول المدينة عدم قدرتها على الوفاء بأعباء الديون وخدمتها، كما فعلت المكسيك في العام 1982 وتبعها عدد من الدول.

■ النتائج المترتبة:

- بدأت محاولات حكومات الدول الدائنة لاحتواء أزمة الديون العالمية خوفا من انهيار مؤسساتها المالية وقطاعها البنكي، فتدخلت لمنع مؤسساتها المالية من الإفلاس وانهيار جهازها البنكي.
- استمرت الأزمة على مدار عقدين من القرن الماضي، وخضوع الدول المدينة لوصفة المؤسسات الدولية تحت ما عرف ببرامج الإصلاح الاقتصادي والتكيف الهيكلي¹.

6. انهيار 1987 :

وهي من الأزمات المهمة التي واجهت الاقتصاد الرأسمالي وحدثت في الولايات المتحدة الأمريكية أيضا، وكان وقت حدوثها يوم الاثنين بتاريخ 1987/10/19 حيث انهارت فيها أسعار الأسهم في بورصة وول ستريت في نيويورك ، وبلغ مجموع الخسائر 500 مليار دولار ومنها انتقلت الأزمة إلى بقية البورصات العالمية ، ومنها بورصة لندن وطوكيو ، وكانت هذه الأزمة أقل حدة من أزمة الكساد العظيم 1929-1933 إذ لم تستمر فترة طويلة من الزمن حيث عادت بعد هذه السنة المؤسسات المالية والإنتاجية إلى العمل من جديد، ومن نتائجها التي يمكن تحديدها الآتي²:

- انخفاض أسعار الأسهم وانهيار مؤشرات داو جونز Dow Jones^(*)، ونيكاي nikkei^(**).
- قيام الشركات بإصدار السندات التي ساعدتها بالتمويل ، مع حدوث انكماش واضح في استثماراتها.
- تعرض البنوك إلى الإفلاس بسبب عدم قدرة العملاء المقترضين تسديد ما بذمتهم من قروض.

¹ فريد كورتل، مرجع سابق، ص 4.

² راضية بوزيان، مرجع سابق، ص 8.

(*) مؤشر صناعي لأكثر 30 شركة صناعية أمريكية في بورصة نيويورك أنشأ في 26 مايو 1896. وهو أقدم مؤشر في العالم وكان يحتوي على أكبر 12 شركة أمريكية وكانت أول شركاته شركة جنرال اليكتريك، وبدأت اعداد الشركات المدرجة بالتزايد حتى وصل إلى 30 شركة عام 1928.

(**) مؤشر رئيسي لسوق الأسهم اليابانية في بورصة طوكيو لتبادل الأسهم. يتم احتسابه يوميا من قبل صحيفة نيهون كيزاي شيمبون منذ عام 1971. وهو يقيس السوق بشكل عام ولا يركز على قطاع معين.

- زيادة أعداد العاطلين عن العمل خصوصاً العاملين في البنوك والمؤسسات المالية.
- تأثر البلدان والبنوك المركزية بانخفاض قيمة الدولار ومنها خاصة البلدان النفطية.

ثانياً: أزمات بعد التسعينات

1. أزمة المكسيك 1994-1995

حرية انتقال رؤوس الأموال كانت هي السبب الرئيسي والمعلن وراء انهيار المكسيك عام 1994 ، فقد تعرضت المكسيك لأزمة مالية كبيرة في أواخر ذلك العام، عندما قامت الحكومة المكسيكية بتنفيذ توصيات صندوق النقد الدولي بتخفيض سعر العملة المكسيكية « البيسو » مقابل الدولار الأميركي بنسبة % 13 ، ثم تعويمه بعد ذلك، مما أدى إلى انهيار البيسو المكسيكي والذي فقد نحو 45% من قيمته أمام الدولار في شهر يناير عام 1995¹.

2. الأزمة الاقتصادية الآسيوية 1997

شهدت دول جنوب شرق آسيا أزمة مالية شديدة ، بدأت بانهيار سعر عملة تايلاند ، بعد قرار الحكومة التايلاندية تعويم عملتها مما أدى إلى عجز الحكومة في دعم هذه العملة بسبب المضاربات القوية التي تعرضت لها ، وانتقلت بعدها إلى دول جنوب شرق آسيا الأخرى، اندونيسيا، الفلبين ، ماليزيا ، كوريا الجنوبية وغيرها وفي هونك انخفض مؤشر (Hang seng)^(#) بنحو 1211 نقطة لأول مرة منذ أكثر من ثلاثين عاماً ويمكن تفسير أسباب هذه الأزمة الى عدة عوامل نذكرها منها على الخصوص:²

- ضعف الأداء على مستوى الإقتصاد الكلي.
 - هشاشة السياسة المالية المحلية.
 - هشاشة السياسة المالية الخارجية.
 - التغيير المفاجئ في المحيط الخارجي.
- النتائج المترتبة:
- أثر ذلك فوراً على دول أخرى مثل الفلبين، اندونيسيا ، كوريا الجنوبية وغيرها.

¹ أسماء دردور، نسرين بن زواي، "الأزمة المالية الحالية ومستقبل العولمة المالية"، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحكومة العالمية ، مرجع سابق، ص7.

² عبد القادر بلطاس، تداعيات الأزمات المالية العالمية أزمة sub-prime ، دار النشر لجوند، 2009، ص 106 .

(#) مؤشر هانغ سنغ هو مؤشر القيمة الوزنية للسوق ، وقد تم تجميعها من مجموعة مختارة من أكبر الشركات في هونج كونج/الصين. أنها تشكل 67 % من رأس المال في بورصة هونج كونج.

- تفاقمت الأزمة حيث تزايد حجم الدين الخارجي لأربعة من أكبر الدول الآسيوية إلى أن بلغ 180% من حجم إجمالي الناتج المحلي لها.
 - تدخلت المؤسسات الدولية وبصفة خاصة صندوق النقد الدولي فتم طرح حزمة سياسات لإنقاذ الوضع شريطة قيام تلك الدول بتنفيذ برامج معينة للإصلاح الاقتصادي والهيكلي كما حدث في أندونيسيا وكوريا الجنوبية ودول أخرى، فيما عدا ماليزيا التي رفضت هذه الحزمة.¹
3. أزمة 1998 :

و هي أزمة جد حادة مست أسواق السندات نتجت عن التصرف الغير موزون للمسيرين لصندوق التحوط وتعتبر أطول أزمة اقتصادية في تاريخ روسيا ودول الاتحاد السوفياتي سابق وهددت النظام المالي العالمي.²

4. أزمة فقاعات شركات الإنترنت وتكنولوجيات المعلوماتية عام 2000

عرف قطاع تكنولوجيا المعلومات و الانترنت في الولايات المتحدة الأمريكية تطور كبيرا قبل سنة 2000، الأمر الذي أدى إلى إدخال أسهم الكثير من شركات هذا القطاع في سوق الأوراق المالية بالولايات المتحدة الأمريكية والذي يعرف باسم مؤشر نازداك (Nasdaq) (*) فارتفعت أسعار أسهم تلك الشركات بصورة كبيرة، و لكن مع التخوفات والذعر الذي أصاب العالم من إمكانيات توقف أجهزة الإعلام الآلي وحصول اختلالات في الأنظمة الإلكترونية مع مطلع سنة 2000 أدى إلى هبوط حاد في مؤشر نازداك و هذا ما يبينه الشكل التالي :

الشكل رقم (01): مؤشر نازداك 1994-2004



المصدر: فريد كورتل ، « الأزمة المالية العالمية، التنبؤ بالأزمة ، فرص الاستثمار المتاحة في ظلها و الحلول الممكنة لمواجهة الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية والحكومة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، أيام 20-21 أكتوبر 2009، ص4

ولقد ترتب عن هذه الأزمة ما يلي:

¹ فريد كورتل، مرجع سابق، ص4

² Le groupe wikipedia ,op.cit.

(*) ويعبر هذا المؤشر عن أداء أسعار أسهم الشركات ذات العلاقة بالتكنولوجيا الحديثة في قطاعات الاتصالات والكمبيوتر والإنترنت والشبكات ويطلق عليه مؤشر الاقتصاد الحديث

- انخفاض أسعار تلك الأسهم بسرعة وبصورة ملحوظة.
- تزامن هذا الانخفاض مع حدوث هجمات سبتمبر 2001 والتي أدت إلى إغلاق أسواق المال الأمريكية بشكل مؤقت.
- استمرار الانخفاض لتهبط قيمة مؤشر التكنولوجيا المرجح لنازداك بحوالي 78% في 2002.
- قيام بنك الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي بخفض سعر الفائدة من 6.25% إلى 1% وذلك لحفز النمو الاقتصادي نتيجة لتأثر تلك الشركات بشدة.¹

5. انهيار أسعار الأسهم الأمريكية في سبتمبر 2001:

لقد أدت الهجمات على الولايات المتحدة الأمريكية يوم الثلاثاء 11 سبتمبر 2001 إلى خسائر وأضرار كبيرة، مما كان له تأثير سلبي على الأسواق المالية الأمريكية و غيرها من الأسواق الدولية و الإقتصاد العالمي وذلك بسبب تواجد مكاتب عدد من الشركات بمركز التجارة العالمي الذي تم تحطيمه و التي كانت لها علاقة مباشرة ببول ستريت و التي بلغ عددها 400 شركة في 26 دولة.

فقد توقف العمل بالبورصات الأمريكية اثر هذه الهجمات المدمرة وكانت أطول فترة يتم فيها اغلاق للبورصات الأمريكية منذ الكساد العظيم في فترة الثلاثينات من القرن العشرين. حيث تم افتتاح وول ستريت يوم الإثنين 17 سبتمبر 2001 ، حيث تم تراجع أرباح الشركات في الأيام التالية من اعادة فتحها كما كانت مؤشرات البورصات تتهاوى. فقد بلغت خسائر مؤشر نازداك مثلا ما يعادل 16%.

و في يوم الاثنين 24 سبتمبر بدأت الأسواق المالية تعود إلى الارتفاع ، حيث سجل مؤشر داوجنز ارتفاعا كبيرا أدى إلى تطبيق قيود على التداول وسط اقبال شديد من المستثمرين على شراء الأسهم التي هبطت بشدة بعد الهجمات ،فارتفع المؤشر بنسبة 3% ، أما مؤشر نازداك فقد ارتفع بنسبة 2.7% و كذلك تحسن أداء البورصات الأوروبية و الآسيوية.²

الفرع الثاني: الجذور التاريخية للأزمة المالية العالمية

يجمع الكثير من الباحثين والمتخصصين على أن الأزمة المالية الراهنة لم تكن وليدة اللحظة وإنما لها جذور تاريخية ارتبطت ببعض الأحداث الاقتصادية التي أثرت سلبا على أداء الإقتصاد الأمريكي أهمها ما

¹ فريد كورنل، مرجع سابق، ص4.

² سليم بطرس جلد، الإستراتيجيات الحديثة لإدارة الأزمات في ظل عالم متغير، دار الراية للنشر والتوزيع ،الأردن، 2010، ص ص 196-199.

يلي¹:

(1) التأثير السلبي لأزمة أسواق المال الآسيوية لعام 1997 وأزمة قطاع تكنولوجيا المعلومات وشركات الانترنت لسنة 2000 على أداء الاقتصاد الأمريكي ، كما أن أحداث 11 سبتمبر عام 2001 زادت في تفاقم الأزمة ، ومن بين التأثيرات السلبية لهذه الأزمات نذكر ما يلي²:

❖ تراجع معدلات الاستهلاك مما أدى بالشركات الأمريكية إلى تخفيض إنتاجها مع تراجع كبير في أرباحها.

❖ هروب مليارات الدولارات من الأموال المستثمرة داخل أمريكا للخارج بسبب إجراءات تجميد الأصول المتخذة في إطار سياسة مكافحة الإرهاب التي أعلن عنها عقب أحداث 11 سبتمبر 2001.

❖ انخفاض معدلات نمو الناتج المحلي الإجمالي للولايات المتحدة الأمريكية ليصل إلى % 0.8 عام 2001.

(2) قيام الاحتياطي الفدرالي الأمريكي بتخفيض أسعار فائدة الإقراض بين البنوك استجابة لتوقعات الاقتصاديين باحتمال وقوع ركود اقتصادي عام 2001 ، و ذلك من %6 في شهر جانفي 2001 إلى %1.75 في شهر ديسمبر من نفس السنة، و كان أدنى مستوى له منذ عام 1961 .

(3) العجز المتواصل لميزان المدفوعات التجاري للولايات المتحدة الأمريكية إلى مستويات جد مقلقة، حيث وصل هذا العجز في سنة 2005 إلى 800 مليار دولار ، أي ما يعادل %6.4 من الناتج الإجمالي المحلي للولايات المتحدة الأمريكية، و ما يعادل % 1.5 من الناتج الإجمالي المحلي العالمي، ويرجع الاقتصاديين ذلك إلى الزيادة الكبيرة في حجم النفقات العمومية الأمريكية بسبب تكلفة حربها على الإرهاب و غزوها للعراق وأفغانستان ، زيادة وتيرة الاستهلاك مقارنة بالإنتاج زيادة وتيرة الاستثمارات خاصة في قطاع السكن والعقار مقارنة بالإدخار.³

(4) تحول وجهة الاستثمارات الأمريكية والأجنبية نحو قطاع السكن والعقار، وهذا بسبب أزمة قطاع تكنولوجيا المعلومات وشركات الانترنت و تدني معدلات العائد على الاستثمار في القطاعات البديلة لقطاع تكنولوجيا المعلومات من جهة ، ونتيجة كذلك لسياسة التحفيز التي أنتجتها الحكومة

¹ ساعد مرابط، "الأزمة المالية العالمية : 2008 جذورها و تداعياتها"، الملتقى العلمي الدولي حول:الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، مرجع سابق، ص8.

² الهادي هباني ، جذور الأزمة المالية العالمية ، منبر الرأي ، السبت 28 مارس 2009 ،السودان على الموقع الإلكتروني: <http://www.sudanile.com> le 07/04/2012 à 00 :50

³ ساعد مرابط، المرجع سابق.

الأمريكية لتشجيع المواطنين الأمريكيين على شراء المساكن والعقارات، مما أدى إلى زيادة الطلب على المساكن والعقارات بنسبة تجاوزت % 100 خلال الفترة 2001-2003، و لقد أحدثت حالة الازدهار والانتعاش في القطاع العقاري تفاقوا لدى المستثمرين والشركات العقارية، أدت إضافة إلى عوامل أخرى إلى تشجيع الشركات العقارية والمؤسسات المقرضة على تخفيض معايير الإقراض.¹

المطلب الثاني: الإطار النظري للأزمة المالية لسنة 2007

تعرض العالم في العشر السنوات الأخيرة لأزمة مالية بحيث أخذت تتطور حتى أصبحت أكبر صدمة مالية منذ أزمة الكساد الكبير عام 1929 على حد تعبير الخبراء الاقتصاديين. فمنذ مطلع عام 2007 تنبأت المؤشرات الاقتصادية المختلفة بحدوث كساد في النشاط الاقتصادي على المستوى العالمي. وهذا راجع إلى مراحل الركود التي مرت بها أزمة الرهن العقاري في الولايات المتحدة؛ والأسباب التي ساعدت في توسع هذه الأزمة .

الفرع الأول: مفهوم الأزمة المالية العالمية لسنة 2007

الأزمة المالية هي التداعيات الناجمة عن أزمة الرهون العقارية la crise des subprimes التي ظهرت على السطح في العام 2007 بسبب فشل ملايين المقترضين لشراء مساكن وعقارات في الولايات المتحدة في تسديد ديونهم للبنوك بسبب دخولهم الضعيفة ، و في صيف 2007 حيث هبطت قيمة العقارات و لم يعد الأفراد قادرين على سداد ديونهم حتى بعد بيع عقاراتهم المرهونة، ونتيجة لتضرر البنوك الدائنة نتيجة عدم سداد المقترضين لقروضهم هبطت قيم أسهمها في البورصة و أعلنت شركات عقارية عديدة عن إفلاسها²، و لقد ارتبطت هذه الأزمة بالتوسع الكبير من جانب المؤسسات المالية (البنوك الاستثمارية بوجه خاص) في إصدار أصول المديونية ، وذلك بعدما تجمعت لديها محفظة كبيرة من الرهونات العقارية استخدمتها في الحصول على قروض من المؤسسات المالية الأخرى، عن طريق إصدار أوراق مالية جديدة بضمان هذه المحفظة، وهو ما يعرف بعملية التوريق.³

الفرع الثاني: أسباب الأزمة المالية

¹ ساعد مرابط، مرجع سابق، ص 10.

² محمد عبد الحميد عطية، الأزمة المالية العالمية و أثرها على أسواق المال، دار التعليم الجامعي، مصر، 2010، ص 265.

³ حسين بورعدة، "الأزمة المالية العالمية: الأسباب ، الآثار و الحلول المقترحة لمعالجتها"، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، مرجع سابق، ص 3.

إن الأزمة المالية المعاصرة هي أزمة مالية بالدرجة الأولى نجمت عن التوسع الكبير في الأصول المالية على نحو مستقل -إلى حد كبير- عما يحدث في الاقتصاد العيني، ويمكن تحديد تلك الأسباب كما يلي:

أولاً: أزمة الرهن العقاري

شهدت الفترة من عام 2005 حتى عام 2008 في الولايات المتحدة توسع شركات التمويل العقاري بشكل غير طبيعي في منح القروض العقارية ورهن المنازل التي يشتريها الأمريكيون بقروض بلغت في بعض الحالات %100 من قيمة العقار ودون دراسة للتأكد من مقدرة المشتري على السداد¹، إلا أن عقد القرض يتضمن شروطاً مجحفة أهمها ما يلي:²

- أن أسعار الفائدة متغيرة و ليست ثابتة، وتكون منخفضة في البداية ثم ترتفع مع الزمن .
- أن أسعار فائدة القرض العقاري ترتفع بصفة تلقائية، كلما رفع البنك المركزي أسعار الفائدة.
- أنه إذا تأخر المقترض عن دفع أي قسط من القرض يحل أجله، فإن أسعار الفائدة تتضاعف بنحو ثلاث مرات.
- أن المدفوعات الشهرية خلال السنوات الثلاث الأولى تذهب كلها لسداد فوائد القرض وهذا يعني أن المدفوعات لم تكن تذهب إلى ملكية أي جزء من العقار ، إلا بعد مرور ثلاث سنوات.
- ولقد بالغت البنوك في تقديم هذه القروض حتى على حساب الاحتياطيات القانونية، وهذا في ظل غياب الدور الرقابي للبنك الفدرالي، فالقروض العقارية بفوائد متدنية أوجدت سوقاً نشيطة للعقارات و زادت في طلبها مما رفع قيمة العقارات.

ثانياً: توريق الرهونات العقارية

وهو ما قام به المهندسون الماليون في الولايات المتحدة حيث تم اختراع جديد اسمه المشتقات المالية وهو اختراع يمكن من خلاله توليد موجات متتالية من الأصول بناء على أصل واحد، وأنه يمكن تحويل تلك القروض إلى أوراق مالية معقدة (توريق الديون)³ .

¹ راضية بوزيان، مرجع سابق، ص 11.

² ناصر مراد، "الأزمة المالية العالمية: الأسباب، الآثار و سياسات مواجهتها"، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، مرجع سابق، ص 4.

³ بلعزوز بن علي، عبو هودة، " الأزمة المالية العالمية مظاهرها وسبل معالجتها"، الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة، يومي 05-06 جوان 2009، ص 11.

ثالثاً: توسعت الهوة بين الاقتصاد الحقيقي والإقتصاد المالي

لقد فاق التوسع في القطاع المالي كل حد معقول، بمعنى أنه تجاوز الاحتياجات الواقعية للقطاع الحقيقي من الاقتصاد ببعيد، وذلك بعد ما اكتسب رأس المال المالي (التمويلي) حرية كبيرة في الحركة مع تنامي ظاهرة العولمة المالية وما صاحبها من تفكيك للقيود على انتقال الأموال.¹

رابعاً: صناديق التحوط والمضاربات

شهدت السنوات القليلة الماضية ما يسمى بالابتكارات التمويلية ومن بينها صناديق التحوط، وصندوق التحوط هو صندوق استثمار تقتصر عضويته على عدد قليل من المستثمرين ويسعى نحو انقضاء الخسائر المحتملة بعدة وسائل منها البيع على المكشوف وإعادة الشراء والمستقبليات والخيارات.² وتتعرض هذه الصناديق لمخاطر عديدة منها:

- مخاطر الرافعة المالية: أي المخاطر التي ترتبط بما تقتضيه هذه الصناديق من أموال إلى جانب استثمارات أصحاب الصندوق، والتي قد تكون نسبة القروض إلى الأموال المستثمرة أكبر من 10%، وقد تصل إلى أكثر من 20 ضعفاً . وفي هذه الحالات، إذا تعرض الصندوق لخسارة فإنها قد تأكل الأموال التي استثمرها المشتركون فيه .
- مخاطر البيع على المكشوف : في حالة ارتفاع الأدوات التي باعها على المكشوف إلى مستوى يفوق كثيراً سعر البيع السابق أي -باعت رخيصة واشترت غالياً - بما يحملها خسارة كبيرة.
- أما المخاطر الأخرى فتتضمن مخاطر: الميل الشديد لتحمل المخاطر، ومخاطر نقص الشفافية، ونقص الرقابة الفعالة على أموالها، والمخاطر المنظومية . ونتيجة لتوسع نشاط صناديق التحوط زادت كمية الأصول التمويلية والمشتقات، ومن ثمة أسهمت في زيادة حجم الفقاعة وتضررت كثيراً من انفجارها.³

خامساً : انتشار عملية الفساد

¹ أسماء دردور، نسرين بن زواي، " الأزمة المالية الحالية ومستقبل العولمة المالية "، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، مرجع سابق، ص 10.

² حسين عبد المطلب الأسرج، "الأزمة الاقتصادية العالمية وسياسات مواجهتها في الدول العربية"، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، ص 10.

³ مريم الشريف جحنيط، "علاقة الالتزام بمعايير الحوكمة بالأزمة المالية العالمية"، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، مرجع سابق، ص 10، 11.

ومن الأمور التي أدت إلى ظهور مشكلة الأزمة المالية المعاصرة و توسع آثارها السلبية على المجتمع الدولي عملية الفساد بمختلف طرقها و أبرز عواملها قد تتمثل في طريقة الاختلاسات المختلفة و التلاعبات المالية الكبيرة التي حدثت في قطاعات عالمية كبيرة و متنوعة و ذات أهمية ، وقد يرجع سبب انتشار الفساد إلى إهمال أجهزة الرقابة على تلك المؤسسات التي تعرضت لعملية النصب و الاحتيال وعدم الاهتمام بها و كذلك عدم وجود الإجراءات القانونية الصارمة التي قد تحد من الفساد.¹

الفرع الثالث: العوامل المؤدية إلى تحول الأزمة الأمريكية إلى أزمة مالية عالمية.

لعل من الملفت للنظر بقوة أن أزمة الرهن العقاري الأمريكية وخاصة منذ أن تفجرت الفقاعة العقارية Bubble بداية من 15 سبتمبر 2008 ، سرعان ما تحولت إلى أزمة عالمية أطلق عليها الأزمة المالية البنكية العالمية والسؤال الملح الآن هو لماذا تحولت أزمة الرهن العقاري الأمريكية إلى أزمة مالية مصرفية عالمية، وأزمة اقتصادية عالمية؟

يمكن تحليل عالمية الأزمة المالية البنكية العالمية بالاعتماد على ثلاثة عوامل يتعلق العامل الأول والثاني بمختلف بلدان العالم و يرتبط العامل الثالث بالدول التي تتبع سياستها النقدية نظام الصرف الثابت مقابل الدولار، وتصب جميع العوامل في محور واحد وهو فقدان الثقة بالسياسة الاقتصادية الأمريكية.²

1) العامل الأول والأساسي هو ظهور بؤر الكساد الاقتصادي في الولايات المتحدة الأمر الذي ينعكس على صادرات البلدان الأخرى و على أسواقها المالية .

2) أما العامل الثاني فهو تعويض الخسارة حيث اعتاد بعض أصحاب رؤوس الأموال الاستثمار في عدة أسواق مالية في آن واحد، فإذا تعرضت أسهمهم في دولة ما للخسارة فإن أسهمهم في دولة أخرى قد لا تصيبها خسارة.

و فيما يتعلق بالعامل الثالث فيتمثل في مخاوف تقلبات سعر صرف الدولار السلبية مقابل العملات الرئيسية، كما حدث للدولار أمام الأورو وهذه التقلبات تعني اقتصاديا حدوث خسارة في الاستثمارات بعملة الدولار سواء كانت في الولايات المتحدة الأمريكية أو خارجها وعلى وجه الخصوص الدول التي تعتمد على سعر صرف ثابت للدولار مثل مجلس التعاون الخليجي، وعلى هذا الأساس فإن حدوث أزمة في أمريكا

¹ ابراهيم بن حبيب الكروان السعدي، قراءة في الأزمة المالية المعاصرة، 2، دار جرير للنشر و التوزيع، الأردن، 2009، ص 62،63.

² عبد المطلب عبد الحميد، الديون المصرفية المتعثرة و الأزمة المالية المصرفية العالمية،،الدار الجامعية ،مصر، 2009، ص 284،285.

سوف يقود إلى سحب الاستثمارات من الدول المرتبطة بالدولار بسعر صرف ثابت لتتوطن في دول أخرى ذات عملات متغيرة أو معومة كأوروبا وبلدان جنوب شرق آسيا مع ملاحظة أن الأزمة في الولايات المتحدة لا تقتصر على قيم الأسهم بل تشمل الاقتصاد الحقيقي برمته.

المطلب الثالث: ما وراء الأزمة العالمية

لقد مر عالمنا في خلال العقود الأربعة الماضية بالعديد من الأزمات المالية ولكن تبقى هذه الأزمة هي الأكثر شدة وتأثيراً على أسواق المال والاقتصاد العالمي .

الفرع الأول: تداعيات الأزمة المالية العالمية

تتميز هذه الأزمة بسرعة انتشارها و توسعها من مركزها في الاقتصاد الأمريكي الى بقية الاقتصاد العالمي كنتيجة لترايط الأسواق المالية العالمية،وما انطوى عن ذلك من تداعيات على أكثر من مستوى،والتي أكدت بشأنها العديد من المؤسسات المالية الدولية و في مقدمتها صندوق النقد و البنك الدوليين بأنها ستطول اقتصاد جميع الدول ولكن بنسب متفاوتة، و لعل أهم هذه التداعيات على الاقتصاد العالمي تتمثل في الآتي:

أولاً: القطاع المالي

شهد القطاع المالي في الولايات المتحدة و من بعدها بقية دول العالم تداعيات هامة و خطيرة تفاوتت حدتها من دولة إلى أخرى،حيث كان التأثير واضحاً على القطاع المالي و خاصة في الولايات المتحدة حيث عانى عدد كبير من البنوك من نقص السيولة،ولم تتمكن كثير من شركات التأمين من دفع ما يستحق عليها،وتوقف عدد كبير من شركات التمويل العقاري عن العمل.

ومن بين أسرع و أخطر التداعيات كان من نصيب البورصات حيث حدث انهيار لكافة البورصات وذلك عندما عجزت البنوك و مؤسسات الإقراض الأخرى عن توفير السيولة، اتجه كثير من الأفراد ومؤسسات الأعمال لتعديل محافظهم المالية و ذلك ببيع جزء مما يمتلكونه من أسهم و سندات.و لما كانت موجة البيع آنية فقد كان من الطبيعي أن تنهار أسعار هذه الأوراق المالية.¹

ثانياً: القطاع الحقيقي

¹ المنظمة العربية للتنمية الإدارية، " الأزمة المالية العالمية التداعيات والآثار على اقتصاد الدول العربية "،بحوث و أوراق عمل مؤتمر:تداعيات الأزمة المالية العالمية و أثرها على اقتصاديات الدول العربية، شرم الشيخ، مصر،أفريل 2010،2009، ص

استتبع الأزمة المالية أزمة اقتصادية حيث بدأ "القطاع الحقيقي" أي الاقتصاد الحقيقي في التأثر كنتيجة حتمية لما حدث في القطاع المالي، حيث دخل الاقتصاد العالمي في مرحلة الركود حيث انخفضت معدلات النمو الاقتصادي في مختلف دول العالم و إن كان ذلك بدرجات متفاوتة من دولة لأخرى. وبالتالي التأثير على الاقتصاد الحقيقي بالتتابع التالي:

1. نقص السيولة لدى الأفراد و المؤسسات: والتي تؤدي بدورها إلى نقص الواردات ومن ثم نقص الصادرات، كذلك تؤدي إلى نقص الاستثمارات الأجنبية .
2. نقص الطلب على السلع و الخدمات.
3. تخفيض الإنتاج.¹

الفرع الثاني: الدروس المستفادة من الأزمة المالية العالمية الأخيرة

و من الدروس المستفادة من هذه الأزمة نذكر:

(1) إن ما يحدث في الاقتصاديات الكبرى (مثل الاقتصاد الأمريكي واقتصاد منطقة اليورو والاقتصاد الياباني) ليس بعيدا عن اقتصاديات باقي دول العالم، فنظرا لعلاقات التشابك والتداخل وحجم المبادلات في هذه الاقتصاديات وتركز معظم التجارة والثروة وتعاملات المال والأعمال فيها، فانه يكون من السهل انتقال الأزمة عبر العالم وتأثر معظم اقتصاديات دول العالم بها، حيث نعيش في عصر العولمة وثورة الاتصالات والاقتصاد الورقي من خلال المشتقات و الابتكارات المالية.

(2) إن الأزمة المالية تمر بعدة مراحل، فقبل حدوث الأزمة المالية الأخيرة كانت هناك إرهابات ومقدمات وسيناريوهات موضوعة من ضمنها السيناريو الأسوأ الذي حدث فعلا، ولذلك يجب على متخذ القرار الانتباه مبكرا وتكوين فريق لإدارة الأزمات في كل منظمة أو شركة وداخل كل دولة تكون مهمته رصد وتحليل المعلومات المالية والاقتصادية حول العالم وإشارات الإنذار المبكر التي تقدم علامات على احتمال حدوث الأزمات، لأنه كلما كان هناك انتباه لاحتمال حدوث الأزمة كلما أمكن الاستعداد لها و اتخاذ إجراءات سريعة و مبكرة للتعامل معها إذا حدثت وكلما زادت فعالية علاجها والتعامل معها.²

(3) إن السبب الرئيسي في حدوث الأزمات يرجع عادة إلى مشكلات وكالة، حيث تعمل الإدارة عادة على تحقيق مصلحتها ولو على حساب جميع الأطراف الأخرى، وتجدر الإشارة إلى أن أحد الأسباب الأساسية

¹ المنظمة العربية للتنمية الإدارية، الأزمة المالية العالمية التداعيات و الآثار على اقتصاد الدول العربية، مرجع سابق، ص13.

² طارق عبد العال حماد، حوكمة الشركات و الأزمة المالية العالمية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2009، ص 31.

- لأزمة الرهن العقاري التي أدت إلى نشوب الأزمة المالية العالمية الأخيرة هو جشع إدارة البنوك الأمريكية ، فقد كان الشغل الشاغل لها هو تحقيق المكاسب .
- (4) أن التعامل في المشتقات والاقتصاد الورقي يسرع بحدوث الأزمة ويؤدي إلى تضخمها بشكل كبير جدا.
- (5) انه عندما تتصاعد الأسعار بشكل كبير جدا و محموم، ولا يكون هناك حديث سوى عن ارتفاع الأسعار، فلا بد أن نعلم أن الأزمة و الانكسار يقتربان.
- (6) إن التركيز في صناعة أو قطاع معين يؤدي إلى أزمة، ولذلك فان تركيز القروض في الرهن العقاري ساهم في ارتفاعه بشكل مذهل، ثم انكساره بعد ذلك.¹

خلاصة

¹ طارق عبد العال حماد ،مرجع السابق،ص 32،33.

من خلال استعراضنا لمختلف العناصر الواردة في هذا الفصل الذي يخص الرقابة البنكية في ظل التحولات والتي تعد بمثابة المدخل الرئيسي لموضوع بحثنا ولقد كان الهدف منه ابراز التحديات التي أصبحت تميز البنية البنكية العالمية والآليات التي يمكن اتباعها لمواجهة تلك التحديات ولقد تم التوصل إلى مجموعة من النتائج والتي تتمثل في :

- إن الرقابة البنكية ضرورية ولا بد منها لاستمرارية نشاط البنوك ومن أجل التماشي بصفة قانونية عن طريق القيام بعملية المراقبة على أنشطة البنوك وذلك من خلال ما تم توضيحه في هذا الفصل من حيث الأساليب والمبادئ والضوابط الرقابية.
- تتبع أهمية الرقابة على البنوك من طبيعة الخدمات المالية التي يقدمها هذا القطاع باعتباره الوسيط بين المدخرين والمستثمرين ولارتباطه الدقيق مع بقية الأنشطة الاقتصادية وإسهامه في الحفاظ على الثقة بالنظام النقدي.
- لقد شهدت الساحة البنكية العالمية في الآونة الأخيرة العديد من التطورات والتي انعكست بدورها على إعادة صياغة ملامح النظام البنكي العالمي والتي تمثلت في : العولمة بمختلف أبعادها وما لها من تأثير على النشاط البنكي ، واستحداث أدوات مالية جديدة مثل التوريق والابتكارات المالية بالإضافة إلى التركيز والتحول وظاهرة التسييس بالبنوك.
- على الرغم من هذه التطورات فإن هناك بعض الأزمات التي شهدتها القطاع المالي سواء في الدول النامية أو المتقدمة والتي كانت البنوك قاسما مشترك فيها ولقد كانت أعنفها أزمة الرهون العقارية.
- تمثل التطورات تحديا حقيقيا يفرض على البنوك بصورة عامة على رفع كفاءتها وزيادة قدرتها التنافسية.
- وبعد استعراضنا لأهم المتغيرات البنكية والمالية الدولية فقد يكون من المفيد لغرض البحث أن نبرز بعض إنعكاسات هذه المتغيرات على طبيعة النشاط الاقتصادي للبنوك حيث تعاضمت المخاطر البنكية وتغيرت طبيعتها وفي الفصل التالي سنتعرض لأهم هذه المخاطر وكيفية إدارتها تمهيدا لمعرفة الوسائل والنظم الكفيلة لمواجهتها.

الفصل الثاني

إدارة المخاطر لدى البنوك

تمهيد

تعتبر الصناعة البنكية من أكثر الصناعات التي تحتوي على مخاطر وخاصة في ظل التحولات الاقتصادية وتزايد التعامل بمستحدثات العمل البنكي وتنامي استخدام أدوات مالية جديدة ساعد في خلقها التطور التقني في الصناعة البنكية، ومع هذا التطور والمخاطر المرتبطة به أصبح من الضروري مراقبة مستوى المخاطر التي تحيط بالعمل ووضع الإجراءات الرقابية اللازمة للسيطرة على الآثار السلبية لهذه المخاطر وإدارتها بطريقة سليمة .

ومن منطلق أهمية هذه الخطوة فقد ارتأينا إلقاء الضوء على موضوع إدارة المخاطر والذي يعد كآلية إنذار مبكر في مواجهة مختلف المخاطر والأزمات المالية وذلك من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمخاطر البنكية.

المبحث الثاني إدارة المخاطر البنكية.

المبحث الثالث: خدمات إدارة المخاطر.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمخاطر البنكية

إن معرفة المخاطر وتقويمها وإدارتها هي من العوامل الرئيسية في نجاح البنوك وازدهارها وتحقيقها لأهدافها، فإذا كان الدخول في المخاطرة المقصود به الحصول على أرباح أعلى إلا أن عدم إدارة هذه المخاطر بطريقة علمية صحيحة قد يؤدي إلى أزمة مالية و منه سنتناول في هذا المبحث مفهوم المخاطر و أنواعها كذلك العوامل المؤثرة في المخاطر و أخيرا دور المؤسسات الدولية في خفض المخاطر البنكية.

المطلب الأول: مفهوم المخاطر البنكية

الفرع الأول : المخاطر بصفة عامة

أولا : المفهوم اللغوي

المخاطر في اللغة مشتقة من خطر، وجاء في لسان العرب " ارتفاع القدر والمكانة والشرف والمنزلة، يقال: رجل خطير، أي: له قدر، وأمر خطير، أي: رفيع".¹

ثانيا: المفهوم الإقتصادي

تعرف المخاطر على أنها "احتمال الخسائر في الموارد المالية أو الشخصية نتيجة عوامل غير منظورة في الأجل الطويل أو القصيرة".²

و تعرف كذلك على أنها " توقع اختلافات في العائد بين المخطط والمطلوب والمتوقع حدوثه".

وتعرف كذلك على أنها "احتمال الفشل في تحقيق العائد المتوقع".³

كما أنه يجب الإشارة الى أن هناك فرق بين المخاطر و عدم التأكد ويتمثل هذا الفرق في مدى معرفة متخذ القرار باحتمالات تحقق التدفق النقدي، فالمخاطر تصف موقفا ما يتوفر فيه لمتخذ القرار معلومات تاريخية كافية تساعده في وضع احتمالات متعددة أي توزيع احتمالي بشأن التدفقات النقدية المستقبلية.⁴

أما عدم التأكد ، فإنه يصف موقفا لا يتوافر فيها لمتخذ القرار معلومات تاريخية للاعتماد عليها في وضع توزيع احتمالي للتدفقات النقدية المستقبلية، ومن ثم عليه أن يضع توقعات للصورة التي يمكن أن يكون عليها التوزيع الاحتمالي، ولما كانت تقديرات التوزيع الاحتمالي الشخصي ،فإذا كان الاقتراح الاستثماري جديد من

¹ نوال بن عمارة، "ادارة المخاطر في مصارف المشاركة"، الملتقى العلمي الدولي حول:الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية ، جامعة فرحات عباس- سطيف-، أيام 20-21 أكتوبر 2009،ص2 .

² طلعت اسعد عبد الحميد، الإدارة الفعالة لخدمات البنوك الشاملة، منشأة المعارف، مصر ،1991، ص 227.

³ نوال بن عمارة، مرجع سابق.

⁴ منير ابراهيم هندي، الفكر الحديث في الإستثمار، منشأة المعارف، مصر، 2004، ص 42.

نوعه ، وأن المنشآت المنافسة ترفض تزويد متخذ القرار بمعلومات تاريخية ، فلا سبيل لوضع توزيع احتمالي للتدفق النقدي إلا بالبحث والاستشارة مع من لهم دراية بهذا النشاط.

يظهر مما سبق ان مفهوم المخاطرة في المجال الاقتصادي يدور حول فكرة الاحتمالية وعدم التأكد من حصول العائد المخطط له.

ثالثاً: معاني أخرى للمخاطر

1. الخطر من المنظور القانوني:

هو احتمالية وقوع حادث مستقبلاً أو حلول اجل غير معين خارج إرادة المتعاقدين قد يهلك الشيء بسببه أو يحدث ضرر منه.¹

2. من المنظور المالي:

يعرف الخطر المالي على أنه: الخسارة التي يمكن التعرض لها نتيجة للتغيرات غير المؤكدة. كما أن المخاطر المالية هي مقياس نسبي لمدى التقلب في العائد الذي سيتم الحصول عليه مستقبلاً.²

3. من المنظور الرقابي:

من وجهة النظر الرقابية تعرف المخاطرة بأنها تمثل الآثار غير المواتية الناشئة عن أحداث مستقبلية متوقعة او غير متوقعة تؤثر على ربحية البنك (أو المؤسسة) و رأسماله.³

4. من وجهة نظر التأمين:

إن الخطر يتمثل في الفرق بين الخسائر المتوقعة والتي تم على أساسها حساب قسط التأمين الصافي، والخسائر الفعلية والتي تلتزم شركة التأمين بتعويضها لحملة وثائق التأمين الذين لحقت بهم حوادث الأخطار المؤمن ضدها.⁴

الفرع الثاني : مفهوم المخاطر البنكية

من الصعب جداً أن تحدد بصورة عامة مفهوم الخطر فهو مرتبط بوقوع الحدث الذي لا يمكن التنبؤ به

¹ بلعزوز بن علي، " استراتيجيات ادارة المخاطر في المعاملات المالية "، مجلة الباحث، كلية العلوم الإقتصادية جامعة ورقلة، العدد 07، 2010/2009، ص 332.

² محمد علي، ادارة المخاطر المالية في الشركات المساهمة المصرية، رسالة مقدمة للحصول على درجة دكتور الفلسفة في إدارة الأعمال ، جامعة القاهرة ، 2005، ص 7.

³ بلعزوز بن علي، مرجع سابق.

⁴ أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، إدارة الخطر و التأمين، دار حامد، الأردن، 2010، ص 22.

والذي له آثار هامة على الميزانية العمومية للبنك.¹

ويمكن الوصول إلى تحديد مفهوم المخاطرة البنكية كما يلي " تعرف المخاطرة بأنها احتمالية تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها و/ أو تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين". أي أن هذا التعريف يشير إلى وجهة نظر المراجعين (AUDITEURS) والمدراء للتعبير عن قلقهم إزاء الآثار البنكية الناجمة عن أحداث مستقبلية محتملة الوقوع والتي لها قدرة على التأثير على تحقيق أهداف البنك المعتمدة وتنفيذ استراتيجياته.²

أولاً: تعريف لجنة التنظيم البنكي

عرفت لجنة التنظيم البنكي وإدارة المخاطر المنبثقة عن هيئة قطاع البنوك الأمريكية المخاطر بأنها "احتمال حصول الخسارة إما بشكل مباشر من خلال خسائر في نتائج الأعمال أو في رأس المال ، أو بشكل غير مباشر من خلال وجود قيود تحد من قدرة البنك على الاستمرار في تقديم أعماله وممارسة نشاطاته من جهة ، وتحد من قدرته على استغلال الفرص المتاحة في بيئة العمل البنكي من جهة أخرى".³

ثانياً: تعريف معهد المدققين الداخليين الأمريكيين:

يعرف المخاطر بأنها "مفهوم يستخدم لقياس حالات عدم التأكد في عمليات التشغيل ، والتي تؤثر على قدرة المؤسسة في تحقيق أهدافها ، ويمكن أن يكون الأثر إيجابياً فيطلق عليه فرص ، وقد يكون سلبياً فيطلق عليه خطراً أو تهديد ، وتصنف الأصول المعرضة للمخاطر إلى أصول مالية مثل النقدية ، أصول مادية مثل المباني، موارد بشرية مثل العاملين والمدبرين ، وأصول غير ملموسة مثل المعلومات والسياسات".⁴

و كمجمل للتعريف السابقة يمكن تعريف المخاطر البنكية على أنها حدث لا يمكن التنبؤ به و الذي يحدث خسائر غير متوقعة في ميزانية البنك كما يحدث قيود تحد من قدرة البنك على مواصلة أعماله.

¹ Thierry RONCALLI, **Introduction `a la Gestion des Risques**, Cours ENSAI de 3ème année, Groupe de Recherche Opérationnelle Crédit Lyonnais, Octobre 2001,p21

² حسين بلعجوز، "ادارة المخاطر البنكية و التحكم فيها"، الملتنقى الوطني الأول حول: المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة: منافسة، مخاطر وتقنيات، كلية علوم التسيير جامعة جيجل،6-7 جوان 2005 ،ص 3.

³ عبد الناصر سيد درويش ، " إطار مقترح في إستراتيجية تخطيط تدقيق الحسابات الخارجية بشأن المخاطر في البنوك التجارية الأردنية"، المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع حول ادارة المخاطر واقتصاد المعرفة، كلية العلوم الاقتصادية والإدارية،جامعة اليرموك ،الأردن، يومي : 16/17 افريل 2007 ،ص 6.

⁴ عبد الناصر سيد درويش،المرجع السابق.

الفرع الثالث : سياق نشوء المخاطر

الشكل رقم (02): سياق نشوء المخاطر



المصدر: عبد الرزاق خليل، حمزة طيبي، إدارة مخاطر العمليات المصرفية الالكترونية وفق معايير لجنة بازل الدولية، ص 4.

أ. **التهديد (Menace):** هو محاولة تثبيط السير الحسن لنشاط البنك أو التعرض لبقائه و فرص نجاحه مثل: ظهور منافسين جدد أو نقص في الكفاءات والخبرات.

ب. **الوهن (Vulnérabilité):** نقاط و مواطن الضعف في البنك، والتي من خلالها يستطيع المهاجم تدمير/تخريب/عرقلة المحل الذي هاجم من أجله. بالنسبة للعمل البنكي يمكن تصنيفها إلى خمسة أقسام أساسية:

1. **وهن متعلق بالاقتصاد الكلي:** تمس الاقتصاد الذي ينشط فيه البنك أو مجتمع المدينين أو الأسواق، وهي تعكس درجة تعرض الاقتصاد إلى الصدمات وحالات الاختلال، مثل هذه العوامل: ارتفاع أسعار المواد الأولية، معدل البطالة، معدل النمو، التضخم؛
 2. **وهن منبثق عن النقد الائتماني:** تسبب تضخم الكتلة النقدية، نتيجة الارتفاع السريع و حتى المفرط في منح القروض، بحيث يكون الأعوان الاقتصاديون مثقلين بالديون؛
 3. **مصيدة تقدير المخاطر:** التي يقع فيها المشاركون في سوق يؤدي بهم إلى تقديرها بقيمة أقل من القيمة الحقيقية، مثلا مخاطر الإقراض بالنظر إلى هامش الائتمان (Spread) لهذا القرض؛
 4. **التركيز:** و هو الانحصار المحتمل للمخاطر في عدد محدود من المؤسسات أو حول قطاعات ذات صلة بالبنك مثل قطاع التأمينات؛
- تنامي الترابط:** ارتفاع أشكال التبادل/ التكامل/ التداخل/ التشابك بين مختلف وحدات القطاع المالي وحتى بين القطاعات الاقتصادية فضلا عن اقتصاديات العالم.¹

¹ عبد الرزاق خليل، حمزة طيبي، إدارة مخاطر العمليات المصرفية الالكترونية وفق معايير لجنة بازل الدولية، ص 4، متاحة على الموقع: www.iefpedia.com، يوم 14.07.2012، على الساعة 22:40.

المطلب الثاني: أنواع المخاطر و العوامل المؤثرة فيها

الفرع الأول : المخاطر التي تواجه البنوك عادة :

تتعدد التقسيمات لأنواع المخاطر وسنحاول استعراض المشهور منها: ¹

هناك تقسيم لأنواع المخاطر أخذ به الاقتصادي (Oldfield & Santomero 1997) وهو كما يلي:

-مخاطر يمكن التخلص منها: عن طريق تحويلها أو بيعها في أسواق خاصة بها ؛

-مخاطر يمكن تحويلها للأطراف الأخرى : باستخدام المشتقات المالية ؛


-مخاطر لا يمكن التخلص منها ولا حتى تحويلها ولا بد من إدارتها وهي مخاطر مصاحبة للنشاط البنكي

مثل المخاطر الائتمانية ومخاطر السوق؛

وهناك تقسيم آخر لأنواع المخاطر التي تواجه المؤسسات البنكية وهو الذي أخذ به (Gleason 2000)

وهو كما يلي: مخاطر مالية و أخرى غير مالية كما هو موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم (03): أنواع المخاطر البنكية



المصدر: من إعداد الباحثة

¹ مفتاح صالح، " ادارة المخاطر في البنوك الإسلامية "، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية ، مرجع سابق ، ص 3.

أولاً: المخاطر المالية

1. مخاطر الائتمان: و تنشأ هذه المخاطر نتيجة عدم قدرة البنك على استرداد أمواله من المقترضين لعدم رغبتهم في السداد أو لعدم قدرتهم على الوفاء بالتزاماتهم تجاه البنك، و ترتبط المخاطر الائتمانية بالأنشطة التالية:¹

- عمليات الإقراض
 - الإستثمار في الأوراق المالية
 - الضمانات و التعهدات
 - مخاطر التعرض للأطراف الأخرى التي تتعامل مع البنك
- و يمكن إدارة هذا الخطر جيداً من خلال الآليات الآتية:²
- الفحص المتعمق لطلبات الاقتراض.
 - تنوع محفظة القروض حسب الصناعات و المناطق الجغرافية.
 - قيام لجنة الائتمان و إدارة المراجعة الداخلية باستمرار بتقييم خطر الائتمان بصفة عامة و لكل عميل بصفة خاصة.

و يندرج تحت هذا النوع مجموعة من المخاطر والتي ينبغي على إدارة البنك اتخاذ الاحتياطات اللازمة لتفادي أضرارها، ومن أهم هذه المخاطر:

أ. مخاطر العميل (الشركة): تلك المخاطر المرتبطة بطبيعة نشاط الشركة، وأدائها التشغيلي ومركزها المالي بشكل عام.

ب. مخاطر الإدارة: وهي المخاطر التي تخص بنوعية الإدارة وأنماط السياسات التي تتبعها في مجالات التسعير وتوزيع الأرباح وكذلك الأنظمة المطبقة في مجال الرقابة على المخزون، والسياسات المحاسبية والرقابة الداخلية التي تطبقها وطبيعة هذه السياسات من حيث كونها ليبرالية أم متحفظة.³

¹ أحمد غنيم، الأزمات المصرفية و المالية، دون ذكر دار النشر، القاهرة، 2004، ص 84.

² عبد الوهاب نصر علي، موسوعة المراجعة الخارجية الحديثة، ج3، الدار الجامعية، مصر، 2009، ص 226.

³ محمد مطر، التحليل المالي و الائتماني - الأساليب و الأدوات و الاستخدامات العملية، دار وائل للنشر، الأردن، 2000، ص 377.

ج. مخاطر تغيير القوانين المنظمة لحجم الإقراض و نوعيته: قد تتغير هذه التشريعات والقوانين لكي توسع البنوك مجالها في إعطاء القروض أو تضيقها فتفرض نسبا أكثر تشددا كنسبة التسهيلات الائتمانية إلى الودائع أو غير ذلك من النسب المتشابهة.

د. مخاطر قلة خبرة موظفي البنك: إن قلة خبرة موظفي البنك قد تؤدي إلى أخطاء قاتلة في هذا المجال الحساس فقلة خبرتهم في الاستفسار عن العميل وسمعته المالية وكذا قلة خبرتهم في إجراء التحليلات اللازمة للقوائم المالية للعميل قد تؤدي إلى زيادة نسبة القروض الهالكة حتى لو اخذ البنك الضمانات اللازمة، وبالتالي ينبغي على إدارة البنك عقد الدورات التدريبية المتعلقة بزيادة معارفهم وتحسين مهارتهم¹.

هـ. مخاطر الصناعة:

يصاحب هذا النوع من المخاطر الصناعة التي تعمل فيها الشركات التي تقوم بالصناعات التي هي دائما في تطور كالصناعات الالكترونية مثل صناعة الحاسبات الذي يصاحبه عادة مخاطر أعلى من غيرها و ذلك بسبب مخاطر التقادم التي تنتج عن خضوعها للتحديث المستمر.

و. مخاطر السيولة:

يرتبط هذا النوع من المخاطر بالمقترض و ليس المقرض و تنشأ من احتمال عدم قدرة العميل على تسديد التزاماته في الوقت المحدد حسب المدة المتفق عليها فتنشأ حينئذ ما يعرف بمخاطر الفشل في المطابقة أو الموائمة بين السحوبات النقدية للعملاء و تسديدات العميل المقترض، كما ينشأ أيضا من مخاطر عدم مطابقة عملة القرض مع عملة الودائع²، كأن يقوم بنك تجاري جزائري بتقديم قروض بالعملات الأجنبية كالدولار مع أن ودايع عملائه بالدينار.

ز. مخاطر تذبذب أسعار الصرف: لا تظهر هذه المخاطر عادة إلا عندما تكون هناك عملية إقراض العملاء في الخارج وأن القرض قد تم بعملة البلد الموجود فيه المقترض، ففي حالة انخفاض أسعار صرف عملة تلك الدولة مثلا، فإن ذلك يعبر عن خسارة أكيدة للبنك المقرض، حيث أن القيمة الشرائية للأموال التي يحصلها سوف تكون اقل، وأما إذا كان القرض بالعملة الصعبة كالدولار مثلا وحصل إن انخفاض سعر الدولار بعد منح القرض فإن المقترض الأجنبي عندئذ عليه أن يدفع أموالا أكثر من عملة بلده حتى يتمكن من سداد القرض.

¹ محمد سعيد أنور سلطان، إدارة البنوك، الدار الجامعة الجديدة، مصر، 2005، ص 213.

² محمد مطر، مرجع سابق، ص 377، 378.

ح. مخاطر تذبذب أسعار الفائدة: يؤدي ارتفاع أسعار الفائدة على القروض إلى قلة إقبال العملاء عليها لان التكلفة تكون مرتفعة و قد يكون أعلى من الدخل المتوقع الحصول عليه من المشاريع التي يمولونها من القرض و بالتالي يؤدي إلى انخفاض مستوى القروض لدى البنك مما قد يؤثر على أرباحه، وكذلك إذا ارتبطت الوديعة بسعر فائدة ثابت لمدة سنة مثلا، وحدث أن انخفضت أسعار الفوائد على القروض خلال السنة، فان نتائجه المالية قد تؤثر أيضا.¹

2. مخاطر السيولة: تتعرض البنوك من حين إلى آخر إلى سحبات مفاجئة من قبل المودعين لأسباب خاصة بهم و لا بد للبنوك أن تحتاط لمثل هذه السحوبات إما بالاحتفاظ بمبلغ احتياطي بشكل نقد في خزائنها أو ودائع لدى البنوك أو مؤسسات أخرى، أو الاحتفاظ بموجودات عالية السيولة والتي يمكن تحويلها بسرعة إلى نقد. وجميع هذه الموجودات في الواقع لا تحمل أي عوائد أو أن عوائدها منخفضة، لذا فإن زيادة حجمها بالتأكيد يؤثر على إيرادات البنك و ربحيته.²

أ. العوامل المؤدية إلى مخاطر السيولة: تتحقق مخاطر السيولة لعوامل خارجية وداخلية كما يلي:³

• تتمثل العوامل الداخلية في:

- ضعف تخطيط السيولة مما يؤدي إلى عدم التناسق بين الأصول والالتزامات من حيث آجال الاستحقاق.

- سوء توزيع الأصول على استخدامات ذات درجات متفاوتة مما يؤدي إلى صعوبة تحويلها إلى سيولة.

- التحول المفاجئ لبعض الالتزامات العرضية إلى التزامات فعلية.

• تتمثل العوامل الخارجية في:

- الركود الاقتصادي و ما يترتب عليه من التعثر.

- الأزمات الحادة التي تنشأ بأسواق المال.

ب. وسائل مواجهة مشكلة السيولة و التعامل معها:

من أجل تقادي وقوع البنك في مشكلة السيولة يجب عليه:¹

¹ عبد المعطي رضا ارشيد، محفوظ احمد جودة، إدارة الائتمان، دار الواصل، عمان، 1999، ص 214.

² عبد المنعم السيد علي، نزار سعد الدين العيسى، النقود والمصارف و الأسواق المالية، دار حامد، الأردن، 2004، ص 195.

³ إتحاد المصارف العربية، إدارة الأصول ومخاطر التمويل في العمل المصرفي التقليدي والإسلامي، الأردن، 2002، ص

- تنوع مصادر موارد البنك.
- تخفيض درجة الاعتماد على المصادر المتقلبة ذات التكلفة المرتفعة.
- الاحتفاظ بمستويات مناسبة من السيولة.
- الإدارة الفعالة لأصول البنك و التزاماته.
- إعداد خطط داخل البنك للتعامل مع حالات الطوارئ أو الظروف الطارئة.

3. مخاطر السوق:

هي مخاطر تغير أسعار السوق مثل معدل الربح وأسعار الأسهم ومعدل سعر الصرف وهامش الإئتمان والتي لها تأثير على دخل المجموعة أو قيمة أدواتها المالية.² وتعتبر الأدوات والأصول التي يتم تداولها في السوق مصدرا لهذا النوع من المخاطر التي تأتي إما لأسباب متعلقة بالمتغيرات الاقتصادية الكلية أو نتيجة تغير أحوال المنشآت الاقتصادية أي المتغيرات الاقتصادية على المستوى الجزئي ، فمخاطر السوق العامة تكون نتيجة التغير العام في الأسعار وفي السياسات على المستوى الاقتصاد ككل ، أما مخاطر السوق الخاصة فتتسأ عندما يكون هناك تغير في أسعار أصول وأدوات متداولة بعينها نتيجة ظروف خاصة بها.³ ويقوم تقييم المخاطر السوقية على عدم استقرار مؤشرات السوق:أسعار الفائدة، مؤشرات بورصات الأسهم، وأسعار الصرف.⁴ وتتركز هذه المخاطر في الآتي:

أ. مخاطر أسعار الصرف:

يمكن تعريف خطر سعر الصرف بأنه الخسارة المحتملة الحدوث نتيجة تباين و تغير سعر الصرف بين العملات الأجنبية المختلفة وبين العملة الوطنية، وينجم عن عمليات التغير في أسعار الصرف تحقيق أرباح أو خسائر، وتزداد خطورته عندما يكون بعض عناصر أصول وخصوم البنك مقومة بعملة أجنبية.⁵

¹ أحمد غنيم، مرجع سابق، ص 88.

² بيت التمويل الخليجي، الإستثمار الحكيم، التقرير السنوي، 2008، البحرين ، ص 49.

³ طارق الله خان، حبيب أحمد، إدارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، المملكة العربية السعودية، 2003، ص 31.

⁴ مهدي حنا نقولا عيسى، إدارة مخاطر المحافظ الإئتمانية، دار الراية، الأردن، 2010، ص 81.

⁵ أحمد غنيم، مرجع سابق، ص 86.

وتنشأ مخاطر أسعار الصرف نتيجة وجود:¹

- مركز مفتوح بالعملات الأجنبية، سواء بالنسبة لكل عملة على حدة أو بالنسبة لإجمالي مركز العملات.
- التحركات الغير مواتية في أسعار الصرف.
- يشمل المركز المفتوح العمليات الفورية والعمليات الآجلة بأشكالها المختلفة والتي تتدرج تحت مسمى المشتقات المالية.

ب. مخاطر أسعار الفائدة:

يعتبر سعر الفائدة من متغيرات البيئة الخارجية للبنوك لأن البنك الواحد في نظام مالي متعدد البنوك لا يستطيع أن يؤثر في سعر الفائدة ولذلك فإن البنك يتعرض لمخاطر تغيره. وتحصل هذه المخاطر عموماً بشكليين هما:²

- أولاً : تؤدي التغيرات غير المتوقعة بسعر الفائدة إلى انخفاض القيمة السوقية لمحفظه الاستثمارات حيث تربطها علاقة عكسية بين أسعار السندات وسعر الفائدة، وتكون السندات طويلة الأجل معرضة لهذه المخاطر أكثر من القصيرة الأجل .

- ثانياً: تنعكس التغيرات غير المتوقعة في سعر الفائدة على إيرادات البنك نتيجة لاختلاف تأثيراتها على عوائد الموجودات وتكاليف المطلوبات بدرجات متفاوتة، فالموجودات تتكون بنسبة كبيرة من قروض واستثمارات طويلة أو متوسطة الأجل تحمل نسبة فائدة أو عائداً ثابتاً بينما تتكون المطلوبات بنسبة أكبر من ودائع المودعين وهي فورية الاستحقاق كالودائع تحت الطلب أو ودائع زمنية تستحق في مدى قصير، ولذلك فهي أكثر مرونة بالنسبة لتغير سعر الفائدة، فأى ارتفاع في سعر الفائدة ينعكس على تكلفة الودائع بينما قد لا يؤثر على عوائد الموجودات إلا بعد فترة طويلة.

ج. مخاطر التسعير أو السعر:

هي المخاطر التي تتمثل في إمكانية تكبد البنك لخسائر نتيجة للتغيرات المعاكسة في الأسعار السوقية وتنشأ من التذبذبات في المراكز المأخوذة في أسواق السندات، الأسهم، العملات، البضائع. إن قياس مخاطر السعر هي مهمة من أجل فهم الخسائر المحتملة وبالتالي تظمين الإدارة بأن الخسائر المحتملة الناتجة عن التغيرات المعاكسة سوف لا تؤدي إلى نفاذ رأس مال البنك وهذا يتطلب توفر أنظمة

¹ اتحاد المصارف العربية، ادارة الأصول ومخاطر التمويل في العمل المصرفي التقليدي والإسلامي، مرجع سابق، ص 61.

² عبد المنعم السيد علي، نزار سعد الدين العيسى، مرجع سابق، ص 192، 193.

معلومات من أجل إدارة مخاطر السعر ولضمان الالتزام مع الحدود الموصوفة.¹

ثانياً: المخاطر غير المالية

1. مخاطر تشغيلية:

وهي المخاطر الناتجة من عدم مقدرة البنك على تشغيل معاملاته بطريقة فورية ودقيقة وهو الخسارة الناجمة من عدم ملائمة أو فشل عمليات التشغيل الداخلية. وعادة يواجه البنك هذا الخطر عندما يدخل في معاملات جديدة و أنشطة توسعية إستراتيجية دون الاستعداد الكافي و المساندة الكاملة.²

كما تعرف كذلك على أنها المخاطر المتصلة بأوجه الاختلال الوظيفي في نظم المعلومات، وفي نظم رفع التقارير وفي قواعد رصد المخاطر الداخلية، وفي غياب التتبع والإثبات الكفاء للمخاطر، وتظهر المخاطر التشغيلية على مستويين:³

■ المستوى الفني: وذلك عند حدوث قصور في نظام المعلومات أو مقاييس المخاطرة.

■ المستوى التنظيمي: ويتعلق بإثبات ومراقبة المخاطرة وكل القواعد و السياسات ذات الصلة.

في كلتا الحالتين، تكون العواقب متشابهة، فأى قصور يمكن أن يؤدي إلى خسائر إذا لم يتخذ أي إجراء تصحيحي.

و النوع الأكثر أهمية في مجال مخاطر التشغيل هو ما يتم في مجال الرقابة الداخلية وحوكمة الشركات، حيث يمكن من خلالهما اكتشاف وخفض الخسائر المالية التي تتعرض لها البنوك من احتيال أو نصب أو تدليس، وعنصر آخر من مخاطر التشغيل وهو الإخفاق في بناء نظام تكنولوجيا المعلومات أو عدم إقامة نظام تأمين يحمي من التعرض إلى حوادث سرقة أو حرائق ، أو كوارث.⁴

2. المخاطر السياسية:

هي تلك المخاطر الناشئة عن التغيير في السياسة الداخلية أو الخارجية بحيث تتعرض البنوك لتجميد الأرصدة أو الأصول في البلدان الخارجية أو مصادرتها في حالة التغيير في السياسات الحكومية لتلك

¹ ابراهيم الكراسنة، مرجع سابق، ص 43.

² عبد الوهاب نصر علي ، مرجع سابق، ص 227.

³ مهند حنا نقولا عيسى، مرجع سابق، ص 82، 83.

⁴ محمد ناجي حسن خليفة، "الإشراف والحوكمة في البنوك"، المؤتمر العربي الاول حول :التدقيق الداخلي في اطار حوكمة الشركات، مصر، 24-26 سبتمبر 2005، ص 389، 390.

البلدان،¹ كما تؤثر الأحداث السياسية وتخلق مخاطر للعمل البنكي ومنها العولمة، المقاطعة والاضطرابات السياسية، والتأمين... الخ.²

3. المخاطر القانونية:

تخضع البنوك إلى أشكال عديدة من المخاطر وأحدها هو تصفية الأصول أو بيعها بخسائر في قيمتها أو أن الالتزامات يتم تقويمها بقدر أكبر مما هو متوقع وذلك نتيجة لعدم كفاية أو خطأ في الإجراءات القانونية أو خطأ في المستندات ، بالإضافة إلى أن التشريعات الموجودة في بعض الدول ربما تخفق في حل القضايا القانونية الموجودة في البنك، واللجوء إلى اتخاذ الإجراءات القانونية التي تدخل في أنشطة الأعمال والتي هي ربما تجد مجال واسع في أعمال البنك وتمثل تكلفة لأغلب البنوك ، والتغيير في القوانين تعرض البنوك إلى المخاطر خاصة عندما تنفذ نوع جديد من العمليات أو عندما تقوم بالدخول في معاملات لا تؤمنها حقوق قانونية.³

4. مخاطر الحوكمة والسمعة :

تتعلق مخاطر الحوكمة بالعلاقات داخل البنك و إدارتها و توزيع المسؤوليات و المهام بين مختلف الجهات المعنية في البنك، إضافة إلى مخاطر القوى العاملة من حيث عقود التوظيف، الإخلال بقوانين العمل، الأمن والسلامة، دوران اليد العاملة خسارة العاملين ذوي الكفاءة العالية.

و ترتبط بمخاطر الحوكمة مخاطر عدم الالتزام و التي تنتج عن عدم الالتزام بالتشريعات و القرارات

الحكومية النازمة لعمل السوق البنكي ، إضافة لعدم الالتزام بأنظمة البنك و لوائحه الداخلية.

أما مخاطر السمعة فهي المخاطر التي تهدد قدرة البنك على إقامة و توطيد علاقاته بالزبائن و الجهات الأخرى أو قدرتها على تقديم خدمات جديدة و التي تنتج عن إهمال دور العلاقات العامة والتسويق المدروس لمنتجات البنك ، توجيه انتقادات ونشر أخبار سلبية ضد البنك من قبل المنافسين في وسائل الإعلام، وغياب خطة إعلانية وإعلامية ملائمة.⁴

¹ شادي صالح البجيرمي، دور المراجعة الداخلية في ادارة المخاطر دراسة ميدانية في المصارف السورية ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة،كلية الإقتصاد، جامعة دمشق، 2010-2011 ،ص 24.

² مفتاح صالح، مرجع سابق،ص 4.

³ محمد ناجي حسن خليفة ،مرجع سابق،ص 390.

⁴ هيئة الإشراف على التأمين، دليل إدارة المخاطر: مخاطر الحوكمة،مخاطر السمعة،مخاطر عدم الالتزام ، متاحة على الموقع:

الفرع الثاني: أهم مؤشرات قياس المخاطر و طرق تفاديها

أولاً: أهم مؤشرات قياس المخاطر

قياس المخاطر في البنوك يعد أمراً ضرورياً ومهماً. ويجب أن تكون لإدارات المخاطر في البنوك نظمها وأساليبها، لقياس المخاطر وتصنيفها، وتقييمها والسيطرة عليها، ومنه يؤدي بنا بالضرورة إلى معرفة أهم المؤشرات التي تتم من خلالها قياس المخاطر في البنوك، ولمعرفة هذه المؤشرات ارتأينا التطرق أولاً لمؤشرات قياس المخاطر بصفة عامة.

جدول رقم (01): أهم مؤشرات قياس المخاطر

نوع المخاطر	المؤشرات المستخدمة في القياس
المخاطر الائتمانية	صافي أعباء القروض / إجمالي القروض. مخصص الديون المشكوك في تحصيلها / إجمالي القروض. مخصص الديون المشكوك في تحصيله / القروض التي استحققت ولم تسدد
مخاطر السيولة	الودائع الأساسية / إجمالي الأصول. الخصوم المتقلبة / إجمالي الأصول. سلم الاستحقاقات النقدية.
مخاطر سعر الفائدة	الأصول الحساسة اتجاه سعر الفائدة / إجمالي الأصول. الأصول الحساسة تجاه سعر الفائدة / إجمالي الخصوم. الأصول الحساسة- الخصوم الحساسة.
مخاطر سعر الصرف	المركز المفتوح في كل عملة / القاعد الرأسمالية. إجمالي المراكز المفتوحة / القاعدة الرأسمالية.
مخاطر التشغيل	إجمالي الأصول / عدد العاملين. مصرفات العمالة / عدد العاملين.
مخاطر رأس المال	حقوق المساهمين / إجمالي الأصول. الشريحة الأولى من رأس المال / الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة. القاعدة الرأسمالية / الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة.

المصدر: طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر: (أفراد، إدارات، شركات، بنوك)، الدار الجامعية، مصر، 2007، ص 239.

▪ كما حاولت دراسة George H.Hempel et Donald في 1991. التوصل إلى نموذج لقياس العائد والمخاطرة في البنوك، لخص في الجدول الآتي:

جدول (02): قياس المخاطر المالية في البنوك

المخاطر المالية	المقاييس التقليدية	المقاييس المتقدمة
مخاطر الائتمان	متوسط القروض / الأصول القروض غير المسددة/ إجمالي الخسائر خسائر القروض/ إجمالي الخسائر احتياطي خسائر القروض/ القروض	درجة تركيز القروض معدل نمو القروض معدلات الإقراض المرتفعة الاحتياطيات/ القروض غير المسددة
مخاطر السيولة	القروض / الودائع الأصول السائلة / الودائع	الأموال المشتراة تكاليف الإقراض الأصول السائلة الإقراض / الودائع
مخاطر سعر الفائدة	الأصول الحساسة لسعر فائدة/الخصوم الفجوة	سلسلة الفجوات تحليل التدفق الفجوات المتحركة
مخاطرة الرافعة	حق الملكية / الودائع حق الملكية / الأصول إجمالي الديون / الأصول	الأصول الخطرة المعدلة/ حق الملكية النمو في الأصول بالمقارنة بالنمو في حق الملكية

المصدر: طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر: (أفراد، إدارات، شركات، بنوك)، الدار الجامعية، مصر، 2007، ص 240.

ثانيا: طرق تفادي المخاطر:

من أجل تفادي مختلف أنواع المخاطر يجب:¹

1. تفادي مخاطر الائتمان: من أجل تفادي هذا النوع من المخاطر يجب :

▪ تصميم جيد للبحث عن المقترضين، رقابة مباشرة، إجراءات واضحة لتحصيل القروض وإشراف فاعل من قبل الإدارة العليا.

▪ الشفافية في عملية الإقراض، إبلاغ جيد عن محفظة القروض .

2. تفادي مخاطر محفظة القروض: يتم تفادي هذا النوع من المخاطر من خلال:

▪ تنفيذ أسلوب مركز في تدقيق محفظة القروض.

¹ برنامج تجارة للتنمية الاقتصادية في المحافظات، الموازنة بين المخاطر والأرباح نحو تحسين الشفافية والمسائلة، 28-30

تشرين الثاني 2010، متاح على الموقع :

http://213.175.158.54/NMFI/files/D1_5_2_Balancing_risks_ar.pps,le 14/06/2012، à 10 :04

■ القيام بمراجعات دورية لطلبات القروض، العقود وضامني الزبائن وأية ملفات ووثائق أخرى تخص القروض.

■ مراجعة الإجراءات الداخلية والتحقق من امتثالها وجدواها من حيث تقليل أثر المخاطر.

■ تحديد مواقع الخلل في العمليات والأنظمة والتي تؤثر في جودة محفظة القروض.

■ القيام بزيارات ميدانية عشوائية لمتابعة عمل الزبون.

■ تأكيد امتثال جميع الإجراءات لسياسات وقواعد السلوك الخاصة بالبنك.

3. تفادي مخاطر السيولة: وذلك من خلال:

■ الحفاظ على احتياطي سيولة لأغراض الطوارئ.

■ توقع الاحتياجات النقدية الضرورية للتباينات من وقت لآخر في السحوبات.

■ اللجوء لإجراءات الفروع للحد من الزيادات غير المتوقعة في الاحتياجات النقدية.

■ تقدير النقد الداخل والنقد الخارج بالتفصيل، وبشكل أسبوعي أو شهري للتحقق من احتياجات النقد الصافي.

4. تفادي المخاطر القانونية: ومن أجل ذلك يجب

■ بناء علاقات جيدة مع الجهات التنظيمية.

■ التأكد من إجراء اتصالات مفتوحة مع الجهات التنظيمية لضمان فهم كامل لإجراءات البنك.

5. تفادي خطر الحوكمة: وذلك بـ

■ ضمان أن يضم مجلس الإدارة بين صفوفه الخليل الصحيح من الأشخاص.

■ ينبغي أن يكون لدى مجلس الإدارة المعلومات الصحيحة ويجب على المجلس مراجعتها بشكل متكرر

(تقرير المحفظة، الميزانية العمومية، كشف الدخل، كشف التدفق النقدي، وتقرير التدقيق الداخلي).

■ يقوم المجلس بالإبلاغ وبشكل واضح عن توقعات الأداء وحدود المسائلة.

6. تفادي مخاطر السمعة: وذلك بعمل

■ التقارير المستمرة و التي تسمح بالشفافية وبذلك تعزز من سمعة البنك.

■ تأسيس روابط جيدة مع المجتمع المحلي وموظفي الحكومة.

الفرع الثالث: العوامل المؤثرة في المخاطر

هناك العديد من العوامل التي تركت آثارا مهمة في مخاطر الأعمال البنكية نذكر منها :

1) التغييرات التنظيمية و الإشرافية:

قامت العديد من الدول والتنظيمات المهنية المتخصصة بفرض العديد من القيود التنظيمية على عمل البنوك وذلك للتقليل من مخاطر المنافسة فيما بينها ، والمحافظة على حدود معقولة من المخاطر خوفا من الأزمات المالية، الأمر الذي كان له آثار ايجابية في المخاطر، و مثال ذلك ما قامت به اتفاقيات بازل المختلفة حول تحديد المخاطر المختلفة بالبنوك كيفية قياسها والإشراف عليها.

(2) عدم استقرار العوامل الخارجية:

أدى عدم استقرار الأسواق العالمية وعدم الاستقرار المستمر لأسعار الفوائد وأسعار صرف العملات وابتداع البنوك لأدوات تغطية مستقبلية خاصة بالشركات المتعددة الجنسية إلى وجود مخاطر جديدة لم تكن موجودة سابقا ، مثل مخاطر التسعير ومخاطر السياسة ومخاطر سعر الفائدة...¹

(3) زيادة الضغوط التنافسية: مما أدى لتشجيع الميل إلى المخاطرة لتحقيق أقصى عائد على رأس المال المستثمر وكسب أكبر حصة ممكنة في السوق.

(4) إتساع أعمال البنوك خارج الميزانية وتحويلها من الأعمال التقليدية إلى أسواق المال.²

(5) التطورات التكنولوجية:

والتي تعتبر من العوامل الايجابية على مخاطر العمل البنكي نتيجة زيادة قدرة البنوك على تحديد مخاطرها، وإدارتها بطريقة أفضل، ولكن نجم عن ذلك أيضا آثار سلبية تمثلت بمخاطر التجارة الالكترونية.

المطلب الثالث: إستراتيجية مراقبة المخاطر ودور المؤسسات الدولية في خفضها

الفرع الأول: إستراتيجية مراقبة المخاطر

من أجل مراقبة المخاطر يتطلب الأمر بداية الفهم الصحيح لخصائص البنك المعنى، ثم تقييم المخاطر الرئيسية لدى هذا البنك، بالتالي يمكن للجهات الرقابية "متمثلة في البنك المركزي" إعداد الخطة المناسبة لمراقبة المخاطر، وفقا للخطوات التالية :³

الخطوة الأولى: الفهم الصحيح لخصائص البنك

¹ عزوز بن علي، "مداخل مبتكرة لحل مشاكل التعثر المصرفي: نظام حماية الودائع والحوكمة"، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، جامعة الشلف - الجزائر، العدد5، 2008، ص 111، 112.

² عقل مفلح، وجهات نظر مصرفية، ج 2، مكتبة المجتمع العربي، الأردن، 2006، ص 260 .

³ أحمد شعبان محمد علي، مرجع سابق، ص 186.

يعد الفهم الصحيح لخصائص البنك، الخطوة الأولى لمراقبة المخاطر، وهي خطوة ضرورية من أجل وضع برنامج رقابي يتناسب مع الصفات التي يتميز بها كل بنك عامل. وللمساعدة في تحقيق هذا الأمر يتطلب ذلك تواجد - لدى البنوك الكبيرة - ما يسمى " ضابط الارتباط" بين السلطات الرقابية والبنك ، وهو عادة يكون على اتصال مع إدارة البنك ، ولديه معلومات وفيرة عن أنشطة البنك والمخاطر لديه. ولتسهيل مهمة إدارة البنك في تقييم ومعرفة المخاطر يتطلب الأمر وجود وحدات منفصلة لإدارة المخاطر، والتي يمكن أن تتضمن التدقيق الداخلي، ومراجعة القروض، والإلتزام بالأنظمة والقوانين، وغيرها.

الخطوة الثانية: تقييم المخاطر

تشمل عملية تقييم المخاطر كافة المخاطر التي تواجه البنك المعني والتي سبق التطرق لها، وبالتالي يجب أن يظهر تقييم المخاطر مواطن القوة والضعف لدى البنك المعني، ولتحقيق ذلك لا بد من توفير المعلومات اللازمة لكي يتمكن مسؤول السلطة الرقابية " مفتش البنك المركزي" من إعداد تقرير التفتيش وتقييم المخاطر التي يواجهها البنك المعني.

وعند انتهاء مسؤول السلطة الرقابية من تقييم المخاطر الكلية لكل نشاط رئيسي في البنك المعني، يتم إعداد تصور للمخاطر الكلية بشكل عام، ويكون هذا التقييم بمثابة الخطوة الأخيرة من أجل إعداد مصفوفة المخاطر، والتي تعد مدخل منظم لتقييم المخاطر وإمكانية وصف هذه المخاطر. حيث تعتمد مصفوفة المخاطر على البنود التالية:

- نوع النشاط مثل "قروض ممنوحة من البنك ، أو سندات خزانة مشتراه".
- الأهمية النسبية للنشاط من إجمالي أصول البنك.
- درجة كل نوع من المخاطر التي يواجهها النشاط " مرتفعة، متوسطة، منخفضة".
- درجة إدارة المخاطر " قوية، متوسطة، مقبولة، منخفضة".

وبناء على هذه البنود يمكن لمسؤول السلطة الرقابية من التوصل إلى تصنيف كلي كمتوسط للمخاطر لكل نشاط على حدة.

الخطوة الثالثة: خطة الرقابة " معالجة المخاطر"

تمثل خطة الرقابة حلقة الوصل ما بين تقييم المخاطر ومجالات التفتيش التي تتم في البنك المعني، ويجب أن تبين خطة الرقابة كل الأنشطة التي يجب القيام بها عند تفتيش البنك من قبل مسؤولي السلطة الرقابية، وأن توضح كذلك أهداف هذه الأنشطة ونطاقها، مع إعطاء أولوية التفتيش للأنشطة ذات المخاطر الأعلى.

وكما اتضح من تناول تقييم المخاطر، أنه يعطي صورة شاملة عن المخاطر لدى البنك المعنى، ومن ثم يتم استخدامه كأداة تخطيط توجه اهتمام السلطات الرقابية لهذه المخاطر، وبالتالي إمكانية وضع أسس وإستراتيجية خطة الرقابة على البنك المعنى ، وذلك بما يتناسب مع طبيعة كل بنك، وبما يعكس التغيرات التي تحدث على أنشطة هذا البنك. وبناء على ذلك يتم التصنيف الكلي لإدارة البنك المعنى ، وفقا لما يلي :

❖ تصنيف 1 "قوي":

يعكس هذا التصنيف قوة قدرة إدارة البنك المعنى، على تعريف وضبط المخاطر بشكل فعال، وكذلك يعكس فاعلية مجلس إدارة البنك المعنى في المشاركة في إدارة المخاطر، بما يضمن أن السياسات والإجراءات لدى هذا البنك مدعمة بإجراءات رقابية داخلية فعالة ، ومدعمة أيضا بأنظمة معلومات دقيقة وشاملة تزود مجلس الإدارة بالمعلومات الكافية في الوقت الملائم، كذلك يعكس هذا التصنيف أن أنظمة الضبط والرقابة وإجراءات المراجعة الداخلية -شاملة وكافية بما يتناسب مع حجم البنك وأنشطته.

❖ تصنيف 2 "مرضى":

يدل هذا التصنيف على أن إدارة المخاطر لدى البنك المعنى تتصف بالفاعلية ولكن يعترئها بعض النقص الذي يمكن معالجته، ويمكن السيطرة على تلك المخاطر، وفي ذات الوقت فإن رقابة مجلس إدارة البنك وكذلك السياسات والإجراءات والتقارير المتعلقة بالرقابة الداخلية -يمكن اعتبارها مرضية وفعالة بما يضمن متانة وسلامة الوضع المالي للبنك.

❖ تصنيف 3 "عادي":

يدل هذا التصنيف على أن إدارة المخاطر لدى البنك المعنى، يعترئها بعض القصور الذي لا يستطيع البنك التعامل مع المخاطر التي تواجهه، ويدل هذا التصنيف أيضا على عدم الالتزام بالسياسات والإجراءات التي قد تؤثر سلبا على عمليات البنك.

❖ تصنيف 4 "حدي":

يدل هذا التصنيف على أن إدارة المخاطر لدى البنك المعنى عاجزة عن تحديد وقياس ومراقبة وضبط المخاطر ذات التأثير الكبير على عمليات البنك وأنشطته، وأيضا يعكس هذا التصنيف ضعف رقابة مجلس الإدارة والإدارة العليا للبنك المعنى وعدم القدرة على تصويبها ، بالإضافة إلى وجود العديد من المخاطر ذات التأثير الكبير على الوضع المالي للبنك المعنى التي لم يتم تحديدها.

وهذا ما يستدعي اهتمام -بدرجة كبيرة- من قبل السلطات الرقابية ، وذلك باتخاذ الإجراءات الملائمة للتصحيح الفوري لهذا الوضع عن طريق مجلس إدارة البنك المعنى وإدارته العليا.

❖ تصنيف 5 "غير مرضي"

يدل هذا التصنيف على ابتعاد إدارة المخاطر لدى البنك عن التحديد وقياس ومراقبة وضبط المخاطر، ويبدل أيضا على أن مجلس إدارة البنك المعنى لم يظهر المقدرة على التعامل مع ضعف إدارة المخاطر، وعلى عدم التحقق من مصداقية التقارير الداخلية التي يتم إعدادها بهذا البنك، وهذه الأوضاع قد تلحق خسائر كبيرة بالبنك المعنى ما لم يتم التصحيح الفوري.

وهذا ما يتطلب من السلطات الرقابية اهتمام كبير - فوق العادة- بحيث يتم إلزام مجلس إدارة البنك وإدارته العليا بالتدخل السريع الفوري لمعالجة مثل هذه الأوضاع.

الفرع الثاني: دور المؤسسات والمنتديات الدولية في خفض المخاطر البنكية

في أعقاب الأزمات المالية قامت المؤسسات المالية والمنتديات الدولية بدراسة أسباب أزمات البنوك والمخاطر البنكية التي تتعرض لها الدول، ووضعت الحلول والمقترحات التي تؤدي إلى خفض درجة المخاطر البنكية والعمل على استقرار القطاع البنكي وشملت جهودات المؤسسات والمنتديات الدولية أربعة محاور رئيسية هي:¹

1- تقوية النظام المالي والبنكي.

2- قضايا حساب رأس مال.

3- الشفافية والمعايير الرقابية.

4- إشراك القطاع الخاص في منع الأزمات المالية والبنكية.

➤ وأهم الخطوات التي إتخذتها المؤسسات الدولية في هذا المجال:²

أ. مبادئ بازل الأساسية للرقابة البنكية والتي خصص لها الفصل الرابع حيث سنتطرق لها بالتفصيل.

ب. برنامج تقييم القطاع المالي (Financial Sector Assessment Program) (FSAP).

ج. قيام منتدى الاستقرار المالي (Financial Stability Forum) للمساعدة في ضمان سلامة النظام

المالي " آثار المؤسسات ذات المديونية العالية وتدفقات رأس مال والمراكز المالية الخارجية على

النظام المالي".

أولا: برنامج تقييم القطاع المالي (FSAP)

¹ سمير خطيب، مرجع سابق، ص 87

² سمير خطيب، مرجع سابق، ص 88.

يُنَفَّذ البرنامج بالتعاون مع البنك الدولي، ويتم فيه تقييم القطاعات المالية في البلدان الأعضاء والمساعدة في صياغة إجراءات السياسة الملائمة لمواجهة المخاطر ومكامن الضعف القائمة.¹

- هناك دول عربية تطبق برنامج الـ (FSAP) مثل : الإمارات ، تونس واليمن ،ولبنان ، ومصر .
- البرنامج بدأ تطبيقه منذ عام 1999 من قبل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وتطبقه حاليا 53 دولة.

يهدف البرنامج إلى:

- مساعدة الدول في إيجاد إطار عام لسياسة جيدة لتقوية ودعم القطاع البنكي والمالي.
- جعل القطاع المالي أكثر قدرة على مواجهة الصدمات الداخلية أو الخارجية وجعل تأثيراتها السلبية أقل ما يمكن.
- تطوير القطاع المالي والبنكي بغرض زيادة كفاءته وعمقه وزيادة قدرته على المساهمة بدرجة أكبر في النشاط الاقتصادي.²

ويستند نظام ترتيب البنوك وفقا لنظام CAMELS على تقدير درجة لكل من رأس المال وجودة الأصول والإدارة الربحية والسيولة والحساسية لمخاطر السوق وتندرج هذه الدرجات تنازليا من 01 إلى 05 وذلك مع مراعاة الوضع النسبي للبنك بين المجموعة المثيلة من حيث الحجم وطبيعة النشاط ، ويتم استخلاص التقييم النهائي للبنك استنادا إلى متوسط العناصر المشار إليها.

ومنه تتمثل العوامل الواجب مراعاتها لدى تقدير عناصر الترتيب فيما يلي:

1. كفاية رأس المال Capital Adequacy:³

- 1- مستوى معيار كفاية رأس المال ونوعية رأس المال " أساسي / مساند " ومدى سلامة المركز المالي للبنك.
- 2- مقدرة إدارة البنك على جذب موارد إضافية لتدعيم رأس المال سواء من كبار المساهمين أو غيرهم عند الحاجة.
- 3- طبيعة وحجم وتطور الأصول والالتزامات العرضية غير المنتظمة ومدى كفاية المخصصات اللازم تكوينها لهذه الأصول وغيرها من التزامات محتملة.

¹ FACTSHEET International Monetary Fond, Financial System Soudness, MARCH 2012 , Factsheet URL: <http://www.ieo-imf.org/external/np/exr/facts/pdf/banking.pdf>, le 14/06/2012, à 11:00

² سمير خطيب ،مرجع سابق،ص 89.

³ ابراهيم الكراسنة،مرجع سابق،ص 26،27.

- 4- مستوى المخاطر التي يتعرض لها البنك.
- 5- هيكل الأصول والالتزامات آخذا في الاعتبار مخاطر التركيز.
- 6- نوعية المخاطر الناتجة عن العمليات خارج الميزانية " الالتزامات العرضية والارتباطات".
- 7- حجم الأرباح ومدى استمرارية العناصر المولدة لها ،ومدى ملائمة ما يوزع منها نقدا وما يحتجز لتدعيم عناصر رأس المال.
- 8- معدلات النمو في حجم الأصول وخطط البنك المستقبلية في هذا المجال وإمكانيات تحقق ذلك.

II. جودة الأصول:

- 1- سلامة السياسة الائتمانية والالتزام بها.
- 2- مستوى القروض غير المنظمة / إجمالي المحفظة.
- 3- كفاية المخصصات المرتبطة بالأصول.
- 4- المخاطر الائتمانية الناتجة عن العمليات خارج الميزانية.
- 5- التركيزات في القروض والاستثمارات المالية.
- 6- المقدرة على تحصيل القروض غير المنتظمة.
- 7- كفاية نظم الرقابة الداخلية ونظم المعلومات.¹

III. كفاءة الإدارة : يجب أن يعكس:²

- 1- مستوى ونوعية إشراف مجلس الإدارة / اللجان المنبثقة عنه " لجنة المراجعة ، اللجنة التنفيذية، لجنة الإدارة للموارد والاستخدامات ...إلخ".
- 2- كفاءة وقدرة القائمين على الإدارة.
- 3- المقدرة على التخطيط وعلى إدارة المخاطر.
- 4- فاعلية نظم المعلومات.
- 5- كفاية نظم الرقابة الداخلية.
- 6- كفاية واستقلالية المراجعة الداخلية.
- 7- الالتزام بالقوانين والتعليمات.
- 8- الاستجابة لتوجيهات السلطة الرقابية ومراقبي الحسابات.

¹ سمير خطيب مرجع سابق،ص 93،94.

² ابراهيم الكراسنة،مرجع سابق،ص 29.

9- توافر كوادر مناسبة

10- تركيز السلطات من عدمه.

11- ملائمة سياسة الأجور.

12- معاملات المديرين وكبار المساهمين.

13- نتائج تقييم العناصر الأخرى.

IV. الربحية:

1- الحجم والنوع / الإستقرارية.

2- المقدرة على تدعيم رأس المالي.

3- مستوى المصروفات بالمقارنة بحجم الأعمال " تغطية العمولات للمصروفات...."

4- كفاية المخصصات والمقدرة على تدعيمها.

5- حجم الأصول غير المنتظمة.

6- مدى احتمالات انخفاض مستوى الأرباح نتيجة لمخاطر السوق.

V. السيولة " سلم الآجال " :

1- كفاية مصادر السيولة بالمقارنة بالاحتياجات الحالية والمستقبلية.

2- المقدرة على توفير سيولة بتكلفة مناسبة.

3- حجم الأصول القابلة للتحويل إلى نقدية دون خسائر تذكر.

4- الحجم المتوقع استخدامه من الارتباطات /الحدود الائتمانية.

5- موارد قصيرة الأجل لتمويل أصول ذات آجال طويلة.

6- استقرار الودائع " عميل - قطاعي-جغرافي".

7- الكفاءة في إدارة الأصول والالتزامات.¹

VI. الحساسية لمخاطر السوق :

ويتم ذلك بدراسة الحساسية لمخاطر أسعار الفائدة ومخاطر أسعار الصرف ، ومخاطر أسعار الأوراق

المالية التي يمكن أن تؤثر سلبا على وضع البنك المالي أو رأس المال، عند تقييم الحساسية يجب أن يتم

¹ سمير خطيب، مرجع سابق، ص 95.

الأخذ بالاعتبار مقدرة الإدارة على تحديد، قياس، مراقبة وضبط هذه المخاطر، حجم البنك، درجة تعقيدات هذه العمليات، وكفاية الإيرادات ورأس المال بالمقارنة مع مستوى هذه المخاطر.¹

الفرع الثالث: قانون Sarbanes oxely لمواجهة المخاطر

تم اصدار هذا القانون في جويلية 2002 من قبل الولايات المتحدة والذي اطلق عليه بقانون ساربينز-أوكسلي كما يعرف كذلك باسم قانون الإصلاح المحاسبي للشركات العامة وحماية المستثمر حيث قام الرئيس الأمريكي "جورج دبليو بوش" بالتصديق عليه وهو مشروع قانون صاغه السيناتور الديمقراطي "بول ساربينز" وعضو الكونجرس الجمهوري مايكل أوكسلي- في 20 جويلية 2002 محولا إياه إلى قانون، وقد أنشأ القانون هيئة رقابية جديدة لتنظيم المدققين وإنشاء قوانين وثيقة الصلة بمسئولية الشركات و زاد من عقوبات جرائم موظفي الشركات.

وينشئ القانون مؤسسة لا تعمل بهدف الربح للإشراف على تدقيق الشركات العامة و يحاول ضمان استقلال المدققين وزيادة مسؤوليات مجالس الإدارة و قدرتها على المراقبة، ويحاول جعل أفعال المديرين التنفيذيين أكثر شفافية لحملة الأسهم.²

وتُنظَّم هذا القانون تغطي عددا من المجالات الأساسية ، شاملة إنشاء مجلس إشراف محاسبي على الشركة العامة واستقلال المراجع ومسئولية الشركة والإفصاح المالي المعزز وتعارض مصالح المحلل وعائدات ضرائب الشركة وغش الشركة ومسئوليتها.

بالإضافة إلى قانون ساربينز أوكسلي في USA فالدول الأخرى أخذت بقواعد ولوائح مماثلة لجوانب معينة للقانون في أسواقها وبيئاتها النظامية - ومن العاجل جدا تحديد مدى كثافة هذه الأفعال.³

المبحث الثاني: ادارة المخاطر البنكية

¹ ابراهيم الكراسنة، مرجع سابق، ص 35.

² طارق عبد العال حماد، حوكمة الشركات و الأزمة المالية العالمية، مرجع سابق، ص 491.

³ كارين أ. هورشر، تعريب عطا الله وارد خليل، محمد عبد الفتاح العشماوي، أساسيات إدارة المخاطر المالية، مكتبة الحرية، مصر، 2008، ص 642.

في ضوء الاهتمام المتزايد بقيمة أصحاب المصالح واعتبار المساهمين والمودعين من أهم هذه الأطراف بالبنك، وخصوصية البنك في تحمله لمخاطر متعدّدة وذات آثار سلبية على باقي الأطراف، فإنّ الاهتمام بإدارة تلك المخاطر يعتبر في حدّ ذاته الاهتمام بحماية حقوق أصحاب المصالح.

المطلب الأول: ماهية إدارة المخاطر

إن معرفة المخاطر وتقويمها وإدارتها من العوامل الرئيسية في نجاح البنوك وازدهارها وتحقيقها لأهدافها ، فإذا كان الدخول في المخاطرة المقصود منه تحقيق أعلى عائد إلا أن عدم إدارة هذه المخاطر بطريقة علمية صحيحة قد يؤدي إلى فقدان هذه العوائد والفشل في تحقيق الأهداف الإستراتيجية للبنك.

الفرع الأول: تعريف إدارة المخاطر

يقصد بإدارة الخطر التحكم فيه عن طريق الحد من تكرار حدوثه من جهة و التقليل من حجم الخسائر المتوقعة من جهة أخرى وذلك بأقل كلفة ممكنة،¹ كما أن لمصطلح "إدارة المخاطر" معاني متعددة، ويتسبب هذا في خلط. مثال ذلك، رغم أن من الممكن استخدام "إدارة المخاطر" كمرادف "لمراقبة المخاطر" فإن مراقبة المخاطر تمثل مكونا هاما من مكونات إدارة المخاطر.²

ومن أهم تعاريف " إدارة المخاطر" التي وقع عليها اختيارنا نجد التعاريف التالية:

- التعريف الأول فقد تناول إدارة المخاطر على الوجه التالي: " يقصد بإدارة المخاطر عملية تحديد وتقويم المخاطر، واختيار و إدارة التقنيات، للتكيف مع المخاطر التي يمكن التعرض لها".
- أما التعريف الآخر فهو لـ "Jack Clark Francis" * حيث يقول "إن إدارة المخاطر تعني شيئا مختلفا لكل متعامل في السوق. إن مدير أحد الأصول أو الخصوم قد يطلب الحماية ضد تقلب الأسعار، وعلى النقيض من ذلك قد يبحث آخر عن الحماية ضد عدم تقلب الأسعار".³

¹ أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، مرجع سابق، ص 41.

² آلان وارنج، إيان جليندون، ترجمة سرور علي إبراهيم سرور ، إدارة المخاطر الأمور الحرجة للنجاح ، دار المريخ، المملكة العربية السعودية، 2007، ص 50.

* دكتور في الإقتصاد والمالية من جامعة واشنطن مؤلف لـ:

Analysis and Management and three editions of management of investistments, and among other titles

³ سمير عبد الحميد رضوان حسن، المشتقات لمالية ودورها في ادارة المخاطر ودور الهندسة المالية في صناعة أدواتها، دار النشر للجامعات، مصر، 2004، ص 309.

فالتعريف الثاني جاء متسماً بقدر كبير من المرونة والواقعية ذلك أنه لم يغفل الجانب السيكولوجي للمدير أو للشخص الطبيعي المتحوط ضد المخاطر المحتمل حدوثها، الأمر الذي يترتب عليه اختلاف الأسلوب الذي يتم به إدارة المخاطر من شخص لآخر أو من جهة لأخرى.

■ كما عرفت لجنة التنظيم البنكي وإدارة المخاطر إدارة المخاطر بما يلي: " هي تلك العملية التي يتم من خلالها تعريف المخاطر وتحديدتها وقياسها ومراقبتها و ذلك بهدف ضمان ما يلي:¹

➤ فهم المخاطرة:

- أن المخاطر ضمن الإطار الموافق عليه من قبل مجلس الإدارة.
 - أن عملية القرارات المتعلقة بتحمل المخاطر تتفق مع الأهداف الإستراتيجية للبنك.
 - أن العائد المتوقع يتناسب مع درجة الخطر.
 - أن تخصيص رأس المال والموارد يتناسب على مستوى المخاطر.
 - أن القرارات المتعلقة بتحمل المخاطر واضحة وسهلة الفهم.
 - أن حوافز الأداء المطبقة في البنك منسجمة مع مستوى المخاطر.
- كما عرفت من طرف معهد إدارة المخاطر (IRM) على أنها " الجزء الأساسي في الإدارة الإستراتيجية لأي مؤسسة .فهي الإجراءات التي تتبعها المؤسسات بشكل منظم لمواجهة الأخطار المصاحبة لأنشطتها، بهدف تحقيق المزايا المستدامة من كل نشاط ومن محفظة كل نشاط "².
- كما تعرف كذلك بأنها العمليات التي تحتوي على أسلوب للتحكم بالمخاطر سواء كانت هذه المخاطر في مجال العمل، الجدولة، التكلفة، العقد، في الجودة أو في الموارد، وتتضمن إدارة المخاطر الآتي:³
- تحديد المقاييس الوقائية لتجنب المخاطر أو تخفيف حدة تأثيرها.
 - إنشاء خطط طوارئ للتعامل مع المخاطر عند حدوثها.
 - البدء في عمل أقصى ما يمكن لتخفيف الالتباس من خلال جمع المعلومات الجيدة.
 - وضوح الرؤية لدى صانعي القرار .

➤ من خلال التعاريف السابقة نلاحظ أنه تم تعريف إدارة المخاطر بطرق متنوعة، إلا أن هناك فكرة

¹ مهند حنا نقولا عيسى، مرجع سابق، ص 118.

² The Institute Of Risk Management, A Risk Management Standards, Airmic Publishing, London, 2002, P 02.

³ سيد سالم عرفه، إدارة المخاطر الاستثمارية، دار الزاوية، الأردن، 2009، ص 178.

واحدة تظهر في كل التعريفات المطروحة تقريبا هي أن إدارة المخاطر تتعلق بدرجة أساسية بالمخاطرة البحتة وتتضمن إدارة تلك المخاطر .

الفرع الثاني: تطور إدارة المخاطر :

لقد بدأ الاتجاه العام للاستخدام الراهن لمصطلح إدارة المخاطر في أوائل الخمسينات، وكان من بين المطبوعات التي ظهر فيها هذا المصطلح لأول مرة هارفارد بيزنس ريفو عام 1956 حيث قام بطرح أن شخصا ما بداخل المنظمة ينبغي أن يكون مسئولاً عن إدارة مخاطر المنظمة.¹ ومنه سندرج تطور إدارة المخاطر من خلال المدارس التالي:²

أولاً: مدرسة تخطيط الربح

بدأ الاهتمام بإدارة الأصول والخصوم في البنوك منذ منتصف القرن التاسع عشر الميلادي، وتطورت أساليبه مع مرور الزمن. وكان محور اهتمام إدارات البنوك في تلك الفترة هو التخطيط لتحقيق أرباح للملاك . من هنا نشأت مدرسة أُطلق عليها مدرسة تخطيط الربح.

ركّزت هذه المدرسة جل اهتمامها إلى قياس حساسية سعر الفائدة .ومما ساعدها في القيام بهذا الدور العديد من البرامج التي وضعتها إدارات البنوك بشأن توقعاتها المختلفة لهامش الفائدة الصافي .غير أنه اتضح وبعد مرور حقبة من الزمن أن هذه البرامج لم تحرر تلك البنوك من المخاطر بشكل كافٍ، على الرغم من الاستخدام المكثف لها، بسبب حاجة هذه البرامج إلى تحديث المعلومات حول إعادة التسعير،التي لم تكن كافية لاتخاذ القرار المناسب.

ونظراً لإخفاق مدرسة تخطيط الربح في الوصول إلى الأهداف المرجوة، فقد برز اتجاه جديد لمعالجة أوجه القصور في هذه المدرسة، والتعرف على مواطن الضعف فيها، من خلال مدرسة جديدة، أُطلق عليها مدرسة إدارة المخاطر.

ثانياً: مدرسة إدارة المخاطر

نشأت مدرسة إدارة المخاطر في ظل إخفاق مدرسة تخطيط الربح في الوصول إلى الأهداف المرجوة منها،كما تمت الإشارة إليه .

¹ طارق عبد العال حماد،إدارة المخاطر (أفراد،إدارات - شركات-بنوك)،مرجع سابق،ص 46.

² فضل عبد الكريم محمد، "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية"، ندوة حوار الأربعاء بعنوان: إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، كلية الاقتصاد والإدارة، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 2008، ص 14،15.

تميزت مدرسة إدارة المخاطر على مدرسة تخطيط الربح في نقطتين أساسيتين هما:

أ. طبيعة المنطلقات والمتغيرات مجال البحث. فبدلاً من التأكيد على كيفية أداء البنك والمؤسسة المالية في ظل ظروف تغير الأسعار السائدة، توجهت هذه المدرسة إلى قياس أدائها، مقارنة بالبنوك والمؤسسات المنافسة لها.

ب. تغير الأساليب المستخدمة. فقد ازدادت التعقيدات الرياضية بهدف تحسين القدرة على قياس المخاطر. كما تبلورت توجهات نحو توحيد أساليب التعرض للمخاطر، بدلاً من التأكيد على خصوصيات المستخدمين؛ وكذلك نمو الطرق الموحدة التي تسمح بإجراء المقارنات بين البنوك والمؤسسات.

ثالثاً: نموذج ماركوتز

يرتبط نموذج ماركوتز بفكرة تنوع الاستثمار في الأوراق المالية، بغرض تقليل المخاطر. ويميز بوضوح بين المخاطر المنتظمة التي لا يمكن تجنبها بالتوزيع، كمخاطر تغير أسعار الفائدة، والتضخم. والمخاطر غير المنتظمة التي يمكن تجنبها بالتوزيع، كمخاطر المشكلات العالمية والمنافسة.

الفرع الثالث: أهداف وأدوار إدارة المخاطر

يمكن القول أن أي نظام لإدارة المخاطر يجب أن يعمل على تحقيق العناصر التالية¹:

- إلغاء المخاطر وتقليلها، ومراقبتها.
- إعطاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين فكرة كلية عن جميع المخاطر التي يواجهها البنك.
- وضع نظام للرقابة الداخلية وذلك لإدارة مختلف أنواع المخاطر في جميع وحدات البنك.
- الحيلولة دون وقوع الخسائر المحتملة.
- التأكد من حصول البنك على عائد مناسب للمخاطر التي قد يواجهها.
- استخدام إدارة المخاطر كسلاح تنافسي.

و منه فالهدف الرئيسي لإدارة المخاطر هو قياس المخاطرة من أجل مراقبتها والتحكم فيها وليس إلغاؤها نهائياً وتخدم هذه القدرة عدة وظائف منها : تنفيذ الإستراتيجية، تنمية المزايا التنافسية، قياس كفاية رأس المال والقدرة على الوفاء بالالتزامات، للمساعدة في اتخاذ القرار، رفع تقارير عن المخاطرة والتحكم فيها، إدارة المحافظ المالية.²

¹ نوال بن عمارة، مرجع سابق، ص3.

² حسين بلعجوز، مرجع سابق، ص10.

المطلب الثاني: إطار إدارة المخاطر

إن وجود إدارة للمخاطر في البنوك أصبح ضرورة لأهميتها في التخطيط و التنبؤ و تقليل الخسائر و زرع الثقة في نفوس المساهمين لذا نجد مجموعة من القواعد العامة لإدارة المخاطر في البنوك والتي سنتناولها في هذا المطلب بالإضافة إلى تناول منهج إدارة المخاطر .

الفرع الأول: مبادئ وقواعد إدارة المخاطر البنكية

نظرا لأهمية إدارة المخاطر قامت لجنة الخدمات المالية التي تعني بقطاع البنوك في الولايات المتحدة الأمريكية، والتي تضم في عضويتها 125 بنكا ومؤسسة مالية ، بتشكيل لجنة فرعية تحت اسم " لجنة قواعد إدارة المخاطر "والتي كلفت بوضع دليل للقواعد العامة لإدارة المخاطر في البنوك التجارية. ويمكن تلخيص هذه القواعد التي يطلق عليها القواعد والمبادئ العامة السبعة لإدارة المخاطر كما يلي:

1. مسؤولية مجلس الإدارة والإدارة العليا

(la responsabilité de la Conseil d'administration et de la haute direction)

يتم وضع سياسات إدارة المخاطر والمستوى المقبول من المخاطر على مستوى البنك ككل من قبل الإدارة العليا، ويتم اعتماد السياسات والحد المقبول من المخاطر وإقرارهما من قبل مجلس الإدارة بحيث تتضمن تحديد المخاطر وأساليب أو منهجيات قياسها والرقابة عليها. يهدف هذا المبدأ من التأكد أن عملية قبول المخاطر والسياسات الموضوعية تتماشى مع توقعات المساهمين والمالكين، ومع الخطط الإستراتيجية للبنك، هذا بالإضافة إلى الالتزام بالمتطلبات التنظيمية والقانونية، ووجود فهم واضح لثقافة المنشأة لعملية إدارة المخاطر على مستوى جميع المستويات الإدارية المختلفة.

ويكون لتحديد مستوى المخاطر المقبول على مستوى البنك انعكاسات هامة على تحديد استراتيجيات البنك في التعامل مع المخاطر وفي إنجاح هذه الاستراتيجيات، و لكي تكون فعالة ، يجب أن تكون هذه الاستراتيجيات متناسقة مع مستوى المخاطر المقبول من قبل المساهمين و الإدارة ومجلس الإدارة، ولكي تكون قابلة للتنفيذ،لابد من توصيلها إلى كافة المستويات الإدارية واعتبارها جزء لا يتجزأ من ثقافة البنك في التعامل مع المخاطر والمستوى المقبول منها.

ويجب على الإدارة تحديد مستوى المخاطر المقبول على مستوى البنك ككل وعلى مستوى الأنشطة الفرعية، ويتم التعبير عن مستوى المخاطر القابلة للقياس الكمي على شكل سقف أو حدود عليا) ومن الأمثلة على ذلك مخاطر تقلبات أسعار صرف العملات الأجنبية) ، أما المستويات المقبولة للمخاطر النوعية

غير القابلة للقياس الكمي فإنه يتم التعبير عنها من خلال قواعد وأسس عامة (ومن الأمثلة على ذلك مخاطر عدم الالتزام بالمعايير السلوكية والأخلاقية).

و يجب أن تتمتع السياسيات ومستوى المخاطر المقبول بالمرونة بحيث تستطيع الإدارة تعديلها بما يتناسب مع التطورات الممكن حدوثها.

ويجب أن تتم مراجعة السياسات والمستوى المقبول من قبل الإدارة بشكل مستمرة وإعادة تقييمها على أساس منتظم كلما تبين وجود تغييرات جوهرية في الافتراضات التي بني عليها تحديد هذه السياسات ومستوى المخاطر المقبول على مستوى البنك¹.

2. إطار عملية إدارة المخاطر (Cadre de gestion des risques):

على البنك أن يحدد الإطار الذي سيتم من خلاله إدارة المخاطر بما يضمن تحقيق الفعالية و الشمولية لهذه العملية، وعلى الإدارة أن توفر الموارد البشرية و المالية اللازمة لتفعيل هذه المهمة. وذلك بهدف التأكد من أن كافة المخاطر قد تم تحديدها وإدارتها بما يتوافق مع توقعات الإدارة العليا، وتسهيلا لعملية الاتصال بالوقت المناسب والتنسيق واتخاذ الإجراءات التصحيحية.

إن الإطار العام لإدارة المخاطر يساعد على وضع نطاق لإدارة المخاطر والعمليات اللازمة لإدارة هذه المخاطر كما أنه يساعد في عملية تحديد الأدوار والمسؤوليات لمن يتولون عملية إدارة المخاطر، ويجب أن يتسم الإطار العام للمخاطر بالمرونة وأن يتضمن نظاما لمراجعة المخاطر بشكل منتظم.

إن نظام المخاطر الفعال يجب أن يحدد صلاحيات ومسؤوليات ومهام العاملين في مجال إدارة المخاطر وكذلك توفير الموارد اللازمة لهم لضمان ممارسة عملهم بشكل جيد وسليم.

ويجب أن يكون لدى العاملين في مجال إدارة المخاطر صلاحية التعامل مع كافة الأنشطة والإدارات في البنك.

إن فلسفة تقييم المخاطر على كافة المستويات تؤدي إلى معرفة و تحديد المواقع الأكثر تعرضا للمخاطر في البنك، وهذا بالتالي يُمكن من اتخاذ الإجراءات اللازمة للتخفيف من أثر هذه المخاطر، وهي تساعد كذلك الأنشطة الأخرى مثل: قسم مراجعة القروض، والتدقيق الداخلي... الخ، في تقدير مستوى ونوعية المخاطر وقياس مدى فاعلية الأنشطة المتعلقة بإدارة المخاطر.²

¹ مهند حنا نقولا عيسى، مرجع سابق، ص ص: 119، 120.

² شادي صالح البجيرمي، مرجع سابق، ص 32.

3. تكامل عملية إدارة المخاطر (Intégration de la gestion des risques):

يجب أن لا يتم تقييم المخاطر بصورة منعزلة عن بعضها البعض، وذلك بهدف التمكن من تحديد التداخل بين المخاطر المختلفة وفهمها و إدارتها بشكل جيد وسليم، لذلك فإن التحليل السليم يتطلب تحليل وتقييم المخاطر بصورة كلية ومتكاملة نظرا لأن هناك تداخلا بين المخاطر التي يواجهها البنك. يهدف هذا المبدأ إلى التأكد من أن عملية إدارة المخاطر تتم بشكل مستمر على مستوى المنشأة ككل، بهدف معرفة التداخل والترابط بين المخاطر المختلفة وتحديد الآثار المترتبة عنها لتستطيع الإدارة اتخاذ القرارات والإجراءات اللازمة لمعالجة هذه المخاطر.

و حيث أن المخاطر تتداخل وتتفاعل فيما بينها بحيث أن بعض المخاطر تؤثر على غيرها، وبعضها يرتبط بمخاطر أخرى، (على سبيل المثال ، تأثير المخاطر التشغيلية على مخاطر الائتمان، والترابط بين مخاطر السوق ومخاطر الائتمان)، كذلك تتطلب بعض الأنشطة التجارية وضع منهج متكامل منذ البداية عند إدارة المخاطر لتحديد الترابط والتداخل فيما بين المخاطر الناتجة عنها ، وهناك بعض الأنشطة تتميز بخصوصية معينة بحيث تدار مخاطرها بشكل منفصل عن باقي المخاطر¹.

4. مسؤولية دوائر الأنشطة المختلفة في البنك (Responsabilisation du secteur d'activité):

إن مسؤولية إدارة المخاطر المتعلقة بأنشطة البنك تقع على دوائر الأنشطة المختلفة به كما هو الحال بالنسبة لمسئوليتها عن ناتج أعمال هذه الأنشطة كما تتحمل إدارة النشاط نتائج إدارة المخاطر سواء كانت سلبية أو إيجابية. ويجب على كل مستوى من مستويات اتخاذ القرارات فهم وإدراك المخاطر المترتبة على القرارات المتخذة من قبله الأمر الذي يسهل عملية التوافق ما بين درجة المخاطر والعائد المطلوب.

كما تعتبر مسؤولية إدارة المخاطر مسؤولية تكافلية أي تقع على عاتق كافة المستويات الإدارية، وإحداث التوازن الفعال بين العائد ودرجة المخاطر فإن إدارة المخاطر يجب أن تكون مرتبطة مع معايير قياس الأداء على مستوى البنك ككل وعلى مستوى وحدة العمل وعلى المستوى الفردي، ويجب تطبيق نظام حوافز يدعم ويساعد في معالجة التغيرات التي قد يشتمل عليها نظام المخاطر ويساعد العاملين في المخاطر على الإفصاح عن كافة الأمور التي لها علاقة بالمخاطر وعدم إخفائها عن الإدارة.²

5. تقييم وقياس المخاطر (L'évaluation des risques / Mesure):

على البنوك أن تعمل على تقييم كافة المخاطر لديها بصفة دورية، ويفضل أن تشمل عملية التقييم

¹مهند حنا نقولا عيسى، مرجع سابق، ص 121.

²المرجع نفسه، ص 122.

على تحليل كمي كلما أمكن ذلك ، كما يجب أن تظهر عملية التقييم نتائج الأحداث التي تؤثر ايجابيا وسلبيا على أعمال البنك.

والهدف من هذا المبدأ هو فهم طبيعة المخاطر ومستواها بأسلوب مبسط يسهل فهمه واستيعابه من أجل المساعدة على اتخاذ القرارات المتعلقة بإدارة المخاطر.

كما يعتبر من الضروري تحديد درجة المخاطر الكلية للبنك ومعرفة تأثيرها على عوائد البنك، وعلى حقوق المساهمين، فهناك مخاطر غير قابلة للقياس الكمي لذا يجب اللجوء إلى القياس النوعي ووضع منهجية واضحة لتقييم المخاطر لكلا النوعين.

وعلى الشخص الذي يتولى إدارة المخاطر أن يكون على معرفة ودراية بالمنهجية المستخدمة في إدارة وقياس المخاطر وأثرها المحتمل على عمل البنك و إعطاء أهمية أكبر للمخاطر ذات التأثير الكبير التي يجب اطلاع الإدارة العليا عليها مباشرة ودون تأخير كما يجب أن تكون الأدوات والوسائل المستخدمة في قياس المخاطر و في حالة وجود أدوات و أنظمة مساعدة معروفة وواضحة ومعرفة بشكل جيد.¹

6. استقلالية المراجعة (évaluation indépendant):

على الجهة التي تتولى إدارة المخاطر أن تتمتع بما يلي :

- بالاستقلالية
- يجب أن تكون لديها الصلاحيات والخبرات الكافية واللازمة لتمكينها من عملية تقييم المخاطر وبالتالي الخروج بتوصيات من شأنها الوصول إلى معالجة جيدة للمشاكل التي يعاني منها البنك في مجال المخاطر بكافة أنواعها.

والهدف من ذلك هو التأكد من أن الأشخاص الذين يتخذون القرارات المتعلقة بالمخاطر في البنك ليسوا هم الأشخاص الذين يراقبون ويقيمون المخاطر.

يجب مراعاة الاستقلالية في عمل الجهة التي تقوم بالرقابة والتقييم للمخاطر ، ويجب أن يكون لمثل هذه الجهة السلطات الكافية لممارسة أعمالها، هذا بالإضافة إلى ضرورة تمتعها بالخبرة والقدرة على رفع التقارير حول المشاهدات والمطالعات والتوصيات المتعلقة بأعمالها إلى الجهات المعنية.

7. التخطيط للطوارئ (la planification d'urgence) :

على إدارة المخاطر وضع خطط عملية يمكن تطبيقها في حالة حدوث طوارئ محددة. والهدف من هذا الجانب هو أن يكون لدى البنك صورة واضحة عن كيفية التعامل مع الظروف الاستثنائية بشكل كفؤ

¹مهند حنا نقولا عيسى ،مرجع سابق ،ص 123.

وفعال وفي الوقت المناسب.

إن خطة الطوارئ يجب أن تأخذ بعين الاعتبار كافة أنواع المخاطر التي يمكن حدوثها ومن الأمثلة على ذلك المشاكل المتعلقة بالكوارث الطبيعية، وفقدان ثقة العملاء بالبنك، والاستجابة لمتطلبات الجهات الإشرافية، والأزمات المالية العالمية ويجب أن تتم مراجعة خطة الطوارئ بشكل دوري ومنتظم.¹

الفرع الثاني: منهج عمل إدارة المخاطر


يجب أن تكون عملية إدارة المخاطر جزءاً لا يتجزأ من الإدارة، كما يجب كذلك أن يتم إدخالها في ثقافة وممارسات البنك اليومية وهذه العملية يجب أن تكون مكيفة مع العمليات التجارية، ولتنفيذها بالشكل الصحيح والفعال لا بد من تحديد الخطوات العلمية والعملية اللازمة لذلك، حيث تشمل هذه العملية على خمسة أنشطة كما هو مبين في الشكل رقم (04) و هي كالتالي:²

- الاتصال والتشاور .
- إنشاء إطار لإدارة المخاطر .
- فحص المخاطر (تحديد، التحليل، التقييم).
- معالجة المخاطر .
- المتابعة والمراجعة

¹شادي صالح البجيرمي، مرجع سابق، ص 34

² International Organization for Standardization, **Risk management - Principles and guidelines on implementation**, Switzerland: 2008, P 7.

الشكل رقم (04): عملية إدارة المخاطر



المصدر:

International Organization for Standardization Risk management - Principles and guidelines on implementation, Switzerland: 2008 , P 08

أولاً: الإتصال والتشاور ¹Communication et consultation

الاتصال والتشاور مع الجهات المعنية الداخلية والخارجية وينبغي أن تجرى هذه العملية في كل مرحلة من مراحل عملية إدارة المخاطر ولذلك، ينبغي وضع خطة للتواصل والتشاور مع أصحاب المصلحة على الصعيدين الداخلي والخارجي في مرحلة مبكرة. وينبغي لهذه الخطة أن تعالج القضايا المتعلقة بالمخاطر في حد ذاتها، عواقبها (إذا كانت معروفة)، والتدابير اللازمة لإدارتها.

كما أن هذه الاتصالات تجري للتأكد من أن المسؤولين يقومون بتنفيذ عملية إدارة المخاطر كذلك من أجل فهم أصحاب المصلحة على أي أساس تم اتخاذ القرارات، والسبب الذي يلزم اتخاذ إجراءات خاصة.

كما أن الاتصال والتشاور مع أصحاب المصلحة يعد أمراً مهماً. لأنها تحمل انتقادات على المخاطر بناء على تصوراتهم للخطر، كما أن هذه التصورات قد تختلف باختلاف القيم، الاحتياجات الفرضيات، المفاهيم والمخاوف لأصحاب المصلحة، كما أنه قد يكون لوجهات نظرهم تأثير على القرارات المتخذة لذلك من المهم تحديدها وتسجيلها وأخذها في الاعتبار في عملية صنع القرار.

¹ International Organization for Standardization, Op, Cit , P 08.

ثانيا: إنشاء إطار لإدارة المخاطر *Établir le contexte*

هي عبارة عن المحددات والاعتبارات الداخلية والخارجية التي تؤخذ بعين الاعتبار في بناء سياسة إدارة المخاطر وتتمثل في¹:

1. الاعتبارات الداخلية: عبارة عن البيئة الداخلية للمؤسسة والتي عن طريقها تسعى لتحقيق أهدافها.
2. الاعتبارات الخارجية: ومن أمثلتها القوانين والأنظمة، الثقافة السائدة في البلد والنظام الاقتصادي المعمول به.. الخ

ثالثا: فحص المخاطر (تحديد، التحليل، التقييم) *L'évaluation des risques*

فحص المخاطر هو العملية الشاملة لتحديد المخاطر وتحليل المخاطر وتقييم المخاطر.

1. تحديد المخاطر: identification des risques

يجب أن يتم تحديد ومعالجة المخاطر التي تكون عواقبها وخيمة على البنك ووضع أولويات لمعالجتها. ففي هذه المرحلة ينبغي أن يتم طرح على مستوى البنك مجموعة من الأسئلة و المتمثلة في:²

- ما هي الأهداف الأساسية، أي تلك التي تضمن تحقيق الاستدامة وتطوير البنك؟
- ما هي الموارد المتاحة التي تمكن من تحقيق هذه الأهداف؟
- ما هي النتائج المترتبة على عدم توفر هذه الموارد؟
- ما هي مصادر المخاطر التي يمكن أن تؤثر على هذه الموارد؟

كما تشمل أهم الأدوات المستخدمة في التعرف على المخاطر: السجلات الداخلية للبنك واستقصاءات تحليل المخاطرة، خرائط تدفق العمليات، تحليل القوائم المالية، المقابلات الشخصية، ويمكن لهذه الأدوات مقترنة بالخيال الإبداعي والفهم الوافي لعمليات المؤسسة أن يساعد في ضمان عدم تجاهل المخاطر الهامة.³

2. تحليل المخاطر: L'analyse des risques

عندما يتم تحديد الخطر فإن الخطوة التالية هي قياس تأثير الخطر بالضرر الذي نعتقد حدوثه على البنك، ومنه قياس مدى أهمية الخطر إلينا من وجهة نظر مالية.¹ كما أن تحليل المخاطر يوفر مدخلا لتقييم المخاطر واتخاذ القرارات بشأن ما إذا كانت المخاطر تحتاج إلى معالجة، وعلى استراتيجيات وأساليب علاج

¹ عمر على عبد الصمد، دور المراجعة الداخلية في تطبيق حوكمة المؤسسات -دراسة ميدانية-، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير ، جامعة المدينة، 2008-2009، ص99.

² Mohamed SEMMAE, *De la gestion des risques à la gestion des risques financiers*, Lauréat, 2009, de l'ENCG Tanger, sur le site : <http://www.veille.ma/De-la-gestion-des-risques-a-la.html> , le 20/06/2012, à 15 :16

³ طارق عبد العال حماد ، إدارة المخاطر :أفراد - إدارات - شركات - بنوك ، مرجع سابق ، ص 60.

الخطر الأكثر ملائمة. كما أن تحليل المخاطر ينطوي على النظر في أسباب ومصادر المخاطر، وآثارها الإيجابية والسلبية، ويتم تحليل المخاطر من خلال تحديد العواقب واحتمال وقوعها، والسمات الأخرى للخطر.²

3. تقييم المخاطر: L'évaluation des risques

بعد أن يتم التعرف على المخاطر وتحليلها يجب أن يقوم مدير المخاطر بتقييمها، ويتضمن ذلك قياس الحجم المحتمل للخسائر واحتمال حدوث تلك الخسائر ثم ترتيب أولويات العمل. وترتكز مجموعة من المعايير الممكن استخدامها في وضع ترتيب أولوية على الأثر المالي المحتملة للخسارة، على سبيل المثال:³

أ. المخاطر الحرجة: كل ظروف التعرض للخسارة التي تكون فيها الخسائر المحتملة ذات حجم سوف ينتج عنه الإفلاس.

ب. المخاطر الهامة: ظروف التعرض للمخاطرة التي لن يترتب على الخسائر المحتملة فيها الإفلاس.

ج. المخاطر غير الهامة: ظروف التعرف للمخاطرة التي يمكن تعويض الخسائر.

4. معالجة المخاطر: Traitement des risques

معالجة المخاطر هي عملية تحديد وتنفيذ تدابير لتعديل، معالجة المخاطر و يشمل كعنصر رئيسي لها، السيطرة على المخاطر /التخفيف من حدتها، بل يمتد أيضاً، على سبيل المثال، إلى تجنب المخاطر، ونقل المخاطر وتمويل المخاطر، الخ. كما أن فعالية الرقابة الداخلية هي الدرجة التي سوف إما أن يتم من خلالها القضاء على الخطر أو تخفيضها من قبل تدابير الرقابة المقترحة.⁴

5. المتابعة والمراجعة Suivi et examen

يجب أن تكون المتابعة والمراجعة جزءاً من عملية إدارة المخاطر كما أنه يجب أن تتسم هذه العملية

بالشفافية،⁵ ويعود إدراج عملية المتابعة والمراجعة في برنامج إدارة المخاطر لسببين:⁶

أ. أن عملية إدارة المخاطر لا تتم في فراغ، فالأشياء تتغير وتتسأ مخاطر جديدة وتختفي مخاطر

قديمة، وكذلك التقنيات التي كانت مناسبة في الماضي قد لا تكون كذلك في العام الحالي فالانتباه المتواصل مطلوب.

¹ خالد وهيب الراوي، إدارة المخاطر المالية، دار المسيرة، الأردن، 2009، ص 17.

² International Organization for Standardization, Op, Cit , P 11

³ طارق عبد العال حماد ، إدارة المخاطر :أفراد – إدارات – شركات – بنوك ، مرجع سابق ، ص 61.

⁴ The Institute Of Risk Management, Op, Cit ,P 02.

⁵ International Organization for Standardization, Op, Cit , P .10

⁶ طارق عبد العال حماد ، إدارة المخاطر :أفراد – إدارات – شركات – بنوك ، مرجع سابق ، ص 63.

ب. أن الأخطاء ترتكب أحيانا ولهذا وجبت المراجعة والمتابعة المستمرة وهذا لاكتشاف الأخطاء من جهة وكذا القيام بالتطوير والتحسين المستمر من جهة أخرى.

كما يجب أن تشمل هذه العملية جميع جوانب إدارة المخاطر و ذلك بغرض¹:

- تحليل وتعلم الدروس المستفادة من التغيرات والأحداث والاتجاهات.
- اكتشاف التغيرات في السياق الخارجي والداخلي بما في ذلك فهم التطور في المخاطر نفسها،الذي من الممكن أن يتطلب مراجعة أولويات و علاجات المخاطر .
- التأكد من أن مراقبة المخاطر وأن أساليب العلاج فعالة في كل من التصميم والتشغيل وتحديد المخاطر الناشئة.

المطلب الثالث: ضوابط إدارة المخاطر البنكية

لأن المخاطر بغيضة و يمكن أن تؤثر بشكل سلبي أو ايجابي على البنك وذلك حسب طريقة تعامله معها ومن أجل هذا الغرض سوف نتطرق في هذا المطلب إلى أساليب التعامل مع المخاطر أي تقنيات التعامل معها كذلك إلى أهم المبادئ التي جاءت في هذا الصدد وفي الأخير سنتطرق إلى آلية تطبيقها وإجراءات الحد منها.

الفرع الأول:أساليب التعامل مع المخاطر

قد يثار التساؤل في ضوء ما تم التطرق إليه حول المخاطر التي تواجه البنوك عن الأساليب التي يمكن إتباعها للتعامل معها لذا هناك مجموعة من الأساليب والمتمثلة في:

أولاً: تجنب المخاطرة: Eliminer le risque

ويكون ذلك عن طريق عملية الرقابة فمثلا يقوم البنك بوضع حد لبعض النشاطات التي تشكل خطراً،² أي عن طريق مجرد عدم القيام بالعمل المنشئ للمخاطرة،³ كأن يقوم البنك بتجنب مخاطر الائتمان بالامتناع عن منح القروض مرتفعة المخاطرة أو بتجنب مخاطر أسعار الفائدة بعدم الاستثمار في أوراق مالية طويلة الأجل.

ثانياً: تقليل المخاطرة: Diminuer le risque

تقوم البنوك بتقليل المخاطرة من خلال الأتي¹:

¹ International Organization for Standardization, Op, Cit , P .12

² Christopher D. Daykin, **Gouvernance financière et gestion des risques par les institutions de sécurité sociale**, Actuaire du Gouvernement Département de l'Actuaire du Gouvernement, Royaume-Uni, 2004,p08

³ طارق عبد العال حماد ، إدارة المخاطر :أفراد – إدارات – شركات – بنوك ، مرجع سابق ، ص 32 .

- رصد سلوك القروض من أجل استخراج علامات التحذير لمشاكل التوقف عن الدفع قبل حدوثها.
- تقوم أيضا بتقليل مخاطر أسعار الفائدة باستخدام سياسة إدارة الأصول والخصوم والتي يجرى تصميمها لذلك الغرض.

ثالثا: تحويل المخاطرة: : Transférer le risque

أي نقل الخطر من طرف إلى آخر ويتم ذلك مثلا عن طريق اتفاق قانوني أو عن طريق عقد تأميني.² وقد أصبح من الممكن الآن من خلال عقود المشتقات نقل المخاطر من البنوك أو غيرها إلى جهات أو مؤسسات أخرى ترغب في تحملها. وكافة عقود المشتقات إما بغرض التحوط أو بغرض المضاربة، والمتحوطون هم الذين يقومون بنقل المخاطر إلى الغير، بينما المضاربون هم الذين يقومون بقبول تحمل المخاطرة وهذه العملية تتم بمقابل ثمن فهناك تكلفة للمتاجرة في المشتقات والتحوط ضد المخاطر ينبغي أخذها في الحسبان مقارنة بالمخاطر المتحوط ضدها.

رابعا: اقتسام المخاطرة Le partage des risques

يعد اقتسام المخاطرة حالة خاصة لتحويل المخاطرة، وعندما يتم اقتسام المخاطرة، يتم تحويل احتمال الخسارة من الفرد إلى المجموعة، ويتم اقتسام المخاطرة بعدد من الطرق بواسطة الأفراد و المنظمات، ومن الأمثلة البارزة على إحدى الطرق التي يتم بواسطتها اقتسام المخاطرة نجد المؤسسة: فمن خلالها يتم تجميع استثمارات عدد كبير من الأشخاص، حيث يتحمل كل واحد منهم جزءا فقط من مخاطرة فشل المشروع، ويعد التأمين أداة أخرى تهدف للتعامل مع المخاطرة من خلال الاقتسام، حيث أن إحدى خصائص وسيلة التأمين هي اقتسام المخاطرة بواسطة أفراد المجموعة.³

الفرع الثاني: المعايير في إدارة المخاطر

إن المعايير التي تم اعتمادها لإدارة المخاطر هي نتاج عمل قام به فريق شارك في عضويته عددا من ممثلي مؤسسات تتعامل في قطاع إدارة المخاطر في المملكة المتحدة، و منهم :

- معهد إدارة المخاطر .
- جمعية التأمين وإدارة المخاطر .
- المنتدى الوطني لإدارة المخاطر في القطاع العام .

¹ سمير عبد الحميد رضوان حسن، مرجع سابق، ص 315.

² Christopher D. Daykin, Op, Cit , P 9.

³ طارق عبد العال حماد ، إدارة المخاطر :أفراد - إدارات - شركات - بنوك ، مرجع سابق ، ص 35.

وخلال فترة الإعداد والدراسة والتقييم، قام الفريق بالحصول على وجهة نظر وآراء مجموعة كبيرة من العاملين، وذوي الاختصاص وأصحاب الاهتمام بإدارة المخاطر وتطويرها. ومن الملاحظ إن قواعد عمل إدارة المخاطر تتابع تطورها بسرعة، وهناك الكثير من جهات النظر والبيانات حول تطبيق تلك القواعد، وفي أي مجالات، وما هي الغايات التي يمكن تحقيقها ، لذلك تم إيجاد بعض الأطر الخاصة بالمعايير كبداية للإتفاق.

- التعريف بمفردات المصطلحات.
 - تحديد الأساليب التي يمكن من خلالها تطبيق إدارة المخاطر.
 - الهيكل التنظيمي لإدارة المخاطر.
 - الأهداف العامة التي تخدمها إدارة المخاطر.
- ومن المفيد الإشارة إلى أن المعايير تقر بأن المخاطرة لها اتجاهين، اتجاه علوي، واتجاه سفلي، وكذلك نلاحظ أن المخاطر التي تواجه البنك في تعاملاته تتألف من عدة عوامل، البعض منها ذات مصدر داخلي والبعض الآخر من مصادر خارجية كما يظهر ذلك بوضوح من الرسم البياني التالي:¹

¹محمد سليمان الصلاح، "الإستفادة من أدوات الرقابة وإدارة المخاطر لخدمة حوكمة الشركات"، المؤتمر العربي الاول حول التدقيق الداخلي في اطار حوكمة الشركات، مرجع سابق ، ص ص 62-64.

شكل رقم (05):أهم مسببات المخاطر



المصدر: The Institute Of Risk Management, Op, Cit ,P 03

الفرع الثالث: آلية تطبيق إدارة المخاطر و إجراءات الحد منها:

أولاً: آلية تطبيق إدارة المخاطر

من أجل تطبيق إدارة المخاطر يجب على الإدارة العليا أن تتحمل مسؤولية الموافقة على سياسات وأنظمة إدارة المخاطر كما يجب أن تكون سياسات وأنظمة إدارة المخاطر دقيقة ومحددة بشكل يتناسب مع مستوى المخاطر الذي يمكن للبنك تحمله:

- وضع أنظمة لتحديد وقياس المخاطر.
- وضع سقف لكل نوع من المخاطر.
- وضع وحدة إدارة مخاطر مستقلة عن الوحدات الأخرى في البنك.¹

ثانياً: إجراءات الحد من المخاطر

وهي عبارة على مجموعة من الآليات و الترتيبات الإدارية التي تهدف إلى حماية أصول و أرباح البنك من خلال تقليل فرص الخسائر إلى أقل حد ممكن. وبالتالي فإن إجراءات الحد من المخاطر تتضمن نوعية هذه المخاطر وقياس و تقييم إمكانية حدوثها وإعداد النظم الكفيلة بالرقابة على حدوثها أو التقليل من آثارها إلى ادنى حد ممكن، وتحديد التمويل اللازم لمواجهة هذه الخسارة في حالة حدوثها، بما يضمن استمرار تأدية البنك لأعماله.

و هذه الإجراءات تستند على ثلاثة أسس:²

- الاختيارية: أي اختيار عدد على الأقل من الديون ذات المخاطرة المعدومة.
- وضع حد للمخاطرة: و هذا حسب نوع و صنف القرض.
- التنوع: و هذا بتجنب تمركز القروض لعملاء معينين.

و تنقسم إجراءات الحد من المخاطر إلى نوعين:

1. التسيير العلاجي: La gestion curative du risque

وهو استعمال طرق وتقنيات لتسيير المخاطرة والتخلص منها مثل: تحويل القروض إلى قيم منقولة وبيع الديون التي للبنك على بعض العملاء cession de créances. وللأسف، فإنّ هذه الطرق غير مستعملة

¹ أمين عواد، "المقاربة الحديثة لإدارة المخاطر والصعوبات التي واجهها لبنان في تطبيقها"، مؤتمر حول: تقييم سياسات إدارة مخاطر الائتمان، اتحاد المصارف العربية، بيروت، 30/1/2007، ص06.

² بوعشة مبارك، "إدارة المخاطر البنكية مع اشارة خاصة لحالة الجزائر"، المؤتمر العلمي الدولي السابع حول: إدارة المخاطر في ظل اقتصاد المعرفة، جامعة الزيتونة، الأردن، أفريل 2007، ص 05.

في بلدنا لأنها تتطلب تكييفاً للتشريعات السائدة، ومحيطاً معيناً (سوق مالية نشطة) وغير ذلك.

2. التسيير الوقائي: La gestion préventive du risque

وهو متمثل في كل الإجراءات و السياسات (الضمانات الملائمة) التي يراعيها البنك قبل و أثناء اتخاذ قرار منح القرض بتنوع العملاء و تقسيم الأخطار بين البنوك،.....الخ. أما أهم الإجراءات و السياسات التي يتبعها البنك فهي:

أ- توزيع خطر القرض بين البنوك:

أي تقديم نسبة أو جزء فقط من القرض في حالة ما إذا كان القرض كبيراً و مدته طويلة نسبياً فان البنك يفضل على أن يوزع باقي القرض على مؤسسات مالية أخرى حتى يتجنب خطر عدم التسديد لسبب أو لآخر ويتحمل مسؤولية ذلك بمفرده. و يتم تقسيم القرض بين البنوك بأسلوبين هما:

▪ **الأسلوب الرسمي:** إن الاتحاد الرسمي للبنوك يتم بموجب عقد واضح يهدف إلى تقسيم خطر القرض بين مجموعة من البنوك قبولاً لطلب قرض مؤسسة واحدة.

و يشرف على هذا الاتحاد مسئول يدعى رئيس الاتحاد الذي يهتم بالجانب الإداري لمنح القرض بما في ذلك التفاوض مع العميل والحصول على المعلومات الضرورية لمتابعة القرض والمقترض ومتابعة الضمانات،.....الخ.

▪ **الأسلوب غير الرسمي:** بواسطة هذا الأسلوب تتحد البنوك بصفة تشاورية لا تعاقدية لمنح القرض للمؤسسة وذلك عكس الأسلوب الرسمي. عادة ما يكون هذا الاتحاد بمبادرة من المؤسسة المقترضة التي تتشاور مع كل بنك على حدة في إطار العلاقات ثنائية دون وجود رئيس اتحاد.

ب- التعامل مع عدة متعاملين:

تفادياً لما يمكن أن يحدث من أخطار فيما يتعلق بتركز نشاطات البنك مع عدد محدود من المتعاملين فإنه يلجأ إلى توزيع عملياته على عدد كبير من المتعاملين أو بعضهم فان البنك يمكن له أن يتجاوز ذلك دون مشاكل.

ج. عدم التوسع في منح القروض:

يجب على البنك الاحتراز من التوسع في منح القروض دون حدود، حيث يجب عليه أن يراعي إمكانياته المالية بما يتناسب و قدرته على استرجاع هذه القروض، و كذا هيكله المالي خاصة فيما يتعلق منها بجانب البعد الزمني لمصادر أمواله.

د. تطوير أنظمة الرقابة الداخلية للبنك:

حتى يتمكن البنك من تفادي العديد من الأخطار و بالأخص فيما يتعلق بالجانب الإداري والمحاسبي، يجب عليه أن يطور أجهزة رقابته الداخلية لمختلف العمليات البنكية المرتبطة بوظيفة الإقراض، ثم الأخطار التي يمكن أن تحدث و اكتشافها في الوقت المناسب و اتخاذ الإجراءات اللازمة للتقليل منها في حينها.

المبحث الثالث: خدمات إدارة المخاطر

من خلال هذا المبحث سنتناول الأساليب المتبعة لإدارة أهم المخاطر البنكية حيث سنخصه لإدارة المخاطر الائتمانية ومخاطر السيولة و مخاطر أسعار الفائدة و في الأخير إدارة مخاطر التشغيل كذلك التطرق إلى منتجات إدارة المخاطر المقدمة للزبائن من قبل البنك و في آخر مطلب سنتطرق إلى إدارة المخاطر وعلاقتها بالمفاهيم الحديثة.

المطلب الأول: الأساليب المتبعة لإدارة أهم المخاطر البنكية

تعتبر إدارة المخاطر عنصر ضروري في الإشراف على البنوك وتزداد أهميتها كآلية مالية لقياس الخطر الذي أصبح أكثر تعقيدا ،لذا يجب على البنك وضع مجموعة من الإجراءات وتسطير مجموعة من الوسائل من أجل إدارة هذه المخاطر .

الفرع الأول: إدارة المخاطر الائتمانية:

تعرف إدارة المخاطر الائتمانية على أنها النشاط الإداري الذي يهدف إلى التحكم وتخفيض المخاطر إلى مستويات مقبولة ومنه إدارة المخاطر الائتمانية هي عملية قياس وتقييم للمخاطر وتطوير إستراتيجيات لإدارتها .وتتضمن هذه الإستراتيجيات ما تم التطرق إليه من نقل المخاطر إلى جهة أخرى وتجنبها وتقليل آثارها السلبية وقبول بعض أو كل تبعاته.¹

كما يقصد بإدارة العملية الائتمانية كيفية اتخاذ القرار الائتماني على مختلف المستويات الإدارية والتنظيمية هذه السياسة تتضمن المعايير والتوجيهات العامة التي يتعين على أجهزة الائتمان بالفروع الالتزام بها لتجنب المخاطر الائتمانية. كما أن تحليل المخاطر والتنبؤ بها مسبقا يسمح لإدارة الائتمان التحكم فيها وتخفيف حدتها وتجنب آثارها على الجهاز البنكي.²

وينطوي منح الائتمان على قبول المخاطر مثلما يعني توليد الأرباح في ذات الوقت. ويجب أن يكون هناك مقابل للائتمان حتى تعكس المخاطر المصاحبة لذلك الائتمان وتبعاتها المالية، وعند النظر في الائتمان المحتمل على البنك أن ينشئ مخصصات لمقابلة الخسائر المتوقعة وأن يخصص مقدار من رأس المال لامتناس الخسائر غير المتوقعة .ويمكن أن تلجأ البنوك للرهون والضمانات للمساعدة في تخفيف

¹ حروفش سهام، صحراوي إيمان، "دور الأساليب الحديثة لإدارة المخاطر الائتمانية للبنوك في التخفيف من حدة الأزمة المالية الحالية"، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية ، مرجع سابق،ص6.

² مفتاح صالح، معارفي فريدة، " المخاطر الائتمانية تحليلها - قياسها - إدارتها والحد منها"، المؤتمر العلمي الدولي السنوي

السابع حول: إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة ،مرجع سابق،ص9.

آثار المخاطر المرتبطة ببعض المعاملات. كما يتعين على البنك تحديد وإدارة مخاطر الائتمان المرتبطة بكافة أصولها وأنشطتها وذلك من خلال المراجعة الدقيقة لعناصر المخاطر الخاصة بكل واحد من هذه الأصول.

ومن الضروري أن تقوم البنوك بتطوير النظم الداخلية لتصنيف المخاطر لإدارة مخاطر الائتمان ذلك أن التصنيفات الدورية تمكن البنوك من تحديد الخصائص الشاملة للائتمان الممنوح وتشير إلى أي تدهور في جودة الائتمان وزيادة المخاطر المرتبطة به، وبذلك يمكن في ضوء ذلك تكثيف الرقابة على الائتمان الذي تزيد مخاطره.

وينبغي أن يحصل أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية للبنك على تقارير دورية مستقلة، وذلك بغرض التأكد من أن هناك سيطرة على مخاطر الائتمان.¹

الفرع الثاني: إدارة مخاطر السيولة

تهدف إدارة مخاطر السيولة إلى التأكد من توافر السيولة في كل الأحوال لسداد التزاماتها عند حلول أجلها سواء في الظروف الاعتيادية أو الصعبة دون تكبد خسائر غير مقبولة أو خسائر السمعة التجارية للمجموعة.²

كما يجب أن يتأكد المشرفين على البنوك من أن البنوك تدير أصولها والتزاماتها التعاقدية في ضوء الحفاظ على سيولة مناسبة. والبنوك يجب أن يكون لديها قواعد تمويل متعددة من حيث شروط التمويل وفي إطار حد أدنى من الالتزامات وأيضاً الاحتفاظ بصيانة مستوى ملائم من الأصول السائلة والقابلة للتسييل.³ و منه تتطوي سياسة إدارة السيولة على عملية تحديد ومتابعة مصادر التمويل البديلة لتمكين البنك من توسيع وتنويع محفظة المطلوبات. كما أن عمليات إدارة مخاطر السيولة تركز على مبادئ "الإدارة والإشراف على مخاطر السيولة" التي أصدرتها لجنة اتفاقية بازل فيما يتعلق بالإشراف البنكي.

أولاً: أسباب صعوبة إدارة مخاطر السيولة

¹ طارق الله خان، حبيب أحمد، مرجع سابق، ص 40.

² بيت التمويل الخليجي، مرجع سابق، ص 48.

³ محمد ناجي حسن خليفة، مرجع سابق، ص 396.

- تعتبر إدارة مخاطر السيولة من المهام الصعبة التي تواجه إدارات البنوك للأسباب متعددة منها:¹
- عدم التأكد من التدفقات النقدية المستقبلية للخارج لتغطية الالتزامات التي قد تعتمد على أحداث خارجية ليس للبنك سيطرة عليها .
 - الصعوبة في التنبؤ بالمستقبل خاصة في ظروف الأزمات الاقتصادية .
 - سرعة تفاقم مشاكل السيولة عند بدء حدث معين في البنك يستدل منه بوجود مشكله سيولة في البنك كما أن هناك نقطة زمنية عادة ما يكون معالجة وضع السيولة بعد هذه النقطة مستحيلا الأمر الذي قد يؤدي إلى إفلاس البنك.
 - عدم اعتماد مخاطر السيولة على كفاية رأس المال .

ثانيا: خطوات تقوية إدارة مخاطر السيولة في البنوك

إن إدارة مخاطر السيولة في البنوك تزيد تعقيدا يوما بعد يوم كلما زادت ميزانيات البنوك تعقيدا وكبرت أحجامها، وفيما يلي سنقدم ستة خطوات يمكن لإدارة البنك إتباعها لتقوية عملية إدارة مخاطر السيولة لديها وهي:²

1. تحديد حجم السيولة المتوفرة لدى البنك لمعرفة مقدرة البنك على توفير النقد بسرعة (خلال 30 يوما) بحد أدنى من الخسارة وبتكلفه مقبولة وهذا ما يطلق عليه تعريف السيولة الأساسي.
2. تحديد حجم السيولة التي يحتاجها البنك ومن المهم فهم التغيرات المستقبلية المتوقعة لميزانية البنك وكيف ستؤثر هذه التغيرات على وضع السيولة .
3. تطوير نظام إنذار مبكر ومؤشرات المخاطر لتمكين الإدارة من التعرف على احتمالات ضغط السيولة.
4. إجراء اختبارات الظروف الضاغطة لتحديد الاحتياجات التمويلية وسبل توفيرها من خلال تحليل الإيرادات والقيمة المعرضة للمخاطر ويتم ذلك عن طريق ممارسات إدارة مخاطر أسعار الفائدة.
5. تقدير ردود فعل الإدارة لكل حدث من الأحداث المتوقعة خلال ظروف الأزمات الاقتصادية حيث لا بد من تشكيل فريق لإدارة أزمات السيولة في البنك.

¹ عدنان شاهر الأعرج، "إدارة مخاطر السيولة في البنوك العاملة في الأردن"، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العراق، العدد 25، 2010، ص 10 .

² عدنان شاهر الأعرج، مرجع سابق، ص 12.

6. توثيق الإجراءات وفحص السيولة بشكل دوري ويعتبر التوثيق وصف كامل لما تفعله الإدارة في مجال مراقبة السيولة وعمليات إدارة السيولة وأسباب استخدام بعض مقاييس ومؤشرات المخاطر.

الفرع الثالث: إدارة مخاطر أسعار الفائدة:

مع زيادة تقلب معدلات سعر الفائدة في الآونة الأخيرة فإن البنوك والمؤسسات المالية أصبحت أكثر اهتماماً حول تعرضهم لخطر سعر الفائدة، أي خطر الإيرادات والدخول التي ترافق تغييرات معدلات سعر الفائدة لذا وجب على جهات الإشراف أن تفرض الرقابة على مخاطر سعر الفائدة وإتباع السياسات والإجراءات الكافية لمواجهة المخاطر وقياسها ومراقبتها و الرقابة الشاملة عليها. بالإضافة إلى ذلك يجب أن تتسلم جهات الإشراف من البنوك معلومات كافية وفي الوقت المناسب عن مستوى مخاطر سعر الفائدة.¹

❖ قياس مخاطر أسعار الفائدة

1. تحليل الموجودات والمطلوبات الحساسة لسعر الفائدة في الميزانية العمومية للمؤسسة المالية

مثال (البنوك التجارية):²

▪ **الموجودات الحساسة لسعر الفائدة:** القروض قصيرة الأجل، الأوراق المالية قصيرة الأجل، القروض بسعر فائدة متغيرة، الأوراق المالية التي تحمل سعر فائدة متغيرة.

▪ **المطلوبات الحساسة لسعر الفائدة:** الودائع قصيرة الأجل، الودائع بسعر فائدة متغيرة، شهادات الإيداع قصيرة الأجل أو ذات سعر الفائدة المتغيرة، واتفاقيات إعادة الشراء.

فإذا كان لدى البنك مطلوبات حساسة لتغيير سعر الفائدة أكثر من أرصدة حساسة لسعر الفائدة فإن أي ارتفاع في معدلات سعر الفائدة سوف يقلل أرباح البنك، وأن انخفاضاً في معدلات سعر الفائدة سوف يرفع أرباح البنك.

2. تحليل الفجوة:

إن حساسية أرباح البنك للتغيير في معدلات أسعار الفائدة يمكن أن تقاس على نحو مباشر أكثر باستعمال تحليل الفجوة الذي يتم من خلال العملية التالية **الفجوة = (الموجودات الحساسة - المطلوبات**

¹ محمد ناجي حسن خليفة، مرجع سابق، ص 395.

² إدارة المخاطر المالية، متاح على الموقع: <http://www.uop.edu.jo/Material/1148361732010.ppt> ،يوم

09.07.2012، على الساعة 23:00، ص 11

الحساسية) ومن خلال ضرب الفجوة في التغيير في معدل الفائدة تستطيع فوراً الحصول على التأثير على أرباح البنك.¹ وهناك عدة أنواع من الفجوات والتي تتمثل في:²

- **الفجوة الموجبة:** الموجودات الحساسة أكبر من المطلوبات الحساسة. الخطورة في حال انخفاض سعر الفائدة مما يؤدي على انخفاض صافي دخل الفوائد.
- **الفجوة السالبة:** المطلوبات الحساسة أكبر من الموجودات الحساسة. الخطورة في حال ارتفاع سعر الفائدة.
- **الفجوة الصفرية:** الموجودات الحساسة تساوي المطلوبات الحساسة .

3. تحليل الأمد:

هناك طريقة أخرى وبديلة للطريقة السابقة والتي تسمى تحليل الأمد تختبر حساسية القيمة السوقية لأرصدة البنك الكلية و مطلوباته الكلية إلى التغيرات في معدلات سعر الفائدة ، ويعتبر الأمد فكرة مفيدة لأنها توفر تقريب جيد لحساسية القيمة السوقية لورقة مالية للتغير في معدل سعر الفائدة كما يتضمن تحليل الأمد استعمال المعدل الموزون لأمد أرصدة ومطلوبات مؤسسة مالية وفي كلتا الطريقتين سواء بالنسبة لتحليل الأمد أو الفجوة فإنه عندما ترتفع معدلات سعر الفائدة فإن البنك سوف يعاني من خسائر ولكنه سوف يكسب عندما تنخفض معدلات سعر الفائدة. وهكذا فان تحليل الفجوة و الأمد هما أدوات مفيدة لتخبر مدير المؤسسة المالية درجة تعرض البنك إلى خطر تقلبات سعر الفائدة.³

الفرع الرابع: إدارة مخاطر التشغيل

على مجلس الإدارة والإدارة العليا تطوير تقنيات إدارة مخاطر التشغيل،لذا يجب الأخذ بعين الحسبان كل ما له علاقة بمخاطر التشغيل مثل العاملين بالبنك،والتقنية المتبعة وطرق و قوانين العمل إذ يمكن أن تكون مصدر من مصادر مخاطر التشغيل و من أجل ذلك يجب على الإدارة تطوير دليل مخاطر التشغيل الذي يضم توضيحات خطوات وطرق التشغيل في كل إدارة و كمثال على ذلك توضيح طرق وكيفية التعامل مع الزبائن أو المستثمرين.كما يمكن للبنك الحصول على المعلومات الخاصة بالمخاطر المتعددة من التقارير والخطط التي تصدر عنها مثل تقارير المراجعة، والتقارير الخاصة بالرقابة البنكية، وتقارير الإدارة، وخطط العمل وخطط التشغيلالخ، وطالما أن هناك العديد من المصادر التي تنشأ منها مخاطر التشغيل،يتعين

¹ محمد صالح القرشي،اقتصاديات النقود والبنوك والمؤسسات المالية،دار إثراء،الأردن،2009،ص65.

²إدارة المخاطر المالية،مرجع سابق،ص12.

³ محمد صالح القرشي،مرجع سابق،ص 66

التعامل مع هذه المخاطر بطرق مختلفة،¹ حيث تتم إدارة مخاطر التشغيل عن طريق إجراءات العمل الداخلية وآليات المتابعة بينما تتم إدارة المخاطر القانونية عن طريق التشاور الفعال مع المستشارين القانونيين من داخل المجموعة ومن خارجها. تتم إدارة مخاطر التشغيل الأخرى وتقليلها عن طريق تأمين توفر موظفين مدربين ومؤهلين وبنية تحتية مناسبة وأنظمة فعالة لتأمين تشخيص وتقييم وإدارة جميع المخاطر الجوهرية.²

المطلب الثاني: منتجات إدارة المخاطر

هذا المطلب يلقي الضوء على خدمات إدارة المخاطر ومنتجاتها المقدمة للزبائن من قبل البنك، وهذه المنتجات والخدمات تقدم للزبائن بناءً على طلبهم وبالرغم من أن هذه المنتجات تتقاسم ملامح مشتركة فيما بينها، فإن اختيار المنتج الأنسب سوف يعتمد على أوضاع الزبون المالية ودرجة تعقيدها.

الفرع الأول: اتفاقات حول معدلات الفائدة الآجلة

من خلال هذا المنتج يقوم البنك ببيع اتفاق معدل الفائدة الآجلة للزبون من اجل التحوط ضد مخاطر تقلبات سعر الفائدة في غير صالح العميل، مثال على ذلك ، يقوم البنك بشراء اتفاق من الزبون يحميه من انخفاض في حركة الأسعار، هذه المنتجات تستخدم لإدارة معدل فائدة قصير الأمد وأيضا ضد التعرض لمخاطر العملية لفترة زمنية تتراوح بين عدة شهور إلى سنتين. كما أن اتفاقات معدل الفائدة الآجلة تباع وتشتري بشكل علني من البنك ، وهذه الخدمة توفر العديد من المزايا مقارنة بتقنيات تحوط أخرى، من بين هذه المزايا المرونة، السهولة، غياب الهوامش، فضلا عن أنها تصمم تحديدا لتلائم حالة انعدام التطابق في معدلات الفائدة عند الزبون.³

الفرع الثاني: العقود المستقبلية

هي عبارة على عقود لشراء السلع أو الأصول المالية والتي يتم استلامها أو تسليمها في وقت محدد في المستقبل وبيئح لأحد أطراف العقد شراء أو بيع أصل معين إلى طرف آخر بسعر محدد متفق عليه مسبقا يسمى بالسعر المستقبلي على أن يتم التسليم أو تنفيذ الاتفاق في تاريخ لاحق هو تاريخ استحقاق العقد.⁴ كما تعرف بأنها التزام قانوني متبادل بين طرفين يفرض على احدهما أن يسلم الآخر (أو يستلم منه) وبواسطة طرف ثالث (الوسيط) كمية محددة من أصل أو سلعة معينة في مكان محدد وزمان محدد وبموجب سعر محدد.¹

¹ طارق الله خان، حبيب أحمد، مرجع سابق، ص 45

² إدارة المخاطر، مرجع سابق .

³ إتحاد المصارف العربية، الصيرفة الخاصة في العمل المالي الحديث، لبنان، 2002، ص 153.

⁴ دريد كامل آل شبيب، إدارة المحافظ الاستثمارية، دار المسيرة، الاردن، 2009، ص 411.

ومنه يمكن استنتاج أن العقود المستقبلية هي عقود بيع أو شراء سلع معينة أو أوراق مالية أو عملات أو مؤشر والتي تتم في المستقبل حيث تتم وفق أساليب وأسس فنية تمثل سمة لهذه العقود.

أولاً: التفاصيل الفنية ذات العلاقة بهذه العقود

تتميز هذه العقود بمجموعة من الصفات التي تميزها عن باقي الأنواع من العقود والتي تتمثل فيما يلي:

1. تمارس من خلال أسواق منظمة.
2. هي عقود نمطية ومنظمة رسمياً وكذلك عمليات التعامل بها عمليات نمطية ومنظمة. ويأتي التتميط من الأمور التالية: حجم العقد، تاريخ العقد - الأسعار المستقبلية التي سيتم التنفيذ على أساسها - مواصفات الواجب توافرها في السلعة موضوع التعامل من حيث النوعية ومستوى الجودة - طرق تسليم السلعة أو الأوراق أو العملات المنفق عليها ووسائله وجود هامش يدفعه المتعاقد - بائع أو مشتري - لإثبات جديته، وضمان حقوق الطرف الآخر.²
3. يتم إجراء تسوية يومية لطرفي العقد، تضاف إلى حساب الهامش لطرف، وتخصم من الطرف الآخر بحسب الأحوال.
4. تتم التسوية في تاريخ التنفيذ بالفرق دون تسليم فعلي للبدلين، بدعوى ارتفاع التكاليف، أو لعدم قابلية محل العقد للتسليم.
5. إذا توقف طرف عن الوفاء بالتزامه، يقوم السمسار بعقد صفقة عكسية، يقفل بها مركزه، وتُسَوَّى من حساب الهامش.
6. ليس أي أصل يصلح محلاً لهذه العقود، إذ لا بد من توفر الشروط التالية:³
 - قابلية الأصل للتتميط من حيث الكمية والجودة.
 - وجود طلب نشط على الأصل، بما يحقق السيولة لسوقه.
 - قابلية الأصل للتخزين بما يتيح توفره في تاريخ التسليم.
 - أن يكون ذا قيمة مقارنة بحجمه.

¹ محمد مطر، إدارة الاستثمارات - الإطار النظري و التطبيقات العملية، دار وائل للنشر، عمان، 2004، ص 306.

² مروان شموط، كنجو عبود كنجو، أسس الاستثمار، الشركة العربية المتحدة، مصر، 2008، ص 185، 186.

³ أحمد محمد خليل الإسلامبولي، العقود المستقبلية والشريعة الإسلامية عرض رسالة أحمد الإسلامبولي، ندوة حوار الأربعاء، مرجع سابق، ص2.

ثانياً: أنواع العقود المستقبلية: عقود السلع- عقود العملات الأجنبية- عقود الأوراق المالية- عقود المؤشرات- ويضم إليها عقود الاختيار.

الفرع الثالث: المقايضات

يمكن تعريف المقايضات على أنه اتفاق بين طرفين أو أكثر لتبادل سلسلة من التدفقات النقدية خلال فترة لاحقة (مستقبلية)، لذلك فهي سلسلة من العقود لاحقة التنفيذ حيث يتم تسوية عقد المبادلة على فترات دورية (شهرية، فصلية، نصف سنوية...)¹.

وبهذا المفهوم تحدد شروط هذا العقد و التي تتكون من عدة عناصر رئيسية هي: طرفي العقد، الالتزام أو الأصل المشمول بعقد المبادلة، قيمة المدفوعات أو المقبوضات محل المبادلة، العملة التي تسدد بها المدفوعات أو تحصل بها المقبوضات السعر الآجل لمبادلة الأصل المتفق عليه، مدة سريان العقد. والمقايضة هو عقد ملزم لطرفي العقد على عكس ما هو معروف في عقود الاختيار، كما أن المتحصلات أو المدفوعات (الأرباح أو الخسائر) لا يتم تسويتها يومياً كما هو الحال في العقود المستقبلية، يضاف إلى ذلك أن عقد المبادلة لا يتم تسويته مرة واحدة كما هو الحال في العقود لاحقة التنفيذ ولذلك يعرف عقد المبادلة بأنه سلسلة من العقود لاحقة التنفيذ.²

وعلى الرغم من توسع عقود المقايضات لتشمل أنواع عديدة من الأصول، إلا أنها غالباً ما تتركز في أدوات دين وتدعى مقايضة أسعار الفائدة ومقايضة عملات.

أولاً: مقايضة أسعار الفائدة

هي عبارة على إتفاقية بين طرفين لتبادل تدفق مبالغ نقدية كبيرة مخصصة للتداول في ذات العملة، ولكنها تحصل على أسس مختلفة بشكل عام مدة المقايضة هي عشر سنوات أو اقل ولكن عادة من 3-5 سنوات.³ والهدف الرئيسي من استخدام عقود مبادلة أسعار الفائدة هو تخفيض تكلفة التمويل وذلك عن طريق توقع السيناريوهات المحتملة لمسار أسعار الفائدة السوقية، ويحدث ذلك مثلاً عندما تتفق مؤسسة مصدرة السندات سبق وأن أصدرت سندا ولكن بكوبون متغير على تبادل دفع الفائدة ليتحول التزام المؤسسة الأولى بدفع الفائدة الثابتة إلى المؤسسة الثانية ويتحول بالمقابل التزام الثانية بدفع الفائدة المتغيرة إلى الأولى وذلك دون

¹ محمد محمود داغر، الأسواق المالية - مؤسسات اوراق بورصات ،دار الشروق للنشر و التوزيع، عمان ، 2005، ص 133، 134.

² مروان شموط، كنجو عبود كنجو، مرجع سابق، ص 199.

³ إتحاد المصارف العربية،الصيرفة الخاصة في العمل المالي الحديث،مرجع سابق،ص156.

مساس بالتزام أي منهما (السند). والدافع الرئيسي الذي دعا الطرفين إلى عقد هذا الاتفاق أو العقد هو أن كلا منهما قد نظر للمشكلة من زاوية تختلف عن الزاوية التي نظر منها الآخر، ففي حين وجدت المؤسسة الأولى طبقاً لظروفها وتوقعاتها أن من مصلحتها استبدال معدل الفائدة الثابت عن القرض بمعدل فائدة متغير، و رأت المؤسسة الثانية العكس وبأن مصلحتها طبقاً لظروفها وتوقعاتها تقضي استبدال معدل الفائدة متغير بمعدل الفائدة الثابت وهكذا التقت مصلحة الطرفين عند انجاز عقد المبادلة.¹

ويجب أن تكون مدفوعات الفوائد عموماً متزامنة عند التبادل وبنفس العملة ، فليس من ممكن أن تكون الالتزامات المتبادلة لا تتوافق في الوقت المناسب، لأن معدل المرجعي لمدة مختلفة. إذا أخذنا على سبيل المثال تبادل معدل فائدة LIBOR كل ثلاثة أشهر، ومعدل الفائدة الثابت يدفع كل 12 شهراً. فيجب أن نجعل معدل الفائدة الثابت مثلاً على أساس ثلاثة أشهر.²

ثانياً: مبادلة العملات

تتضمن تحرير عقدين متزامنين أحدهما عقد شراء والآخر عقد بيع، وقيمة كل من العقدين واحدة إلا أن تاريخ استحقاقهما مختلف ويفصل بينها فترة زمنية (شهر، 2، 3، 6 أشهر، سنة).³

الفرع الرابع: الخيارات

هي عبارة على اتفاقيات تجري بين طرفين بغرض تداول أصول حقيقية كالسلع المختلفة وقد تكون تخيلية أو أدوات مالية كالأسهم والأدوات ذات العوائد الثابتة وعملات أجنبية أو بعض المؤشرات، وذلك لتنفيذ في وقت لاحق بسعر يتفق عليه الطرفان يعرف بسعر الخيار (أو التسليم).⁴

و تستخدم الخيارات كأداة للتحوط من التعرض لعدد كبير من مخاطر الأسعار، بما فيها أسعار الفائدة، الأسهم الشخصية والأسهم السوقية ، وأسعار السلع ، وذلك لفترة قصيرة إلى متوسطة الأجل. كما أنه وفي نفس الوقت يمكن الزبون من الاستفادة من مزايا تحسن أسعار السوق في حال نفاذ مدة الخيار، أي الاستفادة من أسعار السوق السائدة.⁵

¹ محمد مطر، مرجع سابق، ص 322.

² Michel Jura, *Technique financière internationale*, 2^e édition, Dunod, 2003, paris, p 414.

³ مبارك بن سليمان بن محمد آل سليمان، أحكام التعامل في الأسواق المالية المعاصرة، الجزء الثاني، دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع، السعودية، 2005، ص 106.

⁴ بوعافية سمير، فريد مصطفى، التعامل بالمشتقات المالية كأحد عوامل ظهور الأزمة المالية العالمية الحالية، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، مرجع سابق، ص 10.

⁵ إتحاد المصارف العربية، الصيرفة الخاصة في العمل المالي الحديث، مرجع سابق، ص 156.

المطلب الثالث: إدارة المخاطر وعلاقتها بالمفاهيم الحديثة

في هذا المطلب سوف نحاول دراسة علاقة إدارة المخاطر ببعض المفاهيم الحديثة والتي حصرناها في خلق القيمة والذي يعتبر أحد المفاهيم التي زاد تداولها في السنوات الأخيرة كذلك علاقة هذا المفهوم بالأزمة المالية والتي تم تناولها في الفصل السابق وفي الأخير علاقة إدارة المخاطر بالتوريق والذي يعتبر أحد أسباب أزمة الرهن العقاري.

الفرع الأول: خلق القيمة وإدارة المخاطر

مدخل خلق القيمة؛ هو مدخل لإدارة المنشأة يرتكز على الإطار العام للنظرية الحديثة للتمويل والإدارة المالية ويجعل مفهوم القيمة الاقتصادية هي المعيار الأساسي الذي يحكم جميع القرارات بالمنشأة، وبحيث يتم الحكم على أي قرار من خلال مدى مساهمته في تعظيم ثروة ملاك المنشأة .

أما فيما يخص العلاقة بين إدارة المخاطر المالية وبين مدخل خلق القيمة؛ هي علاقة تكامل، حيث أن إدارة المخاطر المالية بالبنك يترتب عليها تخفيض مستوى المخاطر المالية التي يحتمل أن يتعرض لها هذا الأخير وهو ما يساعد على تخفيض علاوة المخاطرة التي يطلبها المستثمرين بالبنك، وبالتالي تتخفض تكلفة التمويل، والتي تعتبر - وفقاً لنظرية التمويل - أحد الأدوات الرئيسية لقدرة البنك على تحقيق النمو المريح، وخلق وتعظيم القيمة للمساهمين.¹

وعلى ضوء مدخل خلق القيمة يمكن تعريف الخطر المالي بالبنك على أنه :²

" الفقد الجزئي أو الكلي المحتمل في قيمة ثروة المساهمين بالبنك "

الفرع الثاني: إدارة المخاطر وأزمة الرهن العقاري

إن العلاقة بين أزمة الرهن العقاري وإدارة المخاطر كانت لها رؤية غير صحيحة؛ لأنه لم يسمح لإدارة المخاطر أن تحدد فرص الأخذ بالمخاطر (التحمل) وما ينبغي للشركة من تحقيق نمو مريح على نحو معقول، وهذا لعدم فهم واستيعاب المخاطر وتحديد أعلى مستوى مناسب لتحمل المخاطر³. أي عدم تحقيق أهم أهداف إدارة المخاطر وهما عنصري: الفهم و المراقبة، فالفهم يتضمن عناصر مثل إدراك أو الإطلاع

¹ محمد علي ، مرجع سابق ،ص22.


² المرجع السابق،ص9

³ عصماني عبد القادر، "أهمية بناء أنظمة لإدارة المخاطر لمواجهة الأزمات في المؤسسات المالية"، الملتقى العلمي الدولي حول:الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية ، مرجع سابق،ص16.

على المخاطر أما المراقبة تعني النظر في كل علاقة مع الأطراف الأخرى ومدى تعرض المؤسسة للمخاطر، التي قد تتجم عن هذه العلاقات.

وبالتالي فإن إدارة المخاطر هي استثمار في المستقبل، ومن الأحسن تقدير المشاكل المحتملة عوضاً عن تضييع الوقت في حلها، فإدارة المخاطر تطور قابلية التنبؤ ومراقبة مشاريع الشركات،¹ وتجنب حدوث مثل أزمة الرهن العقاري. ويمكن توضيح علاقة المخاطر النظامية بأزمة الرهن العقاري من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (06): شكل يوضح علاقة المخاطر النظامية بأزمة الرهن العقاري





الاتجاه الهبوطي

الإفراض غير المسؤول أدى لنمو إفراض قوي، وتحمل مخاطر أهداف
بدافع تحقيق عائد أكبر (ظهور الفقاعة من 2003 إلى 2007)

الفقاعة المالية

الصدمة المالية 2007: انفجار هذه الفقاعة المالية خلف خسائر مالية معتبرة
والدفع نحو انخفاض الشديد لأكثر من 40% من القيم المحافظ الاستثمارية

المصدر:

عصماني عبدالقادر، مرجع سابق، ص17.

الانكماش

يمكن تلخيص المخطط أعلاه على أن المخاطر الرئيسية التي سببت الأزمة المالية العالمية هي مخاطر نظامية تعود إلى اتخاذ قرارات خاطئة بتحديد سعر الفائدة في مستوى منخفض عما هو مطلوب، و الذي أدى إلى تنشيط سوق الإفراض بصورة غير عادية على المدى المتوسط ونمو إفراض قوي، وهذا ما فتح المجال للاستخدام الكبير غير المسبوق للمشتقات المالية والاعتماد الكبير على التوريق وانتعاش سوق الأوراق المالية على مستوى المعاملات ما بين البنوك والأوراق التجارية والسندات ، ونقص الرقابة على هذا النوع من القروض أديا إلى ظهور ما يسمى بالفقاعة المالية وازداد حجم تلك الفقاعات بالتوسع والتمادي في اللجوء لهذه أدوات دون رقابة كافية إلى أن انفجرت الفقاعات.

ومنه يمكن القول أن تفاقم الأزمة المالية العالمية نشأ من سوء تقدير لمخاطر القرض لأن المنتجات المركبة في أسواق المال لا تحتوي فقط على مخاطر القرض وإنما كانت تحوي أيضا على مخاطر السوق ومخاطر السيولة والمخاطر التشغيلية المرتبطة بعملية إدارة مثل هذه الأصول.

وفي الأخير يمكن الوصول إلى أن إدارة المخاطر في البنوك على نحو محايد وفردى ينبغي ألا تتركز بصورة ضيقة على حماية البنك فقط ويتجاهل المخاطر النظامية لحد كبير، وعدم مناقشة الخطوات التي يجري اتخاذها لدعم النظم البنكية. لذا فالارتباط الكبير بين النظم البنكية والمؤسسات المالية الأخرى يدفع

لإيجاد نظام متكامل لإدارة المخاطر يكون مقدمة لإدارة الأزمات وعلى ارتباط بين جميع الأنظمة لجميع المؤسسات المالية لتفادي ما يمكن تفاديه قبل وقوعه.¹

الفرع الثالث: التوريق كأداة للتحوط وإدارة المخاطر

يستخدم التوريق كإستراتيجية أساسية للتحوط ضد المخاطر، خاصة مخاطر السيولة ومخاطر الإفلاس . ويمكن إبراز ذلك من خلال ما يلي²:

- رفع كفاءة الدورة المالية والإنتاجية ومعدل دورانها، عن طريق تحويل الأصول غير السائلة إلى أصول سائلة لإعادة توظيفها مرة أخرى، مما يساعد على توسيع حجم الأعمال للمنشآت بدون الحاجة إلى زيادة حقوق الملكية؛
- تسهيل تدفق التمويل لعمليات الائتمان بضمان الرهون العقارية، وبشروط وأسعار أفضل وفترات سداد أطول؛
- تنشيط سوق الأوراق المالية من خلال تعبئة مصادر تمويل جديدة ، وتنوع المعروض فيها من منتجات مالية، وتنشيط سوق تداول السندات، وخلق علاقات ارتباطية تمويلية بين قطاعات أخرى كقطاع السكن وسوق الأوراق المالية؛
- رفع مقدرة البنوك على التمويل عن طريق رفع نسبة رأس المال بها، بدليل أن التوريق يسمح بتحويل الديون إلى سندات ، بالإضافة إلى توفير المزيد من السيولة عن طريق عمليات التوريق؛
- كما يؤدي التوريق إلى تقليل مخاطر الائتمان للأصول ، من خلال توزيع المخاطر المالية على مجموعة كبيرة من القطاعات المختلفة؛
- تقليل نسبة تعرض المستثمرين للأخطار المالية، وإنعاش سوق الديون الراكدة؛
- تخفيف وطأة المديونية ، مما يساعد في تحقيق معدلات أعلى لكفاية رأس المال؛
- تنشيط السوق الأولية في بعض القطاعات الاقتصادية مثل العقارات والسيارات وبطاقات الائتمان، كما أن انخفاض سعر الفائدة يساعد على القيام بنشاط التوريق؛
- و في الأخير يعتبر التوريق أداة تساعد على الشفافية، وتحسين بنية المعلومات في السوق، لأنه يتطلب العديد من الإجراءات، ودخول العديد من المؤسسات في عملية الإقراض، مما يوفر المزيد من المعلومات في السوق لإنجاح التمويل

¹ عصماني عبد القادر ، مرجع سابق، ص 19 .

² بلعزوز بن علي، مرجع سابق، ص 11.

خلاصة

في النهاية يمكن القول بأن موضوع إدارة المخاطر داخل البنوك سيظل أمراً هاماً وضرورياً لمساعدة البنوك على القيام بشتى إجراءات المتابعة والإشراف الداخلي للبنوك لأن معرفة المخاطر وتقويمها وإدارتها هي من أهم العوامل في نجاحها وازدهارها وتحقيقها لأهدافها وبالرغم من ارتفاع العوامل المسببة للمخاطر التي تتعرض لها البنوك إلا أن هناك بعض الأدوات والأساليب التي يمكن أن تستخدمها من أجل تسيير هذه المخاطر بدرجة معقولة ومن خلال هذا الفصل توصلنا إلى النقاط التالية:

1. يعتبر مبدأ إدارة المخاطر بمثابة عملية يتم من خلالها التحديد والقياس والمتابعة والمراقبة للمخاطر التي يواجهها البنك.
2. إن نجاح أي بنية لإدارة المخاطر لدى أي بنك تعتمد اعتماداً كلياً على مدى التزامه بالأنظمة الداخلية والتشريعات السارية.
3. إن الهدف من عملية التعرف على المخاطر وإدارتها داخل البنك هي المحافظة على أصوله وحمايتها من الخسائر التي يمكن أن يتعرض لها.

4. ان عدم الاهتمام بالمكانة الحقيقية لإدارة المخاطر في البنوك ،ودورها في تحديد المخاطر التي يتعرض لها وتقييمها ومحاولة معالجتها كان من بين أهم الأسباب للوقوع في الأزمة المالية العالمية.
5. من أجل تسهيل مهمة إدارة المخاطر يجب وجود وحدات منفصلة لإدارة المخاطر والتي يمكن أن تتضمن التدقيق الداخلي،مراجعة القروض،الالتزام بالأنظمة والقوانين وغيرها.

الفصل الثالث

الحوكمة البنكية المحددات وآليات العمل

تمهيد

لقد حازت قضية الحوكمة اهتمام المجتمع الدولي،الاقتصادي والبنكي على حد سواء ،حيث ظهرت عندما شهد العالم انهيار العديد من الشركات والتي أبرزها شركتي انرون (Enron) وورلدكوم (worldcom) واللتين ارتبط انهيارهما بالفساد الإداري أو المحاسبي أو ضعف آليات الرقابة على الأنشطة المالية للمؤسسات. وهذا الاهتمام توج بوضع مبادئ وتقارير لحوكمة الشركات من قبل المنظمات الدولية لتكون بمثابة نقطة مرجعية يتم الاسترشاد بها عند تطبيق هذه المبادئ في الواقع العملي. و خلال السنوات الأخيرة زاد الاهتمام بتطبيق مبادئ حوكمة الشركات في البنوك نتيجة للتطورات السريعة في الأسواق المالية وعولمة التدفقات المالية والتقدم التكنولوجي، مما أدى إلى حدوث ضغوط تنافسية متزايدة بين البنوك والمنشآت غير البنكية،وحدث نمو في الأسواق المالية وتتنوع في الأدوات المالية للبنوك مما زاد من أهمية قياس المخاطر وإدارتها والسيطرة عليها مما يتطلب الابتكار المستمر لطرق إدارة الأعمال والمخاطر وتغيير للقوانين ونظم الإشراف بما يحافظ على سلامة النظام البنكي .

وللإمام بهذا الموضوع قسم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث :

المبحث الأول: حوكمة الشركات المفاهيم والخصائص.

المبحث الثاني:تطبيق الحوكمة المؤسسية في البنوك.

المبحث الثالث: المتطلبات الأساسية لدعم أداء الحوكمة البنكية .

مع انفجار أزمة الرهن العقاري ، أخذ العالم ينظر نظرة جديدة إلى حوكمة الشركات .والأزمة المالية المشار إليها، قد يمكن وصفها بأنها كانت أزمة ثقة في المؤسسات والتشريعات التي تنظم نشاط الأعمال والعلاقات فيما بين منشآت الأعمال والحكومة. كما أن الأحداث الأخيرة ابتداء بفضيحة شركة إنرون Enron وما تلى ذلك من سلسلة اكتشافات تلاعب الشركات في قوائمها المالية، أظهر بوضوح أهمية حوكمة الشركات حتى في الدول التي كان من المعتاد اعتبارها أسواقا مالية "قريبة من الكمال" ومنه سوف نتناول في هذا المبحث الإطار الفكري والميداني لحوكمة الشركات، والذي يظم المبادئ والتقارير الصادرة في هذا الشأن بالإضافة إلى الدور الذي يلعبه مجلس الإدارة في حوكمة الشركات.

المطلب الأول: الإطار الفكري لحوكمة الشركات

يعتبر مفهوم حوكمة الشركات من المفاهيم الحديثة التي زاد الاهتمام بها وخاصة في الآونة الأخيرة حيث نجد أنه استحوذ على اهتمام واسع في العديد من الأدبيات حيث ظهرت العديد من الدراسات بهدف تسليط الضوء على أهميته ومفهومه ووضع قواعده وتحليل الالتزام به ،فنجد أن هذا المفهوم بدأ استخدامه مع نهاية الثمانينات من القرن الماضي، وتبلور في فترة التسعينات من القرن نفسه، وظهر بقوة مع بداية القرن الواحد والعشرون.

الفرع الأول: مفهوم حوكمة الشركات، أهميتها وأهدافها

أولاً:نشأة وتطور مفهوم حوكمة الشركات

- ❖ تعود جذور حوكمة الشركات إلى Berle & Means اللذين يعدان أول من تناولوا موضوع فصل الملكية عن الإدارة وذلك في عام 1932.¹
- ❖ أما في عام 1976 قام كل من Jenson and Meckling ، بالاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات وإبراز أهميتها في الحد أو التقليل من المشاكل التي قد تنشأ من الفصل بين الملكية والإدارة.²
- ❖ في عام 1980 تطرق فاما "Fama" إلى مشكلة الوكالة، حيث أشار إلى حتمية حدوث صراع بالشركة عندما يكون هناك فصل بين الملكية والإدارة.

¹ بتول محمد نوري، علي خلف سلمان، "حوكمة الشركات ودورها في تخفيض مشاكل نظرية الوكالة"، مقدمة الى **الملتقى الدولي حول الإبداع والتغيير التنظيمي في المنظمات الحديثة**، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة سعد دحلب - البليدة - (الجزائر)، يومي 18-19 ماي 2011،ص4.

² عمر على عبد الصمد ،مرجع سابق ، ص 6.

❖ في عام 1985م تأسست لجنة **Tread wary Committee** مع الانهيارات المالية في مجال مؤسسات الادخار والقروض الأمريكية، وأوضحت في تقريرها ضرورة وجود بيئة رقابية سليمة، ولجان مستقلة للمراجعة ومراجعة داخلية أكثر موضوعية.¹

❖ أما في ديسمبر 1992 كانت البداية الحقيقية للاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات حينما أصدرت لجنة **Cadbury** تقريرها والتي أعدت من قبل مجلسي التقارير المالية وسوق لندن للأوراق المالية بعنوان "الأبعاد المالية لحوكمة الشركات " **The Financial Aspects of Corporate Governance** والذي طالبت فيه اللجنة بإتباع معايير ومبادئ حوكمة الشركات، حيث أكدت أن إتباع هذه المعايير يؤدي إلى تحسين عملية اتخاذ القرار والرقابة على الأعمال وذلك بعد الإدعاءات المتزايدة حول نقص الثقة في التقارير المالية من قبل المساهمين في بورصة لندن.²

❖ في عام 1993 ظهر تقرير روتمان (**Rutteman**) الذي أوصى بضرورة شمول تقارير الشركات على تقرير الرقابة الداخلية للمحافظة على أصول الشركة وموجوداتها،

❖ و في عام 1995 ظهر تقرير (**Green Bury**) الذي اهتم بموضوع المكافآت والمزايا التي يحصل عليها أعضاء مجلس إدارة الشركات، وأوصى التقرير بضرورة إنشاء لجنة مكافآت تقوم بمراجعة اللوائح والأسس التي يتم على أساسها تحديد شكل المكافآت، بحيث تتناسب مع الأداء الخاص بهم.³

❖ في عام 1999 أصدر كل من (**NYSE**) و (**NASD**) تقريرهما المعروف باسم **Blue Ribbon Report** والذي اهتم بفاعلية الدور الذي يمكن أن تقوم به لجان المراجعة بالشركات بشأن الالتزام بمبادئ

¹ ممدوح محمد العزايزة، مدى تطبيق المصارف الوطنية الفلسطينية للقواعد والممارسات الفضلى لحوكمة المصارف في فلسطين، مذكرة ماجستير في إدارة الأعمال، كلية التجارة، 2009، ص 18 .

² محمد جميل حبوش، مدى التزام الشركات المساهمة العامة الفلسطينية بقواعد حوكمة الشركات دراسة تحليلية لآراء المراجعين الداخليين-المراجعين الخارجيين ومدراء الشركات المساهمة، مذكرة ماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2007، ص 23.

³ عدنان قباجة وآخرون، تعزيز حوكمة الشركات في فلسطين، معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني، 2008، ص 12.

حوكمة الشركات،¹ كما أصدرت في نفس السنة منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) تقريرها بعنوان مبادئ حوكمة الشركات **Principle of Corporate Governance**.²

❖ في عام 2002 وفي أعقاب الانهيارات المالية الكبرى للشركات الأمريكية ، تم إصدار "Sarbanes Oxley Act" الذي ركز على دور حوكمة الشركات في القضاء على الفساد المالي والإداري الذي يواجه العديد من الشركات من خلال تفعيل الدور الذي يلعبه الأعضاء غير التنفيذيين في مجالس إدارة الشركات.³

ثانياً: مفهوم حوكمة الشركات

يتوجب بداية أن نحدد مفهوماً واضحاً للحوكمة قبل الخوض في دراسة آثارها، حيث أن تعريفات حوكمة الشركات متعددة وتتراوح بين تعريفات ضيقة تحصرها في إطار القوانين والمعايير المحاسبية ومتطلبات الإفصاح وترتيبات الرقابة الداخلية، إلى تعريفات واسعة النطاق تجعل من الحوكمة المكون الأساسي في الثقافة المؤسسية وطريقة تحديد الأهداف وتنفيذها في المؤسسات.

1. مفهوم الحوكمة لغوياً:

يعتبر لفظ الحوكمة مستحدثاً في قاموس اللغة العربية، وهو ما يطلق عليه النحت في اللغة، فهو لفظ مستمد من الحوكمة وهو ما يعني الانضباط والسيطرة والحُكْمُ بكل ما تعني هذه الكلمة من معاني.

وعليه فإن لفظ الحوكمة يتضمن العديد من الجوانب منه:⁴

- الحُكْمَةُ: ما تقتضيه من التوجيه والإرشاد
- الحُكْمُ: وما يقتضيه من السيطرة على الأمور بوضع الضوابط والقيود التي تتحكم في السلوك.
- الإِحْتِكَامُ: وما يقتضيه من الرجوع إلى مرجعيات أخلاقية وثقافية وإلى خبرات تم الحصول عليها من خلال تجارب سابقة.

¹ محمد مصطفى سليمان، حوكمة الشركات و معالجة الفساد المالي و الاداري، الدار الجامعية، مصر، 2006، ص12-14.

*New York stock exchange .

**National Association of Securities Dealers.

²ممدوح محمد العزايزة، مرجع سابق.

³ محمد مصطفى سليمان، مرجع سابق.

⁴ حسين يرقى، عمر علي عبد الصمد، "واقع حوكمة المؤسسات في الجزائر وسبل تفعيلها"، الملتقى الدولي الأول حول الحوكمة المحاسبية للمؤسسة واقع، رهانات وآفاق ،جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، يومي 07-08 ديسمبر 2010، ص 3، 4.

- التَّحَاكُمُ: طلباً للعدالة خاصة عند انحراف سلطة الإدارة وتلاعبها بمصالح المساهمين.

2. وجهات نظر خاصة بالحوكمة

لفظ الحوكمة هو الترجمة للمصطلح الإنجليزي « **Governance** » و قد توصل مجمع اللغة العربية بعد عدة محاولات لتعريب هذا المصطلح، إلى استخدام مضامين أخرى تعبر عن هذه الكلمة مثل: الإدارة الرشيدة، الحاكمية، الحوكمة، الحكم الراشد، الحكم الصالح أو الجيد و لكن تجدر الإشارة إلى أنه لا يوجد تعريف موحد لمصطلح حوكمة الشركات بين كافة الاقتصاديين والقانونيين والمحليين ويرجع ذلك إلى تداخله في العديد من الأمور التنظيمية والاقتصادية والمالية والاجتماعية للمؤسسات وفيما يلي مجموعة من التعاريف المتعلقة بالمصطلح:

- أ. حوكمة الشركات هي مجموعة من الإجراءات،المسارات والسياسات،القوانين والمؤسسات المؤثرة على الطريقة التي يتم بها توجيه الشركة مثل الإدارة، التوجيه والرقابة. وحوكمة الشركات هي أيضاً علاقات بين عدّة لاعبين منهم أصحاب المصالح وأهداف الشركة ،اللاعبين الرئيسيين هم حملة الأسهم والإدارة ومجلس الإدارة كما تشمل أيضاً أصحاب المصلحة من موظفين و موردين وعملاء والبنوك وغيرها من المقرضيين والمنظمين و المجتمع ككل.¹
- ب. هي العلاقة بين مجلس الإدارة ،المساهمين وإدارة الشركة ويمكن كذلك إضافة مراجعي الحسابات التي تصادق على التقارير السنوية والسلطات الرقابية ووكالات التصنيف.²
- ج. حوكمة الشركات هي فن إدارة شبكة من العلاقات بين مختلف أطراف المصالح، من خلال إستراتيجيات وأداء الشركات، أي من خلال تقسيم السلطات والمسؤوليات بين الأطراف.³
- د. ويمكن تعريفها كذلك على أنها كيفية ممارسة السلطة من جانب الدولة من اجل تسيير جيد للأعمال الحكومية سواء على الصعيد السياسي أو الاقتصادي أو الإداري، الحوكمة من هذا الجانب تهدف إلى دراسة مؤسسات الدولة وعلاقتهم مع المؤسسات الاجتماعية (المؤسسات الاقتصادية، جمعيات المجتمع المدني،الأحزاب السياسية،النقابات العمالية).⁴

¹Maali qasem, **corporate governance and social responsibility forum**,white paper an action plan, jordan,13 march 2007, p5.

² Marois B et Bompont P, **gouvernement d'entreprise et Communication Financière** ,économica, paris , 2004 ,p105 .

³ Luc boyer et Noël Equilbey, **organisation : théories et applications**, deuxième édition, édition d'organisation, paris, mars 2003, p 397.

⁴ Bonnona,C, «Développement Des petites et Micro-entreprise Algérienne et Gouvernance», in colloque international **Gouvernance et développement de la PME**, hôtel Hilton ,Alger, 23.24.25 juin2003, p2.

هـ. و قد عرفها رئيس البنك الدولي السابق (J. Wolfenson) بأنها الممارسات التي تدور حول العدالة و الشفافية و محاسبة المسؤولين.¹

و. كما عرفها (GOMEZ) و الذي تعود له المصطلح "gouvernement d'entreprise" والتي تعني نظام للقوانين والإجراءات التي تنظم عمل القطاعات الاجتماعية من جانبين حيث أنه يضع النظام في أعمالهم ويعطيهم الأوامر²

وقد حرصت العديد من المؤسسات الدولية على الخوض في هذا المفهوم بالتحليل والدراسة سندرج بعضا منها :

فتعرف مؤسسة التمويل الدولية "IFC" الحوكمة بأنها " هي النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات والتحكم في أعمالها " .³

كما عرفت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OCDE الحوكمة على أنها: " نظام يتم بواسطته توجيه منظمات الأعمال والرقابة عليها، حيث تحدد هيكل وإطار توزيع الواجبات والمسؤوليات بين المشاركين في الشركة مثل مجلس الإدارة والمديرين وغيرهم من أصحاب المصالح، وتضع القواعد والأحكام لاتخاذ القرارات المتعلقة بشؤون الشركة."⁴

وقد عرف معهد المدققين الداخلي الحوكمة بأنها: "العمليات التي تتم من خلال الإجراءات المستخدمة من ممثلي أصحاب المصالح من أجل توفير إشراف على إدارة المخاطر ومراقبة مخاطر المؤسسات والتأكيد على كفاية الضوابط لانجاز الأهداف والمحافظة على قيمة المؤسسة من خلال أداء الحوكمة فيها."⁵

¹عدنان قباجة و آخرون، مرجع سابق ، ص31.

² Renard J , **La gouvernance d'entreprise une approche par l'audit et le contrôle interne**, L'Harmattan ,France, 2005, p14.

³ كمال بوعظم، زايدي عبد السلام، " حوكمة الشركات ودورها في التقليل من عمليات التضليل في الأسواق المالية والحد من وقوع الأزمات -مع الإشارة إلى واقع حوكمة الشركات في بيئة الأعمال الدولية- "، الملتقى الدولي حول الحوكمة وأخلاقيات الأعمال في المؤسسات، قسم العلوم التجارية، جامعة باجي مختار عنابة، يومي 19-18/11/2009، ص43.


⁴ دهمش نعيم، إسحق أبو زر عفاف، " تحسين وتطوير الحاكمية المؤسسية في البنوك"، مجلة البنوك في الأردن ، العدد العاشر، المجلد الثاني و العشرون، ديسمبر 2003 ، ص27 .

⁵ حسين يرقى، عمر علي عبد الصمد، مرجع سابق، ص4 .

كما يشرح Sir Adrian Cadbury في تقرير 1992 (الشهير بتقرير Cadbury) عن الجوانب المالية لحوكمة الشركات: "حوكمة الشركات هو النظام الذي تدار وتراقب به الشركات، مجالس الإدارة المسؤولة عن حوكمة شركاتها، ودور المساهمين في الحوكمة هو انتخاب أعضاء مجلس الإدارة والمراجعين، والتأكد من أن هناك هيكل حوكمة ملائم وفي مكانه. إن مسؤولية المجلس تتضمن وضع الأهداف الإستراتيجية للشركة، وتوفير القيادات التي تحقق هذه الأهداف، ومراقبة إدارة العمل، ورفع التقارير للمساهمين أثناء فترة ولايتهم، والتأكد من أن مجلس الإدارة يلتزم بالقوانين واللوائح، ويعمل لمصلحة المساهمين أعضاء الجمعية العامة".¹

كما لخص رولاند بيريز (ROLAND PEREZ) المبدأ الذي تقوم عليه حوكمة الشركات في ثلاثة عناصر: الهياكل، الإجراءات والتصرفات في الشكل التالي:

الشكل رقم (07): مفهوم حوكمة الشركات



المصدر: بادن عبد القادر، دور حوكمة النظام المصرفي في الحد من الأزمات المالية والمصرفية بالإشارة الى حالة الجزائر، مذكرة ماجستير في علوم التسيير تخصص مالية ومحاسبة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2007/2008، ص 08 .

و يمكن استنباط أهم عناصر الحوكمة من خلال التعريفات المتقدمة وغيرها والتي تتمثل في:

- النظام الذي يتم بموجبه إدارة الشؤون اليومية للشركة .
- تنظيم العلاقات بين مختلف الأطراف من مجلس الإدارة والمديرين والمساهمين وأصحاب المصالح.
- مجموعة من الممارسات المتعلقة بالعدالة والشفافية ومحاسبة المسؤولين.
- إيجاد الهيكل الذي تتحدد من خلاله أهداف الشركة ووسائل تحقيق تلك الأهداف ومتابعة الأداء.
- العملية التي تشرف على إدارة المخاطر والمحافظة على قيمة المؤسسة.

¹ جون د سوليفان، ترجمة مركز المشروعات الدولية الخاصة بالبوصلية الأخلاقية للشركات. أدوات مكافحة الفساد: قيم ومبادئ الأعمال وأداب المهنة وحوكمة الشركات، المنتدى العالمي لحوكمة الشركات، البنك الدولي للإنشاء والتعمير، الدليل السابع، 2003، ص 9.

- تقوم على ثلاث مبادئ: الهياكل، الإجراءات، والتصرفات من أجل اتخاذ القرارات وتحسين الكفاءة الاقتصادية للشركة.

ثالثاً: أهمية وأهداف حوكمة الشركات:

يعتبر تطبيق نظام حوكمة جيد داخل الشركة ذات دور حيوي في ترشيد استخدام رأس المال المتاح وربحية أصحاب المال كالمساهمين وبقية المقرضين كالبنوك، كما تساعد أيضاً في الحفاظ على ثقة المستثمرين المحليين والأجانب وجذب رأس المال طويل الأجل ويعتبر كذلك العنصر الرئيسي في تحسين فعالية الإقتصاد.¹

هذا بالإضافة إلى أن حوكمة الشركات تتبني على فكرة مفادها أنه إضافة تعظيم الثروة في المؤسسة أي خلق القيمة داخل المؤسسة ، فمن الضروري وضع نظام قادر على حل النزاعات والصراعات المرتقبة بين كل أصحاب المصالح وكذا وضع نظام قادر على التنبؤ واستباق بعض الصراعات نتيجة لتضارب المصالح فإن حدث بطريقة أو بأخرى إن عجزت الشركة على إيجاد ذلك النظام فهي معرضة في المدى الطويل إلى شلل وظيفي وذلك لعدم قدرتها على إيجاد مصادر جديدة مالية أو غير ذلك ، ومنه فإذا كانت المؤسسة منظمة بطريقة تضمن نوعاً من العدالة والإنصاف بين مختلف أصحاب المصالح ، فإن ذلك سيرجع حتماً بأثر إيجابي على فعاليتها في الأمد الطويل.²

1. أهداف حوكمة الشركات:

تحقق حوكمة الشركات الجيدة العديد من الأهداف ومن أهمها:

أ. على المستوى الوطني:

- ❖ تحسين مستوى التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- ❖ تنمية الادخار وتشجيع الاستثمار المحلي والأجنبي وتعظيم الربحية وخلق المزيد من فرص العمل الجديدة.³

ب. على مستوى الشركة نفسها:

- ❖ حماية المساهمين بصفة عامة سواء أقلية أو أغلبية وتعظيم عائدهم.


¹ Adrian fares, **corporate governance in Egypt from a banking perspective**, workshop(2) : CG from a banking perspective (CIPE), Egypt, February 5.2003, p2.

² Bancel,F , **La gouvernance des entreprises**, Economica, Paris , 1997 ,P 15.

³ فيصل محمود الشاوره، "قواعد الحوكمة وتقييم دورها في مكافحة ظاهرة الفساد والوقاية منه في الشركات المساهمة العامة الأردنية"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 25 ،العدد الثاني 2009 ، جامعة مؤتة الأردن،ص

- ❖ تحقيق العدالة والشفافية وحق المساءلة بما يسمح لكل ذي مصلحة أن يستجوب الإدارة و منع المتاجرة بالسلطة في الشركات.¹
- ❖ تحسين عملية صنع القرار في الشركات، بزيادة إحساس المديرين بالمسؤولية وإمكانية محاسبتهم من خلال الجمعيات العامة.
- ❖ تحسّين مصداقية البيانات والمعلومات وتحقيق سهولة فهمها .
- ❖ زيادة قدرة الإدارة على تحفيز العاملين وتحسين معدّلات دوران العمالة واستقرار العاملين.²

الشكل رقم (08): أهداف ونتائج الحوكمة



المصدر: محسن أحمد الخضيرى، حوكمة الشركات، الطبعة الأولى، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2005، ص 21.

2. أهمية حوكمة الشركات:

ليس هناك سوى القليل من الموضوعات التي يمكن أن تفوق في أهميتها تلك الأهمية التي تحظى بها حوكمة الشركات بالنسبة لمنشآت الأعمال الدولية وبرامج التنمية، ويرجع ذلك إلى سلسلة الأحداث التي وقعت خلال العقدين الأخيرين والتي أعطت هذه الأولوية التي تتمتع بها الموضوعات المتعلقة بحوكمة الشركات لدى كل من مجتمع الأعمال الدولية ومؤسسات التمويل الدولية، كما تتبع الحاجة إلى هذا المفهوم من الفصل بين الملكية والإدارة في الشركات، كل هذا استدعى الاهتمام بموضوع حوكمة الشركات وتأكيد أهميته التي برزت آثاره واضحة والتي يمكن توضيحها في النقاط التالية:

¹مجلة اقتصاد و أسواق، -العدد57، مارس 2008، السنة الخامسة، ص 16.

²محسن أحمد الخضيرى، حوكمة الشركات، الطبعة الأولى، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2005، ص 22، 23.

- ❖ زرع الطمأنينة في نفوس المستثمرين و المساهمين من حملة الأسهم من تحقيق عائد يتوافق مع استثماراتهم والسعي للحفاظ على حقوقهم وخاصة صغار المساهمين.
 - ❖ تعظيم القيمة السوقية لأسهم الشركة وتدعيم تنافسية الشركات في الأسواق المالية العالمية وخاصة مع البيئة البنكية الجديدة واستحداث أدوات مالية جديدة وحدوث الاندماجاتالخ.¹
 - ❖ كذلك تزداد أهمية الحوكمة في إدارة الشركات من أجل تحقيق الثقة في المعلومات المالية الواردة في القوائم المنشورة وذلك بغرض حماية مستخدمي القوائم المالية خاصة المساهمين والمتعاملين في سوق الأوراق المالية. ولا شك أن احتمالات تعرض الشركات التي لا تطبق قواعد ومبادئ الحوكمة للآزمات والفضائح المالية تزيد بدرجة كبيرة عن الشركات التي تطبق مبادئ وقواعد الحوكمة.²
- ومنه يمكن القول أن حوكمة الشركات هي أداة جديدة تمكن المجتمع من التأكد من الإدارة الجيدة للشركة وذلك بأسلوب علمي وعملي يؤدي إلى توفير أطر عامة لحماية أموال المساهمين وتحقيق نظام بيانات ومعلومات عادل وشفاف يحقق انسياب هذه البيانات والمعلومات على قدم المساواة بما يحقق توافر النزاهة في الأسواق ولأصحاب المصالح والعلاقات المرتبطة بالمشروعات والشركات، وفي نفس الوقت توفير أداة جيدة للحكم على أداء مجالس إدارة الشركات ومحاسبتهم.³

الفرع الثاني: آليات حوكمة الشركات

يمكن اعتبار بأن تصميم آليات وقواعد ونظم رقابة حوكمة الشركات أمر مهم لتقليل عدم الكفاءة التي من الممكن أن تظهر نتيجة المخاطر التي تحيط بالشركة. لذا هناك مجموعتان من الآليات التي يتوقف عليهما مستوى الجودة والتطبيق الجيد لحوكمة الشركات، وفيما يلي عرض لهاتين المجموعتين:

أولاً: آليات الحوكمة الداخلية

¹ عبد الرحمان المشهداني، "حكومة المؤسسات و امكانية انجاحها في العراق"، المجلة العربية للعلوم الاقتصادية والإدارية، جامعة الروح القدس-الكسليك، العدد 2، 2006، ص 19.

² عبد الوهاب نصر على، شحاته السيد شحاته، مراجعة الحسابات و حوكمة الشركات، الدار الجامعية، مصر، 2007/2006، ص 23.

³ أشرف حنا ميخائيل، "تدقيق الحسابات وأطرافه في اطار منظومة حوكمة الشركات"، المؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في اطار حوكمة الشركات، مرجع سابق، ص 93.

هي مجموعة القواعد والأسس التي تحدد طريقة وكيفية اتخاذ القرارات، وتوزيع السلطات داخل الشركة والتي

تؤدي إلى تقليل التعارض بين المصالح، وهي تشمل كل من:¹

- ❖ تركز الملكية
- ❖ مجلس الإدارة
- ❖ المكافأة أو التعويض

1. تركز الملكية Ownership Concentration:

يعتبر امتلاك عدد كبير من الأسهم لدى عدد قليل من الملاك عبارة على "تركز الملكية" وتكتسب آلية تركز الملكية أهمية كبيرة بسبب تأثيرها في فاعلية الرقابة على القرارات الإدارية، فالملكية الموزعة **Diffuse ownership** والتي تتمثل في عدد كبير من المساهمين لعدد قليل من الأسهم مع عدد قليل من المالكين لعدد كبير من الأسهم ينتج رقابة ضعيفة على قرارات الإدارة، وقد أظهرت نتائج كثير من الأبحاث في المجال المالي بأن درجة عالية من تركز الملكية يجعل احتمالية توجه القرارات الإستراتيجية للمدراء نحو تعظيم ثروة المساهمين اكبر.

2. مجلس الإدارة Board of Directors:

يجب أن يكون لمجلس الإدارة دور الموجه والمرشد الاستراتيجي للشركة وأن يتحمل بمشاركة الإدارة التنفيذية المسؤولية المباشرة وغير المباشرة عن مدى تحقيق أهداف الشركة. وتحقيق مصلحة المساهمين وأصحاب المصالح كافة ومعاملتهم معاملة عادلة.

كما تعتبر أيضا من مسؤوليتهم وضع الأهداف ومراقبة الأداء وضمان الشفافية في ترشيح وانتخاب مجلس الإدارة والإفصاح ونزاهة حسابات الشركة والإشراف على حسن ممارسة الحوكمة في الشركة وممارسة الحكم الموضوعي المستقل على شؤون الشركة من أجل إنجاز عملية التحكم المؤسسي ومن ثم حوكمة الشركات.²

3. المكافأة أو التعويض: Executive Compensation:

¹ Hitt et all, **strategic management**, 6th Ed, 2004, p06.

² مها محمود رمزي ربحاوي، « الشركات المساهمة ما بين الحوكمة والقوانين والتعليمات »، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد - 24، العدد الأول، 2008، ص 12.

يُصمم نظام الأداء على أساس المكافأة **performance-based remuneration** عن طريق ربط أجر المستخدم مع أدائه ، إذ أن المكافأة تكون فاعلة في تحفيز الأداء الجيد و زيادة مردود العمل ، كما أنها تعمل على تحقيق توافق مصالح المدراء مع مصالح المساهمين.¹

ثانياً: آليات الحوكمة الخارجية:

ترجع أهمية المحددات الخارجية إلى أن وجودها يضمن حسن إدارة الشركة وتنفيذ القوانين والقواعد التي تهتم بحسن تسيير المؤسسات وتقلل من التعارض والنزاعات بين أصحاب المصالح من جهة، وبين العائد الاجتماعي والعائد الخاص للمؤسسة، وتشمل المحددات الخارجية ما يأتي:


1. المناخ الاستثماري للدولة: والذي يشمل على سبيل الذكر القوانين التي تنظم عمل السوق ، مثل قوانين السوق المالية، والمؤسسات وتنظيم المنافسة ومنع الاحتكارات والإفلاس ، وكذا كفاءة القطاع المالي من بنوك وشركات تأمين وأسواق مالية ذات الأثر على التمويل ، ودرجة تنافسية أسواق السلع وعناصر الإنتاج ، كذلك وجود وكفاءة ومقدرة الأجهزة الرقابية، مثل وجود هيئة أسواق المال ومدى قدرتها في الرقابة على أعمال الشركات، خاصة الشركات المدرجة في أسواق المال، كذلك دور المؤسسات غير الحكومية في ضمان التزام أعضائها بالنواحي السلوكية والمهنية والأخلاقية والتي تضمن عمل الأسواق بكفاءة ..²
2. الالتزام بالمعايير الدولية المحاسبية والتدقيقية والجودة : أي توحيد المعايير والزاميتها من أجل إمكانية المقارنة بين البيانات والمعلومات المالية على المستوى العالمي، ووضع آلية للتنفيذ بها، وتوحيد المعالجات التي ستستخدم لقياس الأحداث المالية وتوصيل النتائج لمستخدمي المعلومات ، من أجل ملاءمة وتعزيز عملية التحكم المؤسسي.³

شكل رقم (09): المحددات الداخلية والخارجية لحوكمة الشركات

¹ Hitt et all, op.cit.

² بن ثابت علل ، بن جاب الله محمد، " الحوكمة المؤسسية ، ومتطلبات الإصلاح لتطبيقها في الدول النامية" ، الملثقي الدولي الأول حول: أبعاد الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية في الدول النامية، 4 و 05 ديسمبر 2006، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، ص.6.

³ منها محمود رمزي ربحاوي، مرجع سابق، ص 101.



المصدر: من اعداد الباحثة

الفرع الثالث: مراحل تطبيق حوكمة الشركات والأطراف المعنية بذلك

أولاً: مراحل تطبيق حوكمة الشركات ونجاحها

من أجل التطبيق الجيد للحوكمة على مستوى أي دولة فإنه لزاماً المرور بالمرحلة التالية من أجل إعطاء نتيجة و نجاحها والتمثلة في ما يلي:¹

1. رفع مستوى الوعي :

يعتبر هذا العنصر من أهم التحديات التي تواجه نجاح الحوكمة لأن مفهوم حوكمة الشركات حديث الاستخدام ولم يكن موجوداً في اللغة المحلية، لذا يتطلب الأمر رفع مستوى الوعي والتثقيف لدى الأفراد والمستثمرين وكذلك لدى الإدارات بأهمية وجدوى الحوكمة وتطبيقها لرفع معدلات النمو والتنمية.

2. وضع القوانين الوطنية :

حيث يمكن الاعتماد على مبادئ منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية التي أصدرتها فيما يخص الحوكمة كقاعدة يتم الانطلاق منها وبالتالي تستطيع الدول تطوير مجموعات مبادئها وقوانينها الخاصة من خلال الالتزام بالمعايير الدولية، وكذلك من خلال الاستفادة من تجارب الدول كذلك تدعيم هذه القوانين بخلق معاهد تعليم حوكمة الشركات والقطاع الأكاديمي ووسائل الإعلام ومؤسسات الأعمال.

¹ عبد الرحمان المشهداني، مرجع سابق، ص 20.

3. مراقبة التطبيق :

عندما يتم رسمياً تبني قانون وطني ما للحوكمة ، يجب توضيح مدى تقييد الشركات به ، ويمكن أن يتم ذلك من خلال الأسواق المالية ، اعتماداً على متطلبات معينة لإدراج الشركات فيها كاشتراط إعلان الميزانية الختامية للشركات سنوياً والسماح بتدقيق سجلات الشركة ومراقبتها... إلخ من الإجراءات. ولكن هذه الطريقة قد تكون غير كافية في الدول النامية كون الأسواق فيها ضعيفة، وليست لديها القدرة على المتابعة والإشراف على عمل هذه الشركات، إضافة إلى ضعف دورها في النشاط الاقتصادي بشكل عام، لذا يجب إنشاء المؤسسات الحكومية وتطويرها لمراقبة صناعة التعامل بالأوراق المالية ، ويمكن لمنظمات المجتمع المدني والإعلام أن تسهم بدور مهم في مراقبة وضبط سلوك أعضاء مجالس الإدارة في الشركات والتفتيش عن أي مظهر للفساد.

4. التدريب على المسؤوليات الجديدة :

بعد أن يتم وضع إطار لحوكمة الشركات، تقع مسؤوليات جديدة على عاتق المديرين التنفيذيين في الشركات التجارية، وأعضاء مجالس الإدارة، وأمناء سر الشركات، وأمثالهم، ويتعين أن يقوم قطاع الشركات التجارية بتعليم هؤلاء اللاعبين كيفية أداء أدوارهم من خلال وضع مواد دراسية مبتكرة، وكذلك ترجمة المواد المناسبة من البلدان الأخرى التي تطبق الحوكمة بنجاح فيها.


5. إضفاء الطابع المؤسسي على حوكمة الشركات:

تأتي المرحلة الأخيرة في تطور حوكمة الشركات في دولة ما عندما يتم التطبيق الفعلي للحوكمة ويتقبل الوسط التجاري تلك الحوكمة كجزء طبيعي ومفيد من خلال القيام بالأعمال التجارية، وعندما تكون المؤسسات التي تدعم التطبيق والامتثال لمبادئ الحوكمة قد أصبحت ثابتة في مكانها، وتشمل هذه المؤسسات مبادرات القطاع الخاص مثل المعاهد القومية للمديرين لتأمين إثراء مهني مستمر، وكذلك المؤسسات الحكومية كالنظام القضائي الذي يحكم في النزاعات بالعدل.

ثانياً: الأطراف المعنية بتطبيق مفهوم حوكمة الشركات:

يجب ملاحظة أن هناك أربعة أطراف رئيسية تتأثر وتتوثر في التطبيق السليم لقواعد حوكمة الشركات، وتحدد إلى درجة كبيرة مدى النجاح أو الفشل في تطبيق هذه القواعد، و الموضحة فيما يلي:

شكل رقم (10) : الأطراف المعنية بتطبيق مفهوم حوكمة الشركات



المصدر: محمد مصطفى سليمان، مرجع سابق، ص 17.

1. المساهمون: هم من يشاركون بأموالهم في رأس مال الشركة عن طريق ملكيتهم للأسهم وتعظيم قيمة الشركة على المدى البعيد مما يحدد مدى استمراريته مقابل الحصول على الأرباح المناسبة لاستثماراتهم كما أنهم يملكون الحق في اختيار أعضاء مجلس الإدارة المناسبين لحماية حقوقهم، وبالمقابل عدم تحقيق الأرباح المجدية يقلص رغبة المساهمين في زيادة أنشطه الشركة مما يؤثر على مستقبل الشركة، ويمكن تحقيق أهداف المساهمين من خلال حسن اختيار أعضاء الإدارة العليا لإدارة الشركة ضمن القوانين والسياسات المطلوبة.¹

جدول رقم (03) : مساهمة قواعد الحوكمة للحقوق الأولية للمساهمين.

¹ زرزار العياشي، "أثر تطبيق قواعد حوكمة الشركات على الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية للشركات"، الملتقى الوطني حول الحوكمة المحاسبية للمؤسسة (واقع، رهانات و آفاق)، مرجع سابق، ص 9

القيمة المضافة للحوكمة للمؤسسة	الحقوق الأولية للمساهمين
تقاسم الأرباح ينبغي أن يكون نزيها وشفافا.	المشاركة في تقاسم أرباح المؤسسة
أساليب تسجيل السندات ينبغي أن تكون فعالة.	تسجيل السندات المالية للمؤسسة
يجب أن لا تتم إجراءات التنازل ونقل السندات بشكل غير عقلاني مما يؤثر على التفاوض حول السندات	إمكانية التنازل وتحويل السندات.
المعلومات المتعلقة بجدول الأعمال والقرارات التي يتعين اتخاذها في الجمعية العامة يجب أن تصل في الوقت المناسب وبالشكل الملائم. إجراءات سير الجمعية العامة يجب أن تكون في متناول المساهمين ولا ينبغي أن تعيق بشكل غير معقول الممارسة الفعلية	المشاركة والتصويت في الجمعيات العامة للمساهمين.
يجب أن تصل المعلومات الضرورية لممارسة حقوقهم ومهامهم في الوقت المناسب والشكل الملائم.	الحصول على المعلومات اللازمة لممارسة حقوقهم و مهامهم.

المصدر: سليم عثمانى وفريق العمل المكلف بتحرير الميثاق الجزائري للحكم الراشد للمؤسسة (GOAL 08)، ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر، إنجاز، تصميم و إنتاج TBWA\DJAZ، 2009، ص 31،30.

2. مجلس الإدارة: وهو الذي يمثل المساهمين ومن مهامه اختيار المديرين التنفيذيين الذين توكل لهم سلطة الإدارة اليومية للشركة وهو الذي يقوم بمتابعة أدائهم كذلك يسعى من خلال رسم السياسات العامة التي تهدف إلى الحفاظ على حقوق المساهمين.

يجب أن يقوم المجلس بإضفاء رقابة فعالة على الإدارة التنفيذية العليا كذلك له الحق في محاسبة ومساءلة الإدارة وهذا يعني أن مجلس الإدارة يجب أن يعملوا على أساس معلومات شاملة وبنية حسنة وبحذر شديد كما من واجبات مجلس الإدارة معاملة المساهمين على أساس متساو والوصول إلى المعلومات الدقيقة والمهمة في الوقت المناسب.¹

أ. مهام مجلس الإدارة: يقوم مجلس الإدارة بتنفيذ مجموعة من المهام المنوط به و التي تتمثل في:²

¹ عدنان قباجة وآخرون، مرجع سابق، ص 35.

² سليم عثمانى وفريق العمل المكلف بتحرير الميثاق الجزائري للحكم الراشد للمؤسسة (GOAL 08)، مرجع سابق، ص 36،37.

❖ قيادة إستراتيجية المؤسسة ومراقبة تنفيذها:

إن المهام التي يتكفل بها مجلس الإدارة محددة بواسطة القانون الأساسي للمؤسسة، وتتم وتوضع بواسطة اللوائح التي تتخذها الجمعية العامة، ويتمثل في ضمان توجيه إستراتيجية المؤسسة وتنظيمها وكذا مراقبة مدى تنفيذ أنشطتها. وبالرغم من هذين الشقين (القانوني والتنظيمي)، فعلى مجلس الإدارة أن يراعي إدماج مبادئ الحوكمة للمؤسسة.

جدول رقم (04) : مهام مجلس الإدارة المتعلقة بقيادة المؤسسة والحوكمة

مبادئ الحوكمة المتعلقة بقيادة المؤسسة	مهام القيادة
- وضع الإستراتيجية وتفصيلاتها بتناسق مع مصالح الشركة - شرح الإستراتيجية بواسطة وضع خطة عمل مع تحديثها بانتظام وتأطيرها بسياسة عامة للمخاطر.	ضرورة وضع إستراتيجية للمؤسسة ذات المدى المتوسط ومن ثم ضمان ترجمتها في برامج ومشاريع بميزانيات.
- تحديد معايير انتقائهم ونظم تقييم ذات شفافية. - تقدير خطط لاستخلافهم	توظيف أعضاء الفريق التنفيذي وتنصيبهم
-موااة هذه الرواتب ومصالح المؤسسة على المدى الطويل ومساهمتها.	تحديد رواتب الفريق التنفيذي والإداريين
السهر على وضع إجراءات مكتوبة وشفافة.	ضمان التأكد من تعيين وتجديد وانتخاب الإداريين.
-توقع تضارب المصالح التي قد تنشأ فيما بين الفريق التنفيذي والإداريين والمساهمين ومعالجتها. -توقع مخاطر الانحرافات من حيث إساءة استخدام المنافع الاجتماعية واستعمال السلطة والاختلاس التي قد ترتكب في سياق المعاملات مع الأطراف ذات الصلة والقضاء عليها.	ضمان الاستقرار والسير الحسن للمؤسسة وفقا للقانون.

المصدر : سليم عثماني وفريق العمل المكلف بتحرير الميثاق الجزائري للحكم الراشد للمؤسسة (GOAL 08)، ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر، إنجاز، تصميم وإنتاج TBWA\DJAZ، 2009، ص 37،36.

❖ الرقابة: فيما يتعلق بمهمة الرقابة، فإنه يقع على مجلس الإدارة واجب التأكد من أن المؤسسة تحوز على الأجهزة المناسبة في هذا المجال، لاسيما جهاز تسيير المخاطر والرقابة المالية والعملية فضلا عن احترام القانون والمعايير المطبقة. وبهدف ممارسة واجب المراقبة، يمكن لمجلس الإدارة أن يطلب الخبرة اللازمة. وأخيرا،

يمكن لمجلس الإدارة أن يضع تحت تصرفه لجنة مكونة من إداريين (لجنة المشورة) والتي تكون مسؤولة عن المساعدة في المراقبة المالية للمؤسسة وكذا توجيه أخذ القرارات. وبصورة أعم، فإن مهام المراقبة يجب أن تخضع لأحكام تعتمد وتكرس من طرف مجلس الإدارة.

جدول رقم (05) مهام مجلس الإدارة المرتبطة بمراقبة المؤسسة ومبادئ الحوكمة

مهام المراقبة	مبادئ الحوكمة للمؤسسة المقترنة بمراقبتها
مراقبة مدى تنفيذ البرامج والمشاريع والميزانيات وتقييم نتائجها.	- التأكد من سلامة نظم المعلومات وبالأخص نظام المحاسبة . - التأكد من الاستقلالية التامة وعدم التحيز في مراجعة الحسابات (من طرف محافظ الحسابات)؛ - وضع نظام مراقبة خاص بالمؤسسة بواسطة اللجوء إلى التدقيق الخارجي.
الإشراف على الفريق التنفيذي	- السهر على وضع نظام تقريري فعال وتقييم شفاف ؛ - السهر على التحديد الدقيق للمسؤوليات.
تنظيم أنشطة مجلس الإدارة	- وضع إجراءات تنظيم وعمل مجلس الإدارة تميزه الكفاءة والشفافية ؛ - السهر على التحديد الدقيق للمسؤوليات.
متابعة شروط استقرار المؤسسة	- مراقبة الممارسات الفعلية للمؤسسة فيما يتعلق بالتسيير الراشد وإجراء التغييرات اللازمة. - متابعة مراحل نشر المعلومات والاتصال من طرف المؤسسة في إتجاه الأطراف الفاعلة الخارجيين، والسهر لأجل التأكد من عودة المعلما وضمان كفاءة الأجهزة والإجراءات المتصلة بالمعلومات

المصدر : سليم عثمانى وفريق العمل المكلف بتحرير الميثاق الجزائري للحكم الراشد للمؤسسة (08 GOAL)، ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر، إنجاز، تصميم و إنتاج TBWA\DJAZ، 2009، ص 36،37.

3. الإدارة : وهي المسؤولة عن الإدارة الفعلية للشركة وتقديم التقارير الخاصة بالأداء إلى مجلس الإدارة، وتعتبر إدارة الشركة هي المسؤولة عن تعظيم أرباح الشركة وزيادة قيمتها بالإضافة إلى مسؤوليتها تجاه الإفصاح والشفافية في المعلومات التي تنشرها للمساهمين.¹

¹ محمد مصطفى سليمان، مرجع سابق، ص 18.

4. أصحاب المصالح : وهم مجموعة من الأطراف لهم مصالح داخل الشركة مثل الدائنين والموردين والعمال والموظفين، و يجب ملاحظة أن هؤلاء الأطراف يكون لديهم مصالح قد تكون متعارضة ومختلفة في بعض الأحيان، فالدائنون على سبيل المثال، يهتمون بمقدرة الشركة على السداد، في حين يهتم العمال والموظفين على مقدرة الشركة على الاستمرار.¹

المطلب الثاني: الإطار الميداني لتفعيل حوكمة الشركات

لقد تمّ التفكير بجديّة في وضع مبادئ ومعايير عالمية تخص حوكمة الشركات، من طرف بعض الهيئات الدولية المتخصصة، إضافة إلى سن دساتير وطنية اعتماداً على المبادئ الدولية والتقارير المشهورة التي تمّت في هذا الإطار وهذا نتيجة لأزمات المالية التي عصفت باقتصاديات بعض المناطق من العالم في النصف الثاني من عقد التسعينات، وبعض الانهيارات التي تعرضت لها كبرى الشركات العالمية. وسوف نتطرق إلى هذه المبادئ والتقارير بشكل مختصر في المطلب التالي:

الفرع الأول: المبادئ الدولية لحوكمة الشركات

حيث سنتطرق إلى أهم هذه المبادئ وأشهرها و المتمثلة في:

أولاً: مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية

باستعراض مبادئ الحوكمة التي أقرتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية نجد أنها تتلخص في المبادئ العامة الآتية:

1) ضمان وجود أساس لإطار فعال لحوكمة الشركات: وينبغي أن يشجع هذا الإطار على الشفافية وكفاءة الأسواق ، كما يجب أن يكون موافقا مع حكم القانون، وأن يحدد بوضوح توزيع المسؤوليات فيما بين السلطات الإشرافية والتنظيمية والتنفيذية.²

2) توفير حماية المساهمين وتسهيل ممارسة حقوقهم والوظائف الرئيسية لأصحاب حقوق الملكية.³

¹ شوقي جباري، " دور المراجعة الخارجية في إرساء دعائم حوكمة الشركات"، الملتقى الوطني حول الحوكمة المحاسبية للمؤسسة (واقع، رهانات و آفاق)، مرجع سابق، ص5.

² مجموعة خبراء، حوكمة الشركات و أسواق المال العربية، بحوث و أوراق عمل مؤتمر "متطلبات حوكمة الشركات و أسواق المال العربية" ، شرم الشيخ، جمهورية مصر العربية، ماي 2007، ص 97.

³ إمام حامد آل خليفة، "التدقيق الداخلي وتفعيل مبادئ الحوكمة في التشريع الضريبي المصري"، المؤتمر العربي الأول للتدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات، مرجع سابق، ص 321.

- (3) ضمان نفس المعاملة العادلة بين كافة المساهمين: وتعنى المساواة بين حملة الأسهم داخل كل فئة وحمايتهم من أي عمليات استحواذ أو دمج مشكوك فيها، أو من الاتجار في المعلومات الداخلية.¹
- (4) احترام دور كافة أصحاب المصالح في حوكمة الشركات: يجب أن يضمن إطار حوكمة الشركات احترام دور كافة الأطراف ذوي المصلحة في حوكمة الشركات مثل الدائنين والموردين والعملاء والعاملين بالشركة وكافة الجهات الحكومية، وتوفير المعلومات اللازمة لهم في الوقت المناسب، وحققهم في إخطار مجلس الإدارة بأي تصرفات أو مخالفات غير قانونية أو غير أخلاقية دون أن يترتب على هذا الإخطار أي مساس بحقوق تلك الأطراف تجاه الشركة.²
- (5) الإفصاح والشفافية: ضمان القيام بالإفصاح السليم والصحيح في الوقت المناسب عن كافة الموضوعات الهامة المتعلقة بالشركة بما في ذلك المركز المالي والأداء و حقوق الملكية وحوكمة الشركات.³
- (6) التأكيد على مسؤولية مجلس الإدارة: أي تحديد مسؤوليات مجلس الإدارة بما يضمن التوجيه والإرشاد الإستراتيجي للشركة والرقابة الفعالة لمجلس الإدارة على إدارة الشركة كما يضمن محاسبة مجلس الإدارة عن مسؤوليته أمام الشركة والمساهمين.⁴
- تلك هي ملخص للمبادئ العامة التي وافق عليها مجلس منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية من خلال وزراء دول أعضاء المنظمة وتمت الموافقة عليها من جانب منتدى الاستقرار المالي وأصبحت تشكل الأساس لعنصر حوكمة الشركات في تقارير البنك الدولي وصندوق النقد الدولي عن مراعاة المعايير والقواعد.

ثانياً: مبادئ البنك الدولي لحوكمة الشركات

وتتلخص المكونات الأساسية لقواعد حوكمة الشركات حسب البنك الدولي في الإعسار وحقوق الدائنين بالإضافة إلى الشفافية كما يلي:¹

¹ محمد حسن يوسف، محددات الحوكمة ومعاييرها. بنك الاستثمار القومي، جوان 2007، ص 4 مقال متاح على الموقع الإلكتروني <http://www.saaid.net/Doat/hasn/hawkama.doc> : ص 8.

² عبد الوهاب نصر على، شحاته السيد شحاته، المرجع السابق، ص 88

³ مجموعة خبراء، مرجع سابق، ص 98

⁴ إمام حامد آل خليفة، مرجع سابق، ص 322.

(1) الإعسار وحقوق الدائنين:

يُتيح نظم الإعسار للمقرضين الحصول على تقرير أكثر دقة عن مجمل المخاطر ويشجع على أن يكون الإفراض في صورة تدفق الأموال بدلاً من أن يكون عملية إقراض تحكمها العلاقات أو السياسة، كما توجه المديرين لتخصيص الموارد القليلة بكفاءة.

(2) الشفافية في نظم المحاسبة والمراجعة:

لقد أسس البنك العالمي مفهومه لحوكمة الشركات على مبادئ جوهرية أربعة هي **الفعالية، تحميل المسؤولية، المشاركة، الشفافية**، هذه الأخيرة التي تسمح بالحصول على قوائم مالية شفافة للشركة وتقدم في وقتها ويعتمد عليها، كما قام البنك بوضع مجموعة من المؤشرات تتعلق بجودة الإدارة التي تقيس حدود الفساد في مجال إدارة الموارد وإدارة السوق.

ثالثاً: مبادئ مركز حوكمة الشركات

مركز حوكمة الشركات (CFCG)* تابع لمدرسة (TUCK) للأعمال بولاية هانوفر الأمريكية، حيث قدّم إرشادات بشأن إقامة نظام حوكمة جيّد ومتناسك في الشركات مسّت الجوانب التالية:²

- (1) الإفصاح عن الالتزام بحوكمة الشركات؛
- (2) نظرة حول هيكل الملكية، من حيث التنظيم والسياسات ونظم الإدارة المتّبعة؛
- (3) علاقات أصحاب المصالح؛
- (4) القيادة؛
- (5) مكافآت المديرين غير التنفيذيين؛
- (6) دور المساهمين من خلال حقوق الملكية وتعيين المديرين؛
- (7) التقارير المالية، الشفافية والأداء؛
- (8) الالتزام والامتثال للقواعد التنظيمية؛
- (9) الاهتمام بأصحاب المصلحة؛

¹ عمر على عبد الصمد، مرجع سابق، ص 17، 18.

* مركز حوكمة الشركات (CFCG) أنشأه البروفيسور إسبان إكبو (espen eckbo) لتشجيع البحث والنقاش حول القضايا الرئيسية لحوكمة. تم بعث المركز في تموز / يوليو 2000 بمناسبة إنعقاد مؤتمر عن حوكمة الشركات والقضايا المعاصرة بالمملكة المتحدة.

² CFCG guidelines on corporate governance, center for corporate governance

10) الأداء البيئي والاقتصادي؛

11) الأخلاق في مجال الأعمال.

رابعاً: مبادئ حوكمة بنك كريدي ليونيه

عمل بنك كريدي ليونيه على تطوير مبادئ حوكمة الشركات التي أصدرتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بما يتناسب معه والذي ضم سبعة أقسام رئيسية ويتضمن كل بند من البنود مجموعة من النقاط التي تتعلق بتقييم الشركة وهي كما يلي:¹

المبدأ الأول: الانضباط وهو يشمل كل من:

- بيانات واضحة للجمهور .
- وجود الحافز لدى الإدارة تجاه تحقيق سعر على السهم.
- الالتزام بالأعمال الرئيسية المحددة بوضوح.
- وجود تقدير سليم لتكلفة رأس المال.
- التحفظ في إصدار أدوات ملكية.
- تأكيد إمكانية التحكم في الدين واستخدامه في مشروعات ذات عائد كاف.
- إعادة النقد الزائد إلى المساهمين.
- بحث موضوع الحوكمة في التقرير السنوي.

المبدأ الثاني: الشفافية

- الإفصاح عن الأهداف المالية، وبيان نسب العائد على حقوق الملكية ونسبة القيمة الاقتصادية المضافة لمدة ثلاث وخمس سنوات.
- نشر التقرير السنوي و القوائم والإعلانات المالية نصف السنوية والقوائم ربع السنوية في موعدها.
- الإفصاح الفوري عن النتائج بدون أي تسريب قبل الإعلان.
- تقديم الحسابات طبقاً لمبادئ المحاسبة العامة المقبولة.
- الإفصاح الفوري عن المعلومات السوقية الحساسة

المبدأ الثالث: الاستقلال

- وجود رئيس مجلس الإدارة.

¹ محمد جميل حبوش، مرجع سابق، ص51-54.

- وضع موقع على شبكة الإنترنت ويتم تحديثها بسرعة.
- وجود لجنة مراجعة يرأسها عضو لجنة إدارة مستقل ووجود مراجعين خارجيين مستقلين عن الشركة.

المبدأ الرابع : المحاسبة عن المسؤولية

- قيام مجلس الإدارة بدور إشرافي أكثر من قيامه بدور تنفيذي.
- وجود لجنة مراجعة تشرف على المراجعة الداخلية والإجراءات المحاسبية.
- قدرة أعضاء مجلس الإدارة على القيام بتدقيق فعال.

المبدأ الخامس : المسؤولية

- التصرف بشكل فعال ضد الأفراد الذين يتجاوزون حدودهم.
- وضع آليات تسمح بعقاب الموظفين التنفيذيين وأعضاء لجنة الإدارة.
- شفافية وعدالة التعاملات في الأسهم من قبل أعضاء مجلس الإدارة.
- صغر حجم مجلس الإدارة بالقدر الذي يكفي لكفاءته وفعاليتته.

المبدأ السادس: العدالة

- معاملة المساهمين أصحاب الأغلبية لمساهمة الأقلية.
- حق كافة حملة الأسهم في الدعوة إلى اجتماعات عامة.
- سهولة طرق الإدلاء بالأصوات (أي عن طريق التصويت بالتوكيل).
- نوعية المعلومات التي يتم تقديمها للاجتماعات العامة.
- إعطاء الأولوية للعلاقات مع المستثمرين.
- عدم ارتفاع إجمالي مكافآت أعضاء مجلس الإدارة بنفس نسبة ارتفاع صافي الأرباح.

المبدأ السابع : الوعي الإجتماعي

- وجود سياسة واضحة تؤكد التمسك بالسلوك الأخلاقي.
- وجود سياسة توظيف واضحة وعادلة.
- وجود سياسة واضحة لمسؤولية البيئة.
- الامتناع عن التعامل مع الدول التي يفتقد قاداتها الشرعية.

خامساً: مبادئ معهد التمويل الدولي وضع معهد التمويل الدولي قواعد ومعايير يراها أساسية لدعم

الحوكمة في المؤسسات و ذلك على مستويات خمس هي:¹

- (1) حماية حقوق المساهمين؛
- (2) هيكل ومسؤوليات مجلس الإدارة؛
- (3) المحاسبة والمراجعة؛
- (4) الشفافية في هيكل الملكية والرقابة؛
- (5) البيئة التنظيمية؛

كما اهتم المعهد بوضع الخطوط الإرشادية لتحقيق التطبيق العملي لهذه المبادئ على شكل مجموعة من الآليات يتم تطبيقها بما يتناسب مع الظروف البيئية الخاصة بكل دولة والتي تنقسم إلى آليات تنظيمية والتي تختص بممارسات وسياسات الشركات وآليات رقابية والتي تختص بقواعد القيد بالبورصات المالية وفي الأخير آليات قانونية تختص بقوانين الشركات والتأمين.

الفرع الثاني: التقارير المقدمة لتعزيز حوكمة الشركات

تعتبر التقارير المعدة خصيصاً لبناء موثيق وطنية لحوكمة الشركات، ذات أهمية كبيرة، لأنّ هذه الموثيق اعتمدت على ما تمّ ملاحظته واكتشافه في الميدان من طرف اللجان المكلفة بذلك حول كل النقائص والمشاكل الموجودة بالشركات وما تمّ رصده من ميولات المديرين ورغباتهم داخل هذه الشركات. صدرت أكثر من ستة تقارير عبر العالم، لكن تمّ في هذا البحث التركيز على أهمّها.

أولاً: تقرير كادبوري (Cadbury)

أنشأت لجنة كادبوري (Cadbury) في ماي من سنة 1991 وتكونت من 12 عضو، أنشأت و عملت

على التفكير في:²

- طبيعة مسؤوليات الإداريين المديرين وغير المديرين في إعداد الحسابات والتقارير التي تقدّمها الإدارة؛ حول العلاقة بين المساهمين ومجلس الإدارة.

ولقد تمّ تشكيل هذه اللجنة بمشاركة مجلس التقارير المالية وبورصة لندن، إضافة إلى جمعية مهنة المحاسبة لتوجيه الجوانب المالية لحوكمة الشركات برئاسة أدريان كادبوري (ADRIAN CADBURY) و التي سميت عليه اللجنة، حيث عملت لمدة 18 شهراً حتى وصلت إلى إتمامه وذلك في خضم الإخفاقات

¹ عدنان بن حيدر بن درويش، حوكمة الشركات ودور مجلس الإدارة، اتحاد المصارف العربية، 2007، ص 57.

² Frédéric parrot, le gouvernement d'entreprise, édition maxima, paris, 1999, p 191.

التي عرفتها بعض الشركات البريطانية مثل شركة ماكس ويل (MAXWELL) وبنك الائتمان والتجارة الدولية (BCCI)، وانخفاض الثقة في إعداد التقارير المالية والتي هزت سوق لندن المالي، ولقد ركزت توصيات اللجنة على وظائف الرقابة والتقرير الذي يعدّه المجلس ودور المراجعين.¹

أهم ما جاء به التقرير، توصيات من ثلاثة محاور أساسية:²

المحور الأول: المجلس

فأى مؤسسة يجب أن تدير بمجلس إدارة الذي يتصف بالفعالية الذي بدوره يسير ويراقب الأعمال فحسب نظام الإدارة في المملكة المتحدة، فإنّ المجلس ذو الفاعلية (effectiveness) يتكوّن من أعضاء تنفيذيين مديرين لهم معرفة بعالم الأعمال، وأعضاء من الخارج ممثلين في المديرين غير التنفيذيين والرئيس الذي يقبل الواجبات والمسؤوليات التي على عاتق منصبه. حيث ينبغي أن يلتزم المجلس بمسؤوليات ومهام ويتكون المجلس من:

- 1) الرئيس: الذي له دور رئيسي في التطبيق الجيد لحوكمة الشركات فهو مسئول عن عمل المجلس وعلى التوازن في العضوية وكذلك على ضمان أنّ كل القضايا المناسبة.³
- 2) المديرون غير التنفيذيين: يجب أن تكون قرارات المديرين غير التنفيذيين مستقلة في الحكم على إقرار القضايا الإستراتيجية، الأداء والموارد، وهي تتكون كحد أدنى من ثلاثة مديرين غير تنفيذيين. و من الأفضل أن يكونوا مستقلين عن الشركة ولهم نفس الحق مع التنفيذيين في الوصول إلى المعلومات، وينبغي إختيارهم بكل عناية ودون تحيز.⁴
- 3) الاستشارة المؤهلة والمهنية: وهي الجهة المخولة بتقديم الاستشارة للمديرين سواءا القانونية أو المالية
- 4) تدريب المديرين: المسؤولية الثقيلة الملقاة على عاتق المديرين والالتزامات المتزايدة تجاه واجباتهم، تتطلب منهم التشديد على أهمية الطريق الذي يؤدي بهم إلى تحضير أنفسهم في مناصبهم.

¹ عبيد سعد المطيري، مستقبل مهنة المحاسبة والمراجعة: تحديات وقضايا معاصرة، دار المريخ، المملكة العربية السعودية، 2004، ص111.

² Report of the committee on the financial aspects of corporate governance, first published, 1 December 1992, p19

³ Ibid, p20

⁴ Ibid, p21

(5) **تركيبة وإجراءات المجلس:** فعالية مجلس الإدارة مدعم بهيكله وإجراءاته فمن بين عناصر بنية المجلس تعيين لجان مثل لجنة المراجعة، المكافآت والتوظيف، كما يجب إعطاء أهمية كبيرة للوظيفة المالية والتي تعتبر من مسؤولية مدير المجلس والتي ينبغي أن يكون لها حق النفاذ إلى لجنة المراجعة.¹

(6) **مسؤوليات المديرين:** يوصي التقرير بضرورة إظهار مسؤولية المديرين عن الحسابات في قائمة الملخصات ضمن التقارير، كمقابل لما ينشره المراجعون في تقاريرهم عن نطاق أعمالهم.

(7) **معايير السلوك المهني،** من المهم أن يكون جميع العاملين على علم بمعايير السلوك المهني المنتظرة منهم وتمثل ممارسة جيدة تمكّن مجلس المديرين مستقبلاً من وضع موثيق أخلاقيات الأعمال ويتم نشرها داخليا وخارجيا.²

(8) **ترشيح اللجان:** نهج واحد لتعيينات أعضاء المجلس، والذي يجعل هذه الإجراءات واضحة ويساعد اللجنة على القيام بها، وذلك عن طريق وضع لجنة الترشيح مع مسؤولية اقتراحها على مجلس الإدارة للموافقة عليها، وهذه اللجنة يجب أن تتكون في أغلب الأحيان من مدراء غير تنفيذيين و تُرأس إما من قبل رئيس أو مدير غير تنفيذي.

(9) **الرقابة الداخلية،** بموجب القانون رقم 221 من قانون الشركات البريطاني لسنة 1985 تعتبر الإدارة مسئولة على الحفاظ على السجلات المحاسبية، ولقيام بهذه المسؤوليات تحتاج الإدارة لوجود نظام رقابة داخلي، بالإضافة إلى إجراءات تهدف للحد من مخاطر الاحتيال وبالتالي يعتبر شرط ضمني لضمان نظام سليم للرقابة الداخلية، كما يوصي التقرير بضرورة قيام المديرين بإنشاء قوائم ضمن التقرير السنوي تبين فاعلية نظام الرقابة الداخلية.³

(10) **لجان المراجعة:** بعد التجربة الأمريكية بشأن لجان المراجعة التي أوصى بها تقرير تريديواي (TREADWAY) لسنة 1987 والذي أثبت فاعلية هذه اللجان في ضمان نزاهة التقارير المالية للشركات الأمريكية، جاء الدور الأكبر 250 شركة بريطانية، حين تم إنشاء لجان مراجعة في كل شركتين من أصل ثلاثة شركات، حيث أوصى التقرير في هذا الإطار بما يلي:⁴

□ ينبغي أن يكون عدد أعضاء اللجنة على الأقل ثلاثة أعضاء؛

□ ينبغي على المراجعين الخارجيين حضور اجتماعات اللجنة؛

¹ Ibid,p24

² Ibid,p25

³ Ibid,p26

⁴ Ibid,p27

- ينبغي أن تكون للجنة سلطات واضحة تمكّنها من التحقيق في أيّ قضية في إطار مهامها؛
- ينبغي تحديّد واجبات اللّجنة في ضوء إحتياجات الشركة؛

(11) **المراجعة الداخلية للحسابات:** تعتبر وظيفة المدققين الداخليين مكملة لوظيفة المراجعين الخارجيين ولكن مختلفة عنها، وضعت لإجراء تحقيقات بالنيابة عن مراجعة الحسابات واللجنة لمتابعة أي اشتباه في الاحتيال فمن الأفضل أن يتم تأسيس وظيفة للمراجعة الداخلية تأخذ على عاتقها وتتكفل بقواعد الإشراف، كما تعمل هذه الوظيفة على المساعدة في عمليات التحقيق التي تجريها لجنة المراجعة.¹

(12) **التقارير المالية:** الضعف الأساسي في أنظمة الرقابة المالية الحالية هو إمكانية إختلاف المعالجة المحاسبية، ينتج عن ذلك إختلاف النتائج والحالات المالية، ويعطي بدوره مجال أوسع للتلاعب في الحسابات. وفي هذا الإطار، يوصي التقرير بضرورة قيام المجلس بأخذ كل إحتياطاته وهو يقَدّم ويعرض الميزانية، لأنّ غرض هذه التقارير هو ضمان نزاهة وملائمة المعلومات المفصح عنها.²

المحور الثاني: المراجعة

تعتبر المراجعة السنوية أحد الركائز الأساسية لحوكمة الشركات مع الأخذ بعين الاعتبار الفصل بين الملكية والإدارة، كما يمكن اعتبارها أيضا الطمأنينة لجميع الذين لديهم مصلحة مالية في الشركة وينبغي توفر الموضوعية المهنية للمراجعين، أي وجود علاقة مناسبة وملائمة بين المراجعين والإدارة التي تعدّ القوائم المالية.³

المحور الثالث: المساهمين

العلاقة الرسمية التي تجمع المساهمين بالمديرين هي أنّ المساهمين ينتخبون المديرين من خلال علاقة وكالة، فيما يقوم المساهمون بتعيين مراجعين للقيام بضبط خارجي للقوائم المالية التي يقدمها المديرين، ويتم عرض على المساهمين تقارير وحسابات أثناء إجتماع الجمعية العامة، ويبقى إشكال كيفية تعزيز مساءلة المساهمين للمديرين.⁴

ثانيا: التقارير والإصدارات الأجنبية حول الحوكمة

فبمجرد ظهور تقرير كادبري البريطاني قامت العديد من الدول بإصدار تقاريرها لإصلاح ممارسة الشركات وتضمينها بأفضل الممارسات والجدول التالي يلخص أهم وأحدث التقارير على المستوى الدولي:

¹ Ibid,p29

² Ibid,p33

³ Ibid,p35

⁴ Ibid,p47

جدول رقم(06): التقارير والإصدارات الأجنبية حول الحوكمة

سنة الإصدار	الدولة	عنوان التقرير
2006	تايلاند	تقرير بورصة الأسهم بتايلاند Report of Stock Exchange of Thailand
2005	بولندا	بيان حول أفضل الممارسات في الشركات العامة بعنوان Best Companies Practices in public
مارس 2002 وعام 1994	جنوب افريقيا	تقرير كنج الثاني(2 king report 2002) والذي حل بديلا لتقرير كنج الأول الصادر عام 1994
يونيو 2002	البرازيل	تقرير CVM recommendations on Corporate Governance
2001	استراليا	Corpoarte Govenance-Volume One :in Principle Corporate Governance-Volume Two :in practice تقرير مجلس حوكمة الشركات
2003		Report of ASX Corporate Governance Conclil at Australia
2001	الصين	تقرير اللجنة المركزية للأوراق المالية بالصين Report of Securities Regulatory Commission at China
2000	المملكة المتحدة	تقرير : THE COMBINED CODE. PRINCIPLES OF GOOD GOVERNANCE AND CODE OF BEST PRACTICE والذي ارتكز على تقرير كادبري لعام 1992
2000	ألمانيا	German Code of Corporate Governance(GCCG)
مارس 2000	أندونيسيا	Code for Good Corporate Governance
2000		تقرير الجمعية الأوروبية للمساهمة Report of Europenion Association of Securities Dealers
1999 و ديسمبر 1994	كندا	تقرير FIVE YEARS TO THE DAY بعنوان أين كان المديرون؟ Guidelines for Improved Corporate Governance in. Canada تقرير بورصة تورنتو
2006		Report of Toronto Stock Exchange
1999،1995	فرنسا	تقرير فينوا الثاني 1999 Vento 2 Raport،والذي حل بديلا لتقرير فينوا الأول Vento 1 Raport 1995
أكتوبر 1999	اليونان	بيان بمبادئ أساليب ادارة الشركات Principles on corporate Governance in Greece:recommendations for it is Competitive Transformation
1999	لندن	تقرير بورصة لندن London stock Exchange Report
1998	اليابان	Corporate Governance Forums of Japan
1998	اسبانيا	The Governance of Spanish Companies
1997	نيوزلاند	تقرير لجنة حوكمة الشركات بنيوزلاند Report of the committee on corporate Governance at New Zeland

المصدر: بالاعتماد على المراجع التالية:

- عوض سلامة الرحيلي،لجان المراجعة كأحد دعائم حوكمة الشركات حالة السعودية،المؤتمر العربي الأول حول " التدقيق الداخلي في اطار حوكمة الشركات"،مرجع سابق،ص 8.
- عبد الوهاب نصر علي،مرجع سابق،ص105-120.

المطلب الثالث: إدارة المخاطر والحوكمة

يعتبر من أهم أسباب أزمة الرهن العقاري عدم وجود فهم للأطر والتقنيات الأساسية لإدارة المخاطر وغياب تطبيقها على مستوى الإدارات التنفيذية ومجالس الإدارة، ويعتبر إشراك مجلس الإدارة والمدراء التنفيذيين في قضايا إدارة المخاطر والضوابط أحد المرتكزات الأساسية لحوكمة الشركات الذي يتوجب علينا اعتمادها بشكل دائم، لذلك يهدف هذا المطلب إلى الدور الحيوي لإدارة المخاطر في الحوكمة الجيدة.

الفرع الأول: علاقة إدارة المخاطر بالحوكمة

تمثل إدارة المخاطر أحد الأركان الأساسية لنظام حوكمة الشركات. في ظل النظام السائد لإدارة الشركات والنتائج عن تدخل العديد من النظريات لتفسير العلاقة بين الإدارة والملاك وبقية الأطراف المستفيدة، يجب أن تصل هذه الأطراف المختلفة إلى قناعة بمستوى قدرة الشركة على التنبؤ وتحديد المخاطر التي قد تواجه المنشأة، في سبيل تعظيم المنافع لجميع المستفيدين. إدارة المخاطر والمساءلة تعدان من الوظائف الرئيسية لمجلس الإدارة .

كما ترتبط إدارة المخاطر بمهام مجلس الإدارة، وتشكل علاقة ثنائية مع ما يعرف بنظام الرقابة الداخلية التي تساعد المنشأة على تحقيق أهدافها من خلال تنفيذ إجراءات نظامية ينتج عنها تحسين نظام إدارة المخاطر، الرقابة، والحوكمة.¹

ومنه يمكن القول أن الحوكمة الجيدة تؤدي بالضرورة إلى إدارة مخاطر جيدة، فهناك علاقة سلبية بين الحوكمة وإدارة المخاطر التي تشير إلى أن الحوكمة الجيدة يمكن أن تخفض المخاطر البنكية.²

❖ دور إدارة المخاطر :

إدارة المخاطر هي أحد الأدوات الهامة للحوكمة، دور إدارة المخاطر في إطار الحوكمة هو أن يكون على يقين بالقوانين ، ويضمن تطبيق نظم الامتثال الداخلي لكي يتطابق مع القوانين والتنظيمات الخارجية.

الفرع الثاني: الجهات المسؤولة عن إدارة المخاطر استناداً إلى أركان حوكمة الشركات

لقد حدد معهد المدققين الداخليين في الولايات المتحدة الأمريكية هذه الجهات بأربعة تتمثل بمجلس الإدارة ولجنة التدقيق والمدقق الداخلي والمدقق الخارجي، فمن خلال عمل جميع هذه الأركان مع بعضها بشكل

¹ عامر الحسيني، إدارة المخاطر في الشركات المساهمة الرؤية والتطبيق، مقال منشور يوم الأربعاء 2011/04/13

الإلكترونية الاقتصادية على الموقع الإلكتروني:

http://www.aleqt.com/2011/04/13/article_525973.html 31/10/2012 à 16h07

² Eduardus Tandelilil et al, **Corporate Governance, Risk Management, and Bank Performance: Does Type of Ownership Matter?**, Final Report of an EADN Individual Research Grant Project ,May 2007,p79.

جيد واستقلالية صحيحة فإن الرقابة الداخلية تكون قوية وبالتالي تكون إدارة المخاطر فعالة ، لذا سنحاول تسليط الضوء على دور هذه الأطراف في إدارة المخاطر .

أولاً: مجلس الإدارة

يعتبر مجلس الإدارة الرابط بين الأشخاص الذين يوفرون رأس المال والأشخاص الذي يستخدمونه لخلق قيمة للمنظمة لذا يجب عليهم تحمل المسؤوليات الموضوعة على عاتقهم و ذلك بوضع الاستراتيجيات والخطط وأدوات المتابعة والرقابة، كما أوضحت COSO "The Committee of Sponsoring Organizations" " بأن على مجلس الإدارة مراقبة المخاطر التي تحيط بنظام المراقبة في الشركة كما يمكن لمجلس الإدارة إنشاء إدارة أو لجنة تتولى إدارة المخاطر .

ثانياً: التدقيق الداخلي

يعتبر التدقيق الداخلي حسب معهد المدققين الداخليين نشاط مستقل وتأكيد موضوعي ذو طبيعة استشارية يهدف إلى إضافة قيمة للمنظمة وتحسين عملياتها ويساعد التدقيق الداخلي المنظمة على تحقيق أهدافها من خلال انتهاج مدخل موضوعي لتقويم وتحسين فعالية إدارة المخاطر وفعالية الرقابة وفعالية إدارة التحكم المؤسسي، ويعتبر التدقيق الداخلي مفتاح أساسي من مفاتيح التحكم المؤسسي.¹

ثالثاً: لجنة التدقيق

يتمثل دور لجنة التدقيق في ظل التحكم المؤسسي من خلال مساعدة مجلس الإدارة على إتمام مسؤولياتهم الإشرافية لغرض التأكد من تكامل التقارير المالية واحترام المنظمة للمتطلبات القانونية والتنظيمية وضمن استقلالية المدققين الخارجيين والداخليين عند أدائهم لواجباتهم الوظيفية.

رابعاً: المدقق الخارجي

إن متطلبات التحكم المؤسسي تستدعي التعاون البناء بين إدارة الوحدة الاقتصادية وبين المدقق الخارجي وان تتصف العلاقة بينهم بالشفافية من حيث تبادل المعلومات واستقلالية المدقق والأخذ بآرائه على محمل الجد عند تشخيص الأخطاء ومن إجراءات ضمان استقلالية المدقق لأجل حماية مصالح الأطراف المختلفة التي تتأثر بأداء المنظمة.²

¹ شاكر البلداوي و آخرون، "أدارة المخاطر في ظل التحكم المؤسسي"، المؤتمر العلمي الثالث بعنوان: إدارة منظمات الأعمال التحديات العالمية المعاصرة، كلية الاقتصاد والعلوم الادارية، جامعة العلوم التطبيقية الخاصة،الأردن، 27 - 29 أفريل

2009، ص 4

² المرجع السابق، ص 5 .

المبحث الثاني: تطبيق الحوكمة المؤسسية في البنوك

الحوكمة في النظام البنكي ليست ضرورية فحسب وإنما تشكل منهاجا وأسلوبا يجب الالتزام به لتحمل المسؤوليات قدر الإمكان ولخلق الطمأنينة لدى الغير وخاصة أولئك الذين يتعاملون مع البنك، وذلك لإعطاء فرصة لأصحاب المصالح ، كل حسب دوره وأهميته في وقف أي عملية جنوح نحو الممارسات الخاطئة.

المطلب الأول: ماهية حوكمة البنوك

لقد بدأ التطبيق بهذا المفهوم على مستوى البنوك حديثا، مقارنة بالاهتمام الذي حظيت به باقي القطاعات الأخرى بالرغم من أهمية البنوك في الحياة الاقتصادية ومن تعدد المتعاملين معها من مقرضين (مودعين) ومقرضين.

الفرع الأول: تعريف الحوكمة البنكية وأهميتها

1. يمكن تعريف الحوكمة البنكية على أنها الطريقة التي تدار بها شؤون البنك من خلال الدور المنوط به لكل من مجلس الإدارة والإدارة العليا بما يؤثر في تحديد أهداف البنك مع مراعاة حقوق المستفيدين وحماية حقوق المودعين.¹

2. و حسب لجنة بازل تشير حوكمة الشركات على مستوى البنوك إلى الأسلوب التي يدار به أعمال وقضايا ومعاملات البنك من قبل مجلس الإدارة والمديرين والإدارة العليا، وينعكس ذلك من خلال:²

- وضع أهداف البنك؛
- تأدية النشاط اليومي للبنك؛
- الوفاء بالالتزامات التي قطعت للمساهمين؛
- حماية مصالح المودعين؛
- وضع نشاطات وسلوك البنك جنبا إلى جنب مع توقعاته وأهدافه المسطرة والذي سيعمل بأسلوب سليم ومتين وآمن للوصول إلى ذلك.

¹ يوحفص محمد رواني، علي قدور بن ساحة، "سبل تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية في ظل مبادئ الحوكمة المصرفية"، الملتقى الدولي الأول لمعهد العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير بعنوان: الاقتصاد الإسلامي، الواقع.. ورهانات المستقبل، المركز الجامعي بغرداية، يومي 23-24 فيفري 2011، ص3.

² Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, **Renforcement de la gouvernance d'entreprise dans les établissements bancaires**, Banque des Règlements Internationaux, 2006,p10.

3. يعرف بنك التسويات الدولية الحوكمة في البنوك بأنها " الأساليب التي تدار بها البنوك من خلال مجلس الإدارة والإدارة العليا والتي تحدد كيفية وضع أهداف البنك والتشغيل وحماية مصالح حملة الأسهم وأصحاب المصالح مع الالتزام بالعمل وفقا للقوانين والنظم السائدة وبما يحقق حماية مصالح المودعين"¹

من خلال التعاريف السابقة نلاحظ وجود عنصر مشترك وهو إدراج دور مجلس الإدارة في البنوك حيث أصبح يلعب دور كبير في سلامة الجهاز البنكي.

كما تعتبر الحوكمة البنكية ذات أهمية كبيرة وهي مستمدة من أهمية البنوك حيث أن إفلاس بنك واحد قد يؤدي إلى إفلاس العديد من البنوك و يهدد استقرار وسلامة النظام البنكي ككل وبالتالي يؤثر على الاقتصاد، ومنه كان لا بد من وجود نظام حوكمة واضح وجيد يساهم في توضيح حقوق وواجبات كل الأطراف المعنية.² و منه تتمثل أهمية مفهوم حوكمة البنوك في التالي:³


- أهمية البنوك كمركز للأنشطة المالية و التجارية و الصناعية للدولة.
- طبيعة أعمال البنوك التي تتسم بسرعة الحركة.
- الآثار الأوسع انتشارا المترتبة على انهيار البنوك والتي يتعدى أثرها إلى جميع الأطراف المتمثلة في المودعين والدائنين و المساهمين.
- أن البنوك التي تطبق مبادئ الحوكمة تتفوق على غيرها في مزايا كثيرة ،أبرزها تحسن أداء البنوك، وارتفاع قيمتها في السوق، بالإضافة إلى الحد من مستويات المخاطرة.
- تفيد الحوكمة الجيدة في الحد من التقلبات الكبيرة التي تشهدها أسواق المال والشكل التالي يبين مدى استفادة البنوك من تطبيق الحوكمة المتعارف عليها والمعمول بها على المستوى الدولي:

¹بن علي بلعزوز، عبد الرزاق حبار، "الحوكمة في المؤسسات المالية والمصرفية: مدخل للوقاية من الأزمات المالية والمصرفية بالإشارة لحالة الجزائر"، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والإقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، مرجع سابق، ص6.

²خوني رابح، فكرون نسرين، دور حوكمة الجهاز المصرفي في الحد من عمليات غسل الأموال، الملتقى الوطني حول: حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، 6-7 ماي 2012، كلية العلوم الإقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد خيضر، ص7.

³ محمد مصطفى سليمان، مرجع سابق، ص 244، 245.

الشكل رقم: (11) مدى استفادة البنوك من تطبيق الحوكمة



المصدر: بن علي بلعزوز، عبد الرزاق جبار، "الحوكمة في المؤسسات المالية والمصرفية: مدخل للوقاية من الأزمات المالية والمصرفية بالإشارة لحالة الجزائر"، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والإقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، ص 9.

الفرع الثاني: عناصر الحوكمة في البنوك تتمثل أهم العناصر الأساسية في عملية الحوكمة في

مجموعتين:¹

المجموعة الأولى تشمل :

- حملة الأسهم.
- مجلس إدارة البنك.
- مجلس الإدارة التنفيذية للبنك.
- المراقبون والمراجعون الداخليون في البنك .

المجموعة الثانية فتنتمثل في :

- الأشخاص المودعين في البنك .
- صندوق تأمين الودائع .
- الجانب الإعلامي .
- شركات التصنيف والتقييم الائتماني .
- الجوانب القانونية والتنظيمية والرقابية .

الفرع الثالث: دور البنوك في تعزيز مبادئ حوكمة الشركات

يمكن توضيح الدور الذي تلعبه البنوك في تعزيز حوكمة الشركات من خلال محورين هما:²

¹ مناور حداد، " دور حوكمة الشركات في التنمية الاقتصادية"، المؤتمر العلمي الأول حول: حوكمة الشركات ودورها في الإصلاح الاقتصادي، 15-16 أكتوبر 2008، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، ص12.

² محمد حتاملة، دور البنوك في تعزيز مبادئ حوكمة الشركات، منتدى المعرفة، 7 سبتمبر 2003، ص1، 2.

المحور الأول : تعتبر البنوك رائدة في مجال تبني مبادئ حوكمة الشركات باعتبارها شركات مساهمة عامة وعلى هذا الأساس فإن مبادئ الحوكمة تقلل من حجم المخاطرة التي قد تتعرض لها هذه البنوك. إن تعزيز مبادئ الممارسات السليمة للحوكمة لدى البنوك يجب أن تمر في اتجاهين : الاتجاه الأول تقوده البنوك المركزية كونها المسؤولة عن مراقبة وتنظيم الجهاز البنكي، والاتجاه الثاني تقوده البنوك ذاتها . أما أهم الإصلاحات المطلوبة في هذا المجال فهي الفصل قدر الإمكان بين الملكية والإدارة، وتعزيز دور ومهام وصلاحيات هذه المجالس سواء في تعيين المدراء أو تشكيل اللجان. يضاف إلى ذلك إعادة عملية تقييم عمليات المراجعة وتقويتها .

المحور الثاني: تعزيز دور البنوك في تطبيق مبادئ حوكمة الشركات باعتبارها الممول الرئيسي للشركات. إن اهتمام البنوك بقضايا حوكمة الشركات وتوفير الممارسات السليمة لها عند اتخاذ القرار بمنح الائتمان للعملاء هو المدخل الأساسي لتحفيز الشركات على تطبيق وتبني مفاهيم الحوكمة وذلك بوضعه شرط أساسي لمنح الائتمان، كما أن مراجعة السياسات الائتمانية لدى البنوك يظهر حاجات هذه السياسات إلى وجود مبادئ حوكمة الشركات ضمن أهداف البنك نفسه حيث أن وجود ثقافة حوكمة الشركات ضمن المفاهيم الثقافية السائدة عند مدراء الائتمان يعتبر أمراً ضرورياً . ومن هذا المنطلق يترتب على البنوك اعتماد الحوكمة كأحد عناصر القرار الائتماني، وان يلزم العملاء بممارسة الحوكمة ، كما يتطلب الأمر توعية مدراء الاستثمار في البنوك بمفهوم حوكمة الشركات .

المطلب الثاني: أساسيات الحوكمة البنكية

سوف نتطرق في هذا المطلب إلى ثلاث عناصر رأيناها ضرورية و أساسية لتطبيق الحوكمة في البنوك حيث وجدنا أن هناك أربعة أطراف والتي تتحكم في مدى نجاح تطبيق الحوكمة هذا بالإضافة إلى مجموعة من العوامل التي تدعم هذا التطبيق وكذا وجود الإشراف الكفاء للبنوك الذي يساعد من أجل تحقيق حوكمة جيدة.

الفرع الأول: الأطراف الأساسية المؤثرة في حوكمة البنوك

يوجد أربعة أطراف رئيسية تؤثر وتتأثر في التطبيق السليم لمفهوم وقواعد حوكمة البنوك وتحدد مدى نجاح أو فشل الحوكمة فيها وهي كالتالي :

1. **المساهمون** :وهم يقومون بتقديم رأس المال عن طريق ملكيتهم للأسهم في البنك ويحصلون مقابل ذلك على أرباح تتناسب مع قيمة استثماراتهم وأيضاً تعظيم قيمة البنك على المدى الطويل، ولهم الحق في اختيار أعضاء مجلس الإدارة المناسبين لحماية حقوقهم.¹
2. **مجلس الإدارة**:وهو السلطة الأعلى في البنك حيث تعود له كل الصلاحيات اللازمة لاتخاذ القرارات والإجراءات وذلك من أجل تحقيق مصلحة المساهمين وهو يعتبر من أكثر آليات الحوكمة البنكية أهمية فوظيفته الأساسية هو تقليل التكاليف الناتجة عن فصل الملكية وسلطة اتخاذ القرار.²
3. **الإدارة**: وهي المسؤولة عن الإدارة الفعلية للبنك وتقديم التقارير الخاصة بالأداء إلى مجلس الإدارة، كما تعتبر المسؤولة بالدرجة الأولى عن تعظيم أرباح البنك وزيادة قيمتها بالإضافة إلى مسئوليتها تجاه الإفصاح والشفافية في المعلومات التي تنشر للمساهمين.
4. **أصحاب المصالح**:وهم الأطراف التي تربطهم مصلحة مع البنك مثل الدائنين والموردين والعملاء والعمال والموظفين، ويجب ملاحظة أن هؤلاء الأطراف لهم مصالح قد تكون متعارضة ومختلفة في بعض الأحيان، فالدائنون يهتمون بمقدرة البنك على السداد، في حين يهتم العمال والموظفين بمقدرة البنك على الاستمرار.³

الفرع الثاني: العوامل الأساسية الداعمة لحوكمة البنوك

- من العوامل الأساسية التي تدعم تطبيق الحوكمة المؤسسية بالبنوك نذكر:⁴
- ✓ تحديد الأهداف الإستراتيجية ومجموعة القيم والمبادئ التي تكون معلومة للعاملين في البنك.
 - ✓ وضع وتنفيذ سياسات واضحة للمسؤولية بالبنك.
 - ✓ كفاءة أعضاء مجلس الإدارة في عملية الحوكمة وعدم خضوعهم لأي تأثيرات داخلية أو خارجية.
 - ✓ ضمان توافر رقابة ملائمة بواسطة الإدارة العليا.

¹ إبراهيم إسحق نسمان، دور إدارات المراجعة الداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة، مذكرة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، غزة-فلسطين، 2009، ص17.

² محمد سمير دهيرب، "مدى تطبيق واعتماد المصارف المحلية العراقية للحوكمة المصرفية. دراسة ميدانية لعينة من المصارف العاملة في القطاعين الحكومي والخاص في بيئة العمل العراقية"، مجلة المثنى للعلوم الإدارية والاقتصادية، جامعة المثنى، العدد الأول، 2011، ص163

³ إبراهيم إسحق نسمان، مرجع سابق .

⁴ حبار عبد الرزاق، "الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي العربي"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، مخبر العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف، الجزائر، العدد السابع، 2009، ص80، 81.

- ✓ الاستفادة الفعلية من عمل المراجعين الداخليين والخارجيين في ادراك أهمية الوظيفة الرقابية.
- ✓ ضمان توافق نظم الحوافز مع أنظمة البنك وأهدافه والبيئة المحيطة.
- ✓ دور السلطات الرقابية في مراجعة أعمال مجلس الإدارة والإدارة العليا.
- ✓ مبادرات التعليم والتدريب لبناء طاقات في حوكمة المؤسسات.

الفرع الثالث: أسس الإشراف الكفاء على البنوك

يمثل الإشراف الكفاء على البنوك مكون رئيسي لتقوية البنية الاقتصادية خاصة في مجال تعبئة المدخرات، وتسمح مهمة الإشراف بالتأكد على أن البنك يعمل في حالة من الأمان والدقة وأن رأس المال المملوك وكذا الاحتياطات كافيان لمواجهة المخاطر التي تتزايد في مجال الأعمال، وعليه ففي مجال تحقيق الإشراف الكفاء على البنوك يجب مراعاة الأسس التالية:¹

- تحقيق الاستقرار والثقة في النظام المالي الذي يؤدي بدوره إلى خفض المخاطر وخسائر المودعين والمقرضين وأصحاب رؤوس المال وحملة الأسهم وهو الهدف الأساسي من الإشراف على البنوك.
- تشجيع الحوكمة الجيدة (من خلال بناء هيكل مناسب وإقرار بمسؤوليات مجلس الإدارة والمديرين وتحسين شفافية السوق والرقابة الجيدة).
- يتم تنفيذ الإشراف الكفاء بالرقابة على العمليات بصفة مستقلة وبالوسائل والقوة التي تمكن من جمع المعلومات والسلطات تعمل على تقوية القرارات المتخذة.
- يجب أن يدرك المشرفين طبيعة الأعمال المنفذة بواسطة البنوك وتأمين التوسع الممكن في الأعمال والأنشطة والذي يعمل على درء المخاطر الناتجة عن هذا التوسع.
- يتطلب الإشراف الكفاء على البنوك إمكانية تقدير المخاطر بصورة فردية أو عامة وتخصيص مصادر الإشراف وفقاً لذلك.
- يقوم الإشراف بالتأكد من أن البنوك لديها مصادر ملائمة لمواجهة المخاطر متضمناً ذلك رأس المال وهيكل الإدارة ونظام الرقابة الفعال ونظم المعلومات الإدارية والمحاسبية.

المطلب الثالث: متطلبات تطبيق آليات الحوكمة في البنوك

¹بن علي بلعزوز، عبد الرزاق حبار، مرجع سابق، ص9.

من خلال هذا المطلب سوف نركز على العناصر التي من خلالها يمكننا قياس مدى تطبيق الحوكمة في البنوك وكذلك العناصر الواجب توفرها من أجل تحقيق النموذج الأمثل للحوكمة وهذا النوع من الحوكمة الذي يطبق على البنوك له خصوصيات تعقد تطبيقه و التي سوف نتطرق إلى أهمها.

الفرع الأول: ركائز الحوكمة في البنوك

وهي عبارة على ثلاث عناصر التي تركز عليها الحوكمة والتي تدعم الحوكمة في البنوك والمتمثلة في السلوك الأخلاقي، الرقابة والمساءلة وإدارة المخاطر ومن خلال هذه العناصر الثلاث يمكننا قياس مدى تطبيق الحوكمة في البنوك حيث أن:¹

▪ السلوك الأخلاقي: يتم تفعيله من خلال ضمان الالتزام السلوكي والذي بدوره يتم عن طريق:

- الالتزام بالأخلاق الحميدة.
- الالتزام بقواعد السلوك المهني الرشيد.
- التوازن في تحقيق مصالح الأطراف المرتبطة بالشركة.
- الشفافية عند تقييم المعلومات.
- القيام بالمسؤولية الاجتماعية
- الحفاظ على بيئة نظيفة.

▪ ويتم تفعيل الركيزة الثانية والهامة للحوكمة وهي الرقابة والمساءلة من خلال عدة أطراف رقابية خارجية وداخلية.

▪ أما الركيزة الثالثة فهي إدارة المخاطر ونظام إدارة المخاطر وتتمثل في الكشف عن الخطر وتوصيلها للمساهمين وأصحاب المصالح بالبنك في الوقت المناسب.

الفرع الثاني: خصائص النموذج الأمثل للحوكمة

توجد مجموعة من العناصر الواجب توفرها حتى يكون نموذج الحوكمة حيوي وفعال وصالح للتطبيق ولديه المرونة الكافية لكي يتوافق مع متغيرات ومستجدات العمل وتتمثل هذه العناصر فيما يلي والتي يمكن تلخيصها في الشكل الموالي:

الشكل رقم (12) : خصائص النموذج الأمثل للحوكمة

¹إبراهيم إسحق نسمان، مرجع سابق، ص 24.



المصدر: محسن أحمد الخضيرى، حوكمة الشركات، الطبعة الأولى، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2005، ص216.

الفرع الثالث: خصوصيات النشاط البنكي في نظر الحوكمة

يهدف النشاط البنكي بصفة أساسية إلى تلقي الودائع ومنح القروض وتقديم أو إدارة وسائل الدفع، فكل هذه الأنشطة تشترك في عنصر واحد وهو " المخاطر " ومنه فعمل البنكي هو معرفة كيفية توزيع هذه المخاطر بحيث يضمن الربحية للبنك. كذلك من بين الأدوات الأساسية لنشاطه هو توفير الثقة للعملاء والأعوان الاقتصاديين الذين يتعاملون معها وبصفة دائمة.¹ ومنه هذا النوع من الحوكمة الذي يطبق على البنوك له خصوصيات تعقد تطبيقه وهي:²

■ تعتبر الحوكمة البنكية أوسع وأشمل من الحوكمة في باقي القطاعات: بمعنى ضيق للحوكمة تقتصر على الدفاع على مصالح المساهمين، أما فيما يخص البنوك فمن الضروري اعتماد نظرة اقتصادية ومالية أكثر انفتاحاً أين تكون مصالح المودعين لها نفس الأهمية لمصالح المساهمين.

■ تتأثر الحوكمة البنكية بغموض البنوك: فتحليل الحوكمة البنكية يتطلب معرفة مسيري تلك البنوك وآليات الرقابة والتحفيز بها وهذا جد نادر ومنه يضطر الباحثين والمراقبين إلى البحث على مؤشرات وتقديرات كمية التي تمكن من التقرب إلى واقع ممارسة السلطة داخل وخارج المستويات العليا للقرار البنكي كما يرتبط الغموض في النشاط البنكي بصعوبة قياس الأداء وتحديد المخاطر.

¹ Christian Noyer, "Corporate governance et banque: les banques se gouvernent-telles comme d'autre Entreprises", communication au séminaires sur « **Droit, économie et justice dans le secteur bancaire** », 10 Octobre 2005, p 03.

² Karim Ben Kahla et al, "Systèmes financiers, gouvernance bancaire et facilitation du commerce en Afrique du Nord: états des lieux et conditions de réussite des réformes", Forum pour le développement en Afrique du Nord sur « **la gouvernance des institutions financières**», Marrakech 19-20 Février 2007, p29,30.

كما يجب التركيز على مجموعة من النقاط عند تطبيق الحوكمة بالبنوك والمتمثلة في:

(1) الثقة... أداة أساسية لسير عمل البنوك: حيث يركز عمل البنكي على الثقة فبدون ثقة عامة ودائمة للجمهور، لا يستطيع البنك القيام بعمله، كما أن الحصول على القروض وعمل وسائل الدفع لا يعمل وفق شروط جدية إلا بوجود ثقة كبيرة في سلامة العمليات فأى شك في سيولة الأموال المودعة سيقابلها رد فعل والذي يتمثل في سحب الأموال وهروب المودعين، وعلى المدى المتوسط فإن انعدام الثقة في النظام البنكي ككل ينتج عنه الميول إلى استخدام المقايضة، وهذه الظاهرة نجدها بكثرة في اقتصاديات بعض الدول النامية.¹

(2) تضارب المصالح... صعوبة عادية بالنسبة للبنكي: بصفة عامة نجد أن تضارب المصالح محدودة في المؤسسات الصناعية، ويتجلى ذلك في علاقات زبائن-موردين أو حالات احتكارية، فالبنوك من جهتها مطالبة لمعالجة هذه المشكلة حيث نجدها تضع آليات خاصة لذلك، حيث لوحظ أن البنكي هو بحاجة دائمة لاتخاذ قرارات ائتمانية تجاه الزبائن والتي من خلالها يكون مطالباً بحل نزاع داخلي بين الربحية على المدى القصير وخطر عدم سداه، ويضاف إلى ذلك عناصر ذاتية مرتبطة بعامل دائم للعلاقة بين البنكي والعميل وهذه العلاقة المعقدة المتميزة التي تمتد مع تطور المؤسسة تضع البنكي في وضعية تضارب مصالح.

كما أنه ليس من الضروري عدم تمويل العميل وذلك بسبب احتمال إفلاسه فقط ولكن يمكن أن يكون ذلك بسبب احتياجاته الضخمة التي تفوق قدرة البنك كذلك امتثالاً للتوجه الصحيح للمخاطر. ويتم حل هذا التضارب من خلال تنفيذ نظام اتخاذ القرار الذي يحد من المخاطر ويكون مالي أكثر منه قانوني.

(3) التعقيد وخطر الغموض... مبررات لتحسين الحوكمة: يتيح تعقد الهياكل والعمليات بصفة عامة أرضية سهلة للأخطاء التي تكون ضارة بالبنك إذا لم يتم تطبيق رقابة داخلية صارمة. حيث نجد أنه في الآونة الأخيرة أصبحت البنوك مصدر الترتيبات المالية والقانونية الأكثر تعقيداً سواء بالنسبة للعميل أو بالنسبة للبنك نفسه.²

(4) السيطرة على التدفقات المالية... نقطة أساسية لمؤسسات الإقراض: يعتبر حجم التدفقات المالية التي تمر عبر مؤسسات الإقراض أعلى بكثير من الشركات الأخرى والتي تمثل تحدياً دائماً بالنسبة

¹ La Commission Bancaire en France, **Le Gouvernement d'entreprise et les établissements de crédit et entreprises d'investissement**, Étude du rapport annuel, 2005, p 171.

² Ibid, p 172 .

للبنوك. ومنه يجب تطبيق قواعد داخلية صارمة لمواجهة مخاطر الأخطاء والغش. لذا يعتبر نظام الرقابة الداخلية كعنصر أساسي للسيطرة على المخاطر التشغيلية.

(5) الأثر النظامي للإفلاس أو الفشل: بما أن البنوك تشكل فيما بينها نظاما يرتبط عن طريق مجموعة من العلاقات (إعادة التمويل، الضمانات، تقاسم المخاطر، التعاون في أنظمة الدفع...) ومنه ففشل أحد البنوك قد يؤدي إلى إفلاس المجموعة بأكملها ومنه إلى فشل النظام البنكي ككل.

آثار سوء الحوكمة له أيضا تأثير سلبي مضاعف، حيث أن أي نقص داخل البنك يؤدي بسرعة إلى فشل سلسلة الرقابة الداخلية لأن الحوكمة الجيدة تلعب دورا رئيسيا في الحفاظ على الممارسات السليمة.¹

❖ حماية مصالح المودعين هل هي مسألة تخص الحوكمة؟

لا تختص الحوكمة البنكية بالعلاقة بين المساهمين والمسيرين فقط لأن مسألة مراقبة المساهمين للمسيرين لا تنشأ إلا في حالة الشركة التي رأسمالها يشترك فيه العديد من المساهمين.

لقد تم وضع صيغة تقاسم الأرباح في البنك كباقي القطاعات الأخرى وخاصة في الأنشطة الإستراتيجية كعمليات السوق والبنك الاستثماري والوظيفة التجارية) حيث يؤدي استخدام هذه الأجهزة إلى الحد من المخاطرة حيث لا ينبغي تحمل مخاطر كبيرة وذلك بحثا عن الربحية ، كون من بين الاختلافات الأساسية بين البنوك والمؤسسات الغير بنكية يكمن في أهمية الرفع المالي (علاقة الديون بالأموال الذاتية) وتشكل هذه الخصوصية تحفيزا بالنسبة للمساهمين والمدراء- خصوصا في حالة ربط المكافآت التي يتحصلون عليها بالنتائج - لتحمل مخاطر عالية تضر بمصلحة المقرضين (الدائنين)، وتتعاظم هذه الحالة خصوصا عندما تكون البنوك في حالة مالية متدهورة. ففي حالة محدودية مسؤولية المساهمين أي زيادة في العوائد الممكنة ينطوي على إعادة توزيع الثروة لصالحها وعلى حساب الدائنين ففي هذه الحالة يجب حماية الدائنين ضد مخاطر نزع الملكية وهذا المشكل يمكن اعتباره ناشئ من سوء الحوكمة، ومنه يجب على مديري البنوك بشكل أو بآخر احترام مصالح الدائنين.

كما ينبغي إضافة أن الدائنين، الذين هم في الغالب المودعين ليسوا قادرين في أغلب الأحيان على ممارسة رقابة فعالة على القرارات أو قيمة الأصول البنكية لأن هذه القرارات جد مشتتة، كما أن المعلومة التي يستوجب جمعها ومعالجتها جد مكلفة بالنسبة لمكانتهم ، كذلك بسبب عدم وجود إجراءات داخلية تحمي مصالحهم، وبالتالي يقومون بالاحتفاظ بأموالهم على شكل سيولة وذلك بسحب ودائعهم أو بيع أوراقهم وذلك

قبل حصول نتائج سلبية ومنه من أنسب الطرق لممارسة تلك الرقابة هي الحوكمة ففي البداية يمكننا السماح للدائنين (créditeurs) (وخاصة المودعين) بالمشاركة في تحديد أهداف البنك والإشراف على تنفيذها وهذا ما يمنحهم مكانة في هيئات اتخاذ القرارات وبالتالي على المسيرين أن يهتموا بمصالح باقي مقدمي رؤوس الأموال وليس فقط بمصالح أصحاب الأسهم. ومن الطبيعي أن يؤدي هذا الحل إلى التخفيف من المخاطر التي يتعرض لها البنك وبالتالي خطر الإعسار.¹

المبحث الثالث: المتطلبات الأساسية لدعم أداء الحوكمة البنكية

¹ Jean-Paul Pollin, **Essais sur la gouvernance**, Document de recherche, Laboratoire d'Economie d'Orléans, N°25, 2003, p 45-47.

لا يرتبط نجاح الحوكمة في الجهاز البنكي فقط بوضع القواعد الرقابية و لكن لا بد من تطبيقها بشكل سليم وهذا يعتمد على البنك المركزي ورقابته من جهة وعلى البنك المعني وإدارته من جهة أخرى وهذا ما يبرز أهمية دور مجلس الإدارة ومسئوليته أمام المودعين والمساهمين عن المحافظة على مصالحهم وضمن وجود نظم إدارة المخاطر تطبيق بشكل جيد في جميع الأوقات، والممارسة السليمة للحوكمة تؤدي عامة إلى دعم وسلامة الجهاز البنكي.

المطلب الأول: من أجل حوكمة جيدة على مستوى البنوك

تعتبر فعالية ممارسات حوكمة الشركات على مستوى البنوك أحد أهم العوامل التي تؤثر على ربحيته حيث تتأثر ربحية البنك بالقدرة على الموازنة بين العائد والمخاطر وكيفية زيادة الإيرادات وتخفيض التكاليف وكذلك أسعار الفائدة حيث تزداد ربحية القطاع البنكي كلما ازدادت أسعار الفائدة على القروض وكلما انخفضت على الودائع. لذلك جاء هذا المطلب للبحث على السبل الكفيلة بدعم الحوكمة على مستوى البنوك .

الفرع الأول: سبل دعم الحوكمة في الجهاز البنكي

من أجل دعم الحوكمة في البنوك يجب النظر إلى مجموعة من النقاط والممارسات والتي تعتبر كعامل حاسم لأي عملية حكم مؤسسي في البنوك والمتمثلة في:¹

❖ وضع أهداف إستراتيجية ومجموعة من القيم الخاصة بالبنك والتي يتم تعميمها على كافة مستوياته:

فمن الصعب على البنك أن يقوم بأعماله بدون أهداف إستراتيجية أو قيم موجهة خاصة به، لذلك فعلى مجلس الإدارة أن يبني الإستراتيجيات التي توجه نشاطاته، كما يجب أن تضمن هذه القيم الحوار الصريح وفي توقيتته الصحيح حول المشكلات الحاصلة كما من الهام جدا أن تمنع هذه القيم الفساد والرشوة في أعماله كما يجب أن يضمن مجلس الإدارة أن الإدارة العليا تطبيق السياسات التي تحد أو تمنع النشاطات والعلاقات التي تقلل من نوعية الحوكمة السليمة مثل: تضارب المصالح، الإقراض الداخلي، منح معاملة تفضيلية إلى أطراف أو هيئات مقربة من المسؤولين في البنك.

❖ وضع وتعزيز خطوط المسؤولية والمحاسبة وضمن وضوح قواعدهما:

¹ اتحاد المصارف العربية، الحكم المؤسسي في القطاع المصرفي العربي ومتطلبات تطوير ممارساته وفق المعايير الدولية، مقدمة إلى اجتماع لجنة الرقابة المصرفية، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، دولة الإمارات العربية المتحدة، 2002، ص 19-27.

إن مجلس الإدارة الفعال والكفاء يحدد دائما الصلاحيات والمسؤوليات الرئيسية الخاصة به، كما للإدارة العليا. كما انه يدرك تماما أن خطوط المسؤولية والمحاسبة غير المحددة وغير الواضحة أو التشابك بين هذه الخطوط قد تزيد من حدة تفاقم مشكلة معينة.

❖ **التأكد من أن أعضاء مجلس الإدارة مؤهلين تماما لمناصبهم، ولديهم فهم واضح لدورهم في الحوكمة، ولا يخضعون لتأثيرات مصدرها الإدارة أو اهتمامات خارجية:**

تعتبر المسؤولية الكبرى لسلامة البنك ملقاة على عاتق مجلس الإدارة حيث يجب أن يتلقى بشكل دوري المعلومات الكافية لكي يستطيع الحكم على أداء الإدارة ويجب أن يكون ذلك بصفة دورية واتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة كلما دعت الحاجة.

❖ **التأكد من وجود رؤية بعيدة النظر من قبل الإدارة العليا:**

تعتبر الإدارة العليا مكونا أساسيا للحوكمة البنكية، فبينما يقوم مجلس الإدارة بمهمة التحقق والتوازن بالنسبة لعمل المدراء الكبار، كذلك فإن هؤلاء المدراء يجب أن يكون لديهم رؤية بعيدة النظر بالنسبة لمدراء الأقسام المختلفة في البنك، وتتكون الإدارة العليا من مجموعة أساسية من المسؤولين عن البنك وأعماله. وهذه المجموعة يجب أن تتضمن أفرادا مثل المسئول المالي الرئيسي، رؤساء الأقسام والمدقق الرئيسي وهؤلاء الأفراد يجب أن يمتلكوا المهارات الأساسية لإدارة البنك تحت إشرافهم، كما يجب أن يكون لديهم الرقابة المناسبة على الأفراد الأساسيين في تلك الميادين.

❖ **الاستغلال الفعال للعمل الذي يقوم به المدققون الداخليون والخارجيون كاعتراف لمهمة الرقابة الهامة التي يوفرونها:**

إن دور المدققين حيوي بالنسبة لعملية الحكم المؤسسي ولكن تعزيز فعالية مجلس الإدارة والإدارة العليا تكون من خلال:

- إدراك أهمية عملية التدقيق وتوضيح هذه الأهمية ضمن جسم البنك.
- اتخاذ إجراءات تكفل تعزيز استقلالية وحرية عمل المدققين.
- استغلال نتائج التدقيق بشكل فعال وبالتوقيت اللازم.
- انخراط المدققين الخارجيين في عملية الحكم على فعالية الضبط الداخلي.
- مطالبة الإدارة بتصحيح مناسب للمشكلات التي يحددها المدققون.

❖ **التأكد من أن أساليب التعويض متناغمة مع القيم الأخلاقية للبنك وأهدافه وإستراتيجيته والبيئة الرقابية:**

ويعتبر ذلك ضرورياً لأنه يحفز كبار المدراء والمسؤولين على العمل لما فيه المصلحة العليا للبنك.

❖ ممارسة الحوكمة بطريقة شفافة:

تعتبر الشفافية مصدراً أساسياً لتعزيز الحكم المؤسسي السليم .

الفرع الثاني: دور البنوك المركزية والسلطات الإشرافية في الحوكمة البنكية

إن وظيفة إشراف البنك المركزي على البنوك التجارية تعتبر من أهم وظائف البنوك المركزية في الوقت الراهن أما بالنسبة لأهداف هذه الوظيفة والتي تعزز الحوكمة بالبنوك فهي حماية المودعين والمساهمين والمحافظة على استقرار الجهاز البنكي من خلال أساليب متعددة ومتنوعة يستطيع بها البنك المركزي بلوغ هدف مراقبة البنوك وأهمها ما يلي:¹

- (1) إلزام البنوك التجارية بالاحتفاظ بنسبة معينة من ودائعها كاحتياطات نقدية قانونية لدى البنك المركزي . وهذه النسب متغيرة حسبما يراه البنك المركزي مناسبا ومتماشيا مع السياسة الائتمانية التي يسعى إلى بلوغها.
- (2) تعيين شكل الموجودات التي تؤلف الإحتياطي النقدي القانوني كأن يشترط البنك المركزي احتفاظ البنوك التجارية بنسبة من ودائعها بشكل نقد سائل (عملة) و نسبة أخرى بشكل موجودات مالية كحوالات الخزينة والسندات الحكومية الطويلة الأجل.
- (3) تحديد رؤوس أموال البنوك ومجموع المبالغ التي يمكن للبنك التجاري الواجب إقراضها كنسبة من رأس المال المدفوع.
- (4) تحديد الحدود العليا للتسهيلات الائتمانية غير المضمونة.
- (5) تحديد نسبة التأمينات النقدية التي تستوفيها البنوك التجارية من عملاتها مقابل فتح الإعتمادات المستندية لغرض تنظيم و تسهيل التجارة الخارجية وفقا لمقتضيات المصلحة العامة.
- (6) تعيين مكونات السيولة و كيفية احتسابها لتمكين البنك المركزي من توجيه القابلية الإقراضية للبنوك.
- (7) تزويد البنك المركزي بإحصائيات دورية وموازنات شهرية وفصلية للتأكد من تطبيق البنوك التجارية للتعليمات الصادرة من قبله والتي تعمل على وضعها في موقف مالي سليم وتقلل من حجم المخاطر التي تتعرض لها والتي تؤدي إلى حدوث الأزمات.

¹ زكريا الدوري و يسرى السامرائي، البنوك المركزية و السياسات النقدية، اليازوري، الأردن، 2006، ص 66، 67.

ومن خلال ما سبق نجد أن البنوك المركزية تلعب دوراً أساسياً في إرساء نظام حوكمة جيد داخل القطاع البنكي وهذا من خلال التنظيم الاحترازي والرقابة البنكية وتأمين نظم الدفع، وتختلف أشكال رقابة البنك المركزي باختلاف الدول، حيث نجد في بعض الدول يكون تدخل مباشر للبنك المركزي في إتمام هذه الوظيفة على عكس دول أخرى أين يتم استحداث هيئة مستقلة تتكفل بذلك أو بتوزيع هذه المهمة على عدة هيئات مشاركة مع البنك المركزي كما هو معمول به في الولايات المتحدة الأمريكية، ولكن مهما تعددت هذه الأشكال فلا بد من تدخل البنك المركزي بشكل أو بآخر في الرقابة البنكية.

و في الأخير هناك عامل والذي يؤكد شرعية دور البنوك المركزية في تحقيق الاستقرار المالي والذي يتمثل في أنه وباعتباره المورد الوحيد للعملة، الأمر الذي يعطيه مسؤولية رئيسية في إدارة الأزمات المالية وكذلك يلعب دور المقرض الأخير في البلد.

وهكذا فإن البنوك المركزية بطريقة أو بأخرى لها مسؤولية خاصة في تحقيق الاستقرار المالي، هذه المسؤولية تمارس في أشكال مختلفة سواء في جمع وتحليل المعلومات، الرصد والتنظيم، الإشراف على أصحاب المصالح، وأنظمة الدفع والمخاطر المالية أو من خلال أي مساهمة في حل الأزمات.¹

الفرع الثالث: قواعد أساسية تقلل من مخاطر سوء الحوكمة في البنوك:

على مستوى الدول الكبرى تتحكم القوانين واللوائح على وجه التحديد في كيفية إدارة البنك كما أن إدارة المخاطر لا تتطلب فقط مهارات فردية ولكن كذلك عملية متوازنة للوظائف الإدارية متبعة بأدوات الرقابة المناسبة للنشاط، لذلك سوف يتم إدراج بعض القواعد والتي نعتبرها أساسية للتقليل من مخاطر سوء الحوكمة في البنوك والمتمثلة في:²

1. يجب أن يكون المسير شريف « honorables » ويتمتع بالكفاءة « compétents » :

فلا توجد سلطة عامة تحقق في أخلاق الأشخاص الذين يقودون مجموعة صناعية، فمن أجل تسيير بنك يجب احترام بعض الشروط التي تخص السمعة.

2. لا يمكن للمسير أن يكون لوحدده :

¹ Jean-Pierre PATAT, *La stabilité financière ; nouvelle urgence pour les banques centrales*, BULLETIN DE LA BANQUE DE France, N° 84, DÉCEMBRE 2000, p 55,56.

² Christian NOYER, *Opcit*, p 5,6.

بحيث نجد في التشريع الأوروبي أن المشرع اعتبر أن "أربعة عيون ترى أفضل من اثنين" « quatre yeux voient mieux que deux » فالممارسة الفردية للسلطة لها العديد من العيوب البارزة فحسب القانون النقدي والمالي الأوروبي " يجب أن يُضمن التحديد الفعلي لاتجاه النشاط" « la détermination effective de l'orientation de l'activité » على الأقل من طرف شخصين فلفظ « effective » "فعلي" يعني التقاسم الحقيقي للسلطة.

3. إيلاء اهتمام خاص للمساهمين:

بالإضافة إلى المسيرين فإن المساهمين الرئيسيين للبنك أيضا خاضعون للرقابة والتي تهدف لتعزيز سلامة النشاط البنكي، كما أن التغيرات في نسبة المساهمة تخضع في فرنسا لإشراف لجنة مؤسسات الإئتمان وشركات الاستثمار عندما تتجاوز 10 % من حقوق التصويت، فمع إنشاء مؤسسة يمكن تنفيذ شروط الحوكمة الفعالة وهذا يتطلب مشاركة جيدة للمساهمين في رقابة الإدارة.

4. رقابة السلطات التشريعية والرقابية على بعض الوظائف الخاصة:

Les organes délibérants et de contrôle se voient confier des fonctions particulières.

فالقوانين و اللوائح تلزم هيئات إدارة البنك على الامتثال لإجراءات معينة تتجاوز الالتزامات العامة، كما يجب على المسيرين تقديم التقرير السنوي ونتائج نظام الرقابة الداخلية إلى مجلس النشاط كما على المسير أيضا الكشف المبكر عن المشاكل التي يتعرض لها البنك قبل أن تصبح خطيرة.

المطلب الثاني: مجلس الإدارة بالبنوك وعلاقته بالمخاطر و التطبيق الجيد للحوكمة

تقع على عاتق مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية في البنوك مسؤولية فهم أنواع المخاطر والتأكد من أن مستويات رأس المال تعكس مثل تلك المخاطر على نحو كاف. وتحدد مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وظائف مجلس الإدارة ومسئوليته، كما تتحمل مجالس الإدارة في البنوك مسؤولية وضع أهداف الحوكمة، وسياسات إدارة المخاطر، وصياغة سياسات وإستراتيجيات ملائمة لحماية حقوق المودعين وغيرها.

الفرع الأول: نظرية الوكالة في القطاع البنكي

لقد نشأت نظرية الوكالة كمحاولة لحل مشكلة تعارض المصالح، وذلك من خلال نظرتها إلى الشركة على أنها سلسلة من التعاقدات الاختيارية بين الأطراف المختلفة في الشركة، من شأنها الحد من سلوك الإدارة بتفضيل مصالحها الشخصية على مصالح الأطراف الأخرى.

أولاً: مقدمة لنظرية الوكالة

ظهرت نظرية الوكالة في سنوات السبعينات كجواب على صراع المصالح بين مالكي رؤوس الأموال داخل المؤسسة والمسيرين، تسلم هذه النظرية على أن الوكيل (المسير) يتصرف نيابة عن الرئيس (المساهم) هذان الطرفان ليس لهم بالضرورة نفس الأهداف فمثلا يمكن التفكير على أن المسيرين عادة لهم رؤيا طويلة الأجل للمؤسسة بينما المساهمين فلهم في الأساس نظرة قصيرة الأجل، الذي يمكن أن يسبب حركات تضارب هامة.¹ وقد ظهرت هذه النظرية من طرف عدة مساهمات كبرى وخاصة لـ " Michael C Jensen " و "William H Meakling" (1976) أين يستندا في طرح مقترحاته على عدة تيارات من بحوث عمل مدرسة شيكاغو في السوق المالي، وأخيرا فإن أول عمل حول الوكالة، والابتكار الرئيسي لـ " Meakling و M Jensen " H W وهو تقريب هذه التيارات المعروفة و لكنها متميزة حتى الآن، لبناء نموذج جديد الذي يمكن تسميته " تمويل الشركات" ولو نأخذ الإتجاه الحديث للنظريات الاقتصادية للمؤسسة وبالضبط النظريات الإدارية، فمنه سندرك أنها ترى حاليا أن المؤسسة ما هي إلا " عقدة للعقود " " Nœud de contrats " حيث أن مختلف أصحاب المصالح: حاملي رؤوس الأموال، والموظفين، الزبائن والموردين مرتبطين في هذه العقدة للعقود.² " تصف نظرية الوكالة في المؤسسة بأنها مجموعة من العلاقات التعاقدية، وأن وجود المؤسسة يتحقق من خلال واحد أو أكثر من العقود الاتفاقية، وأن عقود الاستخدام ما هي إلا أدوات لتخصيص الموارد ووصف الغرض من نشاط المؤسسة، وبالتالي يمكن دراسة سلوك المؤسسة عن طريق تحليل الخصائص العامة لعقود التوظيف الخاصة بها ".³

ثانيا: مشكلات الوكالة

تعمل نظرية الوكالة على معالجة مشكلات العلاقة بين المالك والمسير من ناحية انفصال الملكية عن الإدارة، واختلاف مصادر التمويل، وكذلك مشكلة انفصال تحمل المخاطر ووظائف صنع القرار والمراقبة على أداء المسيرين أو الوكلاء، وإذا تصرف أطراف علاقة الوكالة حسب مصالحهم الذاتية فإن عملية الانفصال تلك سوف تتسبب في وجود صراعات ويتسبب أطراف هذا الصراع في تحمل تكاليف الوكالة.⁴ التي يمكن تصنيفها إلى ثلاث أنواع:

¹ Finet, A et al, **Governance d'entreprise**, de boech , paris , 2005, p17,18.

² Pérez, R , **La Gouvernance de l'entreprise** , édition la découverte, paris , 2003, pp 33,34

³ طارق عبد العال حماد، **حوكمة الشركات**، مرجع سابق، ص 67

⁴ طارق عبد العال حماد، المرجع السابق، ص 68-74

- تكاليف المراقبة *les coûts de contrôle* : التي يتحملها الموكل من أجل التحقق من أن تسيير الوكيل منسجم مع هدف تعظيم منفعته، أي التكاليف التي تنجم عن تتبع ورصد الوكيل لدفعه بأن يعمل لتحقيق مصلحة موكله.
- تكلفة البرهنة *les coûts de justification* : مجسدة في المصاريف التي يقوم بها الوكيل من أجل التدليل على نوعية سلوكه للموكل، من خلال المؤشرات التي يظهرها الوكيل للموكل والتي يعبر له من خلالها على حسن التسيير.
- التكاليف الباقية *les coûts résiduels* : والتي تظهر عندما تتجاوز تكاليف المراقبة العائد الحدي لهذا التوكيل، أي التي تنجم عن استحالة ممارسة مراقبة شاملة لتسيير الوكيل، فالمديونية في المؤسسة يمكن النظر إليها كأداة فعالة في فض تكاليف وكالة الأموال الخاصة لأن هذه الأخيرة تولد تقارب في المصالح بين المساهمين و المسير، ففي إطار المديونية ذات الطبيعة البنكية، ينجم عن الزيادة في حصة المديونية زيادة المراقبة من قبل البنك لنشاط تسيير الوكيل.¹

ثالثاً: نظرية الوكالة في القطاع البنكي:²

لهذه النظرية وجود في الأدب البنكي فنجد أن «**Arnould, R. J**» * كان من الأوائل مع **«Edwards»** **
 «**F**» وكذلك «**Hannan & Mavinga**» *** الذين أدخلوا هذا المفهوم في القطاع البنكي وأول من عالج إشكالية تعويضات المديرين في البنوك على أساس نظرية الوكالة، كما حاول دراسة أثر اختيارات تكاليف الوكالة للبنك على تعويضات المديرين [حيث طبق الانحدار باستخدام طريقة المربعات الصغرى العادية والمربعات الصغرى على مرحلتين على عينة تتكون من 170 بنك تجاري أمريكي حيث توصل إلى أن أجور الرؤساء التنفيذيين للبنوك الأمريكية مهمة بشكل كبير في الأسواق المركزة
 «**les**

¹ Diamond ,D , **Financial intermediation and delegated monitoring** , Review of Economics Studies, n°51,1984.

² ALAA GUIDARA, **DEUX ESSAIS SUR LES CHANGEMENTS INDUITS PAR LES RÈGLEMENTATIONS BANCAIRES SUR LE CAPITAL, LE RISQUE ET L'EFFICIENCE Étude intertemporelle des banques à charte canadienne**, Mémoire présenté pour l'obtention du grade de Maître ès Sciences (M.Sc), DÉPARTEMENT DE FINANCE ET ASSURANCE FACULTÉ DES SCIENCES DE L'ADMINISTRATION UNIVERSITÉ LAVAL QUÉBEC, 2010,p7,8.

* Arnould, R. J., 1985, **Agency costs in banking firms: An analysis of expense preference behavior**, Journal of Economics and Business, 37, pp. 103-112

** Edwards, F., 1977, **Managerial objectives in regulated industries: Expense preference behavior in banking**, Journal of Political Economy, 85, pp. 147-16

*** Hannan, T., F., Mavinga, 1980, **Expense preference and managerial control: The case of the banking firm**, Bell Journal of Economics, 11, pp. 671-682

« marches concentrés] وبالإضافة إلى ذلك تتوقف هيكله التكاليف بصفة عامة وتكاليف الوكالة بصفة خاصة على القوة الإحتكارية ودرجة الرقابة الإدارية.

كما اهتم أيضا « Esty, B » بتطبيق نظرية الوكالة في القطاع البنكي، حيث استخدمها في دراسة تأثير الخصوم الطارئة « passifs contingents » على مستوى المخاطر التي يتحملها البنك، حيث درس العلاقة التي تتواجد بين المنظم والمساهمين في البنوك التي تتميز بعدم تماثل المعلومات فالمنظم له نظرة أكثر شمولية للمحيط الاقتصادي، فهو يعطي الاعتبار أكثر لعوامل الاقتصاد الكلي بشكل رئيسي بالإضافة إلى أن مهمته تتمثل في ضمان الاستقرار المالي للنظام. ومن ناحية أخرى يركز المساهمين في المقام الأول على العوامل الاقتصادية الجزئية والتي قد تؤدي بهم إلى تجاوز حدود المخاطر التقليدية وتحمل المخاطر التي قد تؤثر على استقرار النظام.

ومن جهة أخرى نجد « Krainer, R. E » قدم دراسة نظرية لقرارات الإستثمارية وقرارات التمويل في المؤسسات المالية والغير مالية، حيث ركز على نظرية الوكالة لتفسير العلاقات التي تتواجد بين المودعين وأصحاب الديون من جهة وأصحاب الأسهم من جهة أخرى ووفقا له فإن أصحاب الديون هم أكثر عرضة للمخاطر، فهذا الاختلاف في درجة المخاطر يمثل المصدر الرئيسي لمشاكل الوكالة، وذلك يرجع إلى عدم تماثل المعلومات بين الطرفين والذي يولد تضارب ولحل مشكلة الوكالة صرح الكاتب بأن طرف آخر أعلى مرتبط بالبنك يمكنه حل هذا المشكل وأراد أن يشير في هذا المستوى إلى سلطات التنظيم البنكية والتي تعتبر أحد الآليات الخارجية للحوكمة.

الفرع الثاني: مكونات مجلس الإدارة في البنوك وأثره على المخاطر

ترتبط عمليات البنوك بحتمية مواجهة مخاطر متعددة الأنواع، وينبغي على مجلس الإدارة عند تناول أو علاج أي نوع من المخاطر أن يبدأ بتحليل عنصري للاحتتمالات والآثار، الاحتمالات بمعنى انتظار وترقب وقوع الحدث والآثار بمعنى الضرر الذي ينتج في حال حدوث الإحتمال .

أولا: تعريف مجلس الإدارة من منظور الحوكمة

لم يعد مجلس الإدارة آلية تسهم في خلق القيمة، ولكن أداة للسلطة، للهيمنة، لتحقيق الربح، وخلق المعايير الإجتماعية....¹

¹ Houssem RACHDI, LA GOUVERNANCE BANCAIRE : UN SURVEY DE LITTERATURE, Laboratory of Research in Finance, Accounting and Financial Intermediation, Accounting and Financial Intermediation, 2008, p14.

1. في نظرية المشاركة للحوكمة: Dans la théorie partenariale de la gouvernance

يعتبر مجلس الإدارة كأداة لتسهيل خلق القيمة لجميع أصحاب المصلحة في الشركة حيث يتدخل كهيئة هرمية والذي يكون دورها كحَكَمٍ في تقاسم الأرباح كذلك تشجيع العمل الجماعي.

2. في النظرية الإستراتيجية للحوكمة: Dans la théorie stratégique de la gouvernance

يعتبر مجلس الإدارة كأداة معرفية تساعد على خلق المهارات ،ومنه يتعين على مجلس الإدارة لتسهيل تنمية المهارات والمساعدة في بناء خيارات إستراتيجية جديدة.

3. في نظرية العقود المالية للحوكمة:

Dans la théorie contractuelle financière de la gouvernance

يتدخل مجلس الإدارة لتحفيز المسيرين ليتمتعوا بالكفاءة سواء بنظام المكافآت أو بالتهديد بالعزل، ويكون هذا الدور منخفض في الشركات التي رأسمالها تهيمن عليه عائلة المسير.

ثانيا: مكونات مجلس الإدارة في البنوك

تلزم تعليمات "الحوكمة" أيضا البنوك بتشكيل ثلاث لجان تابعة لمجالس إدارات البنوك تختص بالمخاطر، المرتبات والمكافآت، "الحوكمة" والترشيحات بالتوازي مع اللجنتين: المراجعة، التنفيذية كما ترفع هذه اللجان تقاريرها مباشرة الى مجلس الإدارة وتقوم بالمهام نيابة عنه لدعم ممارسات الإدارة الفعالة. وهذه اللجان هي:

1. اللجنة التنفيذية لمجلس الإدارة:

تتكون هذه اللجنة من عدد من أعضاء المجلس وكبار الموظفين المسؤولين عن تداول المعلومات والبيانات فيما بين المستويات الإدارية المختلفة ومجلس الإدارة وهي بمثابة أداة لتنسيق أعمال المؤسسة ويأتي على رأس مهامها ومسئولياتها، تزويد المجلس بكل ما يستجد من معلومات عن التطورات التجارية والمعاملات ذات الطبيعة الخاصة والمراجعة المنتظمة لأداء وأعمال مختلف القطاعات، والتشاور مع إبداء الرأي للمجلس في القرارات الإستراتيجية، وإعداد القرارات التي من المقرر أن تصدر عن المجلس ، كما تعمل اللجنة على وضع وتطبيق خطة عمل البنك، وتراقب وتوجه عمليات البنك اليومية لضمان فاعليتها وتلبيتها لاحتياجات العملاء والمساهمين.¹

¹ مصرف قطر الإسلامي، تقرير الحوكمة ،2010، ص7، متاحة على الموقع:

<http://www.qib.com.qa/ar/uploads/pdfs/Corporate%20Governance%20Arabic.pdf> ,le 22/01/2013, à 15 :45

2. لجنة المراجعة:

يعتبر تعيين لجنة للمراجعة من الممارسات الجيدة السليمة. والكثيرون يعتبرون لجنة المراجعة أمراً لا غنى عنه، بل وبعض الجهات الرقابية تشترط على البنوك تأسيس لجنة للمراجعة. وتلعب لجان المراجعة دوراً رئيسياً في الإشراف والرقابة المالية وتقديم التقارير، وبهذا تعمل على تقوية حوكمة الشركة وزيادة الثقة العامة بالبنك. وهى من اللجان الهامة في حماية أصول البنك بما يخدم مصالح المساهمين والمستثمرين والمودعين والمنظمين وكل من يعمل في البنك أو يتعامل معه. وينبغي على جميع أعضاء لجنة المراجعة أن يكونوا مستقلين وذوى خبرة بالشؤون المالية والمحاسبة، كما ينبغي أن يكون الرئيس متخصصاً بالشؤون المالية أو المحاسبية.¹

3. لجنة متابعة الالتزام وتقييم المخاطر أو لجنة إدارة المخاطر:

وهى اللجنة المعنية بمتابعة الالتزام والمخاطر التي تحدد سياسات الالتزام، وآليات المراقبة ومعلوماتها لجميع النشاطات في مجال المخاطر مثل مخاطر الائتمان، ومخاطر السوق، ومخاطر التشغيل، ومخاطر السيولة النقدية، ومخاطر أخرى يقتضى الإشراف عليها، وقد يكون من المفيد تكوين لجنة الالتزام منفصلة عن لجنة تقييم المخاطر لمتابعة التزام العاملين بالبنك بالقوانين واللوائح الداخلية و كذلك الالتزام بسياسة مكافحة غسل الأموال و تقديم تقرير إلى مجلس الإدارة سنوياً.²

4. لجنة المراتب والمكافآت:

تعتبر مكافآت أعضاء مجلس الإدارة من الأمور التي يهتم بها كل من له مصلحة فى البنك. ومن ثم، يجب أن تتوفر الصراحة بشأن إجمالي المبالغ التي يتقاضاها أعضاء مجلس الإدارة والأسس التي يتم بموجبها حساب تلك المكافآت و تتشكل هذه اللجنة بصفة رئيسية من الأعضاء المستقلين الذين يقومون بوضع توصيات لمجالس الإدارة بشأن مكافآت ومراتب أعضاء المجلس.³

5. لجنة الترشيحات و الحوكمة:

وهي التي تقيم المرشحين للعضوية إلى مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وتقوم بتقديم التوصيات بشأن المرشحين للعضوية، كما تقوم بتقييم مدى كفاءة وفعالية مجلس الإدارة، بالإضافة إلى تقديم التوجيهات بشأن التجديد لأعضاء مجلس الإدارة واستبدالهم و عليها أيضا العمل على تحديث وتطوير ميثاق الحوكمة في البنك

¹ جوناثان تشاركهام، إرشادات لأعضاء مجالس إدارة البنوك، المنتدى العالمي لحوكمة الشركات، 2003، ص 29.

² محمد طارق يوسف، مرجع سابق، ص 15.

³ جوناثان تشاركهام، مرجع سابق، ص 33

دوريا أو كلما دعت الضرورة إلى التعديل مثل صدور قرارات أو قواعد جديدة تستلزم معها تعديل ميثاق الحوكمة ، وأهمها متابعة ما يصدر من البنك المركزي ولجنة بازل.

وفى الوقت الذي أصبحت فيه لجان المراجعة والمخاطر والالتزام معيارية في بعض البنوك ، فإنه بالإمكان تقليص عدد اللجان الأخرى أو زيادتها أو دمج وظائفها، وفقاً لطبيعة وعمليات البنك.¹

ثالثاً: أثر تشكيلة مجلس الإدارة على المخاطر

حسب **Jensen و Meckling (1976)** *يقوم المساهمون بانتخاب الإداريين لمراقبة التسيير وتوجيه استراتيجية المنشأة، وهذا ما يشجع المديرين على المشاركة في مشاريع خطيرة وذلك بهدف تعظيم قيمة الشركة. فلقد أكد كل من **Wiseman و Gomez (1998)** على أنه إذا كان مستوى الرقابة مرتفع، يقوم الإداريين بوضع أهداف صعبة التحقيق وهو ما يحفز المديرين على الخوض في المخاطرة.

كما حافظ أيضا **Morellec و Smith (2005)** على فرضية أن مجلس الإدارة يمكنه أن يؤثر على تحمل المخاطر من قبل المديرين ،فمجلس الإدارة يستطيع أن يؤثر على أي قرار ويمكنه أيضا تهديد المسيريين عندما يظهرون عدم وجود المسؤولية في تصرفاتهم.

كما يقترح **Charléty (2006)** تحديد أثر مجلس الإدارة على المخاطر من خلال تكوينه، حجمه، وطريقة إدارته.²

1. أثر حجم مجلس الإدارة على المخاطر البنكية:

لقد أكد كل من **Adams و Mehran (2003)** على أنه كلما زاد حجم مجلس الإدارة تسجل دائما المنشآت مستوى أعلى من الكفاءة متبعاً بمستويات عالية من المخاطرة ،كما أنه أيضا كلما صغر حجم مجلس الإدارة كلما أصبح أعضائه بإمكانهم التلاعب والتأثر بالمسير، كما اقترح كل من **Blanchard و Dionne (2004)** على أنه كلما ارتفع عدد الإداريين، كلما زاد استخدام أدوات أكثر تطوراً للتحوط ضد زيادة الخطر وهذا ما يبرر زيادة المخاطر المفرطة من جانب المديرين، ومنه فإنه كلما زاد حجم مجلس الإدارة كلما ساعد على تقييم أفضل لمخاطر المشاريع الإستثمارية، وهذا بفضل الهيكلة المتنوعة وأفضل الخبرات التي تميز المجلس ذات الحجم الكبير، والذي بدوره يقلل مخاطر البنوك. ومنه يمكن القول بأن:

¹ محمد طارق يوسف، مرجع سابق، ص 12

* **Jensen M.C. et Meckling W. H. (1976):** « Theory of the firm: Managerial Behavior, Agency Cost, and Ownership Structure », *Journal of Financial Economics*, Vol. 3 n° 4, pp 305-360.

² **Pascal H D. MECANISMES INTERNES DE GOUVERNANCE BANCAIRE ET RISQUES FINANCIERS DANS LA ZONE UEMOA: UNE ANALYSE ECONOMETRIQUE PAR LES DONNEES DE PANEL, 2009, disponible sur le site : <http://ead.univ-angers.fr/~granem08/IMG/pdf/P.Dannon.pdf> ,le 19/02/2013à 23:34**

لحجم مجلس الإدارة أثر سلبي على خطر الإعسار للبنك (وخاصة مخاطر القروض) فكلما زاد كلما كان خطر الإعسار منخفض.

2. أثر ازدواجية هيكل القيادة لمجلس الإدارة على المخاطر البنكية:

عندما يكون المدير العام يحتل أيضا منصب رئيس مجلس الإدارة فإنه يصبح غير قادر على أداء وظائفه على نحو فعال، ومنه ينتج نظام رقابة ضعيف والذي من الممكن أن يؤثر سلبا على أداء البنك.

وفي نفس الوقت في حالة الازدواجية بين وظيفتي المدير ورئيس مجلس الإدارة يكون لها تأثير على المجلس حيث تمكنه من مواصلة استثماراته المحفوفة بالمخاطر.

كما بين كل من Mamoghli و Dhouibi (2009) * ذلك نظريا بأنه كلما احتل المدير وظيفة رئيس مجلس الإدارة فإن ذلك يؤدي الى زيادة خطر الإعسار.

3. أثر الإداريين الأجانب على المخاطر البنكية:

لقد استخدمت نسبة المديرين الأجانب الذين ينتمون الى مجالس الإدارة من قبل العديد من الكتاب الذين حاولوا قياس تأثير هذا المتغير على أداء المنشآت (Mamoghli et al., 2008 ; Marimuthu, 2008 ; Beck et al., 2004 * ; Dhouibi, 2009). حيث بينت نتائجهم إجمالا أن وجود الإداريين الأجانب تحسن الأداء المالي للمنشأة هذا بالإضافة الى أن البنوك ذات الملكية الأجنبية العالية لهم فرصة أفضل للوصول إلى أسواق رأس المال كما لهم قدرة عالية أيضا في تنويع المخاطر وزيادة الفرص لتقديم بعض خدماتها للزبائن الأجانب الذين لا يمكنهم الوصول بسهولة للبنوك المحلية.

4. تأثير الإداريين الذين يمثلون الدولة والمؤسسات العامة على مخاطر البنك:

البنوك العامة معروفة بأنها تسعى لتحقيق أقصى قدر من الأهداف التي تعتبر أكثرها غير قابلة للقياس والتي تقوم بإضعاف حوافز المديرين، وبالإضافة إلى وجود نوعية جيدة من الخدمات المقدمة للعملاء وتقليل التكاليف التشغيلية، فإنها تسعى كذلك إلى تلبية الحد الأقصى من الطلب على القروض بأسعار فائدة تفضيلية كما أنه يمكنها من تمويل القطاعات التي تتميز بارتفاع المخاطر مثل القطاع الزراعي.

ومنه يمكن القول أنه كلما ارتفعت نسبة مساهمة الدولة في البنوك كلما زاد خطر الإعسار وخاصة خطر القروض.

5. أثر مديري المؤسسات على المخاطر في البنك:

* Beck T. et Levine R. (2004): « Stock markets, banks and growth: Panel evidence », **Journal of Banking and Finance**, 28, 423-442.

لقد أكد (Jensen 1993) ان وجود مديري المؤسسات داخل مجلس الإدارة يُمكن من رقابة جيدة للمسيرين بحيث يمكنهم الوصول بشكل أفضل الى المعلومات ولديهم خبرة أكبر في ادارة المخاطر البنكية وهو ما يحفز المسيرين على الاختيار الأمثل للمشاريع الاستثمارية ومنه يؤدي الى تخفيض خطر الإعسار.

6. أثر متغيرات الرقابة على المخاطر المالية:

تتمثل متغيرات الرقابة التي تؤثر على المخاطر المالية، هيكل الملكية وتكوين مجلس الإدارة في ثلاث عناصر وهي: حجم البنك، عمره، معدل رأس المال .

أ. رأس مال البنك والمخاطر المالية:

حيث أن مستوى عال من رأس المال بأصول ثابتة يؤدي إلى تخفيض شامل لاحتمال فشل المؤسسات المالية.

ب. حجم البنك والمخاطر المالية:

الآراء النظرية التي قامت بدراسة العلاقة بين حجم البنك والمخاطر المالية يمكن تقسيمها إلى فئتين غير حصرية: فمن جهة هناك من اعتبر أن هناك علاقة سلبية بين الحجم والمخاطر ومن جهة أخرى هناك من اعتبرها أنها علاقة ايجابية.

فالكثير من الباحثين وجدوا أن هناك علاقة سلبية بين المخاطر وحجم البنك نذكر من بينهم:

Ceboyan et al., 1999 ; Chen et al. 1998 ; Saunders et al* ., 1990

وهو مرتبط بمبرر وجود البنوك والمبرر الطبيعي هو التنوع حسب الحجم حيث أن البنوك الكبيرة لها قدرة تنوع المخاطر أكثر من صغيرة الحجم وهناك مبرر ثانوي وهو وجود وفرة الحجم في تكاليف المعاملات. ومنه فخطر الإعسار تتعرض له البنوك الصغيرة أكثر من البنوك الكبيرة كما أن السلطات الإشرافية لا تسمح بفشل بنك كبير خوفا من آثار العدوى في الجهاز البنكي، وذلك باعتباره كمقرض الملاذ الأخير أو عن طريق خطة الإنعاش.

كما أن هناك العديد من الكتاب الذين اختبروا مبدئيا و تجريبيا النظريتان المتناقضتان على مجموعة من البنوك الفرنسية للفترة بين (1993 و 1997) فلقد وجد (Petey 2004) بأن حجم البنك يؤدي إلى احتمال تعرضها لخطر إعسار أكبر حيث يؤدي إلى تشكيل محفظة القروض أكثر عرضة للمخاطر بالنسبة للبنوك المتخصصة في هذا النشاط.

*Saunders A., Strock E. et Travlos N. (1990): « Ownership Structure, Deregulation, and Bank Risk Taking », **Journal of Finance**, 13,2.

واستنتج كل من **Boyd et Runkle (1993)** بأنه إذا كانت فعلا البنوك الكبيرة متنوعة فان احتمال الفشل ليست أقل من البنوك الأقل حجما.

ومنه فان نتائجهم تشير أنه في حالة تمتع البنوك الكبيرة بآثار ايجابية مرتبطة بالتنوع فان لديهم أصول أقل ربحية.

ج. عمر البنك والمخاطر المالية:

يعتبر عمر البنك عاملا آخر يمكن أن يؤثر بشكل كبير على كل من مستوى المخاطر المالية والأداء لمؤسسات الائتمان فكلما كان البنك قديما وعريقا كلما كانت خبرته في المجال واسعة ،كما تمكن أيضا المهارات المكتسبة المتراكمة لمديري البنوك وموظفيه من الاختيار الأفضل للمشاريع الاستثمارية،ومنه فإننا نتوقع وجود علاقة سلبية بين عمر البنوك ومخاطره المالية.

رابعا : مهمة مجلس الإدارة في جانب إدارة المخاطر

تتمثل مهمته فيما يلي:¹

- التعامل مع المخاطر الإستراتيجية ، حيث أنها تؤثر في السياسات الأساسية ولا يمكن تفويض التعامل في المخاطر الإستراتيجية للجنة المراجعة، وهي تتطلب النظر فيها وتقديرها بصفة منتظمة.
- التأكد من كفاية النظام الموجود للتعامل مع كافة المخاطر الأخرى، وأن كل نوع من أنواع المخاطر يقع تحت مسؤولية مدير بعينه أو لجنة بعينها، والتأكد أيضا من أن النظام يعمل، ويتم اختباره بشكل موضوعي، وينبغي أن يتلقى مجلس الإدارة تقارير منتظمة تؤكد هذه الفعاليات وأية حالات فشل هامة جنبا إلى جنب مع التفاصيل الخاصة بكيفية مواجهته، ولا بد أن يدرك مجلس الإدارة أن بعض المخاطر تظل موجودة دائما وتسمى المخاطر الباقية ويجب على الإدارة تحديدها وقبولها.
- وضع الهياكل والعمليات اللازمة لمنح التسهيلات الائتمانية والإشراف عليها والنظر في الطلبات التي لا يمكن التعامل معها بموجب تفويض السلطات.

الفرع الثالث: مساهمة مجلس إدارة البنك في تطبيق الحوكمة

إن المحور الذي تركز عليه الحوكمة الجيدة هو مجلس الإدارة فبدون مجلس إدارة فعال فإن بقية ما يمكن أن يطلق عليه كلمة "إصلاح" سيكون قاصرا.

أولا: مظاهر الحوكمة البنكية لمجلس الإدارة

¹ جوناثان تشاركهام، مرجع سابق، ص 25.

- لكي نقول أن مجلس إدارة البنك يطبق الحوكمة البنكية يجب أن تتوفر النقاط التالية:¹
- يجب أن يكون لرئيس مجلس الإدارة دور في خلق ظروف مناسبة للأعضاء وضمان فعالية أعمال المجلس.
 - يجب تحديد دور الرئيس واختصاصاته ومسؤولياته حتى يكون فعالاً.
 - يجب أن يكون هناك فصل بين دور الرئيس والرئيس (المدير) التنفيذي ويكون ذلك كتابياً بموافقة المجلس.
 - يجب أن يتضمن التقرير السنوي بياناً يبين إذا ما تمت الاجتماعات الخاصة بالأعضاء غير التنفيذيين أم لا.
 - أما فيما يخص عملية اتخاذ القرارات فيجب أن يتم اتخاذه بشكل موضوعي وبصفة مستقلة.
 - يجب وجود لجنة تعيينات لاختيار الكفاء واللائم لعمل المجلس.
 - يجب أن تتم عملية تقييم المجلس مرة كل سنة على الأقل وأن يضم هذا التقرير السنوي هذه العمليات لمراجعة الأداء الموجود في الشركة.

ثانياً: كيفية تطبيق مجلس الإدارة للحوكمة البنكية

يختلف تطبيق الحوكمة البنكية باختلاف الدول أو حتى البنوك نفسها أو تبعاً للظروف وبصفة عامة هناك ثلاث مكونات أساسية يجب أن تتوافر في مجلس الإدارة من أجل ضمان تطبيقه للحوكمة البنكية والمتمثلة في ما يلي:²

- (1) الإشراف المستقل: أي استقلالية و يقضة مجلس الإدارة التي ستؤدي إلى تهيئته للالتزام بدرجة أدق بمصالح المساهمين مما يؤدي إلى حث إدارة البنك إلى زيادة صافي الأرباح.
- (2) قدرة مجلس الإدارة على التنافس: يعني الآلية التي تمكن ذوي الكفاءة والقدرة الأفضل على القيام بعمل ما.
- (3) دور مجلس الإدارة في وضع استراتيجية البنك: وهي تعتبر من أهم الوظائف التي يجب أن يتمتع بها أعضاءه.

ثالثاً: دور مجلس الإدارة في تطبيق حوكمة سليمة للبنوك

¹محمد سمير دهيرب، مرجع سابق، ص 163، 164

²محمد سمير دهيرب، المرجع نفسه.

لقد قام بنك التسويات الدولية سنة 1999 بتحديد إستراتيجيات والتزامات مجلس إدارة البنوك حيث أنه يسهر على قيام الإدارة العامة للبنك بتطبيق سياسات التي تمنع الأنشطة التي تؤثر على نوعية الحوكمة مثل تضارب المصالح، القروض المقدمة للإطارات والعمال، منح معاملة خاصة ومفضلة لأطراف ذات علاقة ومن ناحية أخرى، يجب أن تقوم الإدارة العامة بالدور الرقابي اتجاه إطارات مجالات ونشاطات متخصصة. ومن ناحية أخرى، يجب أن يقوم مجلس الإدارة بتحديد المسؤوليات الأساسية الملقاة على عاتقه وكذلك على الإدارة العامة. بالإضافة إلى أنه يجب أن يضمن الكفاءات والمؤهلات للإداريين.

وحسب بنك التسويات الدولية فإن مجلس الإدارة يعزز الحوكمة على مستوى البنوك عندما يعمل على:

• تقديم التوصيات والآراء وتجنب تضارب المصالح، ويجتمع بصفة دورية مع الإدارة العامة ولجان المراجعة.

• يجب أن يسهر مجلس الإدارة على المعاملة العادلة لكل المساهمين.

كما حددت منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية (2004) ممارسات والتزامات مجلس الإدارة لضمان الحكم الجيد للمجتمع بصفة عامة والبنوك بصفة خاصة.

• يجب أن يعمل مجلس الإدارة على تطبيق المعايير الأخلاقية، كما يأخذ بعين الاعتبار مصالح مختلف الأطراف.

• يجب أن يؤدي مجلس الإدارة بعض الوظائف الأساسية ولا سيما، مراجعة وتوجيه إستراتيجية البنك، تحديد أهدافها، وممارسة الرقابة، إجراءات نشر وتوزيع المعلومات والإتصال للبنك، توظيف أهم المسيرين، وتحديد مكافآتهم موافقة مع مصالح البنك والمساهمين، تسيير تضارب المصالح (التقليل من تكلفة الوكالة).

وفي الأخير فإن لجنة "بازل" تلح على الشفافية البنكية، حيث ظل غياب هذه الشفافية من الصعب تقييم مسؤوليات مجلس الإدارة والإدارة العامة، أيضا إن لجنة "بال" في تقريرها للشفافية البنكية « **Enhancing bank transparency** » تركز على الدور المركزي للإتصال المعلوماتي بين مختلف أجهزة البنك حيث تعتبر الشفافية الشرط الحيوي والضروري للسير الحسن للأسواق المالية وتجعله أكثر كفاءة وتسمح بالحصول على المعلومات لمختلف المؤسسات المعنية.¹

رابعا: وظائف مجلس الإدارة في اطار الحوكمة البنكية

¹ Houssein RACHDI, opcit, p14,15.

لمجلس الإدارة العديد من الوظائف و المسؤوليات والتي يمكن ذكر أهمها فيما يلي:¹

1. وضع ميثاق داخلي للحوكمة في البنك على أن يعتمد من قبل الجمعية العامة.
2. يقوم مجلس الإدارة بتوضيح قيم الحوكمة وقواعد السلوك المهني للعمل بها بما يتلاءم مع المعايير التي ينبغي أن ينتهجها البنك، ويكون مجلس الإدارة مسئولاً عن الالتزام بالقوانين واللوائح التنظيمية النافذة الخاصة بالبنوك، ووضع السياسات المناسبة التي تمكنه من تحليل وتقييم الأداء المالي للبنك ومدى التعرض إلى المخاطر في مختلف الأنشطة التي يمارسها البنك.
3. وضع أو اعتماد الأهداف الإستراتيجية والخطط ، والإشراف على تنفيذها.
4. وضع سياسات المخاطر والمتابعة وإعداد السياسات والإجراءات الخاصة بالإشراف عليها وتنفيذها.
5. مراجعة معايير وإجراءات المخاطر بشكل دوري أو كلما تطلب الأمر ذلك.
6. إتخاذ القرارات بشأن القوائم و التقارير المالية ، وخطط الأعمال الخاصة بالبنك.
7. تنظيم عملية الترشيح لأعضاء المجلس بشفافية، والإفصاح عن المعلومات المتصلة بإجراءات الترشيح للمساهمين.
8. اختيار أعضاء مجلس الإدارة وفقاً لمبدأ " الرجل المناسب فى المكان المناسب".
9. اتخاذ القرارات بشأن الاختيار والتعويض ومتابعة الموظفين التنفيذيين الرئيسيين.
10. وضع المعايير المناسبة لأداء أعضاء مجلس الإدارة والموظفين التنفيذيين الرئيسيين.
11. اعتماد أنظمة الرقابة الداخلية والإشراف عليها مع مراجعة سنوية لفعاليتها.
12. وضع سياسة تحد من تضارب المصالح والإشراف عليها.
13. وضع سياسات تنظيم علاقة البنك بأصحاب المصالح.
14. تدريب وتطوير أعضاء مجلس الإدارة والموظفين التنفيذيين الرئيسيين بغرض دعم واستمرارية قدرتهم بما يلبي جميع حقوقهم المهنية ومسئولياتهم.

المطلب الثالث: تحديات و مبادئ التطبيق الجيد للحوكمة على مستوى البنوك

بالرغم من الجهود الكبيرة التي تبذلها المنظمات الدولية والإقليمية في دعم الحوكمة المؤسسية في القطاع البنكي إلا أن البنوك ما زالت تواجه تحديات كبيرة في استيعاب وتطبيق مبادئ الحوكمة بسبب اختلاف طبيعة الأنظمة الحاكمة والظروف المحيطة بكل نظام لا سيما في الدول العربية والنامية، لذا هناك مجموعة

¹محمد طارق يوسف، إرشادات الحوكمة في البنوك طبقاً لأفضل الممارسات الدولية والأقليمية والمحلية، مكتب جرائنت ثورنتون محمد هلال عضو جرائنت ثورنتون انترناشونال، 2010، ص 10، 11.

من المبادئ التي يجب تطبيقها وإصلاحات يجب القيام بها من أجل تعزيز نظام الحكم المؤسسي السليم في المؤسسات البنكية.

الفرع الأول: التحديات التي تواجه الحوكمة المؤسسية في البنوك.

يمكن تلخيص هذه التحديات بما يأتي:¹

أ. تركيز الملكية :

والتي تتمثل في البنوك المدارة من قبل عائلات أو عدد محدود من الأفراد، والتي ما تزال تحت سيطرة مؤسسيها أو وراثيهم، إذ الحياة الأكبر من الأسهم تعود لتلك العائلات المالكة أو أقرباء لهم، وكنتيجة طبيعية يحتل هؤلاء أعلى المراكز الوظيفية في البنك، كما يصعب فصل مجلس الإدارة عن الإدارة العليا "التنفيذية" وتلك أحد التحديات التي تواجه عملية تطبيق الحوكمة المؤسسية لأنها تنادي بهذا الفصل بل هو أحد المهام التي ترمي لتحقيقها في تطبيق الحوكمة، فكيف يتم الحكم على مجالس إدارة مملوكة لأفراد هم وحدهم أصحاب المصلحة فيها. فمن هي العائلة أو مجموعة المساهمين التي تمتلك بنكا ولها الجراة على تقييم أدائها البنكي بشكل شفاف وعلني وتقبل الحكم عليها في حال تخلفها عن مهامها، وهو ما تنادي به الحوكمة المؤسسية لأن أحد مبادئها " الشفافية و الإفصاح" في العمليات البنكية وفصل الإدارة عن ملكية رأس المال.

ب-الشفافية والإفصاح:

تتسم القطاعات البنكية في الدول النامية ومنها العربية بعدم كفاية الشفافية وضعف الإفصاح المالي على الرغم من بعض التعديلات التي حصلت في الآونة الأخيرة للأطر القانونية والرقابية نتيجة الأزمات التي مر بها الاقتصاد العالمي والتي تتمثل في محاولة تطبيق لمبادئ الحوكمة المؤسسية، إلا أن الممارسات الخاطئة لتلك المبادئ مازالت مستمرة، لأن الممارسات السليمة والتطبيق الجيد لأساليب الحوكمة قد يعرقل عمل البنوك وذلك لضعف الالتزام بالمعايير المحاسبية الدولية إلى جانب ضعف الأجهزة الرقابية، فمعظم المؤسسات البنكية في هذه البلدان لا تقبل الخضوع للتدقيق أو الرقابة المستقلة، فهذا يشعرها بالتهديد لمجرد التفكير بأن نشاطاتها مكشوفة للجمهور، فهي لا تسمح بنشر أية معلومات غير التي تريد نشرها أو تلك التي تخدم مصالحها.

ج- مشاركة وحماية المساهمين:

¹ علاء فرحان طالب، إيمان شيحان المشهداني، الحوكمة المؤسسية والأداء المالي الإستراتيجي للمصارف، دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن، 2011، ص ص 57-60.

بما أن أكبر المساهمين هم من العائلات المالكة لتلك المؤسسات والمسيطرين على إدارتها وهذه السيطرة غالبا ما تغفل حقوق صغار المساهمين " ذوي الملكية الأقل " فآلية مشاركة المساهمين ذوي الملكية الأقل تصبح ضعيفة في صنع القرارات وغير فاعلة والحماية القانونية لهم غير كافية ، لأن القرارات الأساسية كالتعيينات والترشيحات لمجلس الإدارة تتخذ من قبل الحائزين لأكثر الحصص من الأسهم في البنك على وفق قاعدة الأغلبية دون الحاجة إلى موافقة صغار المساهمين . وهذا يخالف ما جاءت به الحوكمة المؤسسية من مبادئ ومنها مبدأ المعاملة المتساوية لحملة الأسهم، وبالتالي يصبح من الصعب تطبيق الحوكمة في مثل هذه المجتمعات التي ترفض التغيير أو التعديل لأنظمتها الداخلية التي اعتادت العمل على نمط يلبي الطموح الخاص.

د- القوانين والعلاقات :

تواجه بلدان العالم النامي اليوم تحديا كبيرا وهو كيفية الانتقال من أنظمة تحكمها العلاقات إلى أنظمة قائمة على أساس القوانين، إذ يشتمل نظام الحوكمة على مجموعة قوانين رسمية وغير رسمية إلى جانب ممارسات خاصة وحكومية لغرض تطبيق تلك القوانين، وتحكم هذه القوانين والممارسات والآليات مجتمعة العلاقات بين المسيطرين عمليا على المؤسسات البنكية وبين المستثمرين وأصحاب المصلحة، وعليه يشكل سوء الأنظمة المحلية في تلك المجتمعات أحد أعظم التحديات التي تواجه تطبيق الحوكمة. فكيف يمكن نجاح الحوكمة المؤسسية بقوانينها ومبادئها ما دامت تهيمن المصالح والنفوذ .

هـ- البعد الثقافي :

من التحديات التي تواجهها البنوك في تطبيقها لنظام الحوكمة هو عدم توفر الوعي الكامل بأهمية هذا المفهوم لاسيما عندما يكون الجهل نابعا من مجالس الإدارات و الإدارات التنفيذية للمؤسسات البنكية، إضافة إلى الثقافة المحلية التي ما تزال تنظر إلى قضايا الحوكمة المؤسسية على أنها قضايا قليلة الأهمية بسبب شيوع الملكيات العائلية، فضلا عن المنافسة بين البنوك ذاتها تدفع إلى التخلي عن مبادئ الحوكمة بهدف المحافظة على الحصة السوقية وتحقيق الأرباح.

الفرع الثاني: مبادئ التطبيق السليم للحوكمة المؤسسية على مستوى البنوك

هناك مجموعة من المبادئ الأساسية التي يجب توافرها لدعم التطبيق السليم للحوكمة داخل الجهاز البنكي وهي تعتبر ضرورية ولا غنى عنها لعملية حوكمة الشركات وتتمثل في:

المبدأ 1: يجب أن يتوفر لدى الإداريين المؤهلات المناسبة لتأدية مهامهم و كذلك يجب أن يكون لديهم فهم واضح لدورهم في الحوكمة داخل المؤسسة و يكونوا قادرين على الحكم على نشاطات البنوك:

يعتبر مجلس الإدارة هو المسئول في نهاية المطاف على العمليات وعلى السلامة المالية للبنك ولقد لاحظت لجنة بازل أن تواجد حوكمة الشركات بوفرة يتوقف على قيام الإداريين سواء فردياً أو جماعياً ب:¹

- فهم و ممارسة دورهم الرقابي، ولا سيما مع معرفة جيدة للمخاطر البنكية.
- الدعوة على الموافقة على الإستراتيجية العامة للبنك بما في ذلك السياسة العامة بشأن الخطر والإجراءات لإدارة المخاطر.
- ممارسة "واجب الولاء" obligation de loyauté و "واجب الرعاية" obligation de diligence نحو البنك في إطار القوانين الوطنية و المعايير التحوطية السارية.
- الامتناع عن المشاركة في اتخاذ القرارات عندما يكون هناك تضارب للمصالح يمنعهم من أداء واجباتهم اتجاه البنك كما يجب تكريس الوقت والطاقة اللازمان لتحمل مسؤولياتهم.
- التنظيم (كمجموعات) مع أخذ موقع يتناسب مع حجم مجلس الإدارة و ذلك للعمل من أجل تعزيز الكفاءة و إلى مناقشة حقيقية حول الاستراتيجيات.
- الحفاظ واكتساب مستوى مناسب من الخبرة كبنك تنمو في حجمها و تعقيدها.
- تقييم دوري لمدى فعالية ممارساتهم من منظور الحوكمة، وخاصة فيما يتعلق باختيار وانتخاب المدراء وكذلك تسيير تضارب المصالح، وللكشف عن نقاط الضعف وإلحاق التغييرات المناسبة.
- تحديد والإشراف وإذا لزم الأمر استبدال المسيرين الرئيسيين مع ضمان أن البنك يمتلك خطة استبدال كافية للمناصب وكذلك ضمان أن المستخلفين يكونوا مؤهلين ويستوفوا معايير الكفاءة والسمعة الجيدة المطلوبة من أجل إدارة أنشطة البنك.
- ضمان مراقبة مجلس الإدارة بممارسة سلطتها بطرح أسئلة والإصرار على الحصول على إجابات صريحة للمسيرين وتلقي في الوقت المناسب المعلومات التي تمكنها من تقييم تسيير الإدارة التنفيذية.

¹ Comité de Bâle sur le contrôle bancaire , **Renforcement de la gouvernance d'entreprise dans les établissements bancaires**, Banque des Règlements Internationaux., Février 2006,p 7,8.

- الاجتماع بصورة منتظمة مع الإدارة العليا والمراقبة الداخلية لفحص السياسات، تحديد قنوات الاتصال داخل البنك وتتبع التطورات المحققة بالنسبة لأهداف الشركة والعمل على سلامة البنك، وذلك بالفهم الجيد للبيئة التنظيمية و ضمان أن البنك يمتلك علاقات بناءة مع لجنة المراقبة .
- تقديم النماذج وتوصي باعتماد أفضل الممارسات أثبتت نفسها في حالات أخرى.
- ممارسة العناية الواجبة لتحديد والإشراف على المدققين (في بعض الجهات يتم تعيين المراقبين الخارجيين من قبل المساهمين).

المبدأ 2: ينبغي على مجلس الإدارة الموافقة على الأهداف الإستراتيجية للبنك ويجب ضمان متابعة تطبيقها:¹

فيصعب إدارة الأنشطة المتعلقة بأي مؤسسة بنكية بدون تواجد أهداف من أجل توجيه وإدارة أنشطة البنك، كما يجب عليه أيضا تطوير المبادئ التي تدار بها المؤسسة سواء تلك التي تتعلق بالمجلس نفسه أو بالإدارة العليا أو بباقي الموظفين، و يجب أن تؤكد هذه المبادئ على أهمية المناقشة الصريحة وعليه يجب أن يضمن مجلس الإدارة قيام الإدارة العليا بوضع و تنفيذ سياسات تهدف إلى تعزيز السلوك الجيد وتعزيز السلامة المهنية و منع أو تقييد الممارسات و العلاقات التي تضعف من كفاءة الحوكمة.

المبدأ 3 ينبغي على مجلس الإدارة وضع واحترام تسلسل هرمي واضح للمسؤوليات على جميع المستويات في البنك:²

مجلس إدارة فعال يحدد بوضوح توزيع المهام و المسؤوليات الرئيسية التي تعتبر من التزاماته كذلك تعتبر من التزامات الإدارة العليا، يعتبر مجلس الإدارة هو المسئول على مراقبة تصرفات الإدارة بما في ذلك الامتثال للسياسات التي قامت بوضعها فتعود للإدارة العليا تفويض المهام و بإنشاء هيكل هرمي الذي يسمح بالقيام بالمسؤوليات، وتجدر الإشارة إلى انه يجب مراقبة ممارسة هذه المسؤوليات المفوضة، و هي المسئولة في نهاية المطاف أمام مجلس الأمن لحسن سير العمل في البنك وعلاوة على ذلك عندما يستعين البنك بمصادر خارجية لتنفيذ مهامها الأساسية فانه لا يعفي المجلس من مسؤوليته إزاء فهم وإدارة المخاطر داخل البنك.

¹ بن علي بلعزوز، "مداخل مبتكرة لحل مشاكل التعثر المصرفي نظام حماية الودائع و الحوكمة"، مرجع سابق، ص 124 .

² Comité de Bâle sur le contrôle bancaire ,op.cit,p 12-14

المبدأ 4: يجب أن يقوم المجلس بضمن بأن الإدارة العليا تطبق رقابة مناسبة وفقا للسياسة التي سطرته:

تتكون الإدارة العليا من المسؤولين بما في ذلك المدير المالي ورؤساء الأقسام ، أين تكمن مهمتهم في توجيه الإدارة اليومية للبنك، هؤلاء الأشخاص ينبغي أن تكون لديهم المهارات اللازمة لإدارة الخدمات وممارسة رقابة ملائمة على الموظفين الرئيسيين.

تساهم أعضاء الإدارة العليا مساهمة كبيرة في نظام الحوكمة الجيدة على مستوى البنوك و ذلك بالمراقبة التسلسلية في مجالات وأنشطة محددة في إطار السياسات والإجراءات التي يضعها مجلس الإدارة، واحد من الأدوار الرئيسية وهي خلق جهاز فعال للرقابة الداخلية .¹

و هناك عدد من الأمور التي يتعين أن تأخذها الإدارة العليا في الاعتبار:²

- عدم التدخل بصورة مفرطة في القرارات التي يتخذها المديرون و التنفيذيون.
- عدم تحديد مدير الإدارة العليا المسؤولة في مجال معين بدون توافر المهارات أو المعرفة اللازمة لذلك.

المبدأ 5: يجب على مجلس الإدارة و الإدارة العليا استخدام بكفاءة المراقبة الداخلية، المراقبين الخارجيين ووظائف المراقبة الداخلية:³

- ينبغي أن يكون مجلس الإدارة على وعي تام بأن وجود مراقب مستقل، مؤهل و كفاء ، وكذلك وظائف الرقابة الداخلية هي الحاسمة في إطار عملية حوكمة الشركات لتحقيق بعض الأهداف الرئيسية وينبغي على المجلس بوجه الخصوص اعتبار عمل المراجعين ووظائف المراقبة مثل وسيلة أو أداة مستقلة للتحقق والمصادقة على المعلومات المقدمة من الإدارة حول عمليات ونتائج البنك كذلك ينبغي على الإدارة العليا أيض إدراك بان مهام المراجعة الفعالة الداخلية والخارجية والمراقبة تعتبر ذات درجة كبيرة من الأهمية لقوة البنك في المدى الطويل.

- يمكن لمجلس الإدارة و الإدارة العليا مساعدة وظيفة المراجعة الداخلية من اجل تشخيص أفضل للمشاكل المرتبطة بإدارة المخاطر و نظم الرقابة الداخلية من خلال :

- الاعتراف بأهمية عملية المراجعة و الرقابة الداخلية و تقاسم هذا الاعتراف مع البنك بأكمله.

¹ Comité de Bâle sur le contrôle bancaire ,op.cit. .

² بن علي بلعزوز، المرجع السابق.

³ Comité de Bâle sur le contrôle bancaire. ,op.cit, p 15,16.

- استغلال النتائج التي توصل إليها مراجعوا الحسابات بحرص وكفاءة مع تطبيق الإدارة لأوجه التصحيحات اللازمة.
 - ضمان استقلالية مسئول المراجعة الداخلية، وخاصة انه تابع لمجلس الإدارة ولجنة المراجعة للمجلس وتحمل المراجعين الداخليين مهمة تقييم فعالية الضوابط الرئيسية الداخلية.
 - يمكن أن يسهم كلا من مجلس الإدارة و الإدارة العليا في كفاءة مراجعي الحسابات الخارجيين، وكذلك ضمان بأن البيانات المالية للبنك تعطي صورة صادقة عن وضعه المالي ونتائجه في جميع النواحي الهامة من خلال:
 - التأكد من أن المراجعين الخارجيين يحترمون المدونات والمعايير للممارسة المهنية المطبقة.
 - تشجيع في إطار المعايير الوطنية المراجع الرئيسي لتحمل مسؤولية عمليات المراجعة الخارجية للبيانات المالية التي أجريت داخل المجموعة و ذلك للحد بأكثر ما يمكن مخاطر التعثرات.
 - ضمان فهم المراجعين الخارجيين بالتزامهم اتجاه البنك بكامل العناية اللازمة في إجراء عمليات التدقيق.
 - النظر في التغيير الدوري للشركة المراجعة على الأقل بالنسبة للمراجع الرئيسي.
- أما بالنسبة للبنوك العامة فيكون حوار مع وكالة الدولة المسئولة عن إجراء مراجعة للبنك وكذلك مع الهيئات المراقبة للدولة و المراجعون الخارجيين إن وجدوا.
- المبدأ 6: ينبغي على المجلس ضمان بأن السياسات والممارسات تتماشى مع ثقافة المؤسسة وأهدافها واستراتيجياتها في المدى الطويل و مع هيكل الرقابة للبنك¹**
- يتوجب على مجلس الإدارة أن يصادق على الإمكانيات الخاصة بأعضاء الإدارة العليا وغيرهم من الشخصيات المسؤولة على بذل أقصى جهد لصالح البنك، أضف إلى ذلك يتطلب أن توضع نظم الأجرور في نطاق السياسة العامة للبنك بحيث لا تعتمد على أدائه في الآجال القصيرة لتجنب ربط الحوافز بحجم المخاطر التي يتحملها²، كما أن غياب العلاقة بين الحوافز المالية للإداريين وأعضاء الإدارة العليا من جهة، وإستراتيجية الأعمال في البنك على المدى الطويل من جهة أخرى قد تفسح المجال لأعمال تتعارض مع مصالح البنك ومساهميه.

¹ Comité de Bâle sur le contrôle bancaire. .op.cit , p 16,17.

² بن علي بلعزوز، مرجع سابق، ص 125.

المبدأ 7 : ينبغي أن يدار البنك بشفافية

الشفافية هي عنصر أساسي لفعالية الحوكمة للبنك كما أشارت لجنة بازل في هذا المجال، فمن الصعب على المساهمين وأصحاب المصلحة الآخرين والمشاركين في السوق القيام بتقييم فعال ومناسب لمسؤولية مجلس الإدارة والإدارة العليا في غياب الشفافية .

جودة الكفاية المالية للبنك تعزز انضباط السوق و تعزز حوكمة الشركات، بينما التصريحات المقدمة إلى السلطات الإشرافية تحسن قدرة هذه الأخيرة على المتابعة على نحو أكثر فعالية لسلامة و قوة البنوك، حتى لو كانت البنوك غير مدرجة في البورصة¹، و عليه يتعين أن يشمل الإفصاح هيكل مجلس الإدارة وهيكل الإدارة العليا، والمعلومات المتعلقة بنظام الحوافز الخاص بالبنك.²

المبدأ 8: يجب على مجلس الإدارة و الإدارة العليا الفهم الجيد للهيكل العملياتي للبنك و كذلك حينما يكون في قضايا قانونية أو عن طريق هياكل تسعى لتمثيل مبرر الشفافية (مبدأ معرفة الهيكل)

مشاكل حوكمة الشركات تنشأ عندما تعمل البنوك عن طريق هياكل تفتقر إلى الشفافية أو تعيقها ويمكن أن تعمل البنوك بوضع هياكل معقدة وغالبا تكون لأسباب متنوعة تبرر عن طريق نشاطها، لكن هذا قد ينطوي عليه مخاطر مالية وقانونية أو لسمعة البنك، وكذلك تعيق كلا من مجلس الإدارة والإدارة العليا على ممارسة رقابة كافية ويقلل من فعالية الرقابة البنكية، وتبعا لذلك ينبغي للإدارة العليا للبنك ضمان بأن هذه الهياكل أو الأنشطة تتوافق مع القوانين واللوائح المعمول بها.

أما مجلس الإدارة يجب أن يضمن تطبيق ما تم إقراره من طرف الإدارة العليا من سياسات لتحديد وإدارة كل نطاق المخاطر المرتبطة بهذه الأنشطة أو الهياكل، ويجب على مجلس الإدارة أو الإدارة العليا توثيق كامل هذه المراحل (الفحص، الترخيص، إدارة المخاطر) من أجل شفافية العملية للمراجعين وهيئات المراقبة وفي هذا الصدد ينبغي للمجلس اتخاذ الخطوات لضمان بأن المخاطر الناجمة عن هذه الأنشطة مفهومة ومسيرة بشكل جيد:

✓ ينبغي على مجلس الإدارة ضمان بأن الإدارة العليا تتبع سياسات واضحة فيما يتعلق بتسيير الأنشطة من خلال هياكل أو قوانين تعيق الشفافية .

¹ Comité de Bâle sur le contrôle bancaire. , op.cit, p19-17

² بن علي بلعوز، المرجع السابق.

- ✓ يجب على لجنة المراقبة للشركة الأم الإشراف على إجراءات الرقابة الداخلية لهذه الهياكل والأنشطة، ويجب أن يقدم لمجلس الإدارة نتائج مراجعاته كل سنة أو كلما يتم الكشف على أحداث أو أوجه قصور مهمة.
- ✓ ينبغي للسياسات والإجراءات والاستراتيجيات المناسبة أن تحكم الموافقة على الهياكل والأدوات أو المنتجات المالية المعقدة المستخدمة أو المبيعة في كل وحدة تجارية للبنك. بالإضافة إلى ذلك يجب على مجلس الإدارة وضع السياسات و الإجراءات المناسبة من أجل التقييم المنتظم في إطار المراجعة الدورية للإدارة، لاستخدام و/أو بيع هذه الهياكل ، الأدوات أو المنتجات.
- لا يجب على البنوك أن تقبل (تقر) الهياكل، الأدوات أو المنتجات المالية المعقدة إلا إذا كانت الأخطار المالية، القانونية والمتعلقة بالشهرة ذات معنوية و الناتجة عن استخدامها أو بيعها التي يمكن أن تكون مقيمة و ميسرة بشكل ملائم.

خلاصة

بعد التعرف على فقرات حوكمة الشركات التي تضمنها هذا الفصل نرى أنها لا تعني مجرد احترام لمجموعة من المبادئ وإنما هي ثقافة وأسلوب في ضبط العلاقة بين مالكي الشركة ومديريها والمتعاملين معها، لذا فكلما اتسع نطاق تطبيقها كلما كانت المصلحة أكبر وأعم للمجتمع .

وتختلف البنوك في طبيعة عملها عن غيرها من حيث الأموال التي تديرها للغير وهم تحديداً المودعين إضافة إلى أن تعرض أي بنك للمخاطر قد يؤدي إلى انتقال هذه المخاطر إلى باقي البنوك مما يؤدي إلى الإضرار

بأصحاب المصالح ويؤثر أيضاً على استقرار النظام البنكي بوجه عام، لذا يجب استخدام الحوكمة كعلاج وأداة ووسيلة معالجة متعددة المجالات ومتعددة الجوانب.

من خلال ما سبق تم التوصل الى النتائج التالية:

- تركزت الحوكمة على عناصر أساسية لا بد من توافرها حتى يكتمل إحكام الرقابة الفعالة على أداء البنوك، تتلخص في الشفافية، وتوافر المعلومات، وتطبيق المعايير المحاسبية الدولية، والنهوض بمستوى الكفاءات البشرية من خلال التدريب.
- لقد أبدت منظمات دولية متعددة اهتماماً شديداً بموضوع الحوكمة، حيث أسندت الريادة في هذا المجال إلى منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية والتي وضعت مجموعة من المبادئ بشأن الحوكمة والتي هي أولى وأهم خمسة مبادئ دولية لحوكمة الشركات ثم تمت مراجعتها وأضيف مبدأ سادس.
- لا يرتبط نجاح الحوكمة في الجهاز البنكي فقط بوضع القواعد الرقابية، ولكن أيضاً بأهمية تطبيقها بشكل سليم، وهذا يعتمد على البنك المركزي باعتباره المسؤول الأول عن تنظيم ورقابة البنوك، وعلى البنك المعني وإدارته من الجهة الأخرى.
- إن تعزيز وإدخال ثقافة الحوكمة في المؤسسات المالية والبنوك كمفهوم من ضمن المفاهيم الثقافية السائدة لدى مسئولى و مدراء الائتمان يعتبر أمراً ضرورياً باتجاه تدعيم و تعزيز مكانة البنوك في الاقتصاد وضمن تجنب مختلف المخاطر بما فيها المخاطر المالية.
- يقوم مجلس الإدارة بدور أساسي في تطبيق الحوكمة وإدارة المخاطر في الجهاز البنكي حيث تقع على عاتقه مسئولية فهم أنواع المخاطر والتأكد من أن مستويات رأس المال تعكس مثل تلك المخاطر على نحو كاف، كما تتحمل مجالس الإدارة في البنوك مسئولية وضع أهداف الحوكمة، وسياسات إدارة المخاطر، وصياغة سياسات وإستراتيجيات ملائمة لحماية حقوق المودعين وغيرها.

الفصل الرابع

الإجراءات الاحترازية الدولية ومساهمتها
في تعزيز الحوكمة في البنوك

تمهيد

ترتكز الحوكمة البنكية على بعدان أساسيان بعد داخلي وخارجي فالبعد الداخلي يتعلق بطريقة إدارة البنك أما البعد الخارجي فيرتكز على القواعد الاحترازية التي تم وضعها أساسا من أجل تنظيم شروط المنافسة البنكية وتعزيز وتقوية الأمن البنكي.

ونتيجة ارتفاع حدة المخاطر ووقوع العديد من الأزمات المالية قامت لجنة بازل بإصدار أهم اتفاقية دولية لتنظيم العمل البنكي في العالم وهي اتفاقية بازل التي صدرت النسخة الأولى منها خلال عام 1988 والتي تسمى بمعيار كوك، ثم صدرت النسخة الثانية من الاتفاقية أو ما يعرف باتفاقية بازل الثانية في عام 2004 بعد حدوث تعديلات على اتفاقية بازل I والتي تعتبر تبني نظرة جديدة للتعامل مع المخاطر.

وبعد الأزمة المالية العالمية في عام 2008 وما صاحبها من خسائر مالية ضخمة وانهيارات اقتصادية وإفلاس العديد من البنوك بدأ العالم يستشعر الحاجة لإعادة النظر في منظومته المالية والاقتصادية والبنكية بما يحصنه من انتكاسات مستقبلية أخرى، ففي سبتمبر 2010 أقرت لجنة بازل للإشراف البنكي في سويسرا حزمة جديدة من المعايير هي الثالثة منذ عام 1988 عرفت ببازل III والتي أدخلت تعديلات جوهرية واسعة على الدعامات الثلاثة لبازل II.

ومنه سنحاول في هذا الفصل التعرض بالدراسة والتحليل لأعمال لجنة بازل في اتفاقياتها الثلاثة من خلال ثلاث مباحث تتمثل في الآتي:

المبحث الأول: الإطار التنظيمي الدولي للنشاط البنكي

المبحث الثاني: المرتكزات الأساسية لبازل II

المبحث الثالث: بازل III... نحو نظام بنكي أكثر صرامة

المبحث الأول: الإطار التنظيمي الدولي للنشاط البنكي

منذ منتصف سنوات 1970 اعتبرت القواعد الاحترازية احد الشواغل الرئيسية للسلطات في البلدان المتقدمة، وبصفة عامة يمكن تفسير هذا النوع من التنظيم إلى الحاجة لحماية المودعين، ففي الواقع تعتبر رقابة المؤسسات المالية أمر ضروري لأن النظام البنكي يلعب دورا هاما في عمليات الدفع وتعبئة المدخرات كذلك يعتبر وضع قواعد احترازية دولية أساسيا لتجنب المخاطر وخاصة المخاطر النظامية كما وجهت هذه القواعد أيضا اهتمامها إلى كفاية رأس المال والذي له دور أساسي في سلامة البنك، و من هذا المنطلق وهذه الأهمية سوف نتناول في هذا المبحث مدخل إلى القواعد الاحترازية بالإضافة إلى لمحة حول لجنة بازل والاتفاقية الأولى لها.

المطلب الأول: القواعد الاحترازية

الفرع الأول: نشأة القواعد الاحترازية

يعود الامتثال لعدد من النسب المفروضة من قبل هيئات الإشراف البنكي إلى زمن بعيد، فتعتبر هذه النسب ذات أهمية عالمية خاصة منذ سنوات 1980، وكما هو معلوم فرغ القيود وتمويل النشاط البنكي والمالي هما خاصيتين رئيسيتين لتحول النظم المالية منذ أواخر السبعينات، فمنذ نهاية الحرب العالمية الثانية كانت النظم البنكية للبلدان الرأسمالية الكبرى محترزة نتيجة الأزمات البنكية الرئيسية التي ميزت فترة الكساد الكبير لسنوات الثلاثينات،¹ و نظرا لانتقال النظام النقدي الدولي في سنة 1973 من نظام صرف ثابت إلى النظام الحر، و هو ما دفع البنوك إلى القيام بعمليات المضاربة في سوق الصرف نتج عنها خسائر كبيرة لفروع البنوك العاملة بسوق لندن، فأعلنت عدة بنوك إفلاسها بتسجيلها لخسائر كبيرة، كما تعاضمت نتيجة لذلك مخاطر القرض وعدم الاستقرار في أسعار الأصول المالية، و في ظل هذه الأوضاع دفعت البنوك البريطانية السلطات النقدية للتدخل على المستوى الدولي بواسطة محافظ بنك إنجلترا "Lord Richardson" الذي إقترح في الدورة الشهرية لمحافظي البنوك المركزية إنشاء لجنة تكلف بمراقبة البنوك التي لها نشاط دولي، والتي تسمى بـ "لجنة بازل" تحت إشراف بنك التسويات الدولي (BRI) المكلف بتشجيع التعاون بين البنوك المركزية للدول الأعضاء فيه فيما يخص التنظيم البنكي، و قد تم التركيز على ثلاثة نقاط أساسية:

¹ Modeste Bahati Lukwebo, *Les banques africaines face aux défis de la mondialisation économique*, L'Harmattan, 2012, p151

- تحديد القواعد القصوى للتوسع الصناعي أين قد يكون لانهايار مؤسسة له تأثيرات خارجية، ومنح هذه القواعد الطابع العالمي (ملزمة للجميع)؛
 - توحيد الجهود في مجال تأمين الودائع و الحد الأدنى لرأس المال للأصول المرجحة بمخاطرها؛
 - تأسيس مراقبة فعالة من طرف السلطات المحلية لكل بلد، و توفير الانسجام و الحوار الضروري مع المقرضين المحليين من أجل تأمين النظام البنكي في وقت الأزمات المالية الدولية.
- و قد بذلت ثلاثة دول جهود كبيرة في هذا المجال لتحقيق التقارب والتناظر فيما يتعلق بعلاقة السياسة النقدية مع السياسة الائتمانية، و لم يتم ذلك إلا بداية سنوات التسعينات من القرن العشرين، ويتعلق الأمر بكل من فرنسا و الولايات المتحدة الأمريكية و إنجلترا و هو ما يبين صعوبة تحقيق التنسيق بين سياسة قوية للبنك المركزي مع مراقبة احترازية فعالة.
- و بعد إنشاء لجنة بازل سنة 1975، اهتمت اللجنة بداية من سنوات الثمانينات بدراسة التدهور الكبير في معدلات رأس المال للبنوك الدولية، والذي تزامن مع الارتفاع في درجة المخاطر خصوصا بالنسبة للدول الناشئة المثقلة بالديون، كما هدفت اللجنة إلى توحيد طرق الحساب لإلغاء مصادر المنافسة غير العادلة التي تعود إلى الاختلافات في القواعد الاحترازية المتعلقة برؤوس الأموال بين الدول.
- و نشرت اللجنة تقريرها الأول في ديسمبر 1987 المتعلق بالحد الأدنى لرأس المال الذي أخذ صبغة عالمية، مع الإشارة إلى أن هذا الاتفاق مستوحى من الاتفاق الأنجلو -أمريكي لجانفي 1987.
- لقد شهدت سنوات الثمانينات من القرن العشرين ميلاد حقيقي للقواعد الاحترازية ذات طابع عالمي، بالرغم من أنها تخص بالدرجة الأولى البنوك دولية النشاط، و لم يتسنى ذلك إلا من خلال سنوات طويلة من العمل المتواصل و التكيف الدائم مع كل المتغيرات الجديدة التي تمس القطاع البنكي والمالي بشكل عام، فهي تمثل بذلك محصلة مسار طويل من الممارسة البنكية والتجربة المالية ، الأمر الذي يفسر الأهمية الكبيرة والحساسية لدورها لفعال¹.

¹ عبد الرزاق حبار، المنظومة المصرفية الجزائرية و متطلبات استيفاء مقررات لجنة بازل، مذكرة مقدمة كمتطلبات لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص نقود و مالية، جامعة حسيبة بن بوعلي ، الشلف، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإجتماعية قسم العلوم الاقتصادية، 2005، ص42، 41.

الفرع الثاني: مفهوم و أهداف القواعد الاحترازية

أولاً: مفهوم القواعد الإحترازية

تسمى كذلك بقواعد الحذر، وهي مجموعة من المقاييس التسييرية التي يجب احترامها من طرف البنوك التجارية و ذلك من أجل الحفاظ على أموالها الخاصة وضمان مستوى معين من السيولة و ملاءتها المالية تجاه المودعين¹.

كما يمكن اعتبار الإجراءات الاحترازية أو التحوطية هي في الحقيقة تحدد كل العناصر (قوانين، قواعد) التي قد تحد من إفلاس البنوك، والهدف من ذلك هو تفادي إفلاس بنك ما الذي قد يؤدي إلى فشل النظام البنكي ككل وهذا ما يشكل الخطر النظامي. وفي هذا السياق سوف نقوم بالتركيز على الإجراءات الاحترازية التي جاءت بها لجنة بازل².

ثانياً: أهداف القواعد الإحترازية

لقد تم وضع القواعد الاحترازية من أجل تنظيم شروط المنافسة البنكية، تعزيز الأمن البنكي وتحديث العمليات البنكية وسوف نتطرق إلى هذه العناصر بنوع من التفصيل.

1) إنشاء وتعزيز المنافسة البنكية: و الذي يعتبر الهدف الأساسي للإجراءات الاحترازية وهذا من أجل جعل مساواة الظروف "للعب الحر" بين البنوك داخل السوق³.

2) تعزيز الأمن البنكي: الإجراءات الاحترازية لها هدف حاسم وهو حماية النظام البنكي من أي أزمة التي قد تؤدي إلى ضعف الجهاز البنكي وبالتالي هناك حاجة لوضع معايير تهدف إلى المراقبة المستمرة لاستقرار النظام البنكي من أجل الحفاظ على الثقة في هذا النظام وتجنب الأزمات النظامية الناجمة عن معاملات البنك.

3) تحديث العمليات البنكية: لقد أثرت موجة الابتكارات المالية التي حدثت في السنوات الأخيرة على عمل البنوك؛ أسواق جديدة، عمليات جديدة، ممارسات بنكية جديدة، ومنه يجب على الأنظمة التكيف

¹ عبد الرزاق حبار، مرجع سابق، ص 38.

² M. Hamza FEKIR, « La crise financière et l'application des accords de Bâle : est ce le meilleur remède ? », Actes du colloque organisé par le FEM sur : **POLITIQUES ET STRATÉGIES DE GESTION DES CRISES**, 14 et 15 mai 2010, Université Ibn Tofail ,Maroc, La Faculté des Sciences Juridiques, Economiques et Sociales de Kénitra,p2

³ Ezzeddine ABAOUB et all, "L'apport de la gouvernance à l'explication des crises bancaires : Une analyse en données de panel", **2^e Conférence Euro-Africaine en Finance et Economie** , Ecole Polytechnique de Tunisie 5-6 Juin 2008,p 10.

مع هذه التغييرات وخاصة فيما يتعلق بتطور ومحاسبة هذه العمليات.¹

4) حماية المودعين: تقوم القواعد الاحترازية بحماية مصالح المودعين وخاصة الصغار منهم ذلك لأنهم في الغالب ليس لديهم المعلومات الضرورية والكافية حول الوضعية المالية للبنك، وذلك من خلال وضع قواعد للسيولة التي تلزم البنوك على الاحتفاظ بحجم معين من السيولة لمواجهة طلبات السحب، كما تفرض على البنوك تأمين الودائع بهدف ضمان التسديد للمودعين في حالة إفلاس البنك.²

المطلب الثاني: مدخل إلى لجنة بازل

الفرع الأول: نشأة لجنة بازل

لا تعتبر لجنة بازل الأولى التي اهتمت بكفاية رأس المال ولكن جذور ذلك يعود إلى فترة طويلة قبل إنشائها فنجد أنه في منتصف القرن التاسع عشر صدر في الولايات المتحدة الأمريكية قانون يحدد الحد الأدنى لرأس مال كل بنك وفقا لعدد السكان في المنطقة التي يعمل فيها، وفي منتصف القرن العشرين قامت السلطات الرقابية بوضع نسب مالية تقليدية مثل حجم الودائع إلى رأس المال، وحجم رأس المال إلى إجمالي الأصول كذلك مؤشر رأس المال إلى إجمالي القروض والاستثمارات ولكن هذه الطرق باءت بالفشل.³

لذا قامت مجموعة الدول العشر (بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، لوكسمبورج، هولندا، إسبانيا، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة) على تشكيل لجنة في إطار بنك التسويات الدولية للرقابة على البنوك مع نهاية 1974 وهي لجنة استشارية فنية لا تستند إلى أية اتفاقية دولية وإنما أنشأت بمقتضى قرار من محافظي البنوك المركزية للدول الصناعية. وتجتمع هذه اللجنة أربع مرات سنويا ويساعدها عدد من فرق العمل من الفنيين لدراسة مختلف جوانب الرقابة على البنوك. ولذلك فإن قرارات أو توصيات هذه اللجنة لا تتمتع بأي صفة قانونية أو إلزامية رغم أنها أصبحت مع مرور الوقت ذات قيمة " فعلية " كبيرة. وتتضمن قرارات وتوصيات اللجنة وضع المبادئ والمعايير المناسبة للرقابة على البنوك مع الإشارة إلى نماذج الممارسات الجيدة

¹ Houssein RACHDI, *La Gouvernance bancaire : un survey de littérature*, Laboratory of Research in Finance, Accounting and Financial Intermediation, University of Tunis ElManar, Tunisia, 2008, P11.

² عبد الرزاق حبار، *الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي حالة الجزائر*، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص: نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2010/2011، ص 95.

³ ميساء محي الدين كلاب، *دوافع تطبيق دعائم بازل 2 وتحدياتها*، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، 2007، ص 26.

في مختلف البلدان بغرض تحفيز الدول على إتباع تلك المبادئ والمعايير والاستفادة من هذه الممارسات.¹ وكانت اللجنة تعقد اجتماعاتها في مدينة بال أو بازل في سويسرا وذلك برئاسة كوك من بنك إنجلترا، ومن هناك أنت التسمية "لجنة بال، بازل أو كوك"².

وتهدف اللجنة إلى تدعيم الرقابة البنكية عالمياً والوصول إلى فهم مشترك لهذه الرقابة بين مختلف دول العالم كما تعمل على تعميم معايير وإرشادات لأفضل الممارسات على المستوى القومي في مجال الرقابة البنكية للاستفادة منها، وتشجع اللجنة على استخدام أساليب ومعايير موحدة دون المساس بخصوصية الدول التي ترغب في تطبيق مثل هذه المعايير.³

الفرع الثاني: تعريف لجنة بازل

التعريف الأول: هي لجنة للرقابة البنكية تتكون من مجموعة الدول الصناعية العشرة تهدف إلى وضع معيار موحد لرأس المال بين كافة البنوك.⁴

التعريف الثاني: هي عبارة عن لجنة تتكون من ممثلي محافظي البنوك المركزية بهدف مراقبة أعمال البنوك والإشراف عليه.⁵

الفرع الثالث : الأهداف الرئيسية للجنة بازل

لقد استهدفت جهود لجنة بازل تحقيق هدفين أساسيين هما:⁶

(1) المساعدة في تقوية واستقرار النظام البنكي الدولي .وذلك عن طريق:

¹ صندوق النقد العربي ،الملاحح الأساسية لإتفاقية بازل II و الدول النامية ، دراسة قدمت إلى الاجتماع السنوي الثامن والعشرين لمجلس محافظي المصارف المركزية. ومؤسسات النقد العربية والذي عقد في القاهرة بجمهورية مصر العربية في سبتمبر 2004 ، أبوظبي ، ص 11.

² طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، مرجع سابق، ص 123.

³ موسى عمر مبارك أبو محييد، مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل II ، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص: المصارف الإسلامية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2008، ص 26.

⁴ عبد المطلب عبد الحميد، العولمة و إقتصاديات البنوك، مرجع سابق، ص 80 .

⁵ دريسي رشيد، بحري سفيان، "مقررات لجنة بازل و النظم الاحترازية في الجزائر"، الملتقي الوطني حول: المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، بشار، 24 25 أبريل 2006 ، ص 2.

⁶ ميرفت علي أبو كمال، الإدارة الحديثة لمخاطر الانتمان في المصارف وفقاً للمعايير الدولية" بازل II ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجيستر في إدارة الأعمال ،كلية التجارة،الجامعة الإسلامية - غزة، ص 30.

- تقرير حدود دنيا لكفاية رأس المال بالبنوك.
- تحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال البنوك .
- تبادل المعلومات بين السلطات الرقابية.

2) إزالة مصدر مهم للمنافسة غير العادلة بين البنوك نتيجة الفروقات في الرقابة الوطنية على رأس المال: حيث نجد أن هناك بعض البنوك والتي تعتمد إلى تقديم خدماتها بهوامش ربح متدنية جدا بالمقارنة لمحفظة الائتمان الضخمة جدا وخاصة في ظل رأس مال ضئيل بالإضافة إلى استحداث أدوات مالية جديدة خاصة بالأنشطة خارج الميزانية والتي مكنت هذه البنوك من تحقيق هوامش ربح عالية.¹

المطلب الثالث: الاتفاقية الأولى لبازل

في ظل تحرير الخدمات البنكية وبفعل تزايد المنافسة المحلية والعالمية وتغير البيئة البنكية التي تعمل في ظلها البنوك، أصبحت هذه الأخيرة عرضة للعديد من المخاطر التي قد تنشأ عن نشاط البنك أو طريقة تسييره وإدارته وهو ما استدعى البحث عن تدعيم المراكز المالية للبنوك لمواجهة تلك المخاطر لتطوير قدراتها التنافسية في ظل العولمة والمتغيرات الدولية الحديثة، إذ يستوجب ذلك أن تطبق في هذا الإطار مقررات لجنة بازل المصرفية .

الفرع الأول: العناصر الأساسية لاتفاقية بازل 1

بازل 1 هي محصلة لسنوات من العمل والتشاور ما بين مجموعة من الدول، و التي انتهت بالتوقيع على اتفاق اكنسى طابعا عالميا، في جويلية 1988 قَدِّمَت اللجنة توصياتها الأولى بشأن كفاية رأس المال ليصبح بعد ذلك اتفاقاً عالمياً، وبعد أبحاث وتجارب تمَّ وضع نسبة عالميَّة لكفاية رأس المال تعتمد على نسبة هذا الأخير إلى الأصول حسب درجة خطورتها، وبطريقة مرجحة.

ففي عام 1988 نشرت اللجنة الوثيقة المعروفة باسم:

International Convergence of Capital Measurement and Capital Standard وقد شملت الوثيقة

على أربعة أقسام:

Constituents of Capital.

1. مكونات رأس المال

¹ميساء محي الدين كُلاب، مرجع سابق، ص 28

2. نظام أوزان المخاطر The Risk Weighting system
3. النسب المستهدفة The Target Standard Ratios
4. ترتيبات المرحلة الانتقالية والتنفيذية Transitional and Implementing Arrangements

أولاً : مكونات رأس المال :

أ. الشريحة الأولى : رأس المال الأساسي (Tier 1) (Core Capital) :¹

تؤكد اللجنة على أن المكون الأساسي لرأس المال هو حقوق المساهمين بالإضافة إلى الاحتياطات المعلنة، وتشمل:

- حقوق المساهمين: و تعني الأسهم العادية المصدرة والمدفوعة بالكامل والأسهم الممتازة الدائمة غير المتراكمة و يستثنى منها الأسهم الممتازة المتراكمة.
- الاحتياطات المعلنة (Disclosed Reserves): وهي تلك الاحتياطات التي تنشأ من خلال تخصيص أجزاء من الأرباح المحتجزة أو علاوات الأسهم والاحتياطات العامة والاحتياطات القانونية.

ب. الشريحة الثانية : رأس المال المساند أو الإضافي (Revaluation Reserves): ويتكون من:

- الاحتياطات غير المعلنة (Undisclosed Reserves): وهي الاحتياطات السرية أو المخبأة التي لا تظهر ضمن الحسابات الختامية عند نشرها على الجمهور، وعلى الرغم من عدم نشر هذه الاحتياطات إلا أنه يتم احتسابها ضمن رأس المال المساند شريطة أن يكون قد تم تمريرها من خلال حساب الأرباح والخسائر، وأن تكون مقبولة من قبل السلطات التي تتولى الرقابة على البنوك.
- احتياطات إعادة التقييم (Revaluation Reserves): وتتكون هذه الاحتياطات نتيجة من إعادة تقييم الأصول لتعكس قيمتها الجارية بدلاً من قيمتها التاريخية مع مراعاة احتمال تذبذب أسعارها، والقدرة على بيعها بالأسعار التي تم تقييمها بها.

▪ المخصصات العامة / احتياطات الديون المشكوك في تحصيلها

: (General Provisions / General Loan – Loss Reserves)

حيث يتم حجز هذه الاحتياطات لمواجهة أي خسائر مستقبلية، ويتم احتسابها في رأس المال المساند إذا كانت غير مخصصة لمقابلة خسائر في أموال محددة كما ويمكن التصرف بها بحرية تامة.

¹ موسى عمر مبارك أبو محييد، مرجع سابق ص 24.

■ القروض المساندة متوسطة وطويلة الأجل (Subordinated Term Debt):

وهي التي تكون على شكل سندات لها أجل محدد يتجاوز خمس سنوات، ويتم استردادها في حالة إفلاس البنك بعد حقوق المودعين وقبل سداد ما يستحق للمساهمين، ولذلك فإنه يتم دفع فائدة مميزة لهذه الأدوات على أنه يجب أن يتم خصم 20 % من قيمتها كل سنة من السنوات الخمس الأخيرة من أجلها، بحيث يتم تخفيض الاعتماد على هذه القروض كلما اقترب أجل استحقاقها.

والجدير بالذكر أن اتفاق بازل أورد قيود متعددة في نطاق احتساب عدد من العناصر التي تدخل ضمن رأس المال **Limits & Restrictions** يمكن توضيحها كما يلي :

(1) أن مجموع الشريحة الثانية يجب أن لا يزيد عن 100 % من الشريحة الأولى.

(2) القروض المساندة يجب أن لا تزيد عن 50 % من الشريحة الأولى.

(3) المخصصات العامة للديون يجب أن لا تزيد عن 1.25 % من الأصول والالتزامات العرضية المرجحة بأوزان المخاطر.

(4) إعادة التقييم يجب أن يتم خصم 50 % من الفرق ما بين سعر السوق والتكلفة التاريخية.

ثانيا : نظام أوزان المخاطر (The risk weights)

تستند طريقة قياس متانة رأس المال إلى نظام من أوزان المخاطرة يطبق على جميع الفقرات داخل وخارج الميزانية العمومية، وقد إستندت طريقة القياس إلى المخاطرة الائتمانية للمقترض، وبهدف التبسيط وضعت اللجنة خمسة أوزان للمخاطر حسب أنواع الموجودات هي: (0 %، 10 %، 20 %، 50 %، 100 %) وهي مفصلة في الجدول التالي:

جدول رقم (07) أوزان المخاطرة المرجحة للأصول حسب نسبة بازل

البنود	درجة المخاطر
--------	--------------

<p>1. النقدية .</p> <p>2. المطلوبات من الحكومة المركزية و البنوك المركزية بالعملة المحلية والممولة بها.</p> <p>3. المطلوبات الأخرى من الحكومات المركزية لدول منظمة التعاون الاقتصادي وبنوكها المركزية(OCDE) .</p> <p>4. المطلوبات بضمانات نقدية و بضمان أوراق مالية صادرة من الحكومات المركزية في دول ال(OCDE) أو مضمونة من قبل الحكومات المركزية لدول ال(OCDE) .</p>	<p>0%</p>
<p>المطلوبات من مؤسسات القطاع العام المحلية والقروض المضمونة من أو المغطاة بواسطة إصدارات أوراق مالية من تلك المؤسسات.</p>	<p>0% أو 10% أو 20% أو 50% حسبما تقرر السلطات المحلية</p>
<p>1. المطلوبات المضمونة من بنوك التنمية متعددة الأطراف(مثل البنك الدولي) وكذلك المطلوبات المضمونة أو المغطاة بأوراق مالية صادرة عن تلك البنوك.</p> <p>2. المطلوبات من البنوك المسجلة في دول ال(OCDE) و كذا القروض المضمونة منها</p> <p>3. المطلوبات من شركات الأوراق المالية المسجلة في دول ال(OCDE) والخاضعة لاتفاقيات رقابية، و كذا مطلوبات بضمانات تلك الشركات.</p> <p>4. المطلوبات من البنوك المحلية خارج دول ال(OCDE) والمتبقي على استحقاقها أقل من عام و كذا القروض المتبقي عليها أقل من عام والمضمونة من بنوك مسجلة خارج دول ال(OCDE)</p> <p>5. المطلوبات من مؤسسات القطاع العام غير المحلية في دول ال(OCDE) و التي لا تتضمن مطلوبات الحكومة المركزية و القروض المضمونة بواسطة إصدارات أوراق مالية من هذه المؤسسات.</p> <p>6. النقدية تحت التحصيل.</p>	<p>20%</p>
<p>القروض المضمونة بالكامل برهونات على العقارات السكنية التي يشغلها المقترضون أو التي سيؤجرونها للغير .</p>	<p>50%</p>
<p>1. المطلوبات من القطاع الخاص .</p> <p>2. المطلوبات من البنوك المسجلة خارج دول ال(OCDE) و التي يتبقى على ميعاد استحقاقها فترة تزيد عن عام.</p> <p>3. المطلوبات من الحكومات المركزية خرج دول ال(OCDE) والتي يتبقى على ميعاد استحقاقها فترة تزيد عن عام.</p> <p>4. المطلوبات من الحكومات المركزية خارج دول ال(OCDE) ما لم تكن ممنوحة بالعملة المحلية و ممولة بها.</p> <p>5. المطلوبات من الشركات التجارية المملوكة للقطاع العام.</p> <p>6. المباني و الآلات و الأصول الأخرى الثابتة.</p> <p>7. العقارات و الاستثمارات الأخرى بما في ذلك الاستثمارات في شكل مساهمات في شركات</p>	<p>100%</p>

أخرى لم تدخل في الميزانية الموحد للبنك. 8. الأدوات الرأسمالية التي أصدرتها بنوك أخرى (ما لم تكن قد أستبعدت من رأس المال). 9. باقي الأصول الأخرى.	
--	--

المصدر :

Basle Capital Accord, **INTERNATIONAL CONVERGENCE OF CAPITAL MEASUREMENT AND CAPITAL STANDARDS**, p 17 ,sur le site: www.BIS.org, le 23/10/2012, à 15:45

كما تحسب أوزان المخاطرة بالنسبة للالتزامات العرضية (التعهدات خارج الميزانية) كما يلي:¹
بالنسبة لهذه الالتزامات يتم ضرب قيمة الأصل والالتزام العرضي في معامل ترجيح الخطر للتعهد خارج الميزانية في معامل الترجيح للالتزام الأصلي المقابل له في أصول الميزانية، ومعاملات الترجيح للتعهدات خارج الميزانية هي كالاتي :

الجدول رقم (08): أوزان المخاطرة المرجحة لعناصر خارج الميزانية

البنود	أوزان المخاطر
- بنود مثيلة للقروض (مثل الضمانات العامة للقروض).	- 100 %
- بنود مرتبطة بمعاملات حسن الأداء (خطابات الضمان، تنفيذ عمليات مقاولات أو توريدات).	- 50 %
- بنود مرتبطة بمخاطر قصيرة الأجل تتم بالتصفية الذاتية (الإعتمادات المستندية).	- 20 %

المصدر: سليمان ناصر، " النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل"، مقدمة للملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية، يومي 14 و 15 ديسمبر 2004، كلية العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية، جامعة الشلف، ص 4.

لقد ركزت اللجنة بصفة أساسية على مخاطر الائتمان وبشكل ثانوي على مخاطر التحويل القطري، إذ تم تصنيف الدول في ضوء تقرير اللجنة إلى مجموعتين، و ذلك على النحو التالي:

أ. دول منطقة التعاون الاقتصادي و التنمية و دول ذات ترتيبات خاصة مع FMI

¹ سليمان ناصر، " النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل"، مقدمة للملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية، يومي 14 و 15 ديسمبر 2004، كلية العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية، جامعة الشلف، ص 4

و هي دول ذات مخاطر أقل من باقي الدول و تضم الدول الكاملة العضوية في منظمة التعاون الاقتصادية و التنمية، والدول التي لها ترتيبات خاصة مع صندوق النقد الدولي FMI وهي: بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، لوكسمبورغ، هولندا، السويد، سويسرا، بريطانيا، و.م.أ، أيسلندا، أيرلندا، البرتغال، اليونان، كما أنه يوجد شرط و هو استبعاد أي دولة لمدة خمس سنوات إذا أقامت بإعادة جدولة الدين العام الخارجي.¹

ب. مجموعة الدول الأخرى:

و هي باقي دول العالم التي تعتبر ذات مخاطر أكبر من المجموعة الأولى و بالتالي لا تتمتع بتخفيضات.

ثالثا : النسب المستهدفة " The Target Standard Ratios "

لقد قامت اللجنة وبعد مشاورات عديدة بوضع حد أدنى لنسبة تعكس العلاقة ما بين القاعدة الرأسمالية من جهة، والأصول والالتزامات العرضية المرجحة بأوزان مخاطر من جهة أخرى، وذلك عبر الوقت ولكل البنوك الدولية، وهي النسبة التي تُوقَّع أن يتم تحقيقها خلال فترة انتقالية مدتها أربع سنوات أي في نهاية 1992. وتسمى هذه النسبة بمعيار كوك أو ما تسمى بمعيار كفاية رأس المال،² وتحسب وفقا للمعادلة التالية:³

$$\text{معدل كفاية رأس المال} = (\text{رأس المال الأساسي} + \text{رأس المال المساند}) - (\text{التنزيلات}) \leq 8\%$$

الأصول و الالتزامات بطريقة الخطر المرجح

حيث يتكون: رأس المال الأساسي = (رأس المال المدفوع+الإحتياطيات المعلنة+الأرباح المحتجزة)

رأس المال المساند = (الإحتياطيات غير المعلنة+إحتياطيات إعادة تقييم الأصول يستبعد منها

55% +المخصصات العامة يؤخذ منها 1,25% كحد أقصى من الأصول الخطرة

+القروض المساندة متوسطة وطويلة الأجل + أدوات رأسمالية)

التنزيلات" الإستبعادات" من رأس المال هي نسبة من رأس المال تستبعد منعا لحدوث تضخيم لرأس المال

وتشمل: اسم الشهرة والأسهم المملوكة،العجز في مخصص الديون المشكوك في تحصيلها.

¹ عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 84

² موسى عمر مبارك أبو محييميد، مرجع سابق، ص 27.

³ عبد الباسط محمد المصطفى جلال ، " نظرة تحليلية لتطبيق مقررات لجنة بازل (ا) في السودان "، دراسات و بحوث ،مجلة

المصرفي ، بنك السودان المركزي، العدد 35 ، مارس 2005، ص 1.

رابعاً: الترتيبات الانتقالية و التنفيذ

لقد تم وضع إطار زمني للبنوك لتطبيق بازل 1 حدد بمدة أربع سنوات بحيث تم تقسيمه إلى مراحل، وحددت الفترة الانتقالية في نهاية عام 1990 والتي تليها الفترة النهائية لعام 1992 وهو التاريخ الذي حدد للالتزام كل البنوك بالمعيار المستهدف، ولقد تمت الموافقة على هذا القرار من طرف البنوك خلال تلك المدة على أن تسعى جاهدة لبلوغ الأهداف الموضوعة، وفي نفس الوقت تحول دون تآكل أو تناقص رؤوس الأموال حتى ولو لأسباب انتقالية.

كما تركت اللجنة الحرية للدول في إتباع الطريقة التي تناسبها لتطبيق توصيات اللجنة.¹

الفرع الثاني: نقاط القوة والضعف في إطار كفاية رأس المال بازل 1

أولاً: نقاط القوة تتمثل أهم نقاط القوة في إطار كفاية رأس المال بازل 1 بالتالي:²

- ساهمت في إرساء الاستقرار المالي والبنكي على الصعيد العالمي، مع تسجيل انخفاض الفوارق بين البنوك الدولية وتحقيق قدر لا بأس به من المنافسة العادلة بينها.
- سهولة وبساطة طريقة احتساب كفاية رأس المال حيث يعتبر جوهر الاتفاق الأول معيار كوك (بسيط في معادلته) مع السهولة في تطبيقه التي تسمح بسهولة استيعابه من طرف البنوك.
- التركيز على أهمية الأموال الذاتية ودورها في التخفيف من حجم المخاطر البنكية التي تواجهها، وربط تكلفة هذه الأموال بالسياسة التجارية والمالية والإستراتيجية للبنك.
- الاعتماد في تقدير المخاطر البنكية على تقديرات السوق ، كذلك المساهمة في زيادة الاهتمام بتحسين وتعزيز الرقابة على البنوك.
- تنظيم عمليات الرقابة على معايير كفاية رأس المال في البنوك وجعلها أكثر ارتباطاً بالمخاطر التي تتعرض لها أصول البنك (جعلها أكثر واقعية).
- ترشيد استخدامات البنوك من خلال توجيهها إلى التوظيف في أصول ذات أوزان أقل من حيث المخاطرة والموازنة المستمرة بين حجم الأصول الخطرة ورأس المال المقابل لها، مع ربط سياسة التسعير بتكلفة الأموال الذاتية.

¹ عبد الرزاق حبار، المنظومة المصرفية الجزائرية و متطلبات استيفاء مقررات لجنة بازل، مرجع سابق، ص 51.

² طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، مرجع سابق، ص 147 .

■ إعطاء دور كبير للمساهمين و ذلك بإقحامهم في صميم عمل البنوك حيث أن وجوب زيادة رأس المال بزيادة الأصول الخطرة (مع تصاعد الاهتمام بسلامة المراكز المالية للبنوك) قد ضاعف من مسؤولية الجمعيات العمومية في اختيار مجالس إدارات البنوك واتخاذ القرارات المالية المناسبة حتى لو اقتضى الأمر زيادة رأس مال البنك بمساهمات جديدة من أموال المساهمين الخاصة عند تعرض البنك لمخاطر وفق تقدير الجهات الرقابية، وهو ما من شأنه الوصول إلى دور أكثر فاعلية للمساهمين بما يساند الجهات الرقابية في عملها بل ويساند البنوك ذاتها.

ثانيا: أهم سلبيات معيار كفاية رأس المال

على الرغم من المزايا والإيجابيات السابقة التي حققها تطبيق معيار كفاية رأس المال إلا أنه توجد بعض الانتقادات الموجهة إليه والتي تتمثل أهمها فيما يلي:

- لا تعالج بازل I مخاطر التشغيل **Operational Risk** .
- لا تأخذ بازل I بعين الاعتبار أثر التنويع **Diversification** في محفظة القروض.
- بسبب التطورات الكبيرة التي شهدتها الأسواق المالية خلال العقد الأخير لم تعد نسبة رأس المال المحتسبة وفق قواعد بازل I مقياسا جيدا للوضع المالي للبنوك في جميع الحالات، حيث أثبتت التجارب، أنه لا توجد علاقة ثابتة بين تعثر البنوك ونسبة ملاءتها، التي من المفروض أن تعبر عن قدرتها على استيعاب الصدمات.¹
- اشتداد درجة منافسة المؤسسات غير البنكية للبنوك مثل شركات التأمين وصناديق الاستثمار، والتي لا تخضع لمتطلبات معيار كفاية رأس المال، فضلا عن التكلفة الإضافية التي تقع على المنشآت البنكية والتي تتحملها في سبيل استيفاء متطلبات المعيار، مما يجعلها في موقف تنافسي أضعف من المنشآت غير البنكية التي تؤدي خدمات مماثلة.²

المبحث الثاني: المرتكزات الأساسية لبازل II

¹ ميرفت علي أبو كمال، مرجع سابق، ص 40

² لعرف فائزة، مرجع سابق، ص 65.

سوف نحاول في هذا المبحث إلقاء الضوء على المقترحات الخاصة بتعديل معيار لجنة بازل والتي بموجبها حاولت اللجنة تجنب الانتقادات والسليبيات التي تشوب تطبيق اتفاق بازل لعام 1988، وإيجاد إطار جديد شامل ومرن لملاءة رأس المال ، من خلال المقررات الجديدة للجنة بازل أو ما يعرف ببازل II .

المطلب الأول: من بازل I إلى بازل II

قبل إصدار اتفاق بازل II، قامت اللجنة بدراسة أسباب الأزمات البنكية في كثير من الدول واتضح من تلك الدراسات أن أهم الأسباب التي أدت إلى تلك الأزمات هي عدم إدارة البنوك للمخاطر البنكية التي تتعرض لها وضعف الرقابة الداخلية والخارجية (السلطات الرقابية الوطنية)، لذا فإن الاتفاق الجديد ركز على معالجة تلك الأسباب لضمان قوة البنوك.

الفرع الأول: المسار الذي مرت به الاتفاقية للوصول إلى بازل II

يمكننا تلخيص أهم المراحل التي شهدتها هذه الاتفاقية في إطار عملية تعديلها وتحضيرها لإصدار الاتفاقية الثانية في الجدول التالي:

جدول رقم (09): أهم مراحل تطور اتفاقية بازل

السنة	الأعمال المنجزة
1988	إطلاق الاتفاقية الأولى لبازل و المتعلقة بمعيار كفاية رأس المال.
1992	تاريخ البدء في التطبيق الفعلي
1996	إدماج خطر السوق لإتمام معيار بازل I
جويلية 1998	بداية الأعمال لوضع معيار بازل II
1999	نشر أول وثيقة استشارية للاتفاقية الجديدة حول كفاية رؤوس الأموال .
2001	نشر ثاني وثيقة استشارية موسعة لمجال الاختيارات.
أفريل 2003	نشر ثالث وثيقة استشارية نهائية لتقديم الاقتراحات.
نوفمبر 2003	بداية تهيئة اتفاق بازل II.
جوان 2004	نشر الاتفاق الثاني النهائي.
جويلية 2004	اقتراح التوجيه الأوروبي حول بازل II.
2005	بداية الفترة الإنتقالية.
نهاية 2005	ترجمة التوجيه في القانون الوطني
2006	إدراج مقررت بازل في مختلف البلدان.
نهاية 2007	آخر أجل لتطبيق الإتفاقية الجديدة.

المصدر: www.doc-etudiant.fr: Gestion des risques bancaires & réglementation prudentielle.p22, sur le site :

الفرع الثاني: أهداف اتفاقية بازل II

يهدف الإطار الجديد المقترح من قبل لجنة بازل بالدرجة الأولى إلى تعزيز أمان وسلامة النظام البنكي ولقد بدأت هذه المراجعة منذ بداية التصحيحات التي مست بازل I مع الأخذ بعين الاعتبار مخاطر السوق في سنة 1996 كما يهدف الإطار المعدل كذلك إلى:

1. تقوية حساسية مكونات رأس المال للمخاطر وحث البنوك على تبني أنظمة متقدمة لقياس المخاطر.
2. تقوية دور المراقبين البنكيين (سلطات الرقابة والإشراف) والشفافية المالية (دور السوق).
3. ضبط مجموع المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها البنك.
4. تعزيز سلامة النظام المالي العالمي وعدالة شروط المنافسة.¹

الفرع الثالث: أسباب تطوير اتفاقية بازل وإيجاد بازل II

من بين أهم الأسباب التي أدت إلى تطوير الاتفاقية والوصول إلى بازل II نجد:²

1. تحسين مفهوم ونوعية الرقابة البنكية.
2. تقوية الجهاز البنكي الدولي.
3. تحسين أدوات القياس لإدارة المخاطر البنكية.
4. تحقيق الموائمة بين حجم رأس المال المطلوب وحجم المخاطر التي يتعرض لها البنك.
5. تحقيق التعاون المشترك بين البنوك التجارية والبنوك المركزية وسلطات الرقابية في مجال إدارة المخاطر.
6. الإفصاح الشفاف لعملاء البنك حول المخاطر التي يتعرض لها البنك.
7. العمل على إيجاد آليات للتكيف مع التغيرات البنكية العالمية.

المطلب الثاني: الدعائم الثلاثة لاتفاق بازل II

اتفاق بازل II هو ليس مجرد إعادة النظر في الاتفاق السابق "بازل I" بقدر ما هو تبني نظرة جديدة للتعامل مع المخاطر، وما يستوجب ذلك من تغيير في أساليب إدارة البنوك والرقابة عليها. بالإضافة إلى محاولة التغيير في البيئة الاقتصادية التي تعمل فيها البنوك. ولقد تضمن هذا الاتفاق ثلاث دعائم رئيسية :

الدعامة الأولى : المتطلبات الدنيا لرأس المال (Minimum Capital Requirements)

¹ Moulay Smail ALAOUI, LA GESTION ET LA QUANTIFICATION DES RISQUES BANCAIRES SELON LES DIRECTIVES DE BALE II, MEMOIRE MASTERE SPECIALISE EN CONTROLE DE GESTION, GROUPE CDG /CDG CAPITAL, 2005/2006,p81

² البيت الكويتي، اتفاقية بازل.... الجزء الثاني، 2013/10/08، متاحة على الموقع:

(Supervisory review process)

الدعامة الثانية : عمليات المراجعة الرقابية

(Market discipline) (Public disclosure)


الدعامة الثالثة : انضباط السوق (الإفصاح العام)

وتتصف هذه الدعائم بأنها تدعم بعضها البعض، لتحقيق الهدف منها بتعزيز سلامة وأمن النظام المالي، خصوصاً في الأسواق المالية المتقدمة.

الفرع الأول: المتطلبات الدنيا لرأس المال

يعرض هذا المحور كيفية حساب " الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال " **Minimum Capital Requirements** اللازم للمخاطرة الائتمانية ومخاطرة السوق، والمخاطرة التشغيلية - وذلك من أجل مساعدة البنوك في تحسين طريقة إدارة وقياس المخاطر، والاحتفاظ بكفاية رأس المال يتناسب مع المخاطر المحتملة التي قد تواجه موجوداته. ويمكن تلخيصها في الشكل التالي:

شكل رقم (13): متطلبات الحد الأدنى لرأس المال



المصدر:

Bureau de surintendant des institutions financières, **Nouvelles normes d'adéquation des fonds Propres (Bale2)**, Juillet-Aout 2004, p: 04, sur le site :

http://www.osfi-bsif.gc.ca/app/DocRepository/1/fra/discours/Presentation_to_DTIs_Basel_II_f.ppt , le :23/11/2012.

وتتمثل هذه المتطلبات في حساب معيار كفاية رأس المال وفقاً لما يلي:

القاعدة الرأسمالية منسوبة إلى المخاطر الائتمانية والمخاطر السوقية والمخاطر التشغيلية ويلاحظ في هذا الصدد ما يلي:¹

(1) لم تقم لجنة بازل بتعديلات على قاعدة رأس المال والتي تشمل الشرائح الثلاث.

(2) استحداث نوع جديد من المخاطر وهو المخاطر التشغيلية.

(3) إبقاء المخاطر السوقية على حالها.

(4) إعطاء ثلاث بدائل لقياس المخاطر الائتمانية.

كما درست اللجنة ثلاث بدائل أو مناهج للتحديد الدقيق لمتطلبات رأس المال وهي:²

أ. السماح لوكالات التقييم الخارجية بتقييم المخاطر الائتمانية.

ب. استخدام نظم التقييم الداخلية في البنوك.

ج. استخدام نماذج تقييم محافظ المخاطر الائتمانية.

كما أصبح أيضا معدل كفاية رأس المال يدعى معدل ماكدونا:³

$$\text{معدل ماكدونا} = \frac{\text{رأس المال الإجمالي}}{\leq 8\%}$$

مخاطر الائتمان+مخاطر السوق+المخاطر التشغيلية

* رأس المال الإجمالي = الشريحة الأولى (رأس المال المدفوع+الاحتياطيات+الأرباح المحتجزة) + الشريحة الثانية (رأس المال المساند) و هذا كما هو محدد في بال 1 + الشريحة الثالثة (الدين متأخر الرتبة قصير الأجل).

وإذا كان مقترح بازل الجديد قد حافظ على منطق حساب المتطلبات الدنيا للأموال الخاصة كنسبة بين الأموال الخاصة و المخاطر المترتبة و حصرها عند مستوى 8% فإنه طور طريقة قياس هذه المخاطر من خلال إدخال تغييرات جذرية مست معاملات ترجيح المخاطر، حيث أصبحت لا تتوقف على الطبيعة القانونية للمقترضين بل على نوعية القرض في حد ذاته. ويكون توزيع المخاطر في رأس المال كالأتي:

¹ مركز التدريب، ورشة عمل حول: مقررات لجنة بازل المضمون - الأهمية - الأبعاد، بنك فلسطين، متاح على الموقع:

<http://www.abankingcenter.com/en/doc/Books/Basel/BaselIII.pdf> , le 08/10/2013 à 15:27.

² ميساء محي الدين كلاب، مرجع سابق، ص 42.

³ Gestion des risques bancaires & réglementation prudentielle, opcit, p 25.

جدول رقم(10): توزيع المخاطر في رأس المال

نوع الخطر	متطلبات رأس المال	التقسيم
الإئتماني	6%	75%
السوقي	0.4%	5%
التشغيلي	1.6%	20%
المجموع	8%	100%

المصدر Moulay Smail ALAOU, LA GESTION ET LA QUANTIFICATION DES RISQUES BANCAIRES

SELON LES DIRECTIVES DE BALE II, MEMOIRE MASTERE SPECIALISE EN CONTROLE DE GESTION, GROUPE CDG /CDG CAPITAL, 2005/2006, p : 83

كما ركز التغيير في هذا الجانب من الاتفاقية على منهجية ترجيح الأصول لتغطية مخاطر الائتمان ومخاطر التشغيل بينما أبتت على منهجية معالجة مخاطر السوق، وفيما يلي شرح للتعليمات الجديدة في بازل II فيما يتعلق بمخاطر الائتمان والمخاطر التشغيلية والمخاطر السوقية.

أولاً: مخاطر الائتمان

حسب بازل II هناك طريقتين أو أساليب لحساب مخاطر الائتمان:¹

- الأسلوب النمطي أو المعياري .
 - أسلوب التصنيف الداخلي (الأساسي والمتقدم).
- وللبنك حق الاختيار لواحد من هذه الأساليب.

1) الأسلوب النمطي أو المعياري

يعتمد هذا الأسلوب على تقييم مؤسسات التصنيفات الخارجية مثل مؤسسة Moody's و Standard & Poor's ووكالات ضمان الصادرات، وقد قسمت لجنة بازل هذه التصنيفات إلى ست فئات وأعطت لكل فئة وزن مخاطر حسب فئة التصنيف وذلك بالنسبة للدول والبنوك والشركات.²

وقبل المضي قدما في هذا العنصر يجب الإشارة إلى التصنيفات الخاصة بمؤسسات التقييم الائتمانية

العالمية لإمكانية فهم ما سوف يتم التطرق له والجدول التالي يلخص ذلك:

جدول رقم (11): التصنيفات الخاصة بمؤسسات التقييم الائتمانية العالمية Standard&Poor's

¹ أحمد غنيم، مرجع سابق، ص 41-43.

² نبيل حشاد، دليلك الى اتفاق بازل2(المضمون-الأهمية-الأبعاد)، اتحاد المصارف العربية، سلسلة بازل (2)، الجزء الأول، بيروت، 2004، ص 33، 34 .

الفصل الرابع : الإجراءات الاحترازية الدولية ومساهمتها في تعزيز الحوكمة في البنوك

معناها	Standard&Poor's
أفضل نوعية المقترضين، موثوقة ومستقرة.	AAA
مقترضين ذو جودة، ومخاطر أكبر قليلاً من AAA . جودة عالية ومخاطر ائتمانية منخفضة جداً، ولكن التعرض للمخاطر على المدى الطويل تبدو أعلى نوعاً ما.	ويشمل AA : +AA أي ما يعادل Aa1 في تصنيف موديز AA أي ما يعادل Aa2 . -AA أي ما يعادل Aa3 .
نوعية المقترضين الذين يمكن أن يتأثر استقرارهم المالي ببعض الأوضاع الاقتصادية	A +A أي ما يعادل A1 . A: أي ما يعادل A2 .
المقترضين الطبقة المتوسطة، التي تعتبر مرضية في الوقت الراهن.	BBB
أكثر عرضة للتغيرات في الاقتصاد.	BB
الوضع المالي يتغير بشكل ملحوظ.	B
حالياً ضعيف ويعتمد على الظروف الاقتصادية المواتية الوفاء بالتزاماتها.	CCC
السندات ضعيفة جداً، والغاية منها المضاربة.	CC
خطرة، ربما في حالة إفلاس أو متأخرة لكنها ما زالت تواصل دفع الالتزامات.	C
متخلفة وعليها فوائد مستحقة على التخلف.	CI
تحت إشراف تنظيمي نظراً للوضع المالي.	R
قد يتخلف اختياريًا عن بعض الالتزامات.	SD
قد يتخلف عن الالتزامات ويرى مؤشر أس & بي بأنها ستتخلف في أغلب وربما جميع الالتزامات	D
غير مصنفة.	NR

المصدر : http://fr.wikipedia.org/wiki/Standard_%26_Poor%27s , consulter le 25/11/2012

جدول رقم (12): التصنيفات الخاصة بمؤسسات التقييم الائتمانية العالمية Moody's

الفصل الرابع : الإجراءات الاحترافية الدولية ومساهمتها في تعزيز الحوكمة في البنوك

معناها	Moody's
الالتزامات ذات التصنيف Aaa تعتبر ذات نوعية ممتازة و تحمل أقل درجة مخاطر.	AAA
تعتبر الالتزامات ذات نوعية مرتفعة و معرضة لدرجة منخفضة من المخاطر، لكن احتمالات المخاطرة على المدى الطويل أعلى من تلك للتصنيف Aaa	Aa1 و Aa2 و Aa3
تعتبر الالتزامات ذات التصنيف A ذات مستوى متوسط إلى مرتفع و معرضة لدرجة منخفضة من المخاطر، و لكنها تحتوي على أمور قد تعرضها للضعف على المدى الطويل.	A1 و A2 و A3
الالتزامات في التصنيف Baa تعتبر ذات نوعية ائتمانية متوسطة و تحمل مستوى متوسط من المخاطر و لا يعتمد عليها.	Baa1 و Baa2 و Baa3
التزامات مشكوك في نوعيتها	Ba1 و Ba2 و Ba3
تعتبر الالتزامات تخمينية و معرضة لمخاطر ائتمانية مرتفعة	B1 و B2 و B3
التزامات ضعيفة و تحمل مخاطر ائتمانية مرتفعة جداً. و المؤسسات التي تحمل هذا التصنيف قد تكون متأخرة مالية و عن السداد.	Caa1 و Caa2 و Caa3
التزامات تخمينية بصورة كبيرة و المؤسسة تكون متأخرة عن سداد التزاماتها الإيداعية.	Ca
يعتبر التصنيف C هو الأدنى في التقييم و عادة ما تكون قيمة ائتمانات قليلة.	C

المصدر : <http://fr.wikipedia.org/wiki/Moody%27s>, consulter le 25/11/2012

كما تم تقسيم الإئتمان وفقاً للمنهج القياسي إلى عدة فئات بناءً على الخواص المميزة لكل ائتمان مع

تحديد أوزان مخاطر لكل من هذه الفئات أهمها ما يلي:¹

- الائتمان الممنوح لشركات.
- الائتمان الممنوح لبنوك.
- الائتمان الممنوح للدول.

و يتم تحديد درجات الجدارة الائتمانية لهذه الأنواع الثلاثة بالاستعانة بجهات التقييم الخارجية مع مراعاة ما يلي:

أ. بالنسبة للإئتمان الممنوح للحكومات والبنوك المركزية فإنه في حال عدم توفر جدارة ائتمانية لها فإنه يمكن الاستعانة بالتقييم الذي تعده وكالات تقييم الائتمان المتعلق بالصادرات (OCE)* بالتعاون مع

¹مركز التدريب، مرجع سابق، ص 46

الفصل الرابع : الإجراءات الاحترازية الدولية ومساهمتها في تعزيز الحوكمة في البنوك

الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية (OCDE)، ونميز حسب هذه الطريقة سبعة أصناف للمخاطر والمقابلة للأوزان التالية:

7	4 الى 6	3	2	1	تتقيط (OCE)
%150	%100	%50	%20	%0	الأوزان

الديون على بنك التسويات الدولية، وصندوق النقد الدولي، البنك المركزي الأوروبي والإتحاد الأوروبي يمكن أن تستند الى ترجيح 0.1%¹

ب. أما بالنسبة للبنوك فقد تم تحديد وزن المخاطر استنادا إلى بديلين هما:

البديل الأول: أن يتم تقييم درجة الجدارة الائتمانية للبنك بذات درجة جدارة الدولة التابع لها مع تخفيض درجة الجدارة إلى المستوى الأقل مباشرة.

البديل الثاني: أن يتم تقييم درجة الجدارة الائتمانية للبنك وفقا للتقييم الذي يحصل عليه من جهات التقييم الخارجية.

ج. ائتمان التجزئة:

تعاملت لجنة بازل مع ائتمان التجزئة كمحفظة وليس على مستوى العميل مع إعطاء هذا الائتمان وزن مخاطر أقل بالمقارنة بالائتمان الممنوح للشركات، بشرط أن يكون الائتمان ممنوح للأشخاص الطبيعيين أو لأشخاص اعتبارية صغيرة الحجم، مع تمييز الإقراض الممنوح بضمان عقد سكني حيث تم إعطائه وزن مخاطر أقل من غيره من ائتمان التجزئة.

و تظهر الجداول التالية أوزان المخاطرة للدول وبنوكها المركزية و البنوك ومؤسسات التعامل في الأوراق المالية و بالشركات على النحو التالي:

الجدول رقم (13): أوزان المخاطر للدول وبنوكها المركزية

تقييم	النظام الحالي (وزن)	AAA à AA-	A+ à A-	BBB+ à BBB-	BB+ à B-	أقل من - B	لم يتم
-------	---------------------	-----------	---------	-------------	----------	---------------	--------

¹ BRI, *Nouvel accord de bale sur les fonds propres*, Avril, 2003, p8

*organismes de crédit à l'exportation

الفصل الرابع : الإجراءات الاحترازية الدولية ومساهمتها في تعزيز الحوكمة في البنوك

الإئتمان	ترجيح مخاطر ثابت بحسب الدولة ونوع العملة أو الأجل ¹					تقييمها
الوزن	دول OCDE 0 % دول أخرى: عملة وطنية 0 % عملة أجنبية: 100 %	0 %	20 %	50 %	100 %	150 %
						100 %

المصدر: BRI, Nouvel accord de bale sur les fonds propres, Avril, 2003,p08

الجدول رقم (14):أوزان المخاطر للبنوك ومؤسسات التعامل في الأوراق المالية

التقييم	النظام الحالي(وزن) ترجيح مخاطر ثابت بحسب الدولة ونوع العملة أو الأجل ²	AAA à AA-	A+ à A-	BBB+ à BBB-	BB+ à B-	أقل من B	لم يتم تقييمها
الوزن	دول OCDE: 20 % دول أخرى: حتى سنة: 20 % أكثر من سنة 100 %	20 %	50 %	100 %	100 %	150 %	100 %
		20 %	50 %	50 %	100 %	150 %	50 %
		20 %	20 %	20 %	50 %	150 %	20 %
	وزن القروض قصيرة الأجل						

المصدر: BRI, Nouvel accord de bale sur les fonds propres, Avril, 2003,p10

الجدول رقم (15):أوزان المخاطر للشركات

¹ مركز التدريب،مرجع سابق،ص50

² مركز التدريب،مرجع سابق،ص50

التقييم	النظام الحالي(وزن ترجيح مخاطر ثابت بحسب الدولة ونوع العملة أو الأجل ¹)	AAA à AA-	A+ à A-	BBB+ à BBB-	أقل من B	لم يتم تقييمها
الوزن	100 %	20 %	50 %	100 %	150 %	100 %

المصدر: Avril, 2003,p11 BRI, **Nouvel accord de bale sur les fonds propres**;

والملاحظ أنه في ظل هذه الطريقة:²

- أن كل طالب للتمويل سوف يكون مجبر على اللجوء لهذه الهيئات لتقييمها خاصة من البنوك الأجنبية مما يلقي بأعباء مالية كبيرة عليها خاصة الصغيرة والمتوسطة الحجم؛
 - تم مراجعة الأوزان الترجيحية لبعض الأصول حيث أصبحت تتراوح ما بين 0% و 150%؛
 - أخذت بعين الاعتبار أدوات تخفيض المخاطر الحديثة مثل: الضمانات، الرهن، التوريق...الخ.
- أما فيما يخص :

▪ مؤسسات القطاع العام غير الحكومية:

يتم الترجيح لهذا النوع من المؤسسات وفقا لخيارين (1و2) تماما مثل البنوك التي تم إدراجها في الجدول رقم(14)³.

▪ بنوك التنمية الدولية:

يخضع هذا النوع من البنوك لتتقيط مؤسسات خارجية متخصصة مع إتباع نفس أوزان البنوك في الخيار الثاني مع عدم استخدام المعاملة التفضيلية للمطالبات القصيرة الأجل، وهناك بعض البنوك يتم ترجيحها بـ 0% ذات التتقيط المرتفع والمحترمة لمعايير اللجنة.⁴

▪ مؤسسات الاستثمار:

¹ مركز التدريب، مرجع سابق، ص50

²رقية بوحيزر، مولود لعراية، "البنوك الإسلامية بين ضغط المخاطر ومتطلبات اتفاقية بازل II"، مقدمة ضمن الملتقى الدولي

الأول حول: أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، بالجامعة الإسلامية الامير عبد القادر قسنطينة - الجزائر، يومي 06-07 أبريل 2009، ص12.

³ BRI, **Nouvel accord de bale sur les fonds propres**, opcit, p8

⁴ Ibid, p9

تستفيد المؤسسات من نفس معدلات البنوك شريطة تقيدها بنفس معايير الرقابة والإشراف المطبقة في البنوك، وإلا فيتم تطبيق نظام الترتيب للشركات المبين في الجدول رقم (15).¹

▪ قروض مضمونة برهونات عقارية تجارية:

معدل ترجيح ب 100% ، ويمكن تطبيق معدل % 50 في بعض الحالات الخاصة جدا وفق شروط حددتها لجنة بازل.

▪ حقوق غير مسددة:

- ح غ م خارج قروض الإسكان:

150% عندما تكون المؤونات المخصصة أقل من % 20 من حجم القرض.

100% عندما تكون المؤونات المخصصة أكبر من % 20 من حجم القرض ويمكن للسلطات الرقابية

تخفيض هذا المعدل إلى 50% .

- ح غ م لقروض الإسكان:

جميع القروض المخصصة للإسكان غير المسددة منذ أكثر من 90 يوم صافية المؤونات المخصصة

يتم تطبيق معدل ترجيح 100 %، وعندما تكون المؤونات لا تقل عن % 20 من القرض الممنوح يطبق معدل 50%.²

▪ أصول ذات مخاطر عالية:

يتم تطبيق معدل % 150 للقروض الممنوحة للحكومات والجماعات المحلية والبنوك ومؤسسات الاستثمار المنقطة بأقل من B- وكذلك للقروض الممنوحة للمؤسسات المنقطة بأقل من BB- ، وللحقوق غير المسددة كذلك نفس المعدل، ومعدل ترجيح % 350 لشرائح التوريق المنقطة بين BB+ و BB- يمكن لسلطات الرقابة تطبيق معدل % 150 لرأس المال المخاطر والأسهم غير المسعرة.

▪ أصول أخرى:

للاستثمارات في شكل أسهم وأدوات رأس المال القانونية الأخرى للبنوك ومؤسسات الاستثمار إلا إذا

كان قد تم حذف قيمتها من الأموال الذاتية، و 0% للسبائك الذهبية المحفوظة في الصناديق، و % 20

للقيم الجاري تحصيلها، و % 100 لجميع الأصول الأخرى.

¹ Ibid,p10.

² Ibid,p12.

■ الالتزامات خارج الميزانية:

العناصر خارج الميزانية يتم تحويلها إلى قروض مكافئة عن طريق معامل تحويل الذي يساوي 20% للالتزامات التي لا تزيد مدتها عن سنة و للإعتمادات المستندية القصيرة الأجل الخاصة بالسلع، و50% للالتزامات التي تزيد مدتها عن سنة، و 0% للالتزامات القابلة للإلغاء بدون إعلام مسبق، و100% للقروض بأوراق مالية والسندات المعطاة كضمان.¹

(2) أساليب التصنيف الداخلي: (The Internal Ratings – Based Approach (IRB)

تعتبر من أهم الأساليب الجديدة التي قدمها اتفاق بازل II. وتنقسم أساليب التصنيف الداخلي إلى الأسلوب الأساسي والأسلوب المتقدم. وتختلف أساليب التصنيف الداخلي عن الأسلوب النمطي اختلافا جوهريا، حيث أن أساليب التصنيف الداخلي التي يقوم بها البنك هي التي تقيم المخاطر الائتمانية التي يتعرض لها ومن ثم يتم حساب رأس المال اللازم لتغطية تلك المخاطر.²

كما يجدر الإشارة إلى أن كل فئة من فئات الأصول التي يغطيها إطار أسلوب التصنيف الداخلي تتكون من ثلاث عناصر رئيسية والمتمثلة في:³

أ. **مكونات المخاطر:** وهي عبارة على مجموعة من التقديرات والمحددات لمخاطر الائتمان، توفرها البنوك أو الهيئات المشرفة عليها والتي تعتمد بدورها على أربعة مدخلات كمية هي:⁴

(1) احتمال التعثر (PD) "probability of default" وهي تقيس احتمال تعثر العميل عن سداد القرض خلال فترة زمنية معينة.

(2) الخسارة عند التعثر (LGD) Loss Given Default: وهي التي تقيس الجزء من القرض الذي سيعاد (سيسدد للبنك) في حالة حدوث التعثر.

(3) التعرض عند التعثر (EAD) Exposure at Default: وهو خاص بالالتزامات القروض ويقاس مبلغ التسهيلات التي تسحب إذا حدث التعثر.

فإن كان التسهيل المقدم 100 دولار، تُستغل خلال فترة سنتين ويتم سحبها في أربعة أقساط متساوية، ثم حدث التعثر في نهاية السنة الأولى، تكون قيمة التعرض للخسائر 50 دولارا.

¹ Ibid,p13

² تبيل حشاد، مرجع سابق، ص 34.

³ ميرفت علي أبو كمال، مرجع سابق، ص 114.

⁴ تبيل حشاد، مرجع سبق ذكره، نفس الصفحة.

- 4) أجل الإستحقاق (M) Maturity: والتي تقيس الأجل الإقتصادي المتبقي في حالة التعرض.
 ب. دوال أوزان المخاطر: والتي من خلالها يتم تحويل مكونات المخاطر إلى أصول مرجحة بالمخاطر، وبالتالي تحديد متطلبات رأس المال اللازم لها.
 ج. الحد الأدنى للمتطلبات -المعايير الدنيا التي يجب الوفاء بها-: وهي المعايير التي يجب استيفاءها حتى يستطيع البنك أن يستخدم أسلوب التصنيف الداخلي لأي فئة من الأصول.
 يوضح الجدول التالي الفرق بين أسلوب التصنيف الداخلي الأساسي وأسلوب التصنيف الداخلي المتقدم:

جدول رقم(16): أسلوب التصنيف الداخلي الأساسي والمتقدم

<p>معادلة لحساب متطلبات رأس المال = Besoin en fonds propres = $[\sum f(PD, LGD, M) \times EAD] \times 8\%$ ❖ البنك يحدد (PD) والسلطات الرقابية تحدد (LGD) و (EAD) و (M)</p>	(IRB) الأساسي
<p>معادلة لحساب متطلبات رأس المال = Besoin en fonds propres = $[\sum f(PD, LGD, M) \times EAD] \times 8\%$ ❖ البنك يحدد كل من (PD) و (LGD) و (EAD) و (M).</p>	(IRB) المتقدم

المصدر : Moulay Smail ALAOU, LA GESTION ET LA QUANTIFICATION DES RISQUES BANCAIRES SELON LES DIRECTIVES DE BALE II, MEMOIRE MASTERE SPECIALISE EN CONTROLE DE GESTION, GROUPE CDG /CDG CAPITAL, 2005/2006, p88

ثانيا: المخاطر التشغيلية

نتيجة للتطورات الحاصلة في العمل البنكي ومنها تطور الخدمات المصرفية والاتجاه إلى العولمة أصبحت البنوك تتعرض لمخاطر تشغيلية وهي لا تقل أهمية عن باقي المخاطر التي يتعرض لها البنك ومنه أصبح يتوجب على البنك التركيز على كفاءة وفعالية إدارة المخاطر التشغيلية عن طريقة مواكبة التطورات في أساليب إدارتها.

ولقد قدم الإطار الجديد ثلاث أساليب لقياس مخاطر التشغيل يمكن للبنوك اختيار أحدها وهي:

1. أسلوب المؤشر الأساسي (BI) The Basic Indicator Approach

تحتسب متطلبات رأس المال بناءً على مؤشر واحد وهو الدخل الإجمالي، ويمكن قياسه بحاصل ضرب

الدخل الإجمالي في نسبة ثابتة (ألفا) كما هو مبين في المعادلة التالية¹:
متطلبات رأس المال = متوسطات إجمالي الدخل لآخر ثلاث سنوات x ألفا.

$$K_{BIA} = (\sum (GI1.... n * \alpha))/n$$

حيث: K_{BIA} : متطلبات رأس المال، GI : الدخل الإجمالي السنوي لآخر 3 سنوات

n : عدد السنوات α : النسبة الثابتة (ألفا) وحددتها اللجنة بنسبة 15%

كما أنه تُستبعد السنة التي يكون فيها إجمالي دخل البنك صفراً أو خسارة، ويتم احتساب متوسط سنتين فقط، وإذا حقق البنك خسارة في سنتين أو أكثر من السنوات الثلاثة الأخيرة، يطبق الركن الثاني من الاتفاق، بأن يحق لسلطة الرقابة البنكية أن تحدد متطلبات رأس المال الواجب الاحتفاظ به لتغطية المخاطر التشغيلية.²

ويعرف إتفاق بازل (II) إجمالي الدخل على أنه إجمالي دخل الفوائد وغير الفوائد قبل طرح أي مخصصات أو مصروفات تشغيلية والمصاريف المدفوعة مقابل خدمات الإسناد (Outsourcing)، ولكن يستثنى من إجمالي الدخل أية إيرادات استثنائية مثل دخل الاستثمارات في الأوراق المالية، أو دخل بيع شركة تابعة، أو التعويضات من التأمين.

ويعتبر هذا المنهج الأكثر شيوعاً نظراً لسهولة وبساطة تكلفة القياس عبر استخدامه، إلا أنه يحمل البنك حجم أكبر من المتطلبات الرأسمالية نظراً لكون النسبة الثابت (ألفا) واحدة ولا تتغير حسب نوع الخدمة أو المنتج كما في المنهج الثاني.³

2. الأسلوب النمطي أو المعياري Standardized Approach :⁴

في الأسلوب النمطي، يُقسم نشاط البنك إلى ثمانية خطوط أعمال والتي تتمثل في: تمويل الشركات، التجارة والمبيعات، أعمال التجزئة البنكية، الأعمال التجارية البنكية، المدفوعات والتسوية، خدمات الوكالة، إدارة الأصول، وأعمال السمسرة بالتجزئة. وبالنسبة لكل خط من الخطوط، يعتبر إجمالي الدخل مؤشراً عريضاً،

¹ نصر عبد الكريم، مصطفى أبو صلاح، "المخاطر التشغيلية حسب متطلبات بازل II دراسة لطبيعتها وسبل إدارتها في حالة البنوك العاملة في فلسطين"، مقدمة في المؤتمر العلمي السنوي الخامس، جامعة فيلادلفيا الأردنية، 4-

2007/07/5، ص 16.

² ميرفت علي أبو كمال، مرجع سابق، ص 50.

³ نصر عبد الكريم، مرجع سبق ذكره، نفس الصفحة.

⁴ BRI, Nouvel accord de bale sur les fonds propres, opcit, pp109,110

يعمل كدليل على حجم عمليات المنشأة، ومن ثم على الحجم المحتمل لتعرض العمليات للمخاطر التشغيلية. ويتم احتساب رأس المال اللازم لمواجهة مخاطر التشغيل لكل خط عن طريق ضرب إجمالي الدخل في معامل (beta) لكل خط من خطوط الأعمال.

و ينبغي الإشارة الى أن إجمالي الدخل وفقاً للأسلوب النمطي، يتم قياسه بالنسبة لكل خط وليس للبنك ككل. وبذلك تكون عناصر المعادلة هي:

متطلبات رأس المال = [(متوسط إجمالي الدخل لكل وحدة عمل) x (بيتا لكل نشاط)] / 3

$$K_{TSA} = [\sum \text{years 1-3 max (GI}_{1-8} \times \beta_{1-8})] / 3$$

حيث أن: K_{TSA} : متطلبات رأس المال، GI : الدخل الإجمالي السنوي في سنة محددة لكل نشاط من الأنشطة الثمانية.

β : النسبة الثابتة (بيتا) وحددتها اللجنة بنسبة محدد لكل نشاط كما هو مبين في الجدول التالي:

جدول رقم (17): معاملات Beta لخطوط الأعمال

خط الأعمال	معاملات Beta
تمويل الشركات β_1	18%
التجارة والمبيعات β_2	18%
أعمال التجزئة البنكية β_3	12%
الأعمال التجارية البنكية β_4	15%
المدفوعات والتسوية β_5	18%
خدمات الوكالة β_6	15%
إدارة الأصول β_7	12%
أعمال السمسة بالتجزئة β_8	12%

المصدر: . BRI, Nouvel accord de bale sur les fonds propres, Avril, 2003, p109

وتجدر الإشارة أنه قد يكون إجمالي الدخل في سنة معينة لبعض وحدات العمل سالباً (خسارة) وهذا سيؤدي الى أن يكون متطلبات رأس المال لهذه الوحدة بالسالب أيضاً ، ولكن بما انه سيتم إضافتها لمتطلبات رأس المال لوحدات العمل الأخرى والتي قد تكون موجبة فإن ذلك سيكون إجمالي متطلبات رأس المال لإجمالي

وحدات العمل موجباً. أما إذا كانت محصلة دمج الدخل لكافة الوحدات سالبة فإنه يتم استبعاد هذه السنة من الاحتساب.

3. أساليب القياس المتقدمة Advanced Measurement Approach

أساليب القياس الداخلية، فهي أكثر الأساليب تقدماً وتعتمد على قيام البنك بتصميم وتنفيذ نظام تصنيف خاص به لقياس مخاطر التشغيل. وفي هذا الصدد قامت لجنة بازل بوضع مجموعة من الشروط التي يجب توافرها لدى البنك حتى يتسنى له تطبيق أسلوب القياس المتقدم، منها على سبيل المثال أن تكون لدى البنك وظيفة (إدارة) مستقلة لإدارة مخاطر التشغيل تكون مسؤولة عن وضع وتنفيذ إطار إدارة مخاطر التشغيل للبنك وأن يكون النظام الداخلي لقياس مخاطر التشغيل مرتبطاً بشكل وثيق ومتكامل مع العمليات اليومية لإدارة المخاطر بالبنك وأن تقدم تقارير منتظمة عن احتمال التعرضات لمخاطر التشغيل وعن حالات الخسائر المادية.¹ أما فيما يخص المعايير الوصفية فيجب أن يكون دور بارز لمجلس الإدارة ووجود وحدة لإدارة المخاطر التشغيلية وتقديم تقارير داخلية وتحليل السيناريوهات، أما المعايير الكمية فتتمثل في الموازنة مع التعريف وجمع المعلومات وتحليلها كذلك يجب استخدام برامج للاختبارات. وتوجد عدة طرق منها منهج القياس الداخلي، منهج توزيع الخسائر، طريقة بطاقات النقاط.²

ثالثاً: مخاطر السوق

ذكرنا سابقاً، أن مخاطر السوق تضم مخاطر سعر الفائدة وسعر الصرف وأسعار الأسهم وأسعار السلع وهي مخاطر تواجه البنوك نتيجة تعاملاتها في السوق وتشكيلة محافظها الاستثمارية. كما نصت اللجنة على إضافة شريحة ثالثة إلى رأس المال بالإضافة إلى الشريحتين القائمتين لتغطية هذا النوع من المخاطر، وتتمثل هذه الشريحة الثالثة في القروض المساندة لأجل سنتين والتي تأخذ شكل سندات يطرحها البنك في اكتتاب عام بعائد أعلى من سعر السوق نظراً لاحتمال تعرض حائزيها للخسائر التي قد يتعرض لها البنك، حيث تقترب في طبيعتها - في حالة تحقق الخسائر - من حقوق المساهمين في البنك.

¹ سيرين سميح أبو رحمة، اتفاق بازل II، الجامعة الإسلامية - غزة، ماي 2007، ص 47، متاح على الموقع:

<http://www.kantakji.com/fiqh/Files/Manage/a025.ppt>

² صندوق النقد العربي، إدارة المخاطر التشغيلية وكيفية احتساب المتطلبات الرأسمالية لها، ورقة قدمت إلى الاجتماع السنوي

الثالث عشر للجنة العربية للرقابة المصرفية، أبو ظبي، ديسمبر 2003، ص 25.

ولقد حددت لجنة بازل للرقابة البنكية طريقتين لاحتساب مخاطر السوق و يتعلق الأمر بالمنهج المعياري، ومنهج النماذج الداخلية، وقد بدأ تطبيق هاتين الطريقتين من طرف البنوك مع نهاية سنة 1997.¹ وتقسّم مخاطر السوق إلى نوعين هما:²

- مخاطر السوق العامة: وهي المخاطر الناشئة عن تغير في السلوك الإجمالي للسوق مثل موجة الانخفاض في أسعار الأسهم في أسواق المنطقة أو الانهيار في الأسعار والتي تؤثر في سعر الفائدة .
- مخاطر السوق الخاصة: المخاطر الناشئة عن عوامل ذات صلة بالأداء المالي (للأوراق المالية، العقود المستقبلية، المبادلات : تغير في سعر الأداة) وهي مستقلة عن متغيرات السوق العامة، ولا ينطبق هذا النوع على أسعار السلع والعملات ، والتي تتأثر بالمخاطر العامة لسعر الفائدة وسعر الصرف.

(1) المنهج المعياري: Standardized Methods

لقد قسمت هذه الطريقة مخاطر السوق إلى أربعة أجزاء رئيسية: تتمثل في مخاطر سعر الفائدة، ومخاطر أسعار الصرف، ومخاطر أسعار الأسهم، ومخاطر السلع، ويتم حساب متطلبات رأس المال اللازمة لمقابلة كل نوع من هذه المخاطر على حدة خلال فترة معينة كما يلي³ :

$$MRC_t^{STD} = \sum_{j=1}^4 MRC_t^j = MRC_t^{IR} + MRC_t^{Eq} + MRC_t^{FX} + MRC_t^{CO}$$

يتم حساب رأس المال المقابل لكل نوع من هذه المخاطر كما يلي :

أ. **مخاطر سعر الفائدة:** حسب هذه الطريقة يتم ترجيح الخطر الخاص حسب خمسة أصناف⁴ :

- 0% للإقتراضات الحكومية.

¹ لعراف فائزة، مرجع سابق، ص 86.

² تهباني محمود محمد الزعابي، تطوير نموذج لاحتساب كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية في إطار مقررات لجنة بازل، قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية - غزة، 2008، ص 75

³ لعراف فائزة، مرجع سابق، ص 87

⁴ Comité de bèle sur le contrôle bancaire, **Amendement à l'accord sur les fonds propres pour son extension aux risques de marché**, janvier 1996, p10, à partir du site d'internet : <http://www.bis.org/publ/bcbs24afr.pdf>, consulter le : le 02/12/2012 à 08:35

- 0.25 % للإقتراضات ذات تاريخ إستحقاق أقل من 6 أشهر .
- 1.00 % للإقتراضات ذات تاريخ إستحقاق بين 6-24 شهرا .
- 1.60 % للإقتراضات ذات تاريخ إستحقاق أكبر من 24 شهر .
- 8% للإقتراضات الأخرى .

أما الخطر العام فيتم من خلاله قياس خطر الخسارة التي تنتج عن تغير في سعر الفائدة في السوق .

ولتحديده يمكن الاستعانة بطريقتين، الأولى: وهي طريقة الإستحقاقات **Méthode fondé sur l'échéance**

تعتمد على هيكل وتواريخ الاستحقاق و الثانية وهي طريقة المدى الزمني **Méthode fondé sur la duration** والتي تعتمد على العمر الاقتصادي للأداة المالية وتأخذ في الاعتبار التغيرات في سعر الفائدة ففيما يتعلق بالأولى وفيها يتم إعداد جدول يصنف الوضعيات القصيرة والطويلة لسندات الديون فيما لا يقل عن ثلاثة عشر شريحة تاريخ إستحقاق كما هو مبين في الجدول رقم (18) ولكل شريحة معامل ترجيح، ثم تتم عملية المقاصة للحصول على وضعية واحدة إما قصيرة أو طويلة ، ومن بين مجموع الوضعيات المحصل عليها يؤخذ في الحساب الوضعية الأصغر لتضرب في % 10 ، أما فيما يخص آليات الطريقة الثانية فتتمثل فيما يلي:¹

- قياس حساسية الأسعار لكل وضعية حيث تتغير المعدلات بين % 1 و % 0,6 حسب تاريخ الاستحقاق.
- ويتم الاعتماد على جدول تصنف من خلاله خمسة عشر شريحة تاريخ استحقاق كما هو مبين في الجدول رقم (19).
- للحصول على وضعيات قصيرة وطويلة لكل شريحة تضرب كل منها في % 5، ثم تتم عملية المقاصة للحصول على حجم الخطر العام.

الجدول رقم (18) : الطريقة التي تعتمد على تاريخ الاستحقاق

¹ Ibid,p11

فرضية تغيرات الأسعار Hypothèse de variation de taux	معامل ترجيح Coefficient de pondération	سندات coupon % 3 >	سندات coupon % 3 ≤
1,00	% 0,00	≥ شهر	≥ شهر
1,00	% 0,20	3-1 أشهر	3-1 أشهر
1,00	% 0,40	6-3 أشهر	6-3 أشهر
0,90	% 0,70	12-6 شهر	12-6 شهر
0,80			
0,75	% 1,25	1,9-1,0 سنة	2-1 سنة
0,75	% 1,75	2,8-1,9 سنة	3-2 سنوات
0,70	% 2,25	3,6-2,8 سنة	4-3 سنوات
0,65			
0,60	% 2,75	4,3-3,6 سنة	5-4 سنوات
0,60	% 3,25	5,7-4,3 سنة	7-5 سنوات
0,60	% 3,75	7,3-5,7 سنة	10-7 سنوات
0,60	% 4,50	9,3-7,3 سنة	15-10 سنة
	% 5,25	10,6-9,3 سنة	20-15 سنة
	% 6,00	12-10,6 سنة	< 20 سنة
	% 8,00	20-12 سنة	
	% 12,50	< 20 سنة	

المصدر : Comité de bèle sur le contrôle bancaire, **Amendement à l'accord sur les fonds propres** pour son extension aux risques de marché, janvier 1996,p1, à partir du site d'internet : <http://www.bis.org/publ/bcbs24afr.pdf> ,consulter le : le 02/12/2012 a 08:35

الجدول رقم (19) : الطريقة التي تعتمد على العمر الإقتصادي: تاريخ الإستحقاق و فرضية تغيرات الأسعار

حتى يتسنى للبنك إتباع منهج النماذج الداخلية يجب الحصول على موافقة هيئات الرقابة والإشراف المحلية التي بدورها تقوم بالحرص على تحقيق العناصر التالية:

- كفاءة نظام قياس المخاطر المستخدم وشموليته للمخاطر .
- حيازة البنك على تركيبة بشرية مؤهلة وذات كفاءة تمكنها من إستخدام هذا النوع من النماذج.
- التأكد من أن النماذج المستخدمة قد أثبتت فعاليتها لفترة طويلة سابقا.¹

ويعتمد مدخل النماذج الداخلية على مفهوم القيمة المعرضة للمخاطر (Value at Risk (VAR) والذي يقيس -من خلال تطبيق نظم إحصائية - احتمال التعرض لخسائر مستقبلية نتيجة لتقلب أسعار السوق عند درجات تأكد Confidence Levels مختلفة، ومن ثم تقدير الخسائر المحتملة ماليا .

كما تعتمد هذه الطريقة على طرق إحصائية معقدة تتطلب درجة عالية من مستوى الأداء في البنوك، ولذلك ينحصر تطبيقها بصفة شبه كلية على البنوك الدولية النشطة،و يمكن استخدام أحد الطرق الإحصائية التالية²:

▪ أسلوب الانحراف المعياري Standard Deviation Methodology:

ويتم فيه حساب قيمة (VAR) على أساس قيم الانحراف المعياري لأسعار الأصول وكذلك قيم الارتباط بين أصول المحفظة.

▪ أسلوب المحاكاة التاريخي Historical Simulation Methodology:

ويتم فيه حساب قيمة (VAR) على أساس تغير أسعار أصول المحفظة، بناء على ملاحظة أسعار السوق لفترات سابقة محددة (سنة على الأقل).

▪ أسلوب المحاكاة العشوائي (مونت كارلو) Mont-Carlo Simulation Methodology:

وفيه يتم حساب قيمة (VAR) على أساس تغير أسعار أصول المحفظة بناء على تقديرات عشوائية محتملة لأسعار السوق، ارتفاعا وانخفاضا، إلى جانب إمكان إعطاء تقديرات لأحداث غير عادية تؤثر على أسعار الأصول بالسوق.

الفرع الثاني: عمليات المراجعة الرقابية لكفاية رأس المال

¹ حبار عبد الرزاق، الإلتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في النظام المصرفي، مرجع سابق، ص 142.

² لعراف فائزة، مرجع سابق، ص 90.

إن إطار عملية المراجعة الرقابية في اتفاق بازل II لا يهدف فقط لضمان وجود كفاية رأس المال لاستيعاب جميع المخاطر، ولكنه أيضا لتشجيع البنوك لتطوير واستخدام أفضل الطرق والأساليب لرقابة وإدارة هذه المخاطر، وهناك واجبات على البنوك والبنك المركزي القيام بها، منها:¹

أولاً: البنك

- ❖ تطوير عمليات تقييم داخلية لرأس المال.
- ❖ وضع أهداف رأسمالية تتناسب مع منظومة المخاطر.
- ❖ التأكد وباستمرار من تجاوز الحدود الدنيا لمتطلبات كفاية رأس المال.

ثانياً: البنك المركزي

- ❖ عملية تقييم وبشكل دائم للتأكد من احتفاظ البنوك بمعدل كفاية رأس مال لمواجهة مخاطرها والتدخل في الوقت المناسب.
- ❖ القيام بإجراءات سريعة وحاسمة لتخفيف المخاطر والحفاظ على رأس المال.
- ❖ عدم اعتبار عملية زيادة رأس المال بأنها الخيار الوحيد لعلاج المخاطر المتزايدة التي تواجه البنك، وإنما يجب الاهتمام بالوسائل الأخرى للتعامل مع المخاطر من حيث تقوية إدارة المخاطر، تطبيق حدود داخلية، تحسين الرقابة الداخلية.

وتعالج الدعامة الثانية للجنة بازل الثانية بعض الأخطار والجوانب التي لم تمس من طرف الدعامة الأولى، على سبيل المثال: خطر التركيز في القرض، خطر سعر الفائدة في المحافظ البنكية، الخطر الإستراتيجي ومخاطر السيولة.²

وتقترح اللجنة في هذا الخصوص أربعة مبادئ:³

المبدأ الأول: ينبغي أن تكون لدى البنوك عملية للتقييم الشامل لمدى كفاية رأس المال تتناسب مع شكل المخاطر التي يتعرض لها، وإستراتيجية للمحافظة على مستويات رؤوس أموالها؛ أي يجب الأخذ بعين الإعتبار المرحلة التي يمر بها في دورة أعماله والتغيرات والتطورات المحتملة في ظروف السوق لتجنب تأثيرها السلبي على أعمال البنك.

¹ موسى عمر مبارك أبو محييد، مرجع سابق، ص 44.

² لعراف فائزة، مرجع سابق، ص 97.

³ نبيل حشاد، اتفاقية بازل II، ص 11 متاحة على الموقع:

المبدأ الثاني: وجوب قيام المراقبين بمراجعة التقديرات الداخلية للبنوك الخاصة بمدى كفاية رأس المال، وإلى جانب قدرتها على الإشراف، وضمان التزامها بمعدلات رأس المال القانونية. وينبغي على المراقبين أن يتخذوا إجراء رقابيا إذا لم يقتنعوا بنتائج هذه العملية.

المبدأ الثالث: حث السلطات الرقابية البنوك على العمل على الإحتفاظ بمستوى أعلى من النسب الدنيا لرأس المال القانوني، وينبغي أن تكون لهم القدرة على أن يطلبوا من البنوك حيازة رأس مال يزيد على الحد الأدنى.

المبدأ الرابع: ينبغي على المراقبين السعي للتدخل في مرحلة مبكرة لمنع هبوط رأس المال إلى ما دون الحدود الدنيا المطلوبة لمواجهة المخاطر المعرض لها البنك، وينبغي أن يطلبوا اتخاذ إجراء سريع لعلاج ذلك إذا لم تتم المحافظة على رأس المال أو اعادته لحالته السابقة.

تعتبر هذه العناصر ضرورية جدا لضمان فعالية الإدارة بالنسبة لتنظيمات البنك والرقابة البنكية الفعالة، وحتى تستطيع البنوك أن تطبق هذا المحور بطريقة سليمة، فإنها يجب أن تتبنى نظام جيد لإدارة المخاطر البنكية ومرتبطة ارتباطا وثيقا بأساليب المخاطر التي حددتها الاتفاقية في المحور الأول والتي يختار منها البنك ما يتناسب مع ظروفه والموارد البشرية والمادية المتاحة له.

❖ فكرة رأس المال الاقتصادي:

لقد عالج المحور الثاني من اتفاقية بازل II نقص أساسي في اتفاقية بازل I وهو التركيز على المخاطر البنكية الكلية التي يتعرض لها البنك، حيث فرقت اتفاقية بازل II بين المعاملات منخفضة المخاطر ومرتفعة المخاطر، فمن خلال هذه الدعامة ادخل فكرة رأس المال الاقتصادي في معادلة رأس المال القانوني (الرقابي) والتي تمكن البنوك من تحديد كفاية رأس المال بالارتكاز على مستوى المخاطر التي يتعرض لها بالنسبة لكل معاملة ونشاط بنكي.

ويمكن تعريف رأس المال الاقتصادي على أنه كمية رأس المال الذي تحتفظ به البنوك وتضعه جانبا لمواجهة المخاطر والخسائر الناجمة من نشاط أعمال معين، فعلى سبيل المثال عند قيام البنك بتقديم قرض أو الاكتتاب في العملات فإنه في إطار اتفاقية بازل II يجب على البنك أن يستخدم نماذج مختلفة لتخصيص رأسمال لمواجهة مخاطر تلك المعاملات على أساس حجم مخاطر كل معاملة ومساهمتها في محفظة المخاطر التي يتعرض لها البنك و ستمكن هذه النماذج البنوك من تحديد كمية رأس المال المطلوبة لتغطية المخاطر المترتبة عن أعمالها ، وهو ما يمكن لرأس المال الرقابي أن يحققه بدرجة كافية نظرا للبساطة في

حسابه وتحديده وعدم توافر لدى المراقبين جميع المعلومات الدقيقة والكاملة على واقع ممارسات البنوك وزبائنها و المخاطر الناجمة عن نشاطاته.¹

❖ المراجعة الرقابية و الحوكمة:

إن متطلبات الاتفاق الجديد المتعلقة بتطبيق مناهج و تقنيات لإدارة المخاطر هي جزء من اتجاه أكبر نحو تحسين معايير الحوكمة، فقد تجد البنوك اختلافات وصعوبات في التكيف في بداية التطبيق والالتزام بالاتفاقية، خصوصا في جانب النظم و البيئة البنكية، إلا أن الأهداف التي ستتحقق ستمكنها من تحسين إدارة المخاطر و الرقابة الداخلية و الحوكمة الجيدة، فالبنوك في ظل ممارسات مصرفية سليمة و التقيد بالمتطلبات القانونية الضرورية و الصحيحة سينعكس ذلك إيجابا على معايير الحكم بهذه المؤسسات.²

الفرع الثالث: انضباط السوق (الإفصاح العام)

يقصد بانضباط السوق **Market Discipline** توافر المعلومات (مالية وغير مالية) الدقيقة وفي أوانها والتي تُمكن مختلف المشاركين في الصناعة البنكية من إجراء تقييمات صحيحة لأنشطة البنوك والمخاطر المتضمنة في هذه الأنشطة.

وفي هذا الإطار تقترح اللجنة مزيدا من الإفصاح داخل البنك وخاصة فيما يخص كل من معيار كفاية رأس مال ونوعية المخاطر التي يتعرض لها وحجمها والسياسة المحاسبية المتبعة لتقييم أصوله والتزاماته وتكوين المخصصات، واستراتيجياته للتعامل مع المخاطر ونظام البنك الداخلي لتقدير متطلبات رأس المال.³

• الإفصاح:⁴

- نطاق التطبيق :

تطبق متطلبات الإفصاح على أعلى المستويات ويجب الإفصاح بالنسبة للبنوك عندما تقوم المجموعة المالية بنشر البيانات عن درجة كفاية رأس المال ككل لمعرفة مدى التزام البنوك باتفاق بازل.

¹ نبيل حشاد، اتفاقية بازل II، مرجع سابق، ص 12 .

² عبد الرزاق حبار، المنظومة المصرفية الجزائرية و متطلبات استيفاء مقررات لجنة بازل، مرجع سابق، ص 69.

³ ميرفت علي أبو كمال، مرجع سابق، ص 58

⁴ سيرين سميح أبو رحمة، مرجع سابق، ص 89

وتُقسم متطلبات الإفصاح إلى نوعين أساسيين هما: الإفصاح النوعي و الإفصاح الكمي كما هو مبين في الجدول التالي:

جدول رقم (21): نطاق التطبيق

معلومات تتعلق بالشركات المكونة للمجموعة البنكية	a	الإفصاح النوعي
الأسس المحاسبية لعملية تجميع البيانات المالية	b	
أي قيود أو صعوبات على تحويل الأموال فيما بين المجموعة.	c	
إجمالي مبلغ الفائض من رأس المال من شركات التأمين التابعة والداخل في رأس مال المجموعة الموحدة.	d	الإفصاح الكمي
اجمالي مبلغ احتياجات رأس المال في جميع الفروع الغير مدرجة في المجموعة الموحدة.	e	
إجمالي حقوق الملكية للشركة في شركات التأمين	f	

المصدر: BRI, *Nouvel accord de bale sur les fonds propres* , Avril, 2003,p142

- العناصر المطلوب الإفصاح عنها:

- إن من أهم العناصر المطلوب الإفصاح عنها هي:
- رأس المال (هيكل رأس المال وكفاية رأس المال).
 - مخاطر الائتمانية ومخاطر الاستثمارات طويلة الأجل في سجلات البنوك ومناهج تجنب المخاطر الائتمانية ومخاطر السوق.
 - مخاطر التشغيل ومخاطر سعر الفائدة.

جدول رقم (22): متطلبات الإفصاح لهيكلية رأس المال

معلومات ملخصة حول أهم الخصائص التعاقدية لكافة الأدوات الرأسمالية، وخاصة الأدوات المبتكرة والأدوات الرأسمالية الهجينة.	a	الإفصاح النوعي
---	---	----------------

قيمة رأس مال الشريحة 1 ، مع التمييز بين:	b	الإفصاح الكمي
<ul style="list-style-type: none"> • رأس المال المدفوع / الأسهم العادية. • الاحتياطات. • حصة الأقلية في ملكية المنشآت التابعة. • الأدوات المبتكرة. • الأدوات الرأسمالية الأخرى. • رأس المال الفائض من شركات التأمين. • المبالغ المخصومة من شريحة 1 وتشمل شهرة المحل والاستثمارات. 		
إجمالي شريحة 2 وشريحة 3 لرأس المال(رأس المال المساند).	c	
المبالغ المخصومة من شريحة 1 وشريحة 2 لرأس المال.	d	
مجموع رأس المال النظامي.	e	

المصدر: BRI, Nouvel accord de bale sur les fonds propres , Avril, 2003,p14

جدول رقم (23):متطلبات الإفصاح لكفاية رأس المال

تحليل موجز للمنهج المتبع من طرف البنك من أجل تقييم كفاية رأس المال من أجل دعم أنشطتها الحالية والمستقبلية.	a	الإفصاح النوعي
متطلبات رأس المال فيما يتعلق بمخاطر الائتمان:	b	الإفصاح الكمي
<ul style="list-style-type: none"> • المحافظ الخاضعة للأسلوب النمطي. • المحافظ الخاضعة لأساليب التصنيف الداخلي IRB . - رهن العقارات السكنية. - الجهات السيادية والمصارف والشركات . - ائتمان التجزئة. • التوريق. 		
المتطلبات الرأسمالية لمخاطر حقوق الملكية	c	
المتطلبات الرأسمالية لمخاطر السوق	d	
<ul style="list-style-type: none"> • الأسلوب النمطي. • أسلوب النماذج الداخلية. 		
المتطلبات الرأسمالية لمخاطر التشغيل:	e	
<ul style="list-style-type: none"> • أسلوب المؤشر الأساسي. • الأسلوب النمطي. • أسلوب القياس المتقدم. 		
نسبة كفاية رأس المال للشريحة الأولى و الإجمالية.	f	

المصدر: BRI, Nouvel accord de bale sur les fonds propres ,144, Avril, 2003,p

بعد استعراض الدعائم الثلاثة الرئيسية،يمكن تحديد أهم الخصائص المميزة التي أوجدتها اتفاقية بازل II

فيما يلي:

أ. نظرة متكاملة للمخاطر:

على الرغم من أن صدور اتفاقية كفاية رأس المال بازل I عام 1988 يمثل قفزة نوعية في إدارة المخاطر لدى البنوك ، ولتحقيق قدر من التناسق في الرقابة على البنوك بين الدول، ويتميز هذا النظام ببساطته النسبية وسهولة تطبيقه ولكن أظهر محدوديته في ضوء التجربة العملية، وما ترتب على التطور التكنولوجي وأساليب الإدارة المالية الجديدة للمخاطر من تغيير في البيئة الإقتصادية، لذا جاء التعديل الجديد لاتفاقية كفاية رأس المال (بازل II) منطلقاً من فكرة أوسع للمخاطر بضرورة تغطية بالإضافة إلى مخاطر الائتمان مخاطر التشغيل وأن التعامل مع المخاطر لا يقتصر على مجرد توفير حد أدنى من رأس المال، بل يتطلب مراعاة منظومة متكاملة من مبادئ الإدارة السليمة للبنك والتحقق من الوفاء بها. ومن هنا أضاف اتفاق بازل II الدعامة الثانية المتعلقة بعمليات المراجعة الرقابية.

وأخيراً فإن الاستقرار المالي يتطلب انضباطاً في السوق وشفافية كاملة في البيانات التي تصدرها البنوك الأمر الذي تعرضت له الدعامة الثالثة المتكاملة في انضباط السوق.¹ و من خلال ما تم التطرق اليه في الدعائم الثلاثة لبازل II فنجد أن هذا الإتفاق قد استخدم أساليب مختلفة من فرض الإلتزامات من خلال "القواعد" في الدعامة الأولى، إلى توفير المرونة وحسن التقدير للبنوك والجهات الرقابية من خلال "المبادئ" الاسترشادية في الدعامة الثانية، إلى تأكيد الاعتماد على انضباط السوق من خلال شفافية البيانات المالية في الدعامة الثالثة. وعلى الرغم من هذا التنوع في هذه الأساليب إلا أنها متكاملة.

ب. حساسية أكبر للسوق في تقدير المخاطر

لقد أصبحت المخاطر في بازل II أكثر حساسية لتقديرات السوق. حيث أن البنوك -من خلال تعاملها المستمر في الأسواق- أقدر على تحديد هذه المخاطر وذلك بالمقارنة بالتقدير الجزافي للجنة بازل I . ومن هذا المنطلق فلقد جاءت بازل II لتحفيز البنوك على وضع نظم داخلية لتقدير المخاطر وفقاً لنظرة السوق.

ويعود احتفاظ اتفاق بازل II بالأسلوب التقديري في تقدير المخاطر فيما يتعلق بالمنهج المعياري هو مساعدة البنوك الصغيرة والمتوسطة وخاصة في الدول النامية على الاستمرار في الخضوع لمعايير مستلزمات رأس المال، نظراً لأن إمكانياتها الحالية قد لا تساعد على تطوير نماذج لتقدير المخاطر تقديراً داخلياً. فهذا حكم أشبه بالأحكام الانتقالية لمراعاة ظروف هذه البنوك.

¹ أحمد شعبان محمد علي، مرجع سابق، ص 256، 257

ولكن يظل الاتجاه الأساسي لبازل II هو الاعتماد المتزايد على تقدير الأسواق للمخاطر. وفي ذات الوقت، فإن الاتفاق الجديد يوجه أيضا البنوك الصغيرة والمتوسطة وغير القادرة على تطوير برامج داخلية لتقدير المخاطر إلى الاعتماد على تقديرات المخاطر لدى مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية، أي الاعتماد على تقدير السوق للمخاطر وإن كان من خلال مؤسسات أخرى.¹

ج. إلغاء التمييز بين الدول مع زيادة المرونة في التطبيق :

لقد تم الإشارة إلى أن اتفاق بازل I ميز بين مجموعتين من الدول ومنه فبازل II ألغى هذا التمييز نظرا لأن المخاطر -بصفة عامة- تواجه كافة الدول والبنوك بدون أي تمييز، وظروف السوق وحدها هي الأكثر قدرة على تقدير هذه المخاطر كما جاء أيضا اتفاق بازل II متيحاً مزيداً من المرونة أمام البنوك في تطبيقها لمعايير كفاية رأس المال الجديدة.

ولضمان أكبر قدر من المرونة فإن الاتفاق لم يعتمد على أسلوب واحد لتحديد مستلزمات رأس المال، وإنما أتاح " قائمة " من الاختيارات الممكنة بحسب ظروف البنك و التي سبق التطرق لها بشكل مفصل، حيث لا تعطي للبنوك المرونة فقط في الاختيار بين أنسب الأساليب المتاحة وفقاً لظروفها، ولكنها تمثل أيضاً أسلوباً للانتقال والتطور من أسلوب أكثر بساطة ولكنه أكثر تحكماً، إلى أسلوب أكثر تعقيداً ولكنه أقرب إلى تقدير السوق . وهكذا تمثل هذه التعددية في الأساليب المتاحة ليس فقط مزيداً من الخيارات والمرونة أمام البنوك وإنما ترشد أيضاً إلى مسار ممكن للتطور والتقدم والدقة في أساليب إدارة المخاطر لدى البنوك.²

المطلب الثالث: تقييم بازل II والمقومات اللازمة لتطبيقها

سوف نقوم في هذا المطلب بالتطرق إلى مجموعة العناصر التي تعتبر أساسية من أجل التطبيق السليم لبازل II بالإضافة إلى التطرق إلى أهم إيجابيات والنقاط السلبية في هذه الاتفاقية وفي الأخير سيتم ادراج أهم النقاط التي تختلف فيها بازل II عن بازل I.

¹ صندوق النقد العربي، مرجع سابق، ص 20-22.

² المرجع السابق، ص 22، 23.

الفرع الأول: مقومات البنية الأساسية للقطاع البنكي اللازمة للاستجابة إلى بازل II

بازل II هي عبارة على تحول كامل في مفهوم إدارة المخاطر مما يفرض ضرورة توفر العديد من العناصر في البيئة الأساسية للقطاع البنكي بشكل عام. وفيما يلي نشير إلى عدد من مقومات البنية الأساسية للقطاع البنكي اللازمة للاستجابة إلى بازل II وتكمن في النقاط التالية:¹

1. **تطوير النظم المحاسبية :** نظرا لان الدعامة الثالثة "انضباط السوق " تتطلب العمل على تطوير قواعد الشفافية ونشر المعلومات من جانب البنوك لذا يستلزم تطويرا مكملا في مجال النظم المحاسبية المطبقة والإفصاح عن البيانات والتقارير المالية.

2. **مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية:** لا يقتصر النجاح في تطبيق بازل II على تطوير أساليب إدارة البنوك وهيئات الرقابة، بل يتطلب الأمر فوق ذلك بتطوير عدد من المؤسسات المالية الأخرى المساعدة لنجاح تطبيق الاتفاقية، وبالنسبة لعدد كبير من الدول النامية وبشكل عام البنوك الصغيرة والمتوسطة. فإنه يصعب علينا الاستناد إلى نظم ونماذج تقدير المخاطر الداخلية، مما يفرض عليها الاعتقاد في كثير من الأحيان على تقديرات مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية أو هيئات ضمان الصادرات. ويتمتع عدد من الدول النامية بوجود مؤسسات محلية لتقييم الجدارة الائتمانية للمقترضين، ومن المطلوب أن تطور هذه المؤسسات أساليب أعمالها وأن تتقارب مستويات أدائها المهني مع مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية العالمية ومع الإعداد لتنفيذ الاتفاقية، فإن مثل هذه المؤسسات مدعوة لمزيد من التطور لمواجهة احتياجات المرحلة القادمة.

3. **تطوير الكفاءات البشرية :** يعتبر تنفيذ أحكام اتفاق بازل II من الأنشطة ذات الكثافة العالية للعمل، وهو يتطلب فضلا عن ذلك نوعية عالية من الكفاءات البشرية، سواء في التحليل المالي، أو في وضع النظم المحاسبية ومراجعتها، أو من حيث الكفاءات الفنية التكنولوجية في ميدان تقنيات المعلومات، وكل هذا من شأنه أن يزيد احتياجات كل من البنوك والجهات الرقابية والإشرافية لهذه التخصصات الفنية وبالتالي الطلب على هذه العمالة الجديدة، ولذلك فإن الأخذ ومتابعة أحكام اتفاق بازل II سوف يتطلب بذلك جهود كبيرة في ميدان التدريب ونظم التعليم بصفة عامة حتى يمكن توفير الكفاءات المطلوبة.

الفرع الثاني: إيجابيات و سلبيات إتفاقية بازل II

¹ بلعزوز بن علي، إيفي محمد، "إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ظل مقررات لجنة بازل II"، مقدمة الى الملتقى الدولي حول متطلبات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، 2006، ص 489،490.

هذه الاتفاقية لها ايجابيات، كما تحمل بعض السلبيات، هذه الأخيرة قد تكون محصلة لسوء تطبيق الاتفاقية أو لنقص في نصوصها:

أولاً: الانعكاسات الايجابية : تتمثل أهم الانعكاسات الايجابية لهذه الاتفاقية في:

- 1) ضمان سلامة البنوك من خلال تحسين وتطوير سياسات وممارسات إدارة المخاطر ومنه الحفاظ على استقرار النظام البنكي والمالي؛
- 2) ضمان المنافسة العادلة ما بين البنوك عن طريق توفير تشريعات وأنظمة متكافئة ما بين مختلف البلدان التي تنشط فيها؛
- 3) إلغاء كل تمييز ما بين الدول واقتصارها فقط على المخاطر التي تحملها؛
- 4) توسيع قاعدة المخاطر والأخذ في الحسبان بعض الأدوات المستحدثة للتقليل منها.¹
- 5) تحسين وتطوير سياسات وممارسات إدارة رأس المال.
- 6) تقليل المخاطر الائتمانية.
- 7) تحسين درجات الأمان والدقة في النظم المالية من خلال تطبيق المراقبة الذاتية الداخلية في البنوك.²

ثانياً: الانعكاسات السلبية تحمل الاتفاقية بعض النقائص منها:³

- 1) تتوكل مع البنوك الكبيرة والتي لديها خبرات وتقنيات تمكنها من تطبيقها؛
- 2) تعتبر تحد حقيقي للبنوك التي تتواجد في العالم المتخلف، نظراً لعدم توفر البيئة المناسبة لتطبيقها؛
- 3) غير إلزامية التطبيق مما يحد من مفعولها و يجعل جل المسؤوليات تقع على عاتق البنوك المركزية؛
- 4) لم تعط تصنيف ائتماني لبعض ممارسات البنوك، مما يضاعف من تكاليف التمويل لديها؛
- 5) احتجاز نسب أكبر من الأرباح لتكوين مخصصات يؤدي إلى تراجع ربحية البنوك؛
- 6) انحياز معايير الاتفاقية بما يتوافق لتطلعات الدول الصناعية العشر.

الفرع الثالث: أوجه التشابه و الإختلاف بين بازل I و II.

¹رقية بوحيدر ، مولود لعراية، واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمتطلبات اتفاقية بازل II ، مجلة جامعة الملك عبد العزيز : الاقتصاد الإسلامي، العدد 2010، ص29.

² البيت الكويتي، مرجع سابق.

³رقية بوحيدر ، مولود لعراية، واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمتطلبات اتفاقية بازل II ، مرجع سابق، ص30.

من بين أوجه التشابه بين بازل I وبازل II نجد:¹

• بقاء نسبة ملاءة كفاية رأس المال كما هي بدون تغيير في اتفاقية بازل II حيث أن الحد الأدنى لمعدل كفاية رأس المال ما زال 8 % .

• مكونات بسط كفاية رأس المال [شريحة رأس مال 1 (رأس المال الأساسي) وشريحة رأس المال 2 (رأس المال المساند)] بمكوناته المختلفة هي نفس المكونات في اتفاق بازل II.

• فيما يخص أساليب قياس مخاطر السوق تم تطبيقها في بازل II بدون أية تغيير.

كما يمكن حصر الاختلافات بين بازل I وبازل II في الآتي:²

1. الاختلاف الخاص باحتساب متطلبات كفاية رأس المال وهي كما يلي:

• تغيير منهجية ترجيح الأصول بمخاطر الائتمان تغييرا جذريا.

• إضافة نوع جديد من المخاطر، هي المخاطر التشغيلية ، ومطالبة البنوك بالاحتفاظ برأس مال لمواجهةها.

• بالنسبة لأساليب مخاطر الائتمان في بازل I هناك طريقة واحدة أما في اتفاق بازل II أعطى ثلاثة طرق وللبنك حق الاختيار لواحدة من هذه الأساليب.

• يدعم تطبيق اتفاق بازل II تحقيق رأس المال الاقتصادي.

2. إضافة بنود تتعلق بدور هيئات الرقابة على البنوك في مراقبة كفاية رأس المال وأساليب إدارة المخاطر .بحيث أصبح من مهمات هذه الهيئات رفع نسب كفاية رأس المال عند ظهور ظروف جديدة (اقتصادية خاصة بالقطاع البنكي أو بنكي محدد) ، ومراجعة أساليب إدارة وقياس المخاطر لدى البنوك.

3. إضافة متطلبات تتعلق بالشفافية والإفصاح في السوق وهي متطلبات تتعلق بإتاحة مزيد من المعلومات للسوق حول مدى كفاية رأس المال، وحجم المخاطر التي يتعرض لها البنك، وأساليبه في إدارتها وقياسها.

المطلب الرابع: مساهمة لجنة بازل في تطوير الحوكمة في البنوك

¹نبيل حشاد، دليلك الى اتفاق بازل II (المضمون-الأهمية-الأبعاد)،مرجع سابق،ص 32،33

²ميرفت علي أبو كمال،مرجع سابق،ص 42

أصدرت لجنة بازل تقرير عن تعزيز الحوكمة في البنوك في سبتمبر 1999 ثم أصدرت نسخة معدله منه عام 2005 وفي فيفري 2006 أصدرت نسخة محدثة بعنوان " تحسين الحوكمة المؤسسية للبنوك " " Enhancing corporate governance for banking organization " كجزء من الجهود المستمرة للتطرق لمواضيع الإشراف البنكي، والتي تهدف من خلالها إلى مساعدة السلطات الرقابية العاملة في البنوك على تعزيز تبني الممارسات السليمة لحاكمية الشركات في المنظمات البنكية في الأقطار التي تعمل فيها، مستفيدة بذلك من مبادئ حاكمية الشركات الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في بداية عام 1999 بهدف مساعدة الحكومات لتحسين الأطر المؤسسية لحاكمية الشركات، وتقديم إرشادات لمراقبي الأسواق المالية والمشاركين فيها.¹

وقد أصدرت لجنة بازل عدة أوراق عمل حول مواضيع محددة، حيث تم فيها التركيز على أهمية الحوكمة المؤسسية وتشمل هذه الأوراق مايلي:²

(1) مبادئ إدارة مخاطر معدل الفائدة (سبتمبر 1998)

(2) تحسين شفافية البنك (سبتمبر 1998)

(3) إطار لنظم الرقابة الداخلية في المنظمات البنكية (سبتمبر 1998)

(4) مبادئ إدارة مخاطر الائتمان (ماي 1998)

وقد بينت هذه الأوراق حقيقة أن الاستراتيجيات والأساليب الفنية والتي تعتبر أساسية للحوكمة المؤسسية السليمة داخل الجهاز البنكي تتكون من عدة عناصر، نذكر منها:

(1) توافر دليل عمل ومعايير للسلوك الملائم، ونظام لقياس مدى الالتزام بهذه المعايير.

(2) توافر إستراتيجية واضحة للمؤسسة، يتم على ضوءها قياس نجاح المنشأة ككل، ومدى مساهمة الأفراد في هذا النجاح.

(3) التوزيع السليم للمسؤوليات ومراكز اتخاذ القرار، متضمنا نظام هرمي لسلطات الاعتماد المتدرجة بداية من الأفراد وحتى مجلس الإدارة.

¹ حاكم محسن الربيعي، حمد عبد الحسين راضي، حوكمة البنوك وأثرها في الأداء والمخاطرة، دار اليازوري، الأردن، 2011، ص

² Comité de Bale sur le control bancaire, **Renforcement de la gouvernance d'entreprise pour les organisations bancaires** , Banque des règlements internationaux Bâle, Suisse , Septembre 1999 ,pp 3,4.

- 4) وضع آلية للتعاون والتفاعل بين مجلس الإدارة والإدارة العليا ومراجعة الحسابات.
 - 5) توافر نظم قوية للرقابة الداخلية، تتضمن وظائف المراجعة الداخلية والخارجية، ووظائف إدارة المخاطر.
 - 6) رقابة خاصة لمراكز المخاطر في المواقع التي يتصاعد فيها احتمال تضارب المصالح، بما في ذلك علاقات العمل مع المقترضين المرتبطين بالبنك وكبار المساهمين والإدارة العليا ومتخذي القرارات الرئيسية في المؤسسة.
 - 7) الحوافز المالية والإدارية للإدارة العليا والتي تحقق العمل بطريقة ملائمة، وأيضا بالنسبة للموظفين سواء كانت في شكل مكافآت أو ترقية أو أي شكل آخر.
 - 8) تدفق مناسب للمعلومات سواء إلى داخل البنك أو خارجه.
- كما أشارت ورقة أخرى صادرة عن لجنة بازل "Corporate Governance And Oversight" خاصة بالحوكمة والإشراف عليه على مايلي :¹

- يجب الحصول على موافقة من مجلس إدارة البنك أو إحدى اللجان المختصة وكذلك من الإدارة العليا على كافة النواحي المادية لعمليات التصنيف والتقدير ويجب أن يكون لدى تلك الأطراف فهم عام عن نظام البنك لتصنيف المخاطر ومفهوم تفصيلي عن التقارير الإدارية المصاحبة. ويجب على الإدارات العليا أن تقدم إخطارا لمجلس الإدارة أو اللجنة المختصة له عن أي تغييرات مادية أو استثناءات من السياسات المقررة قد تؤثر ماديا على عمليات نظام التصنيف الخاص بالبنك.
- يجب أن يكون لدى الإدارة العليا مفهوم جيد عن تصميم نظام التصنيف وكيفية عمله، كما يجب عليها أن توافق على الاختلافات المادية بين الإجراءات الموضوعية والممارسة الفعلية، ويجب على الإدارة أيضا أن تتأكد باستمرار من سلامة عمل النظام.
- يجب أن يكون التصنيف الداخلي جزءا أساسيا من عملية التقارير لتلك الأطراف. ويجب أن تضم التقارير شكل المخاطر وفقا للدرجة، والتغير فيما بين درجات التعرض، وتقدير المعايير ذات الصلة

¹ معراج عبد القادر هوارى، الحوكمة المؤسسية في القطاع البنكي و المالي و دورها في إرساء قواعد الشفافية ، بحث متاح على الموقع الإلكتروني: <http://www.shatharat.net/vb/showthread.php?t=7493> ، le 11/11/2013, à 23 :13

بالنسبة لكل درجة، ومقارنة معدلات التعثر في مقابل التوقعات. وقد يختلف عدد مرات تقديم التقارير طبقاً لأهمية ونوع المعلومات ومستوى الجهة التي تقدم إليها التقارير. كما أصدرت لجنة بازل للرقابة البنكية في سنة 1999، وثيقة حول سبل تحسين حوكمة الشركات في المؤسسات البنكية، جاءت هذه الوثيقة بأبرز الممارسات التي تعمل على سلامة الحوكمة بالبنوك حيث ركزت على النقاط التالية:

- أهمية توافر موثيق الشرف أو الموثيق الأخلاقية للعمل والتي تغطي احتمالات التحايل و كذلك القيم الخاصة التي تحدد النطاق المناسب لإجراء الحوار الصريح، وفي توقيتته الصحيح حول المشكلات الحاصلة وبشكل أهم أن تمنع هذه القيم الفساد والرشوة في أعمال البنك سواء على صعيد الصفقات الداخلية أو الخارجية.
- ضرورة وضع إستراتيجية التي يتم من خلالها إدارة أنشطة البنك التقليدية، والتي بموجبها يمكن قياس نجاحها الكلي ومساهمة الأفراد في ذلك.¹
- وضع وتعزيز خطوط واضحة حول المسؤولية والمساءلة وكذا توضيح سلطات ومسؤوليات مجلس الإدارة و الإدارة العليا.
- وضع آلية للتعاون الفعال بين مجلس الإدارة ومدققي الحسابات والإدارة العليا.
- توافر نظام ضبط داخلي قوي يتضمن مهام التدقيق الداخلي والخارجي و ضمان وجود إدارة مستقلة للمخاطر عن خطوط العمل مع مراعاة تناسب السلطات مع المسؤوليات.
- مراقبة خاصة لمراكز المخاطر في المواقع التي يتصاعد فيها تضارب المصالح، بما في ذلك العلاقات التي تربط بالمقترضين وكبار المساهمين والإدارة العليا، أو متخذي القرارات الرئيسية في المؤسسة.
- على مجلس المديرين المصادقة على مكافآت أعضاء الإدارة العليا وباقي العاملين الرئيسيين، و ضمان أن كل المكافآت تتشكّل وتتحدّد وفقاً لأهداف وثقافة البنك وبيئته الرقابية .
- ضمان تدفق المعلومات بشكل مناسب داخليا أو إلى الخارج.²

¹حاكم محسن الربيعي، حمد عبد الحسين راضي، مرجع سابق، ص 75

² شيخي بلال، "دور الحوكمة في مراقبة ادارة المخاطر المالية في البنوك وفق مبادئ لجنة بازل"، المؤتمر الثالث للعلوم المالية والمصرفية حول حاكمية الشركات والمسؤولية الاجتماعية: تجربة الأسواق الناشئة، كلية الإقتصاد والعلوم الإدارية، قسم العلوم المالية والمصرفية، جامعة اليرموك، الأردن، 17، 18، أبريل 2013، ص 497.

المبحث الثالث: بازل III... نحو نظام بنكي أكثر صرامة

بعد الانتهاء من إبرام اتفاقيتي "بازل I" و"بازل II" حدثت أزمة الرهن العقاري لتثبت نقائص بازل II مما أدى الأمر إلى مراجعة عميقة وشاملة للأنظمة والتشريعات المالية والبنكية على المستوى المحلي في كل دولة، وكذلك على المستوى الدولي بالنسبة للمعايير والقواعد البنكية الدولية. و في هذا الإطار قامت لجنة بازل في خطوة هي الأهم من نوعها منذ اندلاع الأزمة المالية العالمية في عام 2008 لتطوير اتفاقية بازل II التي صدرت عام 2004 حيث قامت بإصدار الملامح الأساسية لاتفاقية جديدة عرفت باسم اتفاقية بازل III بخصوص الحد الأدنى لمعايير كفاية رأس المال للتصدي لتبعات الأزمة المالية العالمية الأخيرة.

المطلب الأول: سياق إصلاحات بازل III

بالرغم من تسميتها بازل III فإنها لم تلغي بازل II بل عدلت على مكونات نسبة كفاية رأس المال وأضافت بعض المعايير الجديدة الخاصة بالسيولة ومنه سيتناول هذا المطلب لمحة تعريفية لبازل III بالإضافة إلى أهدافها وهندستها .

الفرع الأول: ما هي بازل III ؟

بازل III هي اتفاقية تم إصدارها بعد اجتماع محافظي البنوك المركزية والمسؤولين الماليين الممثلين لأعضاء الـ 27 للجنة بازل بعد توسيعها، وذلك في مقر اللجنة في بنك التسويات الدولية (BIS) في مدينة بازل السويسرية في 12 سبتمبر 2010،¹ وذلك بعد الأزمة المالية "أزمة الرهن العقاري" التي عاشها العالم، والذي كان المتسبب الرئيسي بها البنوك والمؤسسات المالية، والتي كان لا بد من إعادة النظر في القوانين والقواعد الدولية التي تنظم عمل البنوك، فقامت لجنة بازل بدراسة مقررات لجنة بازل II وذلك بهدف تعديلها وإعادة تنظيمها لتغطية العوامل التي أدت إلى هذه الأزمة المالية.² وبالتالي فهو يعتبر بمثابة مجموعة شاملة من الإجراءات الإصلاحية حيث لا بد للبنوك أن تمتثل تدريجياً لبازل III ، على الرغم من أنه ليس من المتوقع أن يكون التنفيذ الكامل لكل القواعد الجديدة قبل عام 2019.³

كما أصدرت لجنة بازل للإشراف البنكي ثلاث وثائق تعكس عملية إصلاح بهدف تقوية قاعدة رأس المال والسيولة وتعزيز مرونة القطاع البنكي والتي تمثلت فيما يلي:⁴

1. بنك التسويات الدولية، اتفاقية بازل III: الإطار الدولي للعمل الإشرافي لتعزيز مرونة البنوك والقطاعات المصرفية في مختلف دول العالم، ديسمبر 2010. **BIS, Basel III: Aglobal regulatory framework for more resilient banks and bankin systems, december 2010.**
2. بنك التسويات الدولية، اتفاقية بازل III: اطار العمل الدولي لقياس مخاطر السيولة ومعاييرها وكيفية **BIS, Basel III: International framework for liquidity risk measurement, standards and monitoring, December 2010.**

¹ محمد بن بوزيان وآخرون، "البنوك الإسلامية و النظم و المعايير الاحترازية الجديدة: واقع و آفاق تطبيق لمقررات بازل 3"، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد و التمويل الإسلامي النمو المستدام و التنمية الإسلامية الشاملة من منظور إسلامي، -21 19ديسمبر 2011 ، الدوحة ، دولة قطر، ص28.

² فلاح كوكش، أثر اتفاقية بازل 3 على البنوك الأردنية ،مقال متاح على الموقع:

<http://www.ibs.edu.jo/files/Falah%20kokash.pdf> ,le 07/03/2013, à 14:00

³ البنك المركزي المصري، "ما هي بازل 3"، مفاهيم مالية، العدد الخامس عشر، ص1.

⁴ إصدار لجنة بازل للإصلاحات والمبادئ والمعايير التي تتكون منها اتفاقية بازل الثالثة Basel III بإطارها، الطبعة الثالثة عشر، نوفمبر 2011، ص 655 ،متاح على الموقع:

<http://www.qcb.gov.qa/Arabic/Legislation/Instructions/2011Instructions/13-010.pdf> ,le 02/04/2013 à 22:46

الرقابة عليها،ديسمبر 2010.

3. Press Release, **Minimum requirements to ensure loss absorbency at the point of nonviability**, Ref .No 02/2011, dated January 13, 2011
- البيان الصحفي، الحد الأدنى للمتطلبات الخاصة بضمان امتصاص الخسائر عند التعسر، مرجع رقم (2011/2) بتاريخ 13 يناير .

الفرع الثاني: أهداف اتفاقية بازل III

يهدف إطار عمل بازل III إلى:

- ❖ تحسين قدرة البنوك على امتصاص الصدمات التي تنشأ عند حدوث الأزمات المالية والاقتصادية وتقليل خطر انتقال الآثار من القطاع المالي إلى الاقتصاد الحقيقي.¹
- ❖ ترسخ بشكل أساسي المعايير العالمية الخاصة برأس المال .
- ❖ ضمان الاستقرار والنمو المالي على المدى البعيد.²
- ❖ تعزيز إدارة المخاطر والحوكمة، وتقوية قدرة البنوك على اتباع مبادئ الشفافية والإفصاح.³

الفرع الثالث هندسة بازل III:

تهدف الإصلاحات التي قامت بها بازل III إلى تحسين قدرة القطاع البنكي على امتصاص الصدمات الناجمة عن الضغوطات المالية والاقتصادية وبالتالي الحد من خطر تسربها من القطاع المالي إلى الاقتصاد الحقيقي لذا جاءت هندسة بازل III كما هي موضحة في الجدول التالي:

جدول رقم (24) : هندسة بازل III

المخاطر النظامية	السيولة	رأس المال
تشجيع استخدام غرف المقاصة (ccp) بالنسبة للمنتجات المشتقة	إدخال نسبة السيولة قصيرة الأجل liquidity coverage ratio (LCR)	تحسين نوعية ومستوى رأس المال الأساسي
تعزيز متطلبات رأس المال للمعاملات	ادخال نسبة سيولة طويلة الأجل (NSFR)Net stable funding ratio	مواجهة جميع أنواع المخاطر

¹ إصدار لجنة بازل للإصلاحات والمبادئ والمعايير التي تتكون منها اتفاقية بازل الثالثة Basel III بإطارها، مرجع سابق.

² معهد الدراسات المصرفية، إضاءات، العدد 5، نشرة توعوية، دولة الكويت، ديسمبر 2012، ص 2 متاحة على الموقع:

http://www.kibs.edu.kw/pdf-doc/publications/Edaat/EDAAT_Dec_2012_Basel_III.pdf, le 28 /02/2013, à 10:08h.

³ البنك المركزي المصري، مرجع سابق.


نسبة صافي التمويل المستقر	بين المؤسسات المالية
ادخال نسبة الرافعة المالية L'effet de levier	فرض رؤوس أموال اضافية بالنسبة للمؤسسات النظامية
اضافة هامش حماية للمحافظة على رأس المال coussin de conservation وهامش الحماية من التقلبات الدورية coussin contracyclique	

المصدر : **les impacts à bale III** : société anonyme d'expertise comptable et de commissariat aux comptes, mars 2011, France, p3

anticiper, mars 2011, France, p3

ويمكن تقسيم التطورات التي جاءت بها بازل **III** حسب التعديلات التي تمثلت في **CRD IV et III** "capital requirement directive" المتطلبات التوجيهية لرأس المال وحسب دعائم بازل والمتمثلة في ثلاث دعائم حسب بازل **II**:¹

شكل رقم (14): التطورات التي جاءت بها بازل **III**



3. تحسين الإفصاحات المالية
« la communication financière »

4. تغيير سياسات المكافآت للمتعاملين في
السوق

CRD IV

CRD III

المصدر:

Sia Conseil, **Bâle III** Décryptage de la réforme et étude d'impact (Extraits), paris, 2010, p7 disponible sur :
www.fimarkets.com/documents/bale-3.pdf, le 02/04/2013, à 00;00

المطلب الثاني: مرتكزات اتفاقية بازل III والجدول الزمني لتنفيذها

لقد تم صياغة بازل II بعد الأزمات المالية لسنوات التسعينات (الأزمة المكسيكية لسنة 1994، الأزمة الآسيوية والأزمة البرازيلية والأرجنتينية). وعلى الرغم من سلسلة الإصلاحات، أظهرت بازل II بسرعة حدودها مع أزمة 2007 والتي أثرت بشدة على الأسواق المالية وبصفة عامة على الاقتصاد العالمي. وفي هذا الإطار، وضعت لجنة بازل في إطار بازل III عدد من المتطلبات التي تهدف إلى تعزيز قدرة صمود البنوك والنظام المالي.

الفرع الأول: تقوية رأس المال:

استنادا إلى الركائز الثلاثة لبازل II، تعمل لجنة بازل على زيادة مرونة القطاع البنكي من خلال تعزيز إطار رأس المال التنظيمي حيث يرفع المعيار الجديد نوعية ومستوى رأس المال التنظيمي ويوسع تغطية المخاطر. كما تقوم بإدخال نسبة الرافعة المالية كوسيلة مكملة لمتطلبات كفاية رأس المال على أساس المخاطر. كما أنها تعمل على مستوى الإجراءات الاحترازية الكلية لاحتواء المخاطر النظامية الناجمة عن الدورات الاقتصادية والترابط بين المؤسسات المالية.

أولاً: تحسين جودة ،متانة وشفافية قاعدة رأس المال

Améliorer la qualité, l'homogénéité et la transparence des fonds propres

فمن الضروري أن تحتفظ البنوك برأس مال ذات جودة عالية للتحقق من أي تعرض للمخاطر، حيث أظهرت الأزمة بأن خسائر الائتمان وانخفاض القيمة مغطاة بواسطة الأرباح المحتجزة (الغير موزعة)، والتي تدخل في تكوين مساهمة حقوق رأس المال (des actions ordinaires corporelles (tangible common equity)) حيث أظهرت عدم وجود تجانس لتعريفات رأس المال عبر التشريعات، وغياب إفصاح المعلومات المالية التي من شأنها أن تسمح للأسواق بتقييم جيد وبمقارنة نوعية رأس المال بين المؤسسات.¹

1) تحسين نوعية رأس المال:

تهدف بازل III إلى تحسين نوعية رأس المال للمؤسسات البنكية لتعزيز قدرتها على استيعاب الخسائر. حيث أن رأس المال مقسم إلى ثلاث فئات:²

أ. **الشريحة الأولى " Le Tier 1 " أو رأس المال الاساسي :** هي بدورها مقسمة الى فئتين الشريحة الأساسية الأولى أو الصلبة " le Core Tier One (noyau dur) " والشريحة الأولى " le Tier One " .

■ **الشريحة الأساسية الأولى:** وتسمى أيضا رأس مال المساهمين المشترك أو رأس المال الصلب Common equity ou fonds propres durs وتعتبر اللوحة الأكثر تقيدا لرأس المال والتي تضم (رأس المال المدفوع + الاحتياطات).

■ **الشريحة الأولى " le Tier One " (أو قاعدة رأس المال):** والتي تضم رأس المال، الإحتياطات وبعض الأوراق المالية المختلطة (الديون التابعة) الغير مشروطة بعوائد وغير المقيدة بتاريخ استحقاق. حيث تعتبر هذه الإجراءات أكثر تقيدا حيث سيتم إزالة العديد من الأوراق المختلطة من الشريحة الأولى وإدخالها في الشريحة الثانية .

ب. **الشريحة الثانية " Le Tier 2 " رأس المال المساند(التكميلي) :** تمت موائمتها لتشمل الأوراق المختلطة التي لا تتضمنها الشريحة الأولى حيث يقتصر فقط على أدوات رأس المال المقيدة لخمس سنوات على الأقل والقابلة لتحمل الخسائر قبل الودائع أو قبل أية مطلوبات للغير على البنك.

¹ BRI, **Bâle III : dispositif réglementaire mondial visant à renforcer la résilience des établissements et systèmes bancaires**, Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Décembre 2010,p2

² Dorothée Benhamou, **Bâle III**, i-Fihn Consulting,p3,disponible sur le site : <http://i-fihn.com> ,le 25/05/2013,à 23 :46

الفصل الرابع : الإجراءات الاحترازية الدولية ومساهمتها في تعزيز الحوكمة في البنوك

ج. الشريحة الثالثة " Le Tier 3 :تمت إزالة رأس المال الشريحة الثالثة من الرأس المال النظامي والذي كان موجها لتغطية مخاطر السوق.ويمكن تلخيص ما سبق في الشكل الموالي:

شكل رقم (15) : تحسين نوعية رأس المال من بازل II الى بازل III

بازل III		بازل II	
الأسهم العادية (خصم لبعض المساهمات)، الإحتياطيات ، حقوق الأقلية	الشريحة الأساسية الأولى	الأسهم العادية ، الإحتياطيات ، حقوق الأقلية	الشريحة الأساسية الأولى
الأسهم الممتازة (Actions préférentielles) سندات ثانوية الغير محددة بأجل Titres super subordonnés	الشريحة الأولى " Le Tier One	الأسهم الممتازة (Actions préférentielles) سندات ثانوية الغير محددة بأجل Titres super subordonnés	الشريحة الأولى Le Tier One
بعض السندات الثانوية ذات استحقاق <5سنوات	الشريحة الثانية " Le Tier 2	سندات ثانوية ذات أجل غير محدد سندات ثانوية ذات أجل محدد	الشريحة الثانية " Le Tier 2
اختفاء الشريحة الثالثة	الشريحة الثالثة " Le Tier 3	سندات تهدف الى تغطية مخاطر السوق	الشريحة الثالثة " Le Tier 3

المصدر : Dépositaire de systèmes d'information financières, **En route vers Bâle 3** , p12.disponible sur le

site : <http://www.algoft.fr/publication/pdf/algoft-publication-No65.pdf> ,le 27/05/2013,à 10:06

(2) تحسين في كمية رأس المال:

لقد أبرزت الأزمة المالية على ضرورة توفر القطاع البنكي على كمية متزايدة من رأس المال حيث أن نوعية رأس المال لوحدها غير كافية ولهذا اقترحت لجنة بازل رفع متطلبات رأس المال:

أ. الشريحة الأولى Le Tier 1:

- تفرض لوائح بازل زيادة في نسبة رأس مال المساهمين المشترك " Core Tier 1 " من 2 % إلى 4.5%.
- الحد الأدنى لرأس المال للشريحة الأولى ارتفع مع بازل III من 4% الى 6%.
- حقوق المساهمين المشتركة + مخصص احتياطي رأس المال 7% بنهاية 2019.

ب. كما تمت إضافة فئتين من رأس المال يهدفان إلى استيعاب الخسائر خلال فترات الأزمات:

- هامش حماية للمحافظة على رأس المال (رأس مال للتحوط) " Coussin de conservation " : 2,5 %
يتكون من عناصر الشريحة الأساسية الأولى ليمنحها قوة أكبر لمواجهة أزمة اقتصادية في المستقبل ويهدف هذا الاحتياطي لضمان بأن البنوك يمكنها من الحفاظ على حد أدنى لرأس المال خلال فترات الركود الاقتصادي.

الفصل الرابع : الإجراءات الاحترازية الدولية ومساهمتها في تعزيز الحوكمة في البنوك

• هامش الحماية من التقلبات الدورية (رأس مال إضافي المعاكس) " **Coussin contracyclique** " :
 0-2,5 % من رأس المال وهو مكمل لهامش الحماية يتم تكوينه في فترات النمو واستخدامه في فترات الأزمات ويتم وضعه بناء على طلب الجهة المنظمة الوطنية، وتعتبر هذه النسبة متغير تابع لمتغيرات الاقتصاد الكلي ويجب أن يتكون من رأس مال الشريحة الأولى.¹
 والهدف من هذا الهامش هو ضمان أن متطلبات رأس المال في القطاع البنكي تأخذ في الاعتبار البيئة المالية الكلية، ويستفاد من هذا الهامش عند حدوث ربط بين زيادة النمو الائتماني الإجمالي ووجود مخاطر على مستوى النظام ككل، كما يعزز هذا الهامش قدرة النظام البنكي على حماية رأس المال من أي خسائر مستقبلية ممكنة.²

• هامش الخطر النظامي (رأس مال اضافي لمواجهة المخاطر النظامية) " **coussin Risk Systémique** " :
 حدد للبنوك التي تعتبر نظامية أي انهيارها يمكن أن يؤدي الى انهيار الجهاز البنكي ككل ولكن هذه النسبة لم تحدد بعد.

وبالتالي ان الزيادة في الحد الأدنى لرأس المال في البنوك وعلى المستوى العالمي كان من أجل استيعاب الخسائر (امتصاص الخسائر) في فترة الأزمات دون النزول تحت الحد الأدنى .

ج. الرفع من معدل الملاءة لرأس المال من 8% الى 10.5 % بما فيه هامش الحماية بنهاية عام 2019 م. وهذا معناه تقليل حجم الديون المسموح تحملها من قبل البنوك و يعني كذلك أنه يجب على البنوك الالتزام بهذا البند وتوفير رؤوس أموال إضافية. وهي تمثل مجموع الشريحة الأولى والشريحة الثانية.

جدول رقم (25): متطلبات الحد الأدنى وهوامش الاحتياط (%)

إجمالي رأس المال	رأس المال الأساسي	أسهم عادية	
8,0	6,0	4,5	النسبة الدنيا
		2,5	هامش الاحتياط
10,5	8,5	7,0	النسبة الدنيا+هامش الإحتياط

¹ Dorothée Benhamou, Opcit ,p5.

² إصدار لجنة بازل للإصلاحات والمبادئ والمعايير التي تتكون منها اتفاقية بازل الثالثة Basel III بإطارها، مرجع

سابق، ص 659

0-2,5	هامش الحماية من التقلبات الدورية
-------	-------------------------------------

BRI, Bâle III : dispositif réglementaire mondial visant à renforcer la résilience des établissements et systèmes bancaires, Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Décembre 2010 .p 71.

ثانيا: تعزيز تغطية المخاطر Étendre la couverture des risques

من بين أبرز الدروس المستفادة من الأزمة المالية هي الحاجة إلى تعزيز تغطية مخاطر إطار رأس المال وكذا من بين مشكلاتها هو فشل توجه بازل في تحديد المخاطر المتضمنة في الميزانية وخارج الميزانية،¹ كما أن التعرضات المرتبطة بالعمليات في المشتقات تعتبر عاملا رئيسيا لزعزعة الإستقرار خلال الأزمة.

ومن أجل تصحيح هذه الاختلالات قامت لجنة بازل بالعديد من الإصلاحات الجوهرية على مقررات بازل الالتي جاءت لتعزيز متطلبات رأس المال لمحفظه التداولات "portefeuille de négociation" والتعرضات للمشتقات المعقدة التي تعد مصدرا رئيسيا لخسائر العديد من البنوك الناشطة دوليا من بينها:

- 1) قامت بازل برفع متطلبات رأس المال لمعاملات إعادة التوريق في المحفظة البنكية ومحفظة التبادل.
- 2) تعزيز عملية المراجعة الرقابية (الدعامة الثانية).
- 3) زيادة متطلبات فيما يخص الإفصاحات المالية (الدعامة الثالثة).

كما يعزز المعيار الجديد من جهة أخرى متطلبات رأس المال لتغطية مخاطر الجهات المقترضة المقابلة والناشئة عن العمليات في المشتقات وعمليات الريبو(اتفاقيات إعادة الشراء) وتمويل سندات الدين،من خلال فرض متطلبات رأس مال إضافية لمقابلة هذه المخاطر، وهو ما يؤدي إلى تخفيض المخاطر النظامية على مستوى النظام المالي ككل.كما أنه يوفر العديد من الحوافز لتعزيز إدارة مخاطر الجهات المقترضة المقابلة.² ولذلك حددت اللجنة المتطلبات الجديدة التالية:³

أ. يجب على البنوك في المستقبل تحديد متطلبات رأس المال الخاصة بهم لتغطية مخاطر الإئتمان للجهات المقابلة باستخدام مدخلات تقديرية لفترات الشدة مما يسمح بمعالجة المخاوف بشأن

¹البنك المركزي المصري،مرجع سابق،ص 3

² BRI, Bâle III : dispositif réglementaire mondial visant à renforcer la résilience des établissements et systèmes bancaires,Opcit , p 03.

³ Ibid,p 04.

الفصل الرابع : الإجراءات الاحترازية الدولية ومساهمتها في تعزيز الحوكمة في البنوك

الانخفاض المفرط لمستوى رأس المال في الفترات الأقل تقلبا للأسواق والتصدي لتقلبات الدورة الاقتصادية، وهذا الإجراء هو مماثل لما تم وضعه لمواجهة مخاطر السوق والذي يعزز أيضا الإدارة المتكاملة لمخاطر الطرف المقابل ومخاطر السوق.

ب. يتعين على البنوك تخصيص جزء من رأس المال لتغطية الخسائر المحتملة للقيمة السوقية الناتجة عن انخفاض في الملاءة الائتمانية للطرف المقابل (تعديل التقييم الائتماني *CVA, credit value adjustment*، تعديل على قيمة الأصول *ajustement de valorisation sur actifs*) .

ج. تعزز اللجنة المعايير الخاصة بإدارة الضمانات والهوامش الأولية.

د. لمواجهة المخاطر النظامية الناجمة عن الاعتماد المتبادل بين البنوك وباقي المؤسسات المالية عبر الأسواق المشتقة، تدعم اللجنة مجهودات لجنة أنظمة الدفع والتسوية *Comité sur les systèmes de paiement et de règlement (CSPR)* والمنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية *l'Organisation internationale des commissions de valeurs (OICV)* والتي تهدف لوضع معايير قوية للبنى التحتية للأسواق المالية لتصبح أقدر على الصمود في مواجهة أي عسر مالي تتعرض له مؤسسات مالية منفردة، وخاصة إرساء فكرة الأطراف المقابلة المركزية، كما تقترح اللجنة أيضا فعل أوزان المخاطر للتعرضات للمؤسسات المالية بالنسبة الى قطاع الشركات غير المالية، على أساس أن التعرضات المالية أكثر ترابطا من تلك غير المالية.¹

حيث أن الأطراف المقابلة المركزية التي تخضع لإدارة سليمة وتنظيم ملائم يمكنها أن تحد بالفعل من أخطار الطرف المقابل بين المتعاملين والأخطار النظامية المرتبطة بتداعي إخفاقات الأطراف المقابلة. وينبغي أن يتيح البنك المركزي البيئة اللازمة في حالات الطوارئ للأطراف المقابلة المركزية التي تدار بكفاءة حال وقوع أزمة سيولة على المستوى النظامي.²

هـ. رفعت اللجنة معايير إدارة مخاطر الطرف المقابل في العديد من المجالات وخاصة في علاج مخاطر الارتباط غير المواتية أو الطريقة الخاطئة (*wrong-way risk*) (*risque de corrélation défavorable*) أي الحالات حيث التعرضات تتزايد عندما تتدهور نوعية الائتمان المقابلة. كما قامت بنشر توصيات إضافية نهائية للتحكم في مخاطر الطرف المقابل.

¹ Idem.

² جين غوبان وآخرون، تقرير الإستقرار المالي العالمي، أكتوبر 2010، صندوق النقد الدولي، ص 3.

الفصل الرابع : الإجراءات الاحترازية الدولية ومساهمتها في تعزيز الحوكمة في البنوك

وأخيرا قامت اللجنة باتخاذ مجموعة من التدابير المختلفة التي تهدف الى التقليل من الاعتماد على التصنيفات الخارجية المنصوص عليها في اتفاقيات بازل II حيث:

- ألزمت البنوك بإجراء التقييم الداخلي للتعرضات للأوراق المالية التي تخضع لتقييمات خارجية.
- القضاء على بعض تأثيرات الكوارث (cliff effects) المرتبطة بالممارسات للتخفيف من مخاطر الائتمان.

- دمج لبعض العناصر من مدونة أساسيات قواعد السلوك المهني لوكالات التصنيف الائتماني (Code of Conduct Fundamentals for Credit Rating Agencies) الصادرة عن المنظمة الدولية لهيئات الأسواق المالية "IOSCO" في معايير الأهلية التي وضعتها اللجنة لاستخدام التصنيفات الخارجية في معيار رأس المال.بالإضافة إلى ذلك قامت اللجنة بمراجعة جوهرية للإطار التنظيمي للتوريق بما في ذلك استخدام التقييمات الخارجية.¹

ثالثا: إدخال نسبة الرافعة المالية (نسبة الإستدانة) كوسيلة مكتملة لمتطلبات كفاية رأس المال

على أساس المخاطر:

من بين السمات الأساسية للأزمة هي تراكم الاستدانة effet de levier داخل وخارج الميزانية في القطاع البنكي، حيث أن هذه الخاصية كانت أحد مقومات الأزمات المالية السابقة. لذلك أدخلت اللجنة مطلبا جديدا على شكل نسبة الرافعة المالية (نسبة استدانة) والتي تهدف إلى:

- وضع حد أدنى لتراكم المديونية في القطاع البنكي، مما يسمح بالتخفيف من مخاطر زعزعة استقرار النظام المالي والاقتصاد.

- تطبيق ضمانات اضافية ضد مخاطر النموذج وخطر التقدير باستكمال التدبير الذي يستند على المخاطر بتدبير بسيط وشفاف ومستقل للمخاطر.

كما تحسب نسبة الرافعة المالية بطريقة مماثلة في جميع التشريعات مع إجراءات تعديل للاختلافات في معايير المحاسبة، وقد تم تصميمه من قبل اللجنة لاستكمال متطلبات ذات مصداقية على أساس المخاطر، في ضوء دمج في الركيزة الأولى بعد المعاينة والمراجعة المناسبة.²

¹ BRI, Bâle III : dispositif réglementaire mondial visant à renforcer la résilience des établissements et systèmes bancaires, Opcit , p 04,05.

² Idem.

الفصل الرابع : الإجراءات الاحترازية الدولية ومساهمتها في تعزيز الحوكمة في البنوك

أما فيما يخص طريقة حساب هذه النسبة فهي تحسب بقسمة رأس مال الشريحة الأولى (عبارة عن أسهم) على مجموع الأصول (بما في ذلك الأصول خارج الميزانية) وحددت القيمة العظمى لهذه النسبة ب 3% والذي يعني بأنه ل 1 € من رأس المال يمكن للبنك اقراض الى 33.33 €.

فإذا كانت هذه النسبة مرتفعة فإن البنك يحتفظ بالكثير من الأصول لرأس مال معين.

نسبة استنادة مرتفعة تزيد إذا من الربحية المحتملة للبنك وكذا خسائرها المحتملة أي أنه كلما زادت نسبة الإستنادة يؤدي دائما الى مخاطر أكبر.

ونظريا قيمة الأصول التي يمكن للبنك أن يحوزها بالنظر إلى رأس مالها هي محددة بمتطلبات الحد الأدنى المطلوب من 8 %.

إلا أنه في قواعد بازل، لا يتم تطبيق نسبة رأس المال إلى إجمالي الأصول ولكن للأصول المرجحة بالمخاطر أي مبلغ مخصص لتأخذ في الاعتبار مخاطر كل أصل.

ونتيجة لذلك يمكن للبنوك استثمار المزيد من الأموال في الأصول التي تعتبرها منخفضة المخاطر على الأصول العالية المخاطر وكمثال على ذلك:¹

باعتبار متطلبات رأس المال هي 8%، فإذا كانت ترجيح المخاطر لسندات الدولة هي 1%، وترجيح المخاطر لقروض للمؤسسات هي 100%، فما هي كمية كل أصل يمكن أن يحوزها البنك اذا كان رأس المال هو 100€؟

$$100 \text{ €} / 1\% = 10000 \text{ €} \quad 100 \text{ €} / 8\% = 12500 \text{ €} \text{ فيما يخص سندات الدولة .}$$

$$100 \text{ €} / 100\% = 100 \text{ €} \quad 100 \text{ €} / 8\% = 1250 \text{ €} \text{ لقروض للمؤسسات.}$$

ومنه البنك الذي يريد تعظيم ربحية رأس ماله يحوز فقط على سندات دولة.

ولكن بساطة حساب نسبة الاستنادة يولد المزيد من العيوب:²

- لا تأخذ بعين الاعتبار نوعية الأصول المحتفظ بها وبالتالي المستويات المختلفة للمخاطر.
- لا تأخذ بعين الاعتبار الالتزامات خارج الميزانية.
- تحث البنوك على التوريق وإخراج القروض التي تحتوي على مخاطر عالية من الميزانية.

¹ Frédéric Hache, **Bâle 3 en 5 questions des clefs pour comprendre la réforme**, Finance Watch, Mai 2012, p4.

² Dhafer Saidane, **L'impact de la réglementation de « Bâle III » sur les métiers des salariés des banques**, les études de l'observatoire, paris, Septembre 2012, p28

• يعتمد كليا على السياسات المحاسبية التي تحدد حساب إجمالي الميزانية (أي مقام نسبة الاستدانة) والتي تختلف من مكان الى آخر.

ولتعميم هذه النسبة يجب توحيد الاختلافات المحاسبية العميقة لتنفيذها على الصعيد العالمي، واستبعاد الأصول منخفضة أو منعدمة المخاطر وإدخال خارج الميزانية.

رابعا: التخفيض من تقلبات الدورة الاقتصادية "la procyclicité"، وتعزيز تشكيل هامش الحماية من التقلبات الدورية.

أحد أهم عناصر الأزمة المزعجة للإستقرار كان تضخم دورية الصدمات المالية عبر النظام البنكي وعلى الأسواق المالية والاقتصاد بصفة عامة.

حيث ارتفعت قابلية المشاركين في السوق على التصرف بطريقة دورية عن طريق عدة طرق، وخاصة من خلال معايير المحاسبة لكل من الأصول المقيمة بحسب السوق والقروض المحتفظ بها حتى الاستحقاق، عن طريق ممارسات التهميش، ومن خلال عملية تراكم ثم تحرير الاستدانة للمؤسسات المالية، الشركات والمستهلكين. تقدم اللجنة عددا من التدابير لجعل البنوك أكثر صمودا في وجه القوى المحركة الدورية. وهذه التدابير، من شأنها أن تضمن دور القطاع البنكي في امتصاص الصدمات، بدلا من تحويل المخاطر الى النظام المالي والاقتصاد بأكمله.

إضافة الى نسب الاستدانة التي سبق وأشرنا لها، تعرض اللجنة مجموعة من التدابير تهدف لمعالجة الدورية ورفع قدرة القطاع البنكي على الصمود في الأوقات المناسبة. وتهدف هذه التدابير إلى ما يلي:¹

- خفض أي إفراط دوري لمتطلبات الحد الأدنى من رأس المال.
- تعزيز المزيد من المؤونات المستقبلية.
- المحافظة على رأس المال من خلال تشكيل على مستوى المؤسسات والقطاع البنكي لمخزون يمكن استعماله في أوقات الضغط.
- تحقيق هدف الحذر الكلي الأوسع الذي يهدف لحماية القطاع البنكي من فترات زيادة الإفراط في الائتمان.

خامسا: إدارة المخاطر النظامية وترابط المؤسسات

¹ إدارة البحوث ومركز البيانات والمعلومات، دليلك الى التعديلات على بازل II لمواجهة الأزمة المالية العالمية، اتحاد المصارف العربية، 2010، ص 238، 239.

Gérer le risque systémique et l'interdépendance des établissements

إذا كانت الدورية تقوم بتضخيم الصدمات على مرور الزمن، فقد أدى ترابط العديد من البنوك الكبيرة والمؤسسات المالية الأخرى إلى نقل الصدمات إلى النظام المالي وإلى الاقتصاد. فعلى المؤسسات ذات الأهمية النظامية أن تكون لديها القدرة على استيعاب الخسائر أعلى من معايير الحد الأدنى.

حيث قامت لجنة بازل ومجلس الاستقرار المالي (CSF) le Conseil de stabilité financière (CSF) بوضع نهج متكامل خاص بهذه المؤسسات أين يمكنها الجمع بين متطلبات رأس المال الإضافية، رأس المال المشروط، وافتاد الديون (bail-in debt) créances requalifiables . وفي إطار هذه المقترحات تقوم اللجنة بوضع طريقة تعتمد على استخدام المؤشرات الكمية والنوعية لتقييم الأهمية النظامية للمؤسسات المالية على المستوى العالمي. كما تدرس كذلك، ضخامة القدرة الإضافية لتحمل الخسائر أين ينبغي على المؤسسات المالية الدولية الكبرى تطوير وتقييم القدرة على استيعاب الخسائر. وقد ركزت أعمال اللجنة أيضا على تدابير أخرى تهدف إلى التخفيف من المخاطر أو العوامل الخارجية المرتبطة بالمؤسسات ذات الأهمية النظامية والتي تمثلت في متطلبات إضافية للسيولة، وقيود أقوى على التعرضات الكبيرة، وكذا تعزيز الرقابة التحوطية. فالكثير من متطلبات رأس المال التي وضعتها لجنة بازل للتخفيف من المخاطر الناجمة عن التعرضات بين المؤسسات المالية ذات الأهمية الدولية، تساعد على مواجهة الخطر النظامي ومشكلة الترابط، تتمثل هذه المتطلبات فيما يلي:¹

- التحفيز على استخدام الأطراف المقابلة المركزية للعمليات على الأدوات المشتقة المتداولة.
- زيادة في متطلبات رأس المال للتعرضات المرتبطة بمحفظة التداولات والعمليات المشتقة وعمليات التوريق المركبة وللتعرضات خارج الميزانية.
- زيادة في متطلبات رأس المال للتعرضات لأطراف أخرى في القطاع المالي.

¹ BRI, Bâle III : dispositif réglementaire mondial visant à renforcer la résilience des établissements et systèmes bancaires, Opcit , p8,9

- إدخال متطلبات السيولة للحد من الاعتماد المفرط للتمويل قصير الأجل ما بين البنوك لتغطية الأصول في المدى الطويل.

الفرع الثاني : تطبيق معايير السيولة العالمية

- لقد كشفت الأزمة المالية العالمية بأن متطلبات رأس المال لا تكفي لوحدها للمحافظة على استقرار القطاع المالي حيث تعتبر السيولة من الأمور المهمة والحاسمة في الأزمة وتوفيرها بشكل كافي ومنسق دوليا يعتبر من الأمور التي يجب إعطائها اهتماما خاصا.

- فخلال الأزمة المالية وعلى الرغم من امتلاك العديد من البنوك لمستوى كاف من رأس المال إلا أنها واجهت صعوبات في السيولة، أين تدخلت البنوك المركزية لضمان حسن سير الأسواق النقدية، وفي بعض الأحيان تم دعم بعض المؤسسات.¹

ولمواجهة هذا الوضع أصدرت لجنة بازل في سبتمبر 2008 "مبادئ اللجنة من أجل إدارة وإشراف سليمين لمخاطر السيولة"، توفر هذه المبادئ السليمة توقعات رقابية ملائمة تتعلق بالعناصر الرئيسية من أجل إطار سليم لإدارة مخاطر السيولة في المنظمات البنكية. تتضمن هذه العناصر التالي:²

- إشراف مجلس الإدارة والإدارة العليا .
- تشكيل السياسات ومستوى المخاطر.
- استخدام أدوات إدارة مخاطر السيولة، مثل توقع التدفق النقدي الشامل، الحدود، واختبار ضغط سيناريو السيولة.
- تطوير خطط التمويل المحتملة السليمة والمتعددة الأوجه.
- الحفاظ على احتياط كاف من أصول سائلة ذات نوعية جيدة لتتماشى مع احتياجات السيولة المحتملة.

وهدف لجنة بازل هو وضع معايير سيولة عالمية منسقة، وضمان بأن البنوك لديها سيولة كافية للتعامل مع صدمة سيولة افتراضية مفاجئة.

ومن أجل ذلك قامت اللجنة باقتراح اعتماد نسبتيين في الوفاء بمتطلبات السيولة، وتخدم هذين النسبتيين

¹ Dhafer Saidane, Opcit, p 35

² إدارة البحوث ومركز البيانات والمعلومات، مرجع سابق، ص 403، 404

الفصل الرابع : الإجراءات الاحترازية الدولية ومساهمتها في تعزيز الحوكمة في البنوك

غرضين مختلفين ولكنهما مكملان لبعضهما، الأولى تتعلق بالسيولة قصيرة الأجل LCR، والثانية تتعلق بالمدى الطويل NSFR وهذين النسبتين مرفقتان بإنشاء مقاييس مراقبة (Monitoring Tools) التي تساعد المشرفين في الرقابة والحفاظ على السيولة.¹

أولاً: نسبة تغطية السيولة (LCR) Liquidity Coverage Ratio:

تهدف هذه النسبة لتقييم قدرة البنك على مواجهة صدمة سيولة قصيرة الأجل (30 يوم) ،والى ضمان بأن البنك يحوز على مستوى مناسب من أصول سائلة عالية الجودة لمواجهة ضغط سيولة شديد لفترة 30 يوماً. وتحسب كالتالي:

نسبة تغطية السيولة (LCR) = مخزون الأصول السائلة جيدة النوعية
صافي التدفقات النقدية الخارجة طوال فترة 30 يوم

¹ Dorothee Benhamou, Opcit ,p11

$$\% 100 \leq \frac{\text{...}}{\text{...}}$$

ولا تقل النسبة عن 100 % يعني أن يكون على الأقل مخزون الأصول السائلة يساوي التدفقات النقدية الصافية المقدرة أو تكون التدفقات النقدية الصافية طوال فترة 30 يوما >0.¹

1) الأصول السائلة: Actifs liquides

تتألف الأصول السائلة من:²

✓ الأموال النقدية.

✓ احتياطي لدى البنك المركزي .

✓ أوراق مالية قابلة للتداول ذات نسبة 0% من الترجيح للمخاطر (مطالبات مضمونة من قبل الحكومات، البنوك المركزية، بنك التسويات الدولية، صندوق النقد الدولي...).

✓ السندات التي تتمتع بتصنيف جيد على الأقل AA- أو أكثر أو سندات سيادية ذات ترجيح للمخاطر 20%.

2) صافي التدفقات النقدية الخارجة: Flux de cash sortant nets

يتم حساب صافي التدفقات النقدية الخارجة كما يلي وذلك في فترات الضغط :³

صافي التدفقات النقدية الخارجة = التدفقات النقدية الخارجة الإجمالية - التدفقات النقدية الواردة الإجمالية

حيث تتمثل التدفقات النقدية الخارجة Sorties de trésorerie في:⁴

✓ سحب ودائع التجزئة Retraits sur dépôts de détail : وهي الودائع الموضوعة في البنك من قبل شخص عادي، بما في ذلك الملكية الفردية ، والشركات (أشخاص معنوية). كما يتم تقسيم هذه الودائع

¹ Dépositaire de systèmes d'information financières, Opcit, p 17

² إدارة البحوث ومركز البيانات والمعلومات، مرجع سابق، ص 423.

³ المرجع السابق، ص 427.

⁴ Banque des Règlements Internationaux, **Bâle III : dispositif international de mesure, normalisation et surveillance du risque de liquidité**, Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Décembre 2010, p 13,14.

الفصل الرابع : الإجراءات الاحترازية الدولية ومساهمتها في تعزيز الحوكمة في البنوك

الى حصص "مستقرة" و "أقل استقرارا" ويرتبط كل فئة مع معدل الحد الأدنى للسحب حيث حدد المعدل للودائع المستقرة وهي التي تكون مغطاة بنظام ضمان وودائع فعال ب 5% أو أعلى ،أما الودائع الغير مستقرة فهي محددة بمعدل 10 % وتشمل على وودائع غير مغطاة بنظام ضمان وودائع فعال، وودائع ذات قيمة عالية، وودائع الأفراد ذوي الدخل العالي والمتطور والودائع التي يمكن سحبها بسرعة (أي وودائع الأنترنت) وودائع العملة الأجنبية.

✓ معدل سحب تمويل الشركات غير المضمون: Taux de retrait applicable aux financements de gros non garantis

وتتمثل في الخصوم والالتزامات العامة التي نتجت عن الأشخاص المعنويين (بما في ذلك الملكية الفردية والشركات) وهي غير مضمونة بواسطة الحقوق القانونية للأصول المحددة بشكل خاص والمملوكة من المؤسسة المقترضة في حالة الإفلاس، التصفية والإحلال. تستبعد الالتزامات المرتبطة بعقود الخيارات على وجه التحديد من هذا التعريف.

ولأغراض نسبة السيولة تصنف مبالغ تمويل الشركات غير المضمون مستندة إلى "الحساسية" المقترضة لمقدمي التمويل للمعدلات المعروضة ومن جهة أخرى على نوعية الائتمان والملاءة للبنك المقترض، ومعدلات السحب مذكورة لكل فئة كما في الجدول التالي:

جدول رقم (26): معدلات السحب الخاصة بتمويل الشركات غير المضمون

معدلات السحب	البند
5% (مستقرة) و 10% (أقل استقرارا) وأعلى	تمويل الشركات غير المضمون التي تقدمها الشركات الصغيرة Financements de gros non garantis fournis par de petites entreprises
75%	شركات غير مالية ، لا علاقة تشغيلية
25%	تمويل الشركات (غير مالية، سيادية، بنوك مركزية وكيانات قطاع عام) غير المضمون، مع علاقات تشغيلية Financements de gros non garantis, au titre de relations opérationnelles
100%	كيانات قانونية أخرى وسيادية، بنوك مركزية وهيئات قطاع عام من دون علاقات تشغيلية .

المصدر: إدارة البحوث ومركز البيانات والمعلومات ، دليلك الى التعديلات على بازل II لمواجهة الأزمة المالية العالمية، اتحاد المصارف العربية، 2010، ص 478.

✓ معدل سحب المطبق على التمويل المضمون: يعني التمويل المضمون المطلوبات والالتزامات العامة المضمونة بحقوق قانونية لأصول محددة تمتلكها المؤسسة المقترضة في حالة الإفلاس التصفية أو القرار (résolution).

أما التدفقات النقدية الواردة (Entrées de trésorerie) فيجب أن تشمل على التدفقات التعاقدية الناجمة عن التعرضات القائمة التي تعمل بشكل تام والتي لا يرى البنك أي سبب لتوقع حدوث أي إفلاس فيها في غضون أفق زمني من ثلاثين يوما، كما يجب على البنوك والسلطة الرقابية في سياق إدارتها للسيولة مراقبة تركيز التدفقات المتوقعة عبر الشركات المقابلة من أجل ضمان أن وضع السيولة لدى البنوك ليس معتمدا اعتمادا مفرطا على وصول تدفقات واردة متوقعة من شركة واحدة مقابلة أو من عدد محدود من الشركات المقابلة ونذكر من بينها تدفقات التجزئة الواردة، تدفقات واردة من الشركات، اتفاقيات إعادة الشراء العكسية والإقراض المضمون، خطوط الائتمان.¹

ثانيا: نسبة التمويل المستقرة الصافية (NSFR) Net stable funding Ratio

لتحفيز المؤسسات البنكية على منح الأولوية لتمويل أصولها ونشاطها من التمويل المتوسط وطويل الأجل قامت اللجنة بوضع نسبة التمويل المستقرة الصافية للمدى الطويل (NSFR). يتمثل هذا المعيار في قياس قيمة الحد الأدنى المقبول من التمويل المستقر بالمقارنة مع خصائص السيولة لأصولها وأنشطتها على مدى أفق زمني من سنة واحدة، كما يعمل هذا المعيار كآلية فرض الحد الأدنى وهو يكمل معيار نسبة تغطية السيولة (LCR) ويعزز باقي الإجراءات الاحترازية، حيث يمثل تحفيز على إجراء تغييرات هيكلية في وضعيات مخاطر السيولة للمؤسسات، وتهدف هذه التغييرات إلى الابتعاد على عدم تطابق التمويل قصير الأجل من أجل تمويل أكثر استقرارا وأطول أجلا للأصول والأنشطة.

وعلى وجه الخصوص فإن معيار (NSFR) يتمحور على أن الأصول طويلة الأجل تمول على الأقل بالحد الأدنى من الخصوم الثابتة المتعلقة بوضعيات مخاطر السيولة. يهدف (NSFR) إلى الحد من الاعتماد المفرط على تمويل الشركات قصير الأجل financements de gros à court terme في حالة وفرة السيولة في السوق، وتشجيع تقييم أفضل لمخاطر السيولة في جميع عناصر الميزانية وخارج الميزانية.²

1) تعريف المقياس:

$$\% 100 \leq \frac{\text{نسبة التمويل المستقرة الصافية (NSFR) = قيمة التمويل المستقر المتوفر}}{\text{قيمة التمويل المستقر المطلوب}}$$

¹ Banque des Règlements Internationaux, Bâle III : dispositif international de mesure, normalisation et surveillance du risque de liquidité, opcit ,p25.

² Ibid,p27.

1. تعريف التمويل المستقر المتوفر (ASF) Available stable Funding :

التمويل المستقر المتوفر للبنك هو القيمة الإجمالية لـ:

- 1) أمواله الخاصة ؛
 - 2) لأسهمه التفضيلية ذات استحقاق يساوي أو يفوق سنة ؛
 - 3) لخصومه ذات استحقاق فعلي أعلى أو يساوي سنة واحدة؛
 - 4) ذلك الجزء من الودائع التي ليس لها استحقاق sans échéance و/أو الودائع لأجل مع استحقاق لمدة أقل من سنة واحدة التي يمكن الاحتفاظ بها في حدث ضاغط على السوق cas de tensions idiosyncrasiques الخاص بالمؤسسة ؛
 - 5) ذلك الجزء من تمويل الشركات لمدة أقل من سنة التي يمكن الاحتفاظ بها في حدث ضاغط على السوق؛
- والهدف المبحوث من هذا المعيار هو ضمان للبنوك تمويل مستقر الذي يسمح لها بالاستقرار في نشاطها خلال سنة واحدة في ظل سيناريو ضاغط ومطول يواجهه البنك.¹
- ولحساب مبلغ التمويل المستقر المتوفر، نقوم في البداية بإسناد القيمة المحاسبية لحقوق الملكية وباقي الخصوم للمؤسسة الى واحدة من خمس فئات الواردة في الجدول أدناه. ويتم ضرب هذا المبلغ المسند إلى أحد الفئات بعامل سيولة. ومنه (ASF) الإجمالي هو مجموع المبالغ المرجحة.
- الجدول التالي يبين مكونات كل فئة (ASF) والعامل الأقصى المرتبط بكل واحدة منها لحساب المبلغ الإجمالي للتمويل المستقر المتاح حسب معايير (NSFR).

جدول رقم (27) :التمويل المستقر المتاح:مكونات وعوامل (ASF)

المكونات	عامل (ASF)
----------	------------

¹ Ibid,p28

الفصل الرابع : الإجراءات الاحترازية الدولية ومساهمتها في تعزيز الحوكمة في البنوك

<ul style="list-style-type: none"> • المبلغ الإجمالي لرأس المال، بما في ذلك كل من الشريحة الأولى والشريحة الثانية كما هو محدد في معايير رأس المال الدولية الصادرة عن اللجنة. • المبلغ الإجمالي للأسهم التفضيلية غير المدرجة في الشريحة الثانية والتي لديها استحقاق متبقي فعلي يساوي أو أكثر من سنة واحدة، مع الأخذ بالاعتبار أي خيارات صريحة أو ضمنية من شأنها أن تقلل الاستحقاق المتوقع إلى أقل من سنة واحدة. • إجمالي القروض وأدوات الدين المضمونة وغير مضمونة (بما في ذلك الودائع لأجل) ذات استحقاق فعلي لمدة سنة واحدة أو أكثر، باستثناء أي خيارات صريحة أو ضمنية من شأنها أن تقلل من الاستحقاق المتوقع إلى أقل من سنة واحدة. 	%100
<ul style="list-style-type: none"> • ودائع "مستقرة" من دون أجل و/أو لأجل ذات آجال متبقية أقل من سنة واحدة مودعة من قبل العملاء من الأفراد والشركات الصغيرة. 	%90
<ul style="list-style-type: none"> • ودائع "أقل استقراراً" من دون أجل و/أو لأجل ذات آجال متبقية أقل من سنة واحدة مودعة من قبل العملاء من الأفراد والشركات الصغيرة. 	%80
<ul style="list-style-type: none"> • تمويل شركات غير مضمون، ودائع من دون أجل و/أو لأجل ذات آجال متبقية أقل من سنة واحدة مودعة من قبل مؤسسات غير مالية، هيئات سيادية، بنوك مركزية، بنوك التنمية متعددة الأطراف أو هيئات عامة. 	%50
<ul style="list-style-type: none"> • باقي عناصر رأس المال والخصوم التي لا تدخل في الفئات السابقة. 	%0

المصدر:

Banque des Règlements Internationaux, Bâle III : dispositif international de mesure, normalisation et surveillance du risque de liquidité, opcit ,p30.

II. تعريف التمويل المستقر المطلوب للأصول وتعرضات خارج الميزانية:

Required stable funding for assets and off-balance sheet exposures (RSF)

يتم احتساب مبلغ التمويل المستقر على أنه مجموع قيمة الأصول المحتفظ بها والممولة من قبل المؤسسة، قيمة كل نوع من الأصول مضرورية في معامل التمويل المستقر المطلوب المحدد (RSF) تضاف هذه القيمة الى مبلغ النشاط خارج الميزانية (أو مخاطر السيولة المحتملة) مضروباً بعامل (RSF) المرتبط به.

المعامل المطبق على قيمة كل نوع من الأصول والتعرضات خارج الميزانية تعطي لكل عنصر القيمة التي هي حسب هيئات المراقبة يجب دعمه بالتمويل المستقر. تتلقى الأصول الأكثر سيولة والمتوفرة بسهولة للحصول على تمويل اضافي في سيناريو بيئة ضاغطة معاملات (RSF) أقل (وتتطلب تمويلاً مستقراً أقل) من الأصول الأقل سيولة في نفس الظروف.

الفصل الرابع : الإجراءات الاحترازية الدولية ومساهمتها في تعزيز الحوكمة في البنوك

تهدف معاملات (RSF) المرتبطة بكل نوع من الأصول بشكل عوامل إلى إعطاء قيمة تقريبية لمبلغ الأصول التي لا يمكن تحقيقها من خلال البيع أو استخدامها كضمان للحصول على قرض دائم لمواجهة حدث سيولة على مدى فترة سنة واحدة. فهذا المعيار يقترح تدعيم هذه المبالغ بتمويل مستقر.

يلخص الجدول رقم (28) الأنواع المختلفة للأصول التي ترتبط بكل فئة ومعاملات (RSF) المرتبط بها:¹

جدول رقم (28): الأصول: مكونات ومعاملات (RSF)

مكونات فئة التمويل المستقر المطلوب (RSF)	عامل (RSF)
<ul style="list-style-type: none"> • النقدية المتاحة للإبقاء بالالتزامات غير المرهونة والغير محتفظ بها لغرض معين (ضمانات، دفع أجور، وأي سبب آخر). • الأدوات والعمليات قصيرة الأجل غير المضمونة والغير مرهونة « non grevés » ذات الاستحقاق المتبقي أقل من سنة واحدة. • جميع الأوراق المالية الغير مرهونة ذات استحقاق متبقي أقل من سنة واحدة من دون خيارات ضمنية التي قد تزيد الاستحقاق المتوقع إلى أكثر من سنة. • الأوراق المالية الغير مرهونة المحتفظ بها من طرف المؤسسة بحيث يكون عقد إعادة الشراء prise en pension équivalente sur le même titre يعادل لنفس الورقة (نفس المعرف الفريد *ISIN أو **CUSIP). • القروض الغير مرهونة ذات استحقاق فعلي أقل من سنة غير قابلة للتجديد ممنوحة لمؤسسات مالية، في حالة ما إذا كان للمقرض حق غير قابل للإلغاء لطلب السداد 	%0
<ul style="list-style-type: none"> • أوراق مالية قابلة للتداول الغير مرهونة ذات استحقاق متبقي سنة واحدة أو أكثر التي تصدرها أو تضمناها هيئات سيادية، بنوك مركزية، بنك التسويات الدولية، صندوق النقد الدولي، الإتحاد الأوروبي، هيئات قطاع عام حكومية غير مركزية، بنوك التنمية المتعددة الأطراف، والتي يتم تحديد وزن مخاطرها لها 0% تحت النهج المعياري في بازل II لمخاطر الإقراض، شرط أن يكون لهذه الأوراق المالية أسواق إعادة شراء. 	%5
<ul style="list-style-type: none"> • سندات شركات غير مرهونة أو سندات مغطاة* غير مرهونة المصنفة AA⁻ أو أكثر، ذات استحقاق يقل عن سنة واحدة، وتستوفي كامل الشروط التالية:¹ 	% 20

¹ Banque des Règlements Internationaux, Bâle III : dispositif international de mesure, normalisation et surveillance du risque de liquidité, opcit ,p31.

* « International Securities Identification Number » رقم التعريف الدولي للأوراق المالية : يعتبر أحد وسائل تعريف الأوراق المالية المدرجة والمتداولة في البورصات وأسواق المال حول العالم، وذلك بهدف توحيد هذه الأرقام وفق المعيار (ISO6166) يتم تحديده استناداً على أسس ثابتة ومحددة، وذلك وفق الدولة المعنية بالترميز، ونوع الأداة المالية، والقطاع الذي يتم فيه تداول الأداة المالية وعملتها وتاريخ تأسيسها.

الفصل الرابع : الإجراءات الاحترازية الدولية ومساهمتها في تعزيز الحوكمة في البنوك

<ul style="list-style-type: none"> ✓ غير مصدرة من قبل مؤسسة مالية أو هيئة تابعة لمؤسسة مالية (لسندات الشركات). ✓ غير مصدرة من قبل البنك نفسه أو أحد هيئاته (لسندات مغطاة). ✓ تحصلها على تصنيف ائتماني لا يقل عن AA⁻ من قبل مؤسسة تقييم الائتمان الخارجي معترف بها وفي حالة غياب التقييم الخارجي المعترف به يجب عرض التقييم الداخلي أين تكون PD (احتمال الخطأ) أقل أو تساوي AA⁻. ✓ متداولة في أسواق كبيرة وعميقة ونشطة، تتميز بمستوى منخفض من التركيز. ✓ أثبتت أنها مصدر موثوق للسيولة في الأسواق (إعادة الشراء والبيع) حتى في ظروف السوق الضاغطة: وهذا يعني أن انخفاض السعر أو زيادة في الاقتطاع على مدة ثلاثين يوماً ذات ضغوط سيولة لا تتعدى 10 %. 	
<ul style="list-style-type: none"> • ذهب غير مرهون. • أسهم غير مرهونة، غير مصدرة من قبل هيئات مالية أو فروعها، مدرجة في بورصة معترف بها ومشمولة في مؤشر سوق أسهم الشركات الكبير. • سندات دولة وسندات مضمونة غير مرهونة والتي تستوفي الشروط التالية: <ul style="list-style-type: none"> ✓ مقبولة من البنك المركزي كضمان لتوفير السيولة في التداول اليومي أو قصور السيولة ليوم واحد في التشريعات المتعلقة . ✓ غير مصدرة من قبل هيئات بنكية أو فروعها (إلا في حالة السندات المضمونة). ✓ غير مصدرة من قبل المؤسسة نفسها أو أحد فروعها. ✓ مخاطر ائتمان منخفضة: أصول مصنفة بين A⁺ و A⁻ من قبل مؤسسة تقييم خارجية معترف بها أو ليس لها تقييم ائتمان من مؤسسة تقييم الائتمان الخارجي معترف بها وهي مصنفة داخليا على أن لها PD مقابل لتصنيف ما بين A⁺ و A⁻. ✓ متداولة في أسواق كبيرة وعميقة وذات أصول تتميز بمستوى منخفض من التركيز. • القروض الغير مرهونة ممنوحة لمؤسسات غير مالية، هيئات سيادية، بنوك مركزية، هيئات عامة أو بنوك التنمية متعددة الأطراف والتي لديها استحقاق فعلي أقل من سنة. 	50 %
<ul style="list-style-type: none"> • قروض السكنات الغير مرهونة، المضمونة برهن " hypothèque " من الدرجة الأولى بغض النظر عن المدة، المؤهلة للحصول على ترجيح للمخاطر أقصاه 35 % بتطبيق النهج الموحد (l'approche standard) لبازل II لمخاطر الائتمان. • القروض الأخرى الغير مرهونة، باستثناء القروض إلى المؤسسات المالية ذات استحقاق متبقي على الأقل سنة، المؤهلة للحصول على ترجيح للمخاطر أقصاه 35 % بتطبيق 	65 %

** « Committee on Uniform Security Identification Purposes » لجنة الإجراءات الموحدة لتعريف الأسواق المالية : هو المكتب الوحيد الذي يصدر الرمز الدولي للأوراق المالية (ISIN) في الولايات المتحدة نيابة عن رابطة المصرفيين الأمريكية يقوم بتسهيل عملية المقاصة والتسوية على الأوراق المالية .
#سندات مغطاة: هي سندات صادرة ويملكها البنك وتخضع بحسب القانون لرقابة عامة متميزة ومصممة لحماية حاملي السندات.

¹ Banque des Règlements Internationaux, Bâle III : dispositif international de mesure, normalisation et surveillance du risque de liquidité, opcit ,p10.

الفصل الرابع : الإجراءات الاحترازية الدولية ومساهمتها في تعزيز الحوكمة في البنوك

النهج الموحد لبازل II لمخاطر الائتمان.	
• قروض غير مضمونة ممنوحة للعملاء من الأفراد والمؤسسات الصغيرة ذات استحقاق متبقي أقل من سنة.	85%
• جميع الأصول الأخرى غير المشمولة في الفئات أعلاه.	100%

المصدر:

Banque des Règlements Internationaux, Bâle III : dispositif international de mesure, normalisation et surveillance du risque de liquidité, opcit ,p32,33.

ثالثاً: إدخال أدوات المراقبة Outils de suivi

تهدف إلى تقديم لمحة عامة عن مخاطر السيولة بالإضافة إلى ذلك فإن سلسلة من خمسة مؤشرات تساعد على خلق قدر أكبر من الاتساق للرقابة التحوطية في إطار معيار السيولة.

والمقاييس التي تناقش في هذا القسم تشمل ما يلي:¹

(1) عدم تطابق الاستحقاقات التعاقدية.

(2) تركيز التمويل.

(3) الأصول الغير مرهونة المتاحة.

(4) نسبة تغطية السيولة LCR للعملة الصعبة.

(5) أدوات المراقبة المرتبطة بالسوق.

(1) عدم تطابق الاستحقاقات التعاقدية:

تحدد وضعية تباين الاستحقاقات التعاقدية الاختلافات بين مدخلات ومخرجات السيولة التعاقدية في فترة زمنية محددة ،تبين هذه الفجوات في الاستحقاقات مقدار السيولة التي قد يحتاجها في كل من هذه الفترات الزمنية إذا وقعت جميع التدفقات في أقرب تاريخ ممكن. يبين هذا المؤشر إلى أي مدى يعتمد البنك على تحويل الآجال بموجب عقودها الحالية.

(2) تركيز التمويل:

يهدف هذا المقياس إلى تحديد مصادر تمويل الشركات التي تعتبر ذات أهمية كالسحب الذي يمكن أن يسبب مشاكل السيولة وبالتالي فإن هذا المقياس يشجع على تنويع مصادر التمويل.

خصوم تمويل مصدرها كل طرف مقابل هام (significant)

مجموع ميزانية البنك

¹ Dorothee Benhamou, opcit, p 12,13

يقصد بالأطراف المقابلة الهامة ،طرف مقابل واحد أو مجموعة من الأطراف المقابلة المترابطة التي تشكل في مجموعها أكثر من 1 % من إجمالي ميزانية البنك.

خصوم تمويل مصدرها كل منتج /أداة هامة

مجموع ميزانية البنك

أداة /منتج هام يعني أداة /منتج أو مجموعة من الأدوات /المنتجات التي تساوي في مبلغها الإجمالي أكثر من 1 % من مجموع ميزانية البنك .

وتعتبر العملة هامة (significant) إذا كان المبلغ الإجمالي للخصوم في هذه العملة تمثل على الأقل 5% من إجمالي خصوم البنك.

يجب الإبلاغ عن المقاييس السابقة في تقرير مفصل لآفاق زمنية أقل من شهر واحد، 1-3 أشهر و 3-6 أشهر، 6-12 شهر ،لمدة أطول من 12 شهر.

وفي الأخير يتعين على البنوك أن توفر لائحة الأصول والخصوم حسب العملة الهامة (significant).¹

(3) الأصول غير المرهونة المتاحة:

يجب على البنوك الإبلاغ عن مبلغ،نوع،مكان الأصول الغير مرهونة المتاحة التي يمكن استخدامها كضمانات في الأسواق الثانوية و/أو المقبولة كضمان في إطار تسهيلات دائمة مع البنك المركزي.

(4) نسبة تغطية السيولة LCR للعملة الصعبة.

المتطلبات التنظيمية لنسبة السيولة قصيرة الأجل هي في عملة واحدة ولكن بهدف مراقبة السيولة ينبغي إتباع هذه النسبة في كل من العملات الهامة. من أجل تحسين مراقبة أي عدم تطابق للعملات les

éventuelles asymétries de devises

LCR بالعملة = الأصول السائلة عالية الجودة في كل عملة هامة/مجموع التدفقات النقدية الصافية في

كل عملة هامة على مدى فترة من 30 يوم.

(5) أدوات المراقبة المرتبطة بالسوق:

العنصر الأخير من أدوات المراقبة يخص بيانات السوق حيث اقترحت لجنة المراقبة ثلاث مستويات من المعلومات لإتباع واكتشاف أي مشاكل السيولة:

¹ Dorothee Benhamou ,opcit ,p 12.

الفصل الرابع : الإجراءات الاحترازية الدولية ومساهمتها في تعزيز الحوكمة في البنوك

➤ معلومات عن السوق (أسعار الأسهم، أسواق الدين، وأسواق صرف العملات الأجنبية، أسواق السلع، المؤشرات المتعلقة بأدوات محددة...)

➤ معلومات مرتبطة بالقطاع المالي (المؤشرات لأسواق الأسهم والسندات للقطاع المالي بشكل عام وبعض مكوناته).

➤ معلومات خاصة بالبنوك (أسعار الأسهم، هوامش *CDS، أسعار التداول في السوق النقدي، أوضاع إعادة الإصدار وتسعير التمويل لمختلف آجال الاستحقاق، نسبة السعر/سندات الدين و /أو الدين الثانوي dette subordonnée في السوق الثانوية.¹

الفرع الثالث: ترتيبات انتقالية: Dispositions transitoires:

تحدد اللجنة ترتيبات انتقالية لتنفيذ المعايير الجديدة وذلك من أجل ضمان بأن القطاع البنكي يمكن أن يفي بمستويات رأس مال أعلى من خلال الاحتفاظ بالأرباح ومجموعة معقولة من الأموال مع مواصلة تعزيز الإقراض للاقتصاد.

بعد فترة المعاينة والتي تبدأ من سنة 2011، سيتم عرض نسبة السيولة قصيرة الأجل في 1 جانفي 2015.

تصبح NSFR معيار أدنى في 1 جانفي 2018، كما قامت اللجنة بوضع إجراءات إبلاغ صارمة لمراقبة هذه النسبة خلال الفترة الانتقالية، كما ستستمر في مراقبة آثار تطبيقها على مختلف المستويات، الأسواق المالية، نشاط الإقراض، النمو الاقتصادي، من أجل علاج أي عواقب غير مقصودة. تخضع كل من LCR و NSFR إلى فترة مراقبة والتي تشمل فترة إعادة اختبار من شأنها أن تعالج أي نتائج غير مقصودة.²

ويمكن تلخيص مراحل تطبيق بازل III في الجدول التالي:

جدول رقم (29):الجدول الزمني لتنفيذ بازل III

2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	
	دمجها في		-	01.01.2013	فترة التقييم:	بالتوازي مع	مراقبة من قبل		نسبة الرافعة المالية
						01.01.2017			

* هامش مبادلة مخاطر الائتمان Credit default Swaps

¹ Dorothee Benhamou ,opcit ,p 13.

² BRI, Bâle III : dispositif réglementaire mondial visant à renforcer la résilience des établissements et systèmes bancaires, Opcit , p12

الفصل الرابع : الإجراءات الاحترازية الدولية ومساهمتها في تعزيز الحوكمة في البنوك

الدعامة الأولى		النشر ابتداء من 01.01.2015					المشرفين	
%4,5	%4,5	%4,5	%4,5	%4,5	% 4,0	% 3,5		الحد الأدنى لنسبة مساهمة حقوق رأس المال
2,50 %	1,875 %	1,25 %	0,625 %					هامش حماية رأس المال
7,0 %	6,375 %	5,75 %	5,125 %	%4,5	% 4,0	% 3,5		الحد الأدنى لنسبة مساهمة حقوق رأس المال + هامش حماية رأس المال
%100	% 100	% 80	% 60	% 40	% 20			الاقتطاعات من الأسهم العادية الفئة الأولى (بما في ذلك المبالغ فوق العتبة للأصول الضريبية المؤجلة، حقوق خدمة الرهن العقاري Mortgage Servicing Rights، والاستثمارات في المؤسسات المالية)
%6,0	%6,0	%6,0	%6,0	%6,0	%5,5	%4,5		الحد الأدنى لرأس مال الفئة الأولى
%8,0	%8,0	%8,0	%8,0	%8,0	%8,0	%8,0		الحد الأدنى من إجمالي رأس المال
%10,5	% 9,88	%9,25	8,63%	%8,0	%8,0	%8,0		الحد الأدنى لإجمالي رأس المال + رأس مال التحوط
الإلغاء التدريجي في أفق 10 أعوام ابتداء من سنة 2013								أدوات حقوق الملكية الغير مصنفة من الفئة الأولى و لا الفئة الثانية

ادخال نسبة الحد الأدنى	ادخال نسبة الحد الأدنى	ادخال نسبة الحد الأدنى	ادخال نسبة الحد الأدنى	ادخال نسبة الحد الأدنى	ادخال نسبة الحد الأدنى	ادخال نسبة الحد الأدنى	ادخال نسبة الحد الأدنى	بداية فترة المعاينة	نسبة السيولة قصيرة الأجل (LCR)
								بداية فترة المعاينة	نسبة السيولة طويلة الأجل (NSFR)

في كل الحالات تاريخ البداية هو الأول من جانفي، الفترة الانتقالية Période de transition

المصدر: société anonyme d'expertise comptable et de commissariat aux comptes, opcit, p10,11

المطلب الثالث: تأثير اتفاقية بازل III و حدودها

في هذا الإطار سوف نقوم بطرح آثار تطبيق القواعد الجديدة على المجال المالي وعلى الاقتصاد الحقيقي، ففي الفرع الأول سوف نناقش الآثار على البنوك مع الأخذ بعين الاعتبار المساهمين، أما في الفرع الثاني سوف نركز على الآثار على الاقتصاد الحقيقي وبالإضافة إلى ذلك سوف نقوم بإدراج حدود الاتفاقية والمشاكل التي بقت معلقة .

الفرع الأول: آثار تطبيق اتفاقية بازل III

أولاً: تأثيراتها على البنوك والمساهمين

1. على البنوك:

تعزز القواعد الجديدة رأس مال البنوك ،حيث يصبح لديها رأس مال بكمية أكبر و ذات جودة أعلى والتي تسمح لها بالتصدي للأزمات والحصول على الاستقرار المالي،ومن أجل تلبية هذه المتطلبات يتعين على البنوك زيادة رأس مالها ويمكنها ذلك عن طريق طرق مختلفة:

فوفقاً لنظرية التسلسل الهرمي الذي يأخذ بعين الاعتبار تكلفة الوكالة والمراقبة، فإن البنوك تقوم بزيادة رأس مالها أولاً عن طريق التمويل الداخلي (وضع الأرباح في الاحتياطي) ثم عن طريق إصدار أسهم جديدة. فحسب هذه النظرية فإن أحسن وسيلة للتمويل هو التمويل الداخلي عن طريق تخصيص الأرباح، ولكن نلاحظ بأن الأرباح المحتجزة لا يمكن إعادة استثمارها في عمليات أخرى مثل : تحسين نظام الإعلام الآلي، البحث على المعلومات حول الزبائن.... الخ. أما الطريقة الثانية لزيادة رأس المال هي إصدار الأسهم والمشكلة الرئيسية هنا تكمن في تخفيض رأس المال للمساهمين الأوليين بحيث أن زيادة رأس المال سوف يكون لها أثر على المساهمين والتي سوف نتطرق لها فيما بعد.

فيما يخص إصدار الأسهم، فمن المهم إدراج نظرية ثانية وهي النظرية التسلسلية " la théorie séquentielle " فوفقاً لهذه النظرية يجب أن يتم إصدار الأسهم عندما يكون سوق الأسهم نشطاً " porteur " بحيث يجب على البنك اختيار الوقت المناسب لإصدار أسهم جديدة وهذا ما منحته الفترة الانتقالية للبنوك والتي تمتد حتى 2019، بحيث مع حلول هذا التاريخ سوف يكون سوق الأوراق المالية نشطاً بما فيه الكفاية للسماح للبنوك بإعادة التمويل عن طريق إصدار الأسهم.¹

وفي هذا الصدد سوف نتطرق إلى بعض البنوك لدراسة قدرتها على تلبية متطلبات رأس المال الجديدة:

- فيما يخص بنك " BNP Paribas " أكد المدير " Baudouin Prost " بأن البنك قوي بما فيه الكفاية بحيث لا يحتاج إلى رفع رأسماله بعد المعايير الجديدة لبازل III. فبفضل انخفاض تكلفة المخاطر وديناميكية نشاط تمويل الاقتصاد الحقيقي ، جعلت من البنك يحقق أرباح عالية. بحيث يضع ثلثي تلك

¹ Bouchat Caroline, Romato Marie, **Le nouvel accord de Bâle répond-il correctement aux lacunes de son prédécesseur et quels sont les effets de cet accord?**, p 17 ,disponible sur le site : <http://webcampus.fundp.ac.be> , le 15/09/13, à 15 :16.

الأرباح في الاحتياطات والتي مكنته من تلبية متطلبات رأس المال لبازل III دون اللجوء إلى إصدار للأسهم.

• أما فيما يخص بنك "la Société Générale" ففي سنة 2013 وصل البنك الى نسبة رأس مال الأساسي إلى 7.5 % والتي تلي متطلبات بازل III بحيث تم الوصول لها بدون زيادة في رأس المال و لا إصدار للأسهم. كما أنها تقوم بوضع أرباحها في الاحتياطات مع المحافظة على معدل توزيع الأرباح يقدر بـ 35 %.

فبعد تحليل حالة BNP Paribas و la Société Générale نلاحظ بأن متطلبات بازل III ممكنة التطبيق ومع ذلك نضع في اعتبارنا بأن هذه البنوك هي بنوك كبيرة.

أما فيما يخص البنوك صغيرة الحجم سيكون من الصعب لهم الحصول على رأس مال إضافي فنأخذ على سبيل المثال البنوك التعاونية التي من الصعب إيجاد تعاونية جديدة لزيادة رأس مالها. فالقرض الفلاحي Le Crédit Agricole الذي بدأ في تطبيق الإصلاحات كما يشير الرئيس التنفيذي لهذا البنك " Luc Versele " أن هذا التنظيم يؤثر على البنوك الصغيرة التي لم تتسبب في الأزمة . وبالإضافة إلى صعوبة إيجاد رأس مال جديد، يجب احترام قانون الشركات وقانون التعاونيات أين تكون الزيادة في رأس المال تتميز بالصرامة حيث أن الرئيس التنفيذي للبنك قلق بأن يفقد Le Crédit Agricole هويته الخاصة في المدى الطويل.

وفي الأخير يمكن القول بأن البنوك الكبيرة يمكنها بسهولة الوفاء بالمتطلبات الجديدة لرأس المال وبالعكس على ذلك بالنسبة للبنوك الصغيرة.¹

ومنه يترتب على ذلك أن البنوك ستضطر إلى اتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيق المتطلبات الجديدة، وهناك ثلاث أصناف من الحلول المعتمدة من طرف البنوك:

- إدارة أفضل لرأس المال والسيولة.
- إعادة هيكلية الميزانية العمومية.
- معايير جديدة للتكيف.

فيما يتعلق بتحسين إدارة رأس المال والسيولة فإن البنوك تقوم بتطوير إجراءات:

¹ Bouchat Caroline, Romato Marie, opcit, p18

أولاً: يمكنها من تحسين فعالية رؤوس أموالها في كتاب التداول الخاص بها (trading book) [أنشطة غرفة التبادل والسوق] بإدخال إدارة الطرف المقابل المركزية (gestion de contrepartie) وعن طريق انشاء نموذج داخلي (un modèle interne) CRM (comprehensive risque measure).

ثانيا : يمكنها تنفيذ ادارة السيولة والتمويل عن طريق ثلاث دعامات بديلة:

- الأولى هي تطوير ادارة التمويل والسيولة على مستوى المؤسسة.
- الثانية : هي إنشاء جدول يسمح برؤية دقيقة لوضعية السيولة في البنك.
- الثالثة : هي تطبيق خطة تمويل خاصة بالمؤسسة.¹

2. المساهمين :

الزيادة في رأس المال لها حتما تأثير على المساهمين، فعند زيادة رأس المال عن طريق التمويل الداخلي، فإن المساهمين يرون ذلك باستنكار لأن الأرباح المحتجزة لا تستخدم لدفع الأرباح. ومع ذلك يجب أن تكون سياسة توزيع الأرباح مستقرة.

وعند زيادة رأس المال عن طريق إصدار الأسهم، فإن ذلك يؤدي الى تخفيف لرأس المال حيث سيقوم البنك بطلب سعر أقل من سعر السوق لجذب مستثمرين جدد، ومنه يرى المساهمين انخفاض في قيمة الأسهم التي يمتلكونها.

ومن خلال تحليلنا لتأثير بازل III على عائدات المساهمين، فمن المهم عمل مقارنة بين البنوك الاستثمارية والبنوك التجارية بحيث تعتبر أنشطة البنوك الاستثمارية أكثر مخاطرة من البنوك التجارية. فالبنوك الاستثمارية مختصة بالتمويل طويل الأجل للمؤسسات، أما البنوك التجارية تقرض وتقترض في الأجل القصير. ومنه تعتبر ذات أنشطة قليلة المخاطر كما أن مستوى رأس المال يجب أن يتناسب مع المخاطر المحتملة.

يجب على البنوك الاستثمارية الزيادة في رأس مالها مما يقلل بكثير عائدات المساهمين. ومنه يمكن القول بأن المساهمين في البنوك الاستثمارية أكثر تضررا بانخفاض عوائدهم من المساهمين في البنوك التجارية.

ثانيا: تأثيراتها على الاقتصاد الحقيقي

¹ Bouchat Caroline, Romato Marie, opcit, p19

وفقا لتقييم عميق قامت به لجنة بازل فيما يخص تأثير بازل III على مستوى القطاع البنكي وعلى الإقتصاد بشكل عام، حيث خلصت إلى أن الانتقال إلى متطلبات رأس المال والسيولة أكثر صرامة من غير المرجح أن تضر بالنمو الاقتصادي «إذا تم تطبيق الإجراءات تدريجيا خلال فترة مدتها أربع سنوات، سوف ينخفض الناتج المحلي الإجمالي PIB بحوالي 0,19 % لكل زيادة قدرها 1 نقطة مئوية لنسبة رأس مال البنوك، وبمجرد سريان القواعد الجديدة سوف ينخفض معدل النمو السنوي إلا بنسبة 0,04 نسبة مئوية خلال فترة 4 سنوات ونصف¹»

« Si la nouvelle réglementation est instaurée progressivement sur une période de 4 ans, le PIB reculera d'environ 0,19% pour chaque augmentation de 1 point de pourcentage du ratio de fonds propres des banques une fois les nouvelles règles en vigueur... le taux de croissance annuel ne diminuerait que de 0,04 point de pourcentage sur une période de 4 ans et demi »

(1) فهي تشكل ثقل على تمويل الإقتصاد:

إذا كان على البنوك زيادة رأس مالها سوف يكون هناك موارد أقل من أجل القروض، وذلك سيؤثر حتما على تمويل الإقتصاد، وخاصة حجم وتكلفة الائتمان.²

ووفقا لدراسة من قبل المفوضية الأوروبية la Commission européenne فإن تطبيق الإجراءات الإحترازية الجديدة الخاصة برأس المال سوف يخفض القروض الإجمالية في حدود 1,8 % فقط من 2020-2030.

ومن حيث التأثير على أسعار فائدة القروض فلقد استنتجت معظم الدراسات بأنه من المرجح أن تكون محدودة جدا بزيادة قدرها حوالي 0,15 % من معدلات الفائدة على هذه القروض البنكية.³

(2) تأثيراتها على دائني البنك "les créanciers des banques":

باعتبار أن وكلاء البنك عقلانيين يمكن تأكيد بأن تأثير إصدار وتطبيق الإتفاق الجديد سيعيد ثقة المدخرين في النظام البنكي. ونتيجة لذلك سيكون أكثر احتمالا جذب عدد كبير من المدخرين إلى البنك. ومع ذلك قد يطرح المدخر مسألة أجرة ودائعه، وفي الواقع يمكن أن يخفض البنك معدل العائد على الودائع من

¹ CHRISTIANE RUBEIZ, LA REFORME DE BÂLE III, p 14, disponible sur le site: www.fgm.usj.edu.lb/files/a172011.pdf, le 19 /07/2013, à 23 :47

² Dhafer Saidane, opcit, p39

³ Frédéric Hache, opcit, p08.

أجل زيادة هوامشه وأرباحه التي يضعها في الاحتياط من أجل رفع رأس المال الخاص به.ومنه نلاحظ أن هناك جوانب ايجابية وسلبية لدائني البنوك.

(3) تأثيراتها على مدني البنك " *les débiteurs des banques* " :

بحيث تؤدي متطلبات رأس المال المفروضة على مؤسسات الإقراض إلى تخفيض في القروض هذا التخفيض يتم بالآيتين:

أولاً: تعتبر الزيادة في رأس المال عملية مكلفة للبنوك بحيث يقوم البنك بنقل هذه التكاليف إلى أسعار الفائدة المفروضة على دائنيه ومدنيه، بحيث تخفض في معدلات الإقراض وذلك بزيادة معدلات الفائدة على القروض ،وزيادة معدلات الودائع مما يمكنها من تحقيق هامش مهم.

الآلية الثانية وهي عن طريق تخفيض الأصول المتداولة في ميزانية البنك وبالتالي تخفيض في القروض الممنوحة.

ومنه نلاحظ أنه في كلتا الآليتين تؤديان إلى تخفيض معدل القروض وهذا يمكن أن يعيق الانتعاش الاقتصادي.¹

(4) تأثيرها على هيكلية إدارة المخاطر :

وحسب " *Vijay Kumar* "، مدير استشارات المخاطر في « *Dun & Bradstreet* »: بازل III تتطلب من البنوك زيادة معامل تحويل الائتمان (CCF) الخاص بالمخاطر بنسبة 100 % (كانت النسبة من 0_50% في بازل II)، وهذا يعني أن البنوك ستتطلب أن تكون الجهات المقرضة ذات جدارة مالية أكبر، وهو ما سيؤدي إلى ارتفاع تكلفة تمويل التجارة في البنوك. وفي هذا الصدد، أعتقد أن تأثير بازل على أغلب النشاطات البنكية سيكون ملموساً على المديين القصير والطويل. وأعتقد أنه من الضروري وجود إدارة لها معرفة وخبرة للمخاطر في البنوك مبنية على هيكلية واضحة وتقوم باختبارات الضغط في كامل نشاطات البنك لتجنب التعثرات الاقتصادية التي يعيشها العالم اليوم، وسد الثغرات التي قد تتعرض لها البنوك التي تمارس تمويل التجارة.²

¹ Bouchat Caroline, Romato Marie, opcit, p21

² دبي وائل اللبابيدي، بازل 3 تثقل كاهل تمويل التجارة العالمية، 31/07/2013، على الساعة 16:05، متاحة على الموقع:

الفرع الثاني: حدود اتفاقية بازل III

إذا كانت معظم المؤسسات تتفق على ضرورة تعزيز الأطر الاحترازية وخاصة بمراجعة متطلبات رأس المال، المبلغ المفروض، وتطبيق نسبة الرافعة المالية ، فإننا نرى بأن هذه الاتفاقية لها حدود مثلها مثل ما سبقها من اتفاقيات وسوف نقوم بإدراج بعض منها فيما يلي:

1. متطلبات رأس المال جد منخفضة :

نسبة رأس المال الخاص هي دون المستوى الذي من شأنه أن يردع البنوك من تحمل مخاطر كبيرة، فحسب " M. Wolf " رئيس تحرير صحيفة " Financial Times " يجب أن تمثل الأسهم من 20% الى 30% من إجمالي الموجودات بدون ترجيح للمخاطر.

2. ضعف تقييم المخاطر:

لا تزال الاتفاقية تعتمد على نسبة رأس مال والتي تعتبر متحيزة، فحسب بازل يتم تحديد مستوى رأس المال اللازم بمراعاة حساب المخاطر المرتبطة بأصول البنك، فإذا كانت مخاطر الأصول مقيمة بأقل من قيمتها فسيتطلب رأس مال أقل لتغطية تلك المخاطر، وعلى سبيل المثال في حالة أسلوب V.A.R. (Valeur-A-Risque) (يستخدم من قبل البنك لقياس مخاطر السوق) والذي يقدر احتمال التغير في أسعار الأصول ومشتقاتها و يقوم على افتراض وجود التوزيع الطبيعي للخطر، كما أنه لا يعطي أهمية للأحداث القديمة ولا يتوقع الأحداث الخطيرة (مثل أزمة مالية). وهذا ما يفسر عدم التنبؤ بالأزمة المالية لسنة 2007 قبل حدوثها من قبل أدوات قياس المخاطر. فلحد الآن لا توجد طريقة لقياس المخاطر تمكن من التنبؤ بالأحداث الغير محتملة التي من الصعب قياسها كميًا، والحل يكون بزيادة رأس مال البنوك بدون ترجيحها للمخاطر.¹

3. نظام بنكي موازي غير منظم:

لا تعالج بازل III المؤسسات البنكية التي تعرف بـ"الوهمية" « fantômes » مثل بنوك الاستثمار، صناديق التحوط les fonds spéculatifs، هذه المؤسسات لا تخضع لمتطلبات رأس المال لبازل III لأنها لا تتلقى الودائع من الجمهور، ومع ذلك يتمتع نشاطها بأنها تنطوي على مخاطر نظامية لأنها تقترض رؤوس الأموال

¹ Lamberts Phillippe, « Bâle III: un accord insuffisant pour réguler les banques », 30 septembre 2010, disponible sur le site :

<http://www.philippelamberts.eu/bale-iii-un-accord-insuffisant-pour-reguler-les-banques/>, le 18 /09/2013, à 15 :06

في المدى القصير في الأسواق السائلة لشراء أصول غير سائلة ذات مخاطر في المدى الطويل مثل مشتقات الائتمان أو المنتجات الناتجة من التوريق ، وبالتالي تتعرض هذه الكيانات لمخاطر السوق والائتمان وأكثر من ذلك لمخاطر السيولة.

وفي الأخير من الضروري أن تؤثر متطلبات رأس المال على القطاع البنكي بأكمله وليس فقط على البنوك التي لديها الودائع .

4. تنظيم غير كاف للمؤسسات النظامية:

يطلق على هذه البنوك بـ« too big to fail » أي أكبر من أن تفشل بحيث يمكن أن يؤدي فشل هذه البنوك إلى الضرر بالنظام البنكي والمالي والى عواقب خطيرة، لذا يجب أن تكون هناك قواعد أكثر صرامة، وإدراكا لهذا المشكل قام مجلس الاستقرار المالي "conseil de stabilité financière" بتحديد اطار للعمل وجدول زمني لتنظيم هذه المؤسسات النظامية وكذلك الوهمية بحيث يجب عليها تشكيل هوامش إضافية التي تهدف إلى استيعاب أكثر للصدمات ، ويتألف هذا الهامش من فائض رأس المال كذلك الديون الهجينة « la dette hybride »: السندات التي تسمى "وحدات قابلة للتحويل" convertibles « contingentes التي يتم تحويلها تلقائيا إلى أسهم إذا كان رأس المال لهذه المؤسسات يأتي تحت عتبة معينة.بالإضافة إلى ذلك سوف تخضع هذه المؤسسات إلى إشراف أكثر¹.

5. لم يعالج هذا الإصلاح المشاكل الحقيقية للمخاطر النظامية والمخاطر الأخلاقية « l'aléa moral » :

فهناك العديد من العوامل التي تؤدي إلى المخاطر النظامية وإذا كانت بازل III قد عالجت البعض منها فقد تركت أخرى بدون حل:

- العامل الأول وهو تشابه محافظ الأصول: فإذا قامت معظم البنوك بالاستحواذ على أصول مماثلة مثلما هو الحال في أزمة الرهن العقاري، قد يؤدي ذلك لخطر استقرار النظام والذي يمكن أن يؤدي إلى فقاعات أصول التي من الممكن أن تنفجر وتسبب انهيار في الأسعار ومنه تصبح جميع البنوك لها الرغبة في التخلص من نفس الأصول وفي نفس الوقت.
- الترابط بين البنوك يعتبر عامل آخر مهم: فإذا كانت البنوك مرتبطة ببعضها البعض من خلال مجموعة من العقود، فإن عدم قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته قد يسبب خسائر في البنوك الأخرى يمكن أن تؤثر على النظام بأكمله.

¹Bouchat Caroline, Romato Marie, opcit, p22

- الخطر الأخلاقي « l'aléa moral » المرتبط بفكرة أن بعض البنوك هي أكبر من أن تفشل، فعدم القدرة الحالية في السماح للبنوك بالفشل يعتبر سببا رئيسيا من أسباب المخاطر النظامية، فإذا كان بنك على وشك الإفلاس على الرغم من المتطلبات الأكثر صرامة فيما يخص رأس المال والسيولة، فمن المحتمل أن يتم استخدام أموال دافعي الضرائب l'argent des contribuables لتجنب تأثيرات الدومينو* un effet domino أو انقطاع الخدمات الأساسية.¹

خلاصة

من خلال هذا الفصل تم دراسة الحوكمة البنكية من منظور القواعد الاحترازية، بحيث تناولنا في المبحث الأول من هذا الفصل إلى الإطار التنظيمي الدولي للنشاط البنكي والذي عرف تطورا كبيرا منذ 1988 وذلك بهدف الاستجابة للقيود والمشاكل التي يواجهها النظام البنكي، أما المبحث الثاني فكان حول اتفاقية بازل II التي ظهرت بعض القيود التي أثبتتها بازل I ومع ذلك تتطوي هذه الاتفاقية أيضا على بعض

¹ Frédéric Hache, opcit, p10

* سلسلة من ردود أفعال، التي ممكن وقوعها اثر حدوث تغيير في مكان ما يؤدي بدوره الى تغيير مماثل في مكان اخر وهكذا.

المشاكل، فقامت لجنة بازل بإنشاء اتفاقية جديدة في سنة 2010 عرفت باسم بازل III ومن خلال ما سبق يمكننا سرد بعض النتائج التي تم التوصل لها والمتمثلة في:

1. نعني بالإجراءات الاحترازية مجموعة التدابير التي تسمح بالتقليل أو تحمل أفضل للمخاطر التي تديرها مختلف مكونات النظام المالي.
2. يتم سن القواعد الاحترازية لتحقيق غرضين هما استقرار النظام المالي وحماية الدائنين.
3. تسعى متطلبات بازل الأولى والثانية إلى تدعيم الثقة في التعاملات البنكية من خلال تدنية ومعالجة الأنشطة عالية المخاطر، إذ أن الالتزام بمتطلبات لجنة بازل يعد وقاية ورقابة شمولية لأنشطة البنك لكل من المودعين والمقترضين والبنك.
4. من خلال التطرق الى الدعائم الثلاثة لبازل II نجد أن هذا الاتفاق قد استخدم أساليب مختلفة من فرض الإلتزامات من خلال "القواعد" في الدعامة الأولى، الى توفير المرونة وحسن التقدير للبنوك والجهات الرقابية من خلال "المبادئ" الاسترشادية في الدعامة الثانية، الى تأكيد الاعتماد على انضباط السوق من خلال شفافية البيانات المالية في الدعامة الثالثة.
5. تعد اتفاقية بازل III كردة فعل التي قامت بها لجنة بازل لامتنصاص الصدمات الناتجة عن الأزمة العالمية التي بدأت في سنة 2007 في سوق القروض العقارية عالية المخاطر في الولايات المتحدة والحوول دون تكرارها، والتي تطبق على مراحل تبدأ من 2013 إلى غاية 2019.
6. تعد معايير لجنة بازل III أكثر صرامة وتشددا في تاريخ العمل البنكي بحيث يؤدي تطبيقها إلى تقليص عدد البنوك ودفع البنوك ذات رؤوس الأموال الضعيفة إلى الدخول في عمليات اندماج وزيادة لرؤوس الأموال للتوافق مع المعايير الجديدة كما تتضمن ضوابط جديدة لتنفيذ العديد من الإجراءات المتعلقة بالإدارة العليا والسياسات الداخلية والعاملين والتدريب والحوكمة.
7. قامت بازل III بالرفع من نوعية ومستوى رأس المال التنظيمي وتوسيع تغطية المخاطر. كما قامت بإدخال نسبة الرافعة المالية كوسيلة مكملة لمتطلبات كفاية رأس المال على أساس المخاطر.
8. من خلال دراسة تأثيرات بازل III على الاقتصاد الحقيقي أو على مستوى البنك وبعد تحليل كل من الآثار الإيجابية والسلبية يمكننا أن نستنتج أن بازل III مكلف في المدى القصير ولكنه يأتي بثماره على المدى البعيد.

9. من المتوقع أن تعمل بازل III على تحسين إطار عمل حوكمة المخاطر في البنوك من خلال المعايير الجديدة لرأس المال والسيولة.

الفصل الخامس

دور تطبيق الاجراءات الاحترازية في تحسين الحوكمة
في الجزائر-دراسة حالة بنك سوسيتي جنرال الجزائر-

تمهيد

بعد دراستنا لعموم المخاطر وعلاقتها بالنظام البنكي وكذلك دراسة مختلف الإجراءات الاحترازية لإدارة هذه المخاطر ارتأينا أن نسقط هذه الدراسة على حيز أقل حجما وهذا للوقوف على الجانب العملي للموضوع. فالنظام البنكي الجزائري كغيره من الأنظمة البنكية العالمية يواجه العديد من المخاطر لذا قام المشرع الجزائري بإصدار مجموعة من المعايير الرقابية بهدف تنظيم المهنة البنكية وتوفير مناخ ملائم لممارسة أنشطته في ظل ظروف المنافسة العادلة.

فمن خلال هذا الفصل سوف نقوم بتحديد مختلف الآليات والأساليب التي يستعملها بنك الجزائر لفرض رقابته على البنوك التجارية وتقييم مدى مواكبة النظام البنكي الجزائري للتطورات الحاصلة في مجال الرقابة الاحترازية.

كما قمنا بدراسة حالة بنك سوسيتي جنرال الجزائر باعتباره من أوائل البنوك الخاصة و المملوك كليا من طرف مجمع سوسيتي جنرال لذا فهو يخضع للقواعد الاحترازية العالمية والقواعد المفروضة من قبل بنك الجزائر.

ومنه سنحاول في هذا الفصل دراسة مجموع القواعد الاحترازية المطبقة في النظام البنكي الجزائري والتي تلتزم البنوك والمؤسسات المالية الناشطة بتطبيقها و دراسة مختلف الأساليب المتبعة من طرف بنك سوسيتي جنرال الجزائر من أجل إدارة مخاطره، وذلك من خلال ثلاث مباحث تتمثل في الآتي:

المبحث الأول: الجهاز البنكي الجزائري في ظل الإصلاحات وتطبيق القواعد الاحترازية من أجل

تحسين الحوكمة البنكية

المبحث الثاني: تقديم بنك سوسيتي جنرال الجزائر

المبحث الثالث: أساليب إدارة المخاطر بالبنك من أجل تحسين الحوكمة

المبحث الأول: الجهاز البنكي الجزائري في ظل الإصلاحات وتطبيق القواعد الاحترازية من**أجل تحسين الحوكمة البنكية**

يمتلك القطاع البنكي الجزائري نظام حوكمة ناجح نسبيا، هيئات تنظيمية وإشرافية مسؤولة بشكل خاص بإصدار القوانين واللوائح (أوامر فيما يخص الرقابة الداخلية والتصريحات، نسب احترازية) وضمان تطبيقها من قبل الجهات المعنية، فمن خلال هذا المبحث سوف نتطرق إلى أهم النسب والقوانين التي يسعى من خلالها النظام البنكي الجزائري إلى تطبيق الحوكمة.

المطلب الأول: تطور الجهاز البنكي الجزائري وإصلاحاته ابتداء من قانون النقد والقرض

بعد عدم جدوى الإصلاحات التي مست النظام البنكي خلال السبعينات وبداية الثمانينات أصبح إصلاح هذا النظام حتميا سواء من حيث منهج تسييره أو المهام المنوطة به، ف جاء القانون 86-12 المؤرخ في 19 أوت 1986 ليعيد للبنك المركزي مهامه وصلاحياته في إدارة وتسيير السياسة النقدية كما أعاد النظر في العلاقة التي تربط هذه المؤسسة بالخزينة العمومية، ثم جاء القانون 88-06 المؤرخ في 12 جانفي 1988 ليعيد البنوك باعتبارها مؤسسة اقتصادية عمومية ذات استقلالية حقيقية والعمل بمنطق المتاجرة التي تفرضها قواعد اقتصاد السوق. وبالرغم من كل هذه الإصلاحات إلا أنها لا تكفي للانخراط في عجلة اقتصاد السوق، مما استدعى المصادقة على قانون جديد تمثل في قانون النقد والقرض الذي أدخل تعديلات على مستوى القطاع البنكي سواء تعلق الأمر بهيكل البنوك أو الهيكل الداخلي لبنك الجزائر.

الفرع الأول: إصلاحات سنوات التسعينات**أولا: قانون النقد و القرض (10/90):**

صدر القانون 10/90 المتعلق بالنقد و القرض في 14 أفريل 1990 ليؤكد على ضرورة تعديل الجهاز البنكي و إعادة النظر في نظام مؤسساته بهدف إقامة قطاع بنكي ومالي متطور يقوم على أساس علاقات جديدة مع المؤسسات الاقتصادية والسماح بدخول بنوك جديدة أجنبية منافسة، ومن خلاله طورت وظيفة الوساطة المالية. كما جاء هذا القانون بتسمية جديدة للبنك المركزي و هي "بنك الجزائر" والذي يخول له (قانون 10/90) مراقبة الحكومة في كل أمر يمكنه المساس بالاستقرار النقدي¹. و الذي يسعى الى :

¹ بودلال علي، سعيداني محمد، "فعالية النظام المصرفي الجزائري بين النظرية و التطبيق"، ملتقى حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة: منافسة، مخاطر وتقنيات، جامعة جيجل، أيام 5-6 جوان 2005 ، ص9.

1. الفصل بين الدائرة النقدية و الدائرة الحقيقية :

أي أن يتم اتخاذ القرارات النقدية على أساس الأهداف النقدية المحددة من السلطة النقدية مما يحقق جملة من الأهداف:

- أ. استعادة البنك المركزي لدوره في تسيير السياسة النقدية.
- ب. استعادة الدينار لوظائفه التقليدية وتوحيد استعمالاته داخليا بين المؤسسات العمومية و الخاصة.
- ج. منح القروض يقوم على شروط غير تمييزية بين المؤسسات العامة أو الخاصة.
- د. إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من طرف البنوك.

2. الفصل بين الدائرة النقدية و دائرة ميزانية الدولة :

من خلال هذا القانون لم تعد للخرينة الحرية في تمويل عجزها باللجوء للبنك المركزي، والذي سمح بتحقيق الأهداف الآتية:

- أ. استقلال البنك المركزي عن الدور المتعاضم للخرينة.
- ب. تقليص ديون الخرينة اتجاه البنك المركزي، و تسديد الديون السابقة عليها.
- ج. تهيئة الظروف الملائمة كي تلعب السياسة النقدية دورها.
- د. الحد من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية.

3. الفصل بين دائرة ميزانية الدولة و دائرة القرض: وذلك بهدف:

- أ. تناقص التزامات الخرينة في تمويل الاقتصاد.
- ب. استعادة البنوك و المؤسسات المالية لوظائفها (منح القروض).
- ج. لا يخضع توزيع القرض لقواعد إدارية وإنما يرتكز على مفهوم الجدوى الاقتصادية للمشاريع¹.

4. إنشاء سلطة نقدية وحيدة و مستقلة:

نظرا لتعدد السلطة النقدية قبل إصدار قانون النقد والقرض، بحيث أن وزارة المالية تصدر قرارات بصفتها السلطة النقدية، والخرينة تلجأ إلى البنك المركزي في أي وقت عند العجز بصفتها سلطة نقدية، والبنك المركزي

¹ ساكر محمد العربي ، محاضرات في الاقتصاد الكلي المعق ، دار الفجر للنشر و التوزيع ، 2006 ، القاهرة ، ص177.

يعتبر نفسه سلطة نقدية لامتيازه بإصدار النقود ولذلك جاء هذا القانون ليُلغي التعدد لمراكز السلطة النقدية وذلك بإنشائه لمجلس النقد والقرض والذي أغلبية أعضائه من بنك الجزائر وهو يحدد المعايير الخاصة ب¹:

1. إصدار النقود.
2. عمليات البنك المركزي (الخصم ، إيداع و رهن السندات العمومية و الخاصة).
3. الشروط الخاصة بإنشاء البنوك و المؤسسات المالية.
4. شروط فتح ممثلات البنوك و المؤسسات المالية الأجنبية في الجزائر.
5. القواعد والنسب المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية خاصة في مجال التغطية وتوزيع أخطار السيولة والملاءة.

5. إنشاء اللجنة البنكية:

تم إنشاء هذه اللجنة من أجل ضمان استقرار النظام المالي من جهة، وأمن المودعين من جهة أخرى حيث كلفت بمراقبة نشاط البنوك والمؤسسات المالية عن طريق ممارسة العملية الرقابية بإجراء المراقبة غير المنتظمة ومراقبة التسيير و تتبع مدى تطبيق القوانين والأنظمة، واحترام قواعد الحذر المحددة من طرف بنك الجزائر.²

6. وضع نظام بنكي على مستويين

بحيث ميّز بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية ونشاط البنوك التجارية كموزع للقرض، مما سمح للبنك المركزي أن يكون آخر مصدر إقراض حسب مقتضيات الوضع النقدي.³

7. يمكن لبنك الجزائر أن يعيد خصم سندات القروض المتوسطة الأجل لمدة أقصاها 06 أشهر، أو يحددها لمدة لا تتعدى 03 سنوات شرط أن تكون تلك القروض موجهة إلى تطوير وسائل الإنتاج أو تمويل الصادرات أو إنجاز السكنات.⁴

8. السماح بإنشاء بنوك أجنبية أم خاصة أو مختلطة.⁵

¹ نجار حياة، "الإصلاحات النقدية و مكانة الهيئة المصرفية بالجزائر"، الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة، مرجع سابق، ص4

² نفس المرجع والصفحة سابقا.

³ ساكر محمد العربي، مرجع سابق، ص178.

⁴ نجار حياة، مرجع سابق، ص5.

⁵ رحمان، موسى، مسمش، نجا، "وضعية النظام المصرفي في ظل برنامج الإصلاح الهيكلي"، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة: منافسة- مخاطر و تقنيات، جامعة جيجل، أيام 5-6 جوان 2005.

9. أما فيما يخص القروض حدد بنك الجزائر سقفًا لمجموع القروض التي تمنحها البنوك والتي لا يمكن أن تتجاوز 70 % من قيمة الاستثمارات المحققة من القروض المتوسطة و 60 % بالنسبة للقروض طويلة الأجل والذي كان يتجاوز سابق 100% ، أما فيما يتعلق بأنماط تمويل العملية الاستغلالية فإنه فرض على البنوك إيقاف عملية التمويل عن طريق المكشوفات البنكية.¹

10. كما تم تأسيس المركزية الاستعلامية، التي وضعها وينظمها بنك الجزائر، المسماة مركزيات المخاطر، عوارض الدفع والميزانيات، وتعمل هذه المركزيات في شكل قواعد معطيات مشكلة من المشاركين وتسمح بتجميع، تخزين وتوفير المعلومات للبنوك والمؤسسات المالية، المشتركة في هذه المركزيات، يحصلون عليها سواء بشكل مباشر على الخط في الشبكة (online) أو حسب الطلب. إن شساعة المعلومات التي تصرح بها البنوك والمؤسسات المالية للمركزيات، وموثوقيتها، ونزاهتها، وتوافرها هي شروط ضرورية لكي تستطيع هذه المركزيات مساعدة البنوك والمؤسسات المالية حتى تتمكن من معرفة أفضل لزيائنها وتقييم أفضل لمخاطر قروضها على أكمل وجه.²

ثانيا: إصلاحات سنة 1993-1996

لقد حدد النظام رقم 93-01 المؤرخ في 03 جانفي 1993 شروط تأسيس أي بنك أو مؤسسة مالية أو إقامة فرع البنوك ومؤسسات مالية أجنبية تحت شروط نذكر منها:³

❖ تحديد برنامج النشاط؛

❖ الوسائل المالية والتقنيات المرتقبة؛

❖ القانون الأساسي للبنك أو المؤسسة المالية.

كما شرعت الجزائر في أكتوبر 1994 إلى فرض احتياطي إلزامي على البنوك التجارية بنسبة 3% من الودائع البنكية مع تعويضات بنسبة 12,5% وهو مستوى عالي إذا نظرنا إلى الاحتياطات. كما تم أيضا تحرير أسعار الفائدة و ظهور أسعار فائدة حقيقية مع بداية عام 1996.⁴

¹ سوامس، رضوان، "العلاقة بين البنك والمؤسسة على ضوء الإصلاحات المالية والنقدية الجارية في الجزائر"، الملتقى

الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، ورقة يومي 22، 23 أفريل 2003.

² بنك الجزائر، التقرير السنوي 2006، "التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر"، أكتوبر 2007، ص 121، 122.

³ طاهر لطرش، تقنيات البنوك، الطبعة الثانية ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر، ص 203.

⁴ بودلال علي، سعيداني محمد، مرجع سابق، ص 10، 8.

ثالثا: تركيبة النظام البنكي من 1997 - 2000

جدول رقم(30): تركيبة النظام البنكي من 1997-2000

عدد الوكالات والفروع				السنوات
2000	1999	1998	1997	
				البنوك التجارية
315	305	307	305	بنك الفلاحة والتنمية الريفية
170	170	164	168	بنك التنمية المحلية
76	74	74	74	البنك الخارجي الجزائري
189	181	187	183	البنك الوطني الجزائري
181	181	180	174	الصندوق الوطني للاحتياط والتوفير
5	5	5	5	بنك البركة
24	5	5	0	بنك الخليفة
12	1	1	0	البنك الصناعي التجاري
1	1	1	0	City bank
4	1	0	0	الشركة الجزائرية للبنك
1	1	0	0	المجموعة المصرفية العربية
1	1	0	0	الشركة العامة
1	0	0	0	NATEXIS EL- AMANA BANQUE
1	0	0	0	بنك الريان الجزائري
0	0	0	0	البنك العربي
0	0	0	0	BNQ.Paribas el-Djazair
0	0	0	0	البنك العام المتوسطي
1116	1061	1058	1042	المجموع

المصدر: : Annuaire statistique de l'Algérie, 2000, P 360.

من خلال الجدول نلاحظ أن هناك ارتفاعا ملحوظا في عدد الفروع والوكالات البنكية فيما بين السنوات 1997 و 2000، سواء بالنسبة للبنوك العمومية أو الخاصة وهذا ما يعكس اهتمام البنوك بهذه القنوات كأداة على تسويق منتجاتها وخدماتها البنكية، كما يلاحظ أن هناك سيطرة شبه كاملة للبنوك العمومية التي تستحوذ على نسبة كبيرة من القنوات البنكية طوال الفترة 1997-2000 رغم أن هذه النسبة شهدت انخفاضا بنسبة

حوالي 4.1 % خلال هذه الفترة وهذا ما يمكن اعتباره مؤشرا لظهور نوع من المنافسة بين البنوك العمومية والبنوك الخاصة في هذا المجال.

الفرع الثاني: إصلاحات الجهاز البنكي بعد سنوات 2000

لقد تلت قانون النقد والقرض مجموعة من النصوص التنظيمية تعدله وتتمه و التي سنتطرق إلى أهمها:

أولاً: إصلاحات 2001 (الأمر 01-01) الصادر في 27 فيفري 2001

إن التعديلات التي أدخلت على قانون النقد والقرض خلال عام 2001 من خلال الأمر 01/01 تهدف أساسا إلى الفصل بين وظيفتي إدارة وتسيير شؤون البنك المركزي ودور السلطة النقدية.

كما ألغى هذا التعديل الفقرة الثالثة من المادة 23 من قانون النقد والقرض والتي كانت تتضمن عدم السماح للمحافظ ونوابه الاقتراض من أية مؤسسة جزائرية كانت أو أجنبية ، كما لا تقبل التعهدات الصادرة في محفظة البنك المركزي ولا في محفظة أي بنك عامل داخل التراب الوطني، وقد يكون هذا الإجراء حاجزا لعدم استغلال المحافظ ونوابه للمنصب في الحصول على قروض أو تمويلات بتعهدات شخصية، وبزوال هذا القيد وفق تعديل 2001 قد يتاح للمحافظ ونوابه تحصيل قروض وتمويلات سواء من مؤسسات أجنبية أو جزائرية وكذا التعامل في محفظة بنك الجزائر ومحافظ بقية البنوك العاملة في الجزائر .

كما قام أيضا بتحديد مدة تعيين المحافظ (حسب المادة 13 من الأمر رقم 01/01) والذي يعين لمدة ستة سنوات ويعين كل من نواب المحافظ لمدة خمس سنوات. يمكن تجديد ولاية المحافظ ونوابه مرة واحدة .

تتم إقالة المحافظ ونوابه في حالة العجز الصحي المثبت قانونا أو الخطأ الفادح بموجب مرسوم يصدره رئيس الجمهورية. لا يخضع المحافظ ونوابه لقواعد الوظيفة العمومية .

ثانياً: قانون النقد والقرض لسنة 2003 (الأمر 03-11) الصادر في 26 أوت 2003

جاء هذا الأمر مكملا لقانون 10/90 و الذي ظهر بعد الفضائح المتعلقة بإفلاس بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري، والذي بين بصورة واضحة عدم فعالية أدوات المراقبة والإشراف التي يديرها بنك الجزائر باعتباره السلطة النقدية بحيث يعكس هذا القانون بصدق أهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها النظام البنكي، إذ أنه جاء مدعما لأهم الأفكار والمبادئ التي تجسدت في القانون 10/90، مع التأكيد على بعض التعديلات الجزئية التي جاء بها الأمر 01/01 ، والتي تتمثل أساسا في الفصل بين مجلس الإدارة ومجلس النقد والقرض فيما يخص الهيكل التنظيمي، يمكن حصر ما نصه هذا الأمر فيما يلي:

1. أن بنك الجزائر مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، كما يعد تاجرا في علاقته مع الغير.
2. لا يجوز للمحافظ و نائبه الدخول في أي استحقاقات انتخابية أو ممارسة أي وظائف حكومة أخرى.
3. أصبحت صلاحيات مجلس النقد و القرض واسعة حيث أصبحت تستشير الحكومة في كل مشروع قانون و نص تنظيمي يتعلقان بالمسائل المالية و النقدية.
4. يمكن لبنك الجزائر أن تقدم للحكومة اقتراحات تخص كل التدابير التي تحسن ميزان المدفوعات وحركة الأسعار و الأحوال المالية العامة، و سياسات الصرف و التنظيم و الإشراف و أنظمة الدفع.
5. تم الفصل بين مجلس النقد و القرض الذي يمارس اختصاصات جوهرية في مجال سياسة النقد والقرض و مجلس الإدارة المكلفة بتسيير البنك كمؤسسة.
6. إقامة هيئة رقابية، تقوم بمتابعة نشاطات البنك وخاصة النشاطات المتصلة بتسيير مركزية المخاطر ومركزية المستحقات غير المدفوعة و السوق النقدية.
7. يرفع بنك الجزائر التقارير الاقتصادية والمالية والتقارير المتعلقة بالتسيير إلى مختلف المؤسسات الدولية.
9. تنشأ لجنة مشتركة بين بنك الجزائر ووزارة المالية للإشراف على تسيير الأرصدة الخارجية والمديونية الخارجية.¹
10. تأسيس نظام التأمين على الودائع: حيث جاء في الباب الخامس المادة 18 من هذا القانون ما يلي:
" يجب على البنوك أن تشارك في تمويل صندوق ضمان الودائع البنكية بالعملة الوطنية ينشؤه البنك المركزي، ويتعين على كل بنك أن يدفع إلى صندوق الضمان علاوة ضمان سنوية نسبتها 01% على الأكثر من مبلغ الوديعة"، ويحدد مجلس النقد والقرض كل سنة مبلغ العلاوة المذكورة في الفقرة السابقة كما يحدد مبلغ الضمان التي تمنح لكل مودع. ولا يمكن استعمال هذا الضمان إلا في حالة توقف البنك عن الدفع، كما لا يغطي هذا الضمان المبالغ التي هي عبارة عن تسبيقات البنوك فيما بينها.
11. كما تم في هذا القانون تعزيز مركزيات المخاطر، عوارض الدفع والميزانيات الذي تم تأسيسها بواسطة القانون 10/90.²

¹ تركي لحسن، مخلوفي عبد السلام، " معوقات تطوير النظام البنكي في الجزائر"، الملتقى الوطني حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية الاقتصادية، جامعة بشار، يومي 24-25 أبريل 2006، ص 7.

² التقرير السنوي 2006، مرجع سابق، ص 121.

12. يحدد شروط ومقاييس اعتماد البنوك و مسيري البنوك والعقوبات الجزائية التي يتعرض لها مرتكبو المخالفات و ذلك لحماية البنوك والمؤسسات المالية.

13. يصدر مجلس النقد والقرض نظاما يحدد الحد الأدنى الجديد لرأس مال البنوك و المؤسسات المالية.

14. يشكل قاعدة للرقابة على الوثائق و المستندات، ويسمح بالتقييم و الاطلاع السريع على تطور الوضعية المالية الخاصة بكل بنك.¹

ثالثا: قوانين سنة 2004

تفاديا لوجود مشاكل أخرى ارتفعت درجة تدخل الدولة في التنظيم البنكي، من خلال القوانين الصادرة في سنة 2004، التي لا تترك حرية كبيرة للبنوك للتصرف، والعمل دون الرجوع لبنك الجزائر، وتتمثل في:²

(1) قانون رقم 04-01 الصادر في 4 مارس 2004 :

الخاص بالحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية، التي تنشط داخل الجزائر، فقانون المالية لسنة 1990 يحدد الحد الأدنى لرأس مال البنوك بـ 500 مليون دينار وللمؤسسات المالية بـ 100 مليون دينار، بينما حدد الحد الأدنى لرأس المال سنة 2004 بـ 2.5 مليار دينار للبنوك و 500 مليون دينار بالنسبة للمؤسسة المالية وكل مؤسسة لا تخضع لهذه الشروط سوف ينزع منها الاعتماد، وهذا يؤكد تحكم السلطات السياسية والنقدية في النظام البنكي.

(2) القانون رقم 04-02 الصادر في 04 مارس 2004:

الذي يحدد شروط تكوين الاحتياطي الإجباري لدى دفاتر بنك الجزائر. وبصفة عامة يتراوح معدل الاحتياطي الإجباري بين 0 % و 15 % كحد أقصى.

(3) القانون رقم 04-03 الصادر في 04 مارس 2004:

الذي يخص نظام ضمان الودائع البنكية، و يهدف هذا النظام إلى تعويض المودعين في حالة عدم إمكانية الحصول على ودائعهم من بنوكهم، يودع الضمان لدى بنك الجزائر، حيث تقوم بتسييره شركة مساهمة تسمى " شركة ضمان الودائع البنكية "، تساهم فيه بحصص متساوية، وتقوم البنوك بإيداع علاوة نسبية لصندوق ضمان الودائع البنكية، تقدر بمعدل سنوي (1 % حسب المنظمة العالمية للتجارة) من المبلغ

² تركي لحسن، مخلوفي عبد السلام، مرجع سابق، ص7 .

² بن طلحة، صليحة ، معوشي، بوعلام، " دور التحرير المصرفي في إصلاح المنظومة المصرفية"، ملتقى حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية الواقع و التحديات، جامعة شلف، يومي 14، 15 ديسمبر 2004.

الإجمالي للودائع المسجلة في 31 ديسمبر من كل سنة بالعملة المحلية. يلجأ إلى استعمال هذا الضمان، عندما يكون البنك غير قادر على تقديم الودائع للمودعين، أي عند التوقف عن الدفع من طرف البنك، حيث يخطر المودع بذلك ليقوم بالتوجه إلى صندوق ضمان الودائع البنكية بالوثائق اللازمة، والتعويض يكون بالعملة الوطنية فقط .

رابعاً: قانون سنة 2005

عدّلت الحكومة منذ بداية سنة 2005 في الإطار التشريعي للقطاع البنكي ليتوافق مع قوانين المنظمة العالمية للتجارة في إطار مفاوضات انضمام الجزائر إليها، وتبنت سنة 2005 قانون يتعلق بمحاربة تبييض الأموال وتهريبها، وآخر لمحاربة الرشوة والفساد بمختلف أنواعه.¹

وطبقاً للقانون رقم 05-01 المؤرخ في 6 فيفري 2005 المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال، الذي أشرك بشكل مباشر كلا من بنك الجزائر واللجنة البنكية، قام مجلس النقد والقرض بإصدار النظام رقم 05-05 المؤرخ في ديسمبر 2005 بهدف تنظيم الجوانب، لاسيما العمليات، التي تمس المجال البنكي من خلال خصوصياته.²

خامساً: قانون سنة 2006

1. إصدار قانوناً خاصاً بالتوريق سنة 2006 والذي يهدف إلى تحديد النظام القانوني القابل للتطبيق على توريق القروض الرهنية المتعلقة بقطاع السكن، كما يسعى إلى تدعيم دور البنوك الجزائرية سواء من ناحية التمويل بتوفير المزيد من السيولة، أو مساعدتها على تحقيق المعدلات المستهدفة لكفاية رأس المال وفقاً لمعايير لجنة بازل الدولية، بالإضافة إلى تنشيط سوق الأوراق المالية بتتويج الأوراق المالية المعروضة أو تحسين هيكل المعلومات.

2. نظام الدفع الإجمالي الفوري للمبالغ الكبيرة و المدفوعات المستعجلة:

وضع بنك الجزائر هيكل يسمح بمعالجة العمليات بين البنوك والسوق المالية بتأسيس نظام الدفع الإجمالي الفوري للمبالغ الكبيرة والمدفوعات المستعجلة يسمى، « Algeria Real Time Settlements » (ARTS) دخل النظام في العمل منذ فيفري 2006 . ويعمل باستمرار وبشكل فوري كل يوم من الثامنة

¹ هارون الطاهر، العقون نادية، "الجهاز المصرفي الجزائري ومتطلبات العولمة المالية"، المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة، مرجع سابق، ص 7 .

² التقرير السنوي 2006، مرجع سابق، ص 151.

صباحا إلى الخامسة مساء. ويتكفل هذا النظام أيضا بتسوية الأرصدة التي تصبها غرف المقاصة التقليدية الآلية إلى الزوال بفعل نمو وتطور نظام المقاصة الالكترونية.

منذ دخول النظام إلى غاية ديسمبر 2006 افتتح أمام المعاملات لمدة 226 يوم حيث سجل في المتوسط 630 عملية/في اليوم بمبلغ يومي متوسط قدره 750.6 مليار د.ج. وفي سنة 2007 عمل النظام لمدة 251 بمتوسط 705 عملية/ في اليوم بمبلغ يومي متوسط 1248.5 مليار د.ج.¹

3. نظام المقاصة الالكترونية للمدفوعات صغيرة الحجم:

فهو يعمل بشكل آلي للشيكات والسندات والتحويلات والبطاقات والاقطاعات الآلية، وهو مكمل للنظام الأول. ولقد قام هذا النظام منذ دخوله حيز التطبيق في 15 ماي 2006 بعمليات واسعة و لقد كان انطلاق العمل بهذا النظام في 15 ماي 2006 و ذلك باستخدام نظام "أنكي" (Algérie Télé-Compensation Interbancaire) وذلك بمشاركة ثمانية عشر (18) بنكا و بريد الجزائر و لقد انطلقت في مرحلتها الأولى بمقاصة الشيكات التي تبعتها التحويلات في جويلية 2006 ، ثم المعاملات المتعلقة بالنقد الآلي في أكتوبر 2006. فمثلا في سنة 2007 أنجز 6.926 مليون عملية دفع إجمالي بلغت 5452.188 مليار د.ج وهو ما يعادل 0.577 مليون عملية شهريا بمبلغ متوسط يقدر بـ454.349 مليار د.ج.²

سادسا: قانون النقد والقرض 2009

رغم ما جاءت به القوانين السابقة والمعدلة والمتممة لقانون النقد والقرض 90-10 إلا أنها حالت دون السير الحسن للنشاط البنكي والمالي مما اثر على السياسة الاقتصادية والتي كان آخرها قانون النقد والقرض 2009 والذي جاء بالقواعد المتعلقة بشروط البنوك المطبقة على العمليات البنكية:³

❖ يقصد بشروط البنوك المكافآت والتعريفات والعمولات وغيرها المطبقة على العمليات البنكية التي تقوم بها البنوك والمؤسسات المالية.

❖ فحسب المادة 33 في النظام رقم 9-3 المؤرخ في 26 ماي 2009: "يمكن للبنوك والمؤسسات المالية أن تقترح على زبائنها خدمات بنكية خاصة، غير انه من تقدير أفضل للمخاطر المتعلقة بالمنتوج الجديد

¹ قدي عبد المجيد، "النظام المصرفي الجزائري أمام التحديات العالمية المعاصرة"، المؤتمر العلمي الثالث حول: إدارة منظمات الأعمال: التحديات العالمية المعاصرة، جامعة العلوم التطبيقية الخاصة، الأردن، 27 - 29 أبريل 2009، ص15.

² قدي عبد المجيد، مرجع سابق، ص16.

³ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 53 الصادر في 23 رمضان 1430 هـ الموافق لـ 13 سبتمبر 2009، ص24.

ولضمان الانسجام بين أدوات يتعين أن يخضع كل عرض لمنتج جديد في السوق إلى ترخيص مسبق يمنحه بنك الجزائر".

❖ يمكن أن تحدد البنوك والمؤسسات المالية بكل حرية معدلات الفائدة الدائنة و المدينة وكذا معدلات ومستوى العملات المطبقة على العمليات البنكية .

❖ ينبغي على البنوك والمؤسسات المالية أن تبلغ زبائنهم والشروط البنكية التي تطبقها بعنوان العمليات البنكية التي تقوم بها خاصة ومعدلات الفائدة الاسمية ومعدلات الفائدة الفعلية الإجمالية على هذه العمليات .

❖ ينجم عن كل تأخير يحدث في تنفيذ عملية بنكية بعد مضي تاريخ القيمة القانوني تقديم تعويض للزبون من قبل البنك أو المؤسسة المالية المعنية .

❖ تلزم البنوك والمؤسسات المالية ضمن الشروط المحددة بموجب نظام يصدره المجلس بوضع جهاز رقابة داخلي ناجع يهدف إلى التأكد من:

❖ التحكم في نشاطاتها والاستعمال الفعال لمواردها.

❖ السير الحسن للمسارات الداخلية ولا سيما تلك التي تساعد المحافظة على مبالغها وتضمن شفافية العمليات البنكية ومصادرها وتتبعها.

❖ لا يمكن أن تمنح البنوك أو المؤسسات المالية قروض في حدود 25% من أموالها الخاصة الأساسية.

❖ لا يمكن أن تمنح البنوك أو المؤسسات المالية قروض لمسيريها وللمساهمين فيها(الأشخاص الذين لهم سلطة التوقيع).

سابعا :الأمر 04/10 الصادر في 26 أوت 2010 المتعلقة بالنقد والقرض

يهدف هذا الأمر إلى تعديل وتنظيم الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 والمتعلق بالنقد والقرض،وتتمثل أهم التدابير الرئيسية الذي جاء بها هذا الأمر فيما يلي:¹

- (1) لا يُسمح بالمشاركة الأجنبية في البنوك إلا في إطار شراكة تمثل المساهمة الوطنية المقدمة 51 % على الأقل من رأس المال،ويمكن أن يقصد بالمساهمة الوطنية جمع عدة شركاء.
- (2) تملك الدولة سهما نوعيا في رأسمال البنوك والمؤسسات المالية ذات رؤوس الأموال الخاصة،والتي يخول لها بموجبه الحق في أن تمثل في أجهزة الشركة،دون الحق في التصويت.

¹ KPMG Algérie SPA, Guide des banques et des établissements financiers en Algérie, Edition 2012, P14.

- (3) تملك الدولة الحق في الشفعة على كل تنازل عن أسهم أو سندات مماثلة لكل بنك أو مؤسسة مالية.
- (4) يعتبر كل تنازل عن أسهم أو سندات مشابهة لم يتم على مستوى التراب الوطني وطبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما لاغيا وعديم الأثر.
- (5) يجب أن يرخص المحافظ بصفة مسبقة أي نقل أو تنازل عن أسهم أو سند مشابه في بنك أو مؤسسة مالية وفقا للشروط المنصوص عليها في نظام يتخذه المجلس.
- (6) تتمثل مهمة بنك الجزائر في الحرص على استقرار الأسعار وإعداد ميزان المدفوعات ويعرض الوضعية المالية الخارجية للجزائر.
- (7) تلزم البنوك والمؤسسات المالية بوضع جهاز رقابة داخلي، وجهاز رقابة المطابقة، والذي يعني به مطابقة القوانين والتنظيمات واحترام الإجراءات.
- (8) ينظم بنك الجزائر ويسير مركزية مخاطر المؤسسات، ومركزية مخاطر العائلات (Risques des ménage) ومركزية المستحقات غير المدفوعة.
- كما تم اتخاذ تدابير أخرى تهدف إلى تعزيز الإطار المؤسسي، وتعزيز الرقابة على البنوك والمؤسسات المالية والى حماية العملاء وجودة الخدمات البنكية بما في ذلك تعزيز التزامات البنوك الأولية باتجاه زبائنها وكذلك التأكيد على مبدأ الحق في فتح حساب.

ثامنا: القانون رقم 04.11 الصادر في 24 ماي 2011

يفرض هذا القانون على البنوك والمؤسسات المالية الاحتفاظ بمخزون أصول سائلة كافية لتلبية احتياجاتهم في المدى القصير وتحديد ومراقبة مخاطر السيولة وذلك من أجل تلبية نسبة السيولة.

كما أن القانون رقم 03-11 لـ 24 ماي 2011 المتعلق برقابة مخاطر ما بين البنوك والذي قام بوضع الإطار الذي يجب أن تتبعه البنوك والمؤسسات المالية من أجل قياس والحد من مخاطرها وخاصة مخاطر الطرف المقابل في عمليات الإقراض والاقتراض ما بين البنوك.¹

الفرع الثالث: أزمة بنكي الخليفة والبنك التجاري والصناعي الجزائري كأحد نتائج سوء الحوكمة

لقد واجه القطاع البنكي الجزائري العديد من الهزات خاصة بعد صدور قانون النقد والقرض الذي فتح المجال للبنوك الخاصة والأجنبية لممارسة نشاطها في الجزائر، ولعل من أهم البنوك التي ظهرت هي بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري الجزائري. لكن ما ميز هذه المرحلة ضعف رقابة البنك المركزي لهذه البنوك قبل وبعد

¹ Banque d'Algerie, rapport 2011 évolution économique et monétaire en Algérie, Mai 2012, p97.

بداية نشاطها مما أدى بها إلى الوقوع في أزمات هزت القطاع البنكي الجزائري،¹ ففي الوقت الذي ظهرت فيه بوادر تحرير السوق البنكي والمنافسة وبدأت البنوك الخاصة الوطنية والأجنبية تتموقع تدريجيا وتحتل مساحة معقولة وبدأت حصتها السوقية في النمو حيث بلغت 12% عام 2002، وظهرت علامات التفاؤل على المهتمين والمتعاملين الاقتصاديين. جاء الإعلان عن إفلاس البنكين المذكورين ليعيد الوضع إلى نقطة البداية، أين شهدت الساحة البنكية الجزائرية تراجعاً، وتزعزعت ثقة الجمهور والمتعاملين الاقتصاديين في القطاع البنكي الخاص الوطني و الأجنبي بشكل عام، وعاد الأمر إلى سابق عهده بهيمنة البنوك العمومية على النشاط البنكي وتراجع المنافسة في السوق البنكي الجزائري.

إن سوء الحوكمة التي ميزت الوظيفة الرقابية لبنك الجزائر في بداية نشاط البنكين تعتبر من أهم أسباب الأزمات المالية التي واجهها البنكين، وهذا ما أشارت له اللجنة البنكية في إحدى مذكراتها والمتعلقة بنشاط الرقابة والتفتيش، وقد ظهرت سوء الحوكمة من خلال النقائص التي تم تحديدها بخصوص بنك الخليفة كما يلي:²

- عدم احترام الإجراءات المحاسبية للمؤسسة.
- التأخر في تقديم التقارير لبنك الجزائر.
- المراجعة غير المنتظمة لملفات التوطين.
- غياب المتابعة والرقابة.
- عدم احترام قواعد الحذر.

نفس الشيء حدث مع البنك الصناعي والتجاري الجزائري B C I A الذي تم اعتماده في سبتمبر 1998 من طرف بنك الجزائر. وفي إطار برنامج الرقابة، قامت الجهات المعنية ببنك الجزائر بالرقابة الشاملة Contrôle Intégral سنة 2001 بالعديد من عمليات الرقابة بعين المكان Contrôle Sur Place على مستوى بنك B C I A حيث وجد المفتشون العديد من التجاوزات للقواعد القانونية والتنظيمية الخاصة بالنشاط البنكي من بينها:³

¹شريقي عمر، دور و أهمية الحوكمة في استقرار النظام المالي، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، مرجع سابق، ص 9.

² بن علي بلعزوز، عبد الرزاق حبار، الحوكمة في المؤسسات المالية والمصرفية: مدخل للرقابة من الأزمات المالية والمصرفية بالإشارة لحالة الجزائر، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، مرجع سابق، ص 14

³معراج عبد القادر هواري، مرجع سابق، ص 15 .

- عدم احترام التسيير الجيد للمهنة خاصة ما يتعلق بمعالجة الشيكات غير المدفوعة؛
- عدم كفاية الحساب الجاري للبنك لدى بنك الجزائر.
- غياب الاحتياطي الإجباري.
- تجاوزات لقوانين الصرف.

وهناك جملة من الأسباب الأخرى والعوامل التي تعود إلى جهات الإشراف و الرقابة لعل من أهمها

مايلي:¹

■ أدى انفتاح القطاع المالي والبنكي إلى عدم تحديد الشروط والضوابط والمعايير لدخول الخواص للاستثمار في القطاع البنكي، وانعدام الخبرة اللازمة لممارسة الإدارة البنكية، بالإضافة إلى تميزهم بالتهور البنكي وضعف التحكم في إدارة المخاطر التي يتميز بها القطاع البنكي، وسمح ذلك بالنمو السريع للبنوك الخاصة- و خاصة بنك الخليفة - حيث عرف نموا سريعا في شبكته و انتشاره فأرتفع عدد وكالاته من 05 وكالات سنة 1999 إلى 24 وكالة عام 2000 ثم إلى 130 وكالة عام 2002 ، أما البنك الصناعي والتجاري فمن وكالة واحدة عند التأسيس إلى 12 وكالة عام 2000. هذه الطفرة في نمو البنكين لم تكن تخضع للضوابط الواجب احترامها وهو ما فسر على أنه تغاضي من طرف البنك المركزي على القيام بدوره في هذا المجال.

■ لم تقم اللجنة البنكية بدورها الرقابي على أكمل وجه وتغاضيها عن عدم احترام قواعد الحذر في تسيير البنكين، وتدخلها المتأخر مما تسبب في ثقل تكلفة إفلاس البنكين المذكورين.

■ عدم قدرة السلطات العمومية المخولة على التكيف مع مقتضيات التحرير البنكي من خلال دعمها للبنوك العمومية و ذلك بإعادة رسملتها وتطهير محافظها من الديون المتعثرة، وبالمقابل تم إهمال الاهتمام بترقية البنوك الخاصة ودعمها، بل اعتبرت دخيلة على القطاع البنكي وجب النظر إليها بحذر، وكان الأجدر بالسلطات العمومية الجزائرية الاهتمام بترقية البنوك الخاصة والاعتراف بدورها بدل التضييق عليها ودفعها لممارسة تصرفات غير قانونية.

■ لم تواكب الهيئات الرقابية تغيرات المحيط الجديد، فمعظم الهيئات لم تجدد طيلة سنوات ومعظم رؤساء هذه الهيئات مدراء ومسؤولين سابقين في البنوك العمومية، الأمر الذي جعلهم يهتمون فقط بالبنوك العمومية، كما لم تتاح الفرصة لممثلي البنوك الخاصة من المساهمة في اتخاذ القرار، وعدم تمكينهم من أن

¹ دريس رشيد، مرجع سابق، ص 69.

يكونوا أعضاء في هيئات الرقابة والهيئات الأخرى، ومنحهم الفرصة لطرح مشاكلهم وانشغالاتهم من أجل الوصول إلى تكوين نظام بنكي منسجم وأكثر صلابة وتسوده المنافسة وما ينعكس ذلك إيجابا على الاقتصاد الوطني.

ولازالت متاعب القطاع البنكي الخاص متواصلة إذ أصدرت اللجنة البنكية، وهي إحدى هيئات بنك الجزائر إلى جانب مجلس النقد والقرض، مقررا يوم 27 ديسمبر 2005 يقضي بسحب الاعتماد الممنوح لـ " الشركة الجزائرية للبنك" بموجب المقرر رقم 99/02 المؤرخ في 28 أكتوبر 1999 الصادر عن محافظ بنك الجزائر، ووضع قيد التصفية البنك المذكور وتعيين مصفين للقيام بعمليات التصفية، و يشير ذلك البيان أن اللجنة عاينت عدم ملاءة هذا البنك التي تفاقمت باعتراف مساهمي البنك بعدم قدرتهم على تكوين رأس المال المطلوب، وعاينت اللجنة أيضا استمرارية حالة عدم سيولة البنك وبالتالي أثبتت حالة توقف هذا البنك عن الدفع¹.

ويعد هذا القرار الجديد الصادر عن اللجنة البنكية القرار الخامس من نوعه الذي يمس بنكا خاصا بعد كل من "بنك الخليفة" و"البنك الصناعي والتجاري الجزائري" و"يونيون بنك" وأخيرا "البنك الدولي الجزائري" ليتقلص عدد البنوك الخاصة برأسمال جزائري إلى بنكين أساسيين هما "أركو بنك" و "مونا بنك"². من جانب آخر لا يجب الاعتقاد أن حال البنوك العمومية في الجزائر هو أفضل من نظيرتها الخاصة حيث شهدت تلك البنوك فضائح وثغرات مالية عديدة إضافة إلى الديون المتعثرة التي تنقل محافظها بمبالغ تفوق 1200 مليار دج وضعف الرقابة الداخلية والخارجية، ويشير بعض الخبراء أنه لو يتم تطبيق المعايير الدولية لتم إعلان إفلاس عدد من البنوك العمومية بالنظر لوضعيتها، وترجع هذه الوضعية الصعبة التي يشهدها القطاع البنكي الجزائري إلى المحيط والسياسات المطبقة في المجال البنكي والمالي، غير أنه يجب الإشارة إلى الجهود المبذولة في الفترة الحالية كمحاولة إصلاح عام لهيكل القطاع البنكي الجزائري من خلال السعي إلى الالتزام بأعمال ومقررات لجنة بازل من جهة، ومحاولة فهم وتطبيق مبادئ ومناهج الحكم الراشد في مختلف مناحي الحياة الاقتصادية، وقد ترجم تنفيذ هذه الإصلاحات بما يلي³:

¹ عبد الرزاق خليل، الطيب داودي، الحوكمة المؤسسية للبنوك، ص11 متاحة على الموقع الإلكتروني:

<http://economicat.com/forums/viewtopic.php?t=1083&p=2815>, le 07/02/2014, à 21 :52

² عبد الرزاق خليل، الطيب داودي، المرجع السابق

³ الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء، تقرير الجمهورية الجزائرية حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة. الجزائر، نوفمبر 2008

ص ص 148-152 متاحة على الموقع الإلكتروني:

http://www.algerianembassy.org.my/PDF/Rapport%20Gouvernance/rapport_gouvernance_ar.pdf, le


07/02/2014, à 21 :52.

✓ تحسين الحوكمة على مستوى البنوك العمومية من خلال وضع عقود الكفاءة وتحسين دور مجالس الإدارة و إدارة البنوك.

- ✓ زيادة فعالية الوساطة المالية من خلال إعادة الهيكلة البنكية وتحسين قدرة البنوك على تمويل القروض.
- ✓ وضع سلسلة من القروض المتوسطة وطويلة الأجل تحت تصرف البنوك موجهة أساسا لتمويل المشاريع الاستثمارية للمؤسسات، رفع مستوى الأموال الخاصة للبنوك بغية رفع قدرتها على تمويل القروض، وضع إطار قانوني للشركات ذات رأس مال استثماري، إنشاء مركز مقاصة وسيطة، تطوير أنشطة تأجير المعدات العقارية وغير العقارية، إنشاء تعاونيات الادخار والائتمان، وضع نظام للمقاصة الآلية الشاملة ووضع الشيكات الجديدة الشخصية والمؤمن عليها. من ناحية أخرى، تم تنصيب لجنة لمراقبة التأمينات.
- ✓ إدراج أساليب مبتكرة وحديثة في المجال المالي من خلال تكثيف أسواق السندات الصادرة عن الشركات
- ✓ إعداد إطار قانوني وتنظيمي لمعالجة سندات القروض القابلة للتفاوض (سندات الخزينة، و شهادة إيداع). من ناحية أخرى، يوفر القانون الجديد المتعلق بالتأمينات إطارا قانونيا مناسباً لتطوير التأمين البنكي . وبهذا الخصوص، تم توقيع اتفاقيات شراكة بين البنوك العمومية وشركات التأمين.

الفرع الرابع: الهيكل العام للنظام البنكي الجزائري

شكل رقم (16): هيكل القطاع البنكي الجزائري حتى 2012/01/02



1. BRITISH ARAB
COMMERCIAL BANK

2. UNION DES BANQUES
ARABES ET FRANCAISES

3. CREDIT INDUSTRIEL

المؤسسات المالية
المتخصصة

1. BANQUE ALGERIENNE DE DEVELOPPEMENT "BAD"

المؤسسات المالية ذات الأغراض العامة

1. CAISSE NATIONALE DE MUTUALITÉ AGRICOLE "CNMA"
2. SOFINANCE
3. SOCIETE DE REFINANCEMENT HYPOTHECAIRE « SRH »,
4. ARAB LEASING CORPORATION (SOCIÉTÉ DE CRÉDIT BAIL),
5. CETELEM
6. MAGHREB LEASING
7. SOCIÉTÉ DE LEASING - SPA

1. BANQUE EXTÉRIEURE D'ALGÉRIE "BEA"
2. BANQUE NATIONALE D'ALGÉRIE "BNA"
3. BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DÉVELOPPEMENT RURAL "BADR"
4. BANQUE DE DÉVELOPPEMENT LOCAL "BDL"
5. CRÉDIT POPULAIRE D'ALGÉRIE "CPA"
6. CAISSE D'ÉPARGNE ET DE PRÉVOYANCE "CNEP BANQUE"
7. BANQUE AL BARAKA ALGÉRIE
8. ARAB BANKING CORPORATION ALGERIE "ABC"
9. NATIXIS BANQUE
10. SOCIÉTÉ GENERALE ALGÉRIE
11. CITIBANK
12. ARAB BANK PLC ALGERIA
13. B.N.P.-PARIBAS EL DJAZAIR
14. TRUST BANK ALGERIA
15. GULF BANK ALGERIA
16. THE HOUSING BANK FOR TRADE AND FINANCE-ALGERIA
17. FRANSABANK EL-DJAZAIR
18. CALYON-ALGERIE-SPA
19. AL SALAM BANK - ALGERIA – SPA
20. H.S.B.C. ALGERIE "SUCCURSALE DE BANQUE"

المصدر: من اعداد الباحثة بالإعتماد على موقع بنك الجزائر:

www.bank-of-algeria.dz/ , le 16/12/2013,à 13:29

المطلب الثاني:القواعد الاحترازية المطبقة في الجزائر

من أجل الانسجام مع مقررات لجنة بازل التي تمت مناقشتها في الفصل السابق، وتحسين الحوكمة حاولت السلطات النقدية الجزائرية منذ بداية سنوات التسعينات، لاعتماد بأكبر قدر ممكن هذه التوصيات والتي تتميز بمجموعة من المعايير الكمية والتي يجب احترامها والتقييد بها بدقة من قبل جميع البنوك والمؤسسات المالية المعتمدة في الجزائر .

الفرع الأول: القواعد الاحترازية الكمية

تتكون الإجراءات الاحترازية الكمية من مجموعة من النسب والتمثلة في:

أولاً: النسب التي تعتمد على رأس المال:

يسمح رأس مال البنك أو أي مؤسسة مالية أخرى من حساب مختلف النسب، بحيث يعتبر عنصر أساسي من عناصر الملاءة للمؤسسات المالية، كما يعتبر أيضاً الملاذ الأخير في حالة وجود صعوبات بسبب الخسائر التي لا يمكن استيعابها عن طريق الأرباح أو الاحتياطات بحيث يعتبر في نهاية المطاف أمن للدائنين.

النسب الرئيسية التي تعتمد على هذا العنصر:

- نسبة الملاءة المالية.
- نسبة تقسيم المخاطر.
- نسبة معامل الأموال الخاصة.

1) نسبة الملاءة المالية:

عرفت التعلية الصادرة عن بنك الجزائر رقم 74-94¹ الصادرة في 29/11/1994 المتعلقة بتحديد قواعد الحذر للتسيير للبنوك والمؤسسات المالية، المعدل والمتمم بواسطة التعلية رقم 09-07 الصادرة في 25 أكتوبر 2007 نسبة الملاءة لبنك أو مؤسسة مالية على أنه العلاقة بين رأس مالها الصافي (FPN) ومجموع مخاطر القروض التي يواجهونها أثناء القيام بعملياتهم والتي يجب أن تكون أقل من 08 %.

$$\text{رأس المال الصافي (FPN)} \geq 08\% \times \text{معدل الملاءة} = \text{المخاطر المرجحة}$$

أ. رأس المال الصافي (FPN):

يتكون رأس المال الصافي لبنك أو مؤسسة مالية من مجموع الأموال الخاصة القاعدية (FPB) والأموال الخاصة التكميلية (FPC)².

$$\text{رأس المال الصافي (FPN)} = \text{الأموال الخاصة القاعدية (FPB)} + \text{الأموال الخاصة التكميلية (FPC)}$$

¹ تعلية بنك الجزائر رقم 74-94 ل 29/11/1994، المادة 03

² تعلية بنك الجزائر رقم 74-94 ل 29/11/1994، المادة 06 و 07.

- تشمل الأموال الخاصة القاعدية العناصر التالية:¹
 - رأس المال الإجتماعي.
 - الاحتياطات من غير احتياطات اعادة التقييم.
 - الرصيد المدور عندما يكون في الجانب الدائن.
 - المؤونات للمخاطر البنكية العامة.
 - الربح المحدد عند تواريخ وسيطية حسب الشروط المحددة في تعليمة يصدرها بنك الجزائر.
- يجب أن يطرح من الأموال الخاصة القاعدية كما تم تحديدها:
 - رأس المال الإجتماعي الغير مدفوع.
 - الأسهم الخاصة المكتسبة بصفة مباشرة أو غير مباشرة.
 - الرصيد المدور عندما يكون في الجانب المدين.
 - الأصول غير المادية بما فيها نفقات التأسيس.
 - عند الإقتضاء،النتائج السلبية المحددة عند تواريخ وسيطية.
 - النقص في المؤونات المخصصة لمخاطر الاعتماد كما يقيمها بنك الجزائر.
- تتضمن الأموال الخاصة المكملة العناصر التالية:²
 - احتياطات إعادة التقييم.
 - التخصيصات المنصوص عليها في التشريع المعمول به.
 - بعض العناصر الواردة في ميزانية البنك أو المؤسسة المالية والقابلة للاستعمال بحرية.
 - الأموال الناتجة عن إصدار سندات أو قروض مشروطة.
- ب. المخاطر المرجحة:
- فيما يخص ترجيح مخاطر الميزانية للبنوك العاملة في الجزائر فيتم ترجيحها اما بـ 0%، 5%، 20%، أو 100% حسب درجة متانة (قوة) الطرف المقابل والجدول الموالي يوضح ذلك:

¹ تعليمة بنك الجزائر رقم 74-94 ل 1994/11/29، المادة 05.

² تعليمة بنك الجزائر رقم 74-94 ل 1994/11/29، المادة 07.

جدول رقم (31): ترجيح عناصر أصول الميزانية

العناصر	معدلات الترجيح
<ul style="list-style-type: none"> ▪ قروض للعملاء (محفظة الخصم، القرض الإيجاري، الحسابات المدينة). ▪ قروض للأفراد. ▪ سندات المساهمة وسندات التوظيف، ما عدا تلك الخاصة بالبنوك والمؤسسات المالية. ▪ القيم غير المنقولة. 	100 %
<ul style="list-style-type: none"> ▪ قروض لشراء سكن prêts consentis pour l'acquisition de logements التي سيتم سكنها أو تأجيرها من قبل المقترض والتي تكون مضمونة بالكامل عن طريق الرهن العقاري hypothèques من الدرجة الأولى، شريطة أن يكون القرض يساوي أو أقل من 70 % من قيمة الرهن العقاري للأصول المكتسبة. أما في الحالة العكسية فمعدل الترجيح المطبق هو 100 %. ▪ الإئتمان الإيجاري للعقارات شريطة أن يكون القرض لا يتجاوز 50 % من قيمة الرهن العقاري للأصول. في الحالة العكسية معدل الترجيح المطبق هو 100 %. 	50%
<ul style="list-style-type: none"> ▪ مساهمات لمؤسسات القرض المتواجدة في الخارج (حسابات عادية، توظيفات، سندات المساهمة والتوظيف لمؤسسات القرض المتواجدة في الخارج). 	20%
<ul style="list-style-type: none"> ▪ مساهمات للبنوك والمؤسسات المالية المتواجدة في الجزائر (حسابات عادية، توظيفات، سندات المساهمة والتوظيف للبنوك والمؤسسات المالية المتواجدة في الجزائر). 	5%
<ul style="list-style-type: none"> ▪ ديون على الدولة أو العناصر المشابهة (سندات الدولة، وأوراق أخرى مشابهة للأوراق على الدولة، ديون أخرى على الدولة). ▪ ودائع بنك الجزائر. 	0%

المصدر: تم اعداد هذا الجدول بالإعتماد على:

- تعليمية بنك الجزائر رقم 74-94 ل 11/29/1994، المادة 11.

. التعليمية رقم 07.09 ل 25/10/2007 التي تكمل وتعديل التعليمية 74-94 ل 11/29/1994، المادة 04.

- وفيما يخص الالتزامات خارج الميزانية فقد صنفها المادة 04 من التعليمية 74-94 إلى أربعة أصناف والتي يتم ترجيحها حسب درجة الخطر وذلك كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم (32): الالتزامات خارج الميزانية

صنف الخطر	العناصر	الترجيح
الصنف: (1) :	القبولات	100 %

	قروض غير قابلة للإلغاء، و كفالات تمثل بدائل للقروض . ضمانات القروض الموزعة	خطر مرتفع
50%	-التزامات الدفع الناتجة عن الاعتمادات المستندية غير المضمونة بالبضاعة الممثلة لها. -كفالات السوق العمومي، ضمانات حسن الأداء والكفالات الجمركية والضريبية. -التسهيلات غير المستعملة، كالسحب على المكشوف والتزامات الإفراض التي تتجاوز مدتها الأولية سنة واحدة.	الصف (2): خطر متوسط
20%	-الاعتمادات المستندية المعطاة أو المعززة المضمونة بالبضاعة الممثلة لها.	الصف (3): خطر معتدل
0%	-التسهيلات غير المستعملة، كالسحب على المكشوف والتزامات الإفراض التي تقل مدتها الأولية عن سنة واحدة، والتي يمكن إلغاؤها بدون شرط في أي وقت وبدون إشعار.	الصف (4): خطر ضعيف

المصدر: تعليمية بنك الجزائر رقم 74-94 ل 1994/11/29 وملحقها، المادة 11.

2) نسبة تقسيم المخاطر

لقد حددت المادة 2 من التعليمية 74-94 نوعين من النسب، الأولى تتعلق بعميل واحد والثانية تتعلق بمجموعة من العملاء، وذلك من أجل تجنب أي تركيز للمخاطر، وتهدف هذه النسبة إلى تحديد سقف العلاقة بين الأموال الذاتية للبنك والتزاماته على أهم مدينيه فرديا أو جماعيا.

أ. مخاطر مع نفس المستفيد:

لا يجب أن تتجاوز 25 % من الأموال الخاصة الصافية، وكل تجاوز لهذه النسبة يجب أن يتبع بتكوين تغطية للمخاطر تمثل ضعف المعدل المطبق على نسبة تغطية المخاطر. وتحسب هذه النسبة كما يلي:

المخاطر المتعلقة بنفس المستفيد

نسبة تغطية المخاطر المتعلقة بنفس المستفيد = $\frac{\text{المخاطر المتعلقة بنفس المستفيد}}{\text{الأموال الخاصة الصافية}} > 25\%$

الأموال الخاصة الصافية

ب. مبلغ المخاطر المواجهة عن مجموعة من المستفيدين:

طبقا للمادة 02 من التعليمية 74-94 فإن المبلغ الإجمالي للمخاطر الناجمة عن مجموعة المستفيدين، أين تتجاوز مخاطر كل منهم 15 % من الأموال الخاصة الصافية للبنك (أو المؤسسة المالية)، يجب أن لا يتجاوز (10) مرات الأموال الخاصة الصافية.

مجموع الإلتزامات الفردية التي تفوق 15 % من الأموال الخاصة الصافية

$$\geq 10 \text{ مرات الأموال الخاصة الصافية}$$

 الأموال الخاصة الصافية

3) نسبة معامل الأموال الخاصة.

يهدف معامل الأموال الخاصة والمصادر الدائمة إلى تحديد التحويلات على المدى المتوسط والطويل والحفاظ على بعض التوازن بين التوظيفات والموارد الطويلة للبنوك والمؤسسات المالية.
 فحسب التنظيم 04-04 الصادر في 19 جويلية 2004¹، يجب أن يحسب هذا المعامل في 31 ديسمبر من كل سنة ويجب أن يساوي على الأقل 60% ويحسب بالطريقة التالية:

$$\leq 60 \% \frac{\text{رأس المال والمصادر الدائمة}}{\text{الاستخدامات الدائمة}}$$

ثانيا: النسب الأخرى

بالإضافة إلى النسب التي تعتمد على مفهوم رأس المال، على البنوك والمؤسسات المالية احترام نسب أخرى والمتمثلة في:

1) نسب السيولة:

على البنوك والمؤسسات المالية احترام نسبة سيولة والتي تسمى "نسبة السيولة الدنيا" coefficient minimum de liquidité والتي تساوي على الأقل 100% بين "من جهة القيمة الإجمالية

¹ التنظيم الصادر عن بنك الجزائر رقم 04-04 ل 04/07/19، المادة 09.

للأصول المتاحة والقابلة للتحقيق في المدى القصير والتزامات التمويل الواردة من البنوك ومن جهة أخرى مجموع المطلوبات في الأجل القصير والالتزامات المقدمة.¹

(2) الاحتياطي الإجباري.

يعتبر نظام الاحتياطي (RO) عنصر مهم لتنظيم البنوك والمؤسسات المالية وهو عبارة على أداة غير مباشرة للسياسة النقدية التي تهدف إلى تحقيق الاستقرار الداخلي والخارجي للعملة.

فحسب المادة 04 من التنظيم 02-04 ل 04 مارس 2004 التي تحدد شروط تكوين الاحتياطيات الإلزامية الدنيا، فإنه يتكون الاحتياطي الإجباري للبنوك من الالتزامات المجمعة أو المقترضة بالدينار والالتزامات الناتجة من العمليات خارج الميزانية باستثناء الالتزامات باتجاه بنك الجزائر.

معدل الإحتياطي الإجباري يبلغ 12% (المادة 02 من التعلية رقم 02-2013 ل 23 افريل 2013 التي تعدل وتتم التعلية رقم 02-2004 ل 13 ماي 2004 المتعلقة بنظام الإحتياطي الإجباري) كما يتم تكوين الإحتياطي في مدة شهر واحد الذي يبدأ من اليوم 15 الى اليوم 14 من الشهر الموالي، كما أن معدل الإحتياطي القانوني لا يجب أن يتجاوز 15 % ويمكن أن يساوي 0 % (المادة 05 من النظام رقم 02-04) والجدول التالي يسمح لنا بمتابعة تطور هذه النسبة في السنوات الأخيرة:

جدول رقم (33): تطور الاحتياطي الإجباري

في نهاية الفترة

السنة	نسبة الاحتياطي الإجباري %
-------	---------------------------

¹ المادة 03 من التنظيم الصادر عن بنك الجزائر رقم 04-11 ل 24 ماي 2011 المتعلق ب تحديد وقياس وإدارة ومراقبة مخاطر السيولة.

2004	6,5 %
2005	6,5 %
2006	6,5 %
2007	6,5 %
2008	08 %
2009	08 %
2010	09 %
2011	09 %
2012	11 %
2013	12 %

المصدر: - التعليم رقم 02-04 ل 13 ماي 2004.

- التعليم رقم 13-07 ل 24 ديسمبر 2007.

- التعليم رقم 04-2010 ل 15 ديسمبر 2010.

- التعليم رقم 01-2012 ل 12 افريل 2012.

- التعليم رقم 02-2013 ل 23 افريل 2013.

من خلال الجدول نلاحظ أن نسبة الاحتياطي الإجباري عرفت تطورا منذ سنة 2004 والتي كانت تقدر

ب 6,5 % لتصبح 12 % في سنة 2013، وتفسر هذه الزيادة بزيادة السيولة في البنوك وهذا يرجع أساسا

إلى الزيادة في العائدات البترولية مع زيادة غير مسبوقه في أسعار برميل البترول.

(3) مستوى الالتزامات الخارجية الصافية.

يجب أن لا تتجاوز مستوى الالتزامات الخارجية الصافية أربع (4) مرات من رأس مالها على النحو

المحدد في القواعد التنظيمية التحوطية، وذلك ابتداء من 01 أكتوبر 1994 (المادة 02 من التعليم رقم

68-94 ل 25 أكتوبر 1994 التي تحدد مستوى الالتزامات الخارجية للبنوك).

الالتزامات المالية في إطار عمليات الاستيراد: تعني جميع الالتزامات بالإمضاء المتعلقة بعمليات الاستيراد

ناقص ودائع الضمانات والمؤونات المكونة بالدينار (المادة 03 من نفس التعليم).

(4) مستوى الالتزامات الممنوحة للمساهمين والمدراء

حسب المادة 168 من قانون 10/90 المتعلق بالنقد والقرض فإنه يجوز للبنك والمؤسسة المالية أن تمنح

قروضا لمديريها وللمساهمين فيها شريطة أن لا يتعدى مجموع هذه القروض 20 % من أموالها الخاصة، وأن

تخضع هذه القروض للترخيص المنصوص عليه في المادة 627 من القانون التجاري، ويجب أن يسبق

الترخيص منح القروض، كما يعتبر من المديرين أعضاء مجلس الإدارة والممثلين والأشخاص المتمتعين بسلطة التوقيع، وينسب عضو إلى عائلة المساهمين والمديرين كل من كان في كفالتهم.

يمنح الترخيص من قبل الهيئات المختصة في المركز الرئيسي فيما يخص فروع البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية العاملة في الجزائر، كما يجب أن يكون استعمال هذه القروض موضوع بيان يقدم للجمعية العامة في آخر السنة المالية، يجدد الترخيص سنويا عند الاقتضاء.

(5) نظام ضمان الودائع البنكية

يهدف نظام ضمان الودائع البنكية في الجزائر، إلى حماية مصالح المودعين في حالة توقف بنكهم عن الدفع، فبموجب القانون رقم 90-10 المتعلق بالنقد والقرض (المادة 170) والذي أكده الأمر 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض في المادة 118 منه.

وبموجب هذه القوانين، تم تأسيس شركة ضمان الودائع البنكية في شهر ماي 2003 من قبل بنك الجزائر بصفته عضو مؤسس (بموجب القانون) وتعد البنوك المساهم الوحيد فيها.

وطبقا لما جاء في النظام رقم 04-03 المؤرخ في 04 مارس 2004 المتعلق بنظام ضمان الودائع البنكية، فإنه يجب على جميع البنوك بما فيها فروع البنوك الأجنبية الانخراط في نظام ضمان الودائع البنكية (المادة رقم 02 من النظام 04-03 المتعلق بنظام ضمان الودائع البنكية).

وينحصر التمويل المالي لصندوق ضمان الودائع البنكية الذي تسيره هذه الشركة في المنح بالدينار الجزائري التي تدفعها سنويا مجمل البنوك إلى شركة ضمان الودائع البنكية. (المادة رقم 07 من النظام 04-03 المتعلق بنظام ضمان الودائع البنكية)

كما يبلغ الحد الأقصى لمبلغ تعويض كل مودع ب600.000 (المادة رقم 08 من النظام 04-03 المتعلق بنظام ضمان الودائع البنكية)

(6) مراقبة وضعيات الصرف:

تهدف هذه القاعدة الى وضع قواعد تتعلق بوضعيات الصرف بحيث من الواجب على البنوك احترام وبصفة دائمة النسبتين التاليتين:¹

- نسبة لا تزيد عن 10 %، بين القيمة الخاصة لكل عملة أجنبية على المدى الطويل أو القصير، والأموال الخاصة الصافية للبنك أو المؤسسة المالية.

¹ المادة 03 من التعليمات رقم 95/78 ل 26 ديسمبر 1995 التي تتعلق بالقواعد المتعلقة بوضعيات الصرف.

- نسبة لا تتعدى 30 % بين مجموع وضعيات الصرف "قصيرة أو طويلة المدى" لجميع العملات ومبلغ صافي الأموال الخاصة للبنك أو المؤسسة المالية.
- وتكون وضعية الصرف طويلة عندما تكون الأصول أكبر من الديون وتكون قصيرة عندما تفوق الديون الأصول.¹

ثالثا: تصنيف الديون والمخصصات

يعتبر تصنيف الديون والمخصصات جزء مهم من القواعد التنظيمية التحوطية للبنوك والمؤسسات المالية في الجزائر. تم تصميم هذا الإجراء من أجل تخفيف أثر مخاطر الخسارة التي من المحتمل أن تنتج بسبب تأخير في سداد القروض أو فشل الطرف المقابل.

فبموجب المادة 17 من **التعليمية 74-94 ل 29 نوفمبر 1994**، المتعلقة بتحديد القواعد الاحترازية لإدارة البنوك والمؤسسات المالية، تم إنشاء نظام تصنيف الديون يعتمد على أساس القدرة على الوفاء. وفقا لهذا المبدأ يمكننا أن نميز بين نوعين من الديون:

- الديون الجارية les créances courantes
- الديون المصنفة les créances classées

أ. الديون الجارية:

وفقا لهذه التعليمية تعتبر الديون الجارية، الديون التي تكون مضمونة التغطية في آجالها المحددة، ويرتبط هذا النوع من الديون بالمؤسسات التي تتوفر فيها الخصائص التالية:

- وضعية مالية متوازنة.
- إدارة آفاق الأنشطة بشكل جيد.
- حجم وطبيعة الائتمان تتناسب مع الأنشطة الرئيسية.
- والديون التي تنتمي إلى هذه الفئة هي:

• الديون بضمان الدولة، أو البنوك أو المؤسسات المالية أو شركات التأمين.

• الديون بضمان ودائع لدى البنك أو مؤسسة مالية التي لا تتأثر بقيمة تصفيتها.

يجب أن تخصص لهذه الديون مؤونة تصل إلى 3 % والتي هي عبارة على مخصصات على شكل احتياطات التي تدخل في حساب الأموال الخاصة وتستخدم كأساس لحساب نسبة الملاءة.

¹ المادة 04 من نفس التعليمية.

ب. الديون المصنفة:

على عكس الديون الجارية، تتعلق الديون المصنفة بتلك الديون التي يكون استردادها في الآجال المحددة لها مشكوكا فيه وتنقسم إلى ثلاث أنواع:

- **الديون ذات مشكل محتمل Les créances à problèmes potentiels**

وهي الديون التي تكون تغطيتها مضمونة والتي يمكن أن تشهد تأخر معقول في استردادها من 04 إلى 06 أشهر، وهي تخص ديون المؤسسات أين يكون تدهور في وضعيتها المالية، والتي تدخل في قطاع نشاط يعاني من صعوبات، أو تأخير في دفع القروض على هذه المؤسسات و/أو فوائد من 03 و 06 أشهر. يجب أن يتم تخصيص مخصصات (مؤونات) بما يصل إلى 30 %.

- **الديون جد الخطرة Les créances très risquées**

يتم تعريفها حسب التعليم رقم 74-94 ل 1994/11/29 على أنهم الديون التي يكون الاسترداد فيها غير مؤكد. وتنتمي إلى هذه الفئة الديون التي لديها أحد الخصائص التالية:

- أمر تغطيتها يكون غير أكيد تماما، وتكون في حالة المؤسسات التي تتكبد خسائر محتملة.
- التأخير في سداد الفوائد أو مبلغ القرض بين 6 أشهر وسنة.

معدل المؤونة التي يتحملها البنك تصل إلى 50 %.

- **الديون المتعثرة Les créances compromises**

ينبغي إرسال هذه الديون إلى الخسائر، ومع ذلك فإن البنوك والمؤسسات المالية يجب أن تستنفذ جميع الحلول الممكنة لاستردادها، كما يجب أن تخصص لها مؤونة تصل إلى 100 %.

الفرع الثاني: القواعد الاحترازية النوعية (الرقابة الداخلية)

إلى جانب الإجراءات الاحترازية الكمية للمؤسسات البنكية والمالية، قامت السلطات النقدية الجزائرية وخاصة مجلس النقد والقرض (CMC) باعتباره المنظم بوضع معيار احترازي نوعي من خلال سن النظام رقم 03-2002 ل 14 نوفمبر 2002 والذي يتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك " يهدف هذا التنظيم إلى تحديد مضمون الرقابة الداخلية التي يجب على البنوك والمؤسسات إقامتها وخاصة الأنظمة المتعلقة بقياس وتحليل المخاطر والأنظمة الخاصة بمراقبتها والتحكم فيها والسيطرة عليها".¹

¹ نظام بنك الجزائر رقم 03-2002 ل 14/11/2002 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.

فحسب هذا النظام وخاصة مادته الثالثة، يجب أن تشمل الرقابة الداخلية على البنوك والمؤسسات المالية المرخصة في الجزائر ما يلي:

- نظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية؛
- تنظيم محاسبي ومعالجة المعلومات؛
- أنظمة تقييم المخاطر والنتائج؛
- أنظمة الرقابة والتحكم في المخاطر؛
- نظام التوثيق والإعلام؛

وحسب المادة 04 من نفس النظام فإنه ينبغي أن تكون المراقبة الداخلية، التي يجب على البنوك والمؤسسات المالية وضعها، عن طريق تكييف مجموع الأنظمة المذكورة في هذا النظام، مطابقة لطبيعة وحجم نشاطاتها، أهميتها وإنشائها ومع مختلف المخاطر التي قد تتعرض لها.

كما يحدد النظام أيضا، الإجراءات المناسبة لقياس المخاطر الرئيسية: مخاطر القروض و السوق والتشغيل التي تتعرض لها المؤسسات، تحتل مخاطر القروض مكانا بارزا في مخاطر الخسارة التي تواجهها المؤسسات كما انه يجب أن يشمل قياسها وجود نظام لتوزيع التزاماتها لصالح مجموع الأطراف المقابلة.

و يركز النظام على أربع خصائص للرقابة الداخلية الفعالة و هي:

- الاستقلالية من حيث الفصل بين الوظائف المسؤولة عن الرقابة الداخلية.
- تعيين مسئولين للرقابة الداخلية بالإضافة إلى الوسائل التي وضعت تحت تصرفهم.
- التأكد من كفاءة الأشخاص الذين يشاركون في تسيير نظام مراقبة العمليات و الإجراءات الداخلية.

- يجب إعادة النظر في أنظمة تقدير المخاطر و الإجراءات المتخذة.

كما ينص النظام أيضا على وجوب تعيين مسؤول للرقابة الداخلية و الذي يقدم تقريرا عن ممارسة مهمته عند الاقتضاء للجنة التدقيق. كما يؤكد النظام على ضرورة وضع و تحويل تقريرا لبيان الرقابة الداخلية إلى اللجنة البنكية.

و بموجب قانون النقد و القرض المعدل بموجب الأمر رقم 04-10 لـ 26 أوت 2010 ، يجب على البنوك وضع معيار الرقابة والامتثال و الذي نعني به رقابة للامتثال للقوانين و كذلك الإجراءات اللازمة.

و في إطار النظام السالف الذكر يجب أن يتضمن تقرير حول الشروط التي تتم في إطارها المراقبة الداخلية و يحتوي هذا التقرير بالخصوص على:

- جرد التحقيقات المنجزة والنتائج المستخلصة، لا سيما أهم النقاط المسجلة والإجراءات التصحيحية المتخذة.

- وصف التعديلات الهامة التي تمت في مجال المراقبة الداخلية خلال فترة المراجعة.

- وصف شروط تطبيق الإجراءات التي وضعت بالنسبة للنشاطات الجديدة.

- تقديم أهم الأعمال المرتقبة في ميدان المراقبة الداخلية.

و حسب نفس النظام (مادة 46) تقوم البنوك والمؤسسات المالية بإعداد وهذا، مرة واحدة في السنة على الأقل، تقرير خاص بتقدير ومراقبة المخاطر التي تتعرض لها. إذ يحتوي هذا التقرير، لا سيما، على العناصر الأساسية وأهم الاستنتاجات التي يمكن أن تتجم عن تقدير المخاطر التي تتعرض لها بالإضافة إلى إنتقاء مخاطر القروض وتحليل مردودية العمليات الائتمانية.

يتم إرسال التقريرين، لهيئة التداول وعند الاقتضاء، لهيئة التدقيق. كما يتم تبليغهما للجنة البنكية ووضعهما تحت تصرف مندوبي الحسابات.¹

المطلب الثالث: تطبيق معيار حوكمة بنكية من أجل التماشي مع المعايير الدولية :

إن قضية الحوكمة بشكل عام لم تكن مطروحة للنقاش في الجزائر حتى أن هذا المصطلح لم يلقى الانتشار الواسع بين المسؤولين و أجهزة الإعلام، و لكن و بعد إلحاح الهيئات المالية الدولية و على رأسها صندوق النقد الدولي و البنك العالمي بضرورة تبني مبادئ الحوكمة سواء على المستوى الكلي في إدارة الاقتصاد، أو على المستوى الجزئي في إدارة المؤسسات، و نظرا لتصنيف الجزائر في مراتب جد متقدمة في قضية الفساد، وضعف المناخ الاستثمار، أصبح تبني مبادئ الحوكمة يطرح بإلحاح، الأمر الذي دفع بالدولة إلى تكوين لجنة "سميت بلجنة الحكم الراشد" حتى و إن كان تأسيس هذه اللجنة موجه لإرضاء أطراف خارجية، إلا أنه نعتبر ذلك بداية الإحساس بأهمية تبني هذه المبادئ التي أصبحت من المعايير العالمية في تقييم اقتصاديات الدول ومناخ الاستثمار بها.²

الفرع الأول: الهيئات التنظيمية والرقابية:

¹ KPMG Algérie SPA ,opcit,p69,70.

² بريس عبد القادر،مرجع سابق،ص 223.

لقد فتح التنظيم الجديد للنظام البنكي الجزائري المجال أمام المبادرة الخاصة والأجنبية، والذي يعتمد على قواعد السوق، ولكي يكون عمل السلطة النقدية منسجما مع القوانين ويستجيب لشروط حفظ أموال المودعين، وجب خلق هيئات للرقابة على أعمال البنوك والمؤسسات المالية حيث تساهم هذه الهيئات في تفعيل الحوكمة المؤسسية بالبنوك وهي عبارة على آليات خارجية لأنها مستقلة على المساهمين وتمارس نشاطها بعيدا عن أي تأثيرات داخلية أو خارجية. وتتمثل هذه الهيئات في:¹

أولاً: مجلس النقد والقرض

إن مجلس النقد والقرض لا يخضع للسلطة الرئاسية و لا للوصاية الإدارية، أي إنه غير تابع إداريا للسلطة الإدارية المركزية، كما يتمتع باختصاصات خاصة به يحددها القانون. يرأسه محافظ بنك الجزائر وهي اللجنة المسؤولة على وضع المتطلبات العامة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية (الالتزامات الداخلية، النسب الاحترازية، الحد الأدنى لرأس المال) وإصدار التراخيص بموجب أحكام تشريعية وتنظيمية.

ثانياً: اللجنة البنكية

يترأسها محافظ بنك الجزائر وهي المسؤولة على مراقبة حسن تطبيق القوانين والأنظمة التي تخضع لها البنوك والمؤسسات المالية وإصدار العقوبات في حالة ضبط نقائص محتملة كما أنها تراقب الوضعية المالية للبنوك والمؤسسات المالية. كما يهتم بمهام الرقابة أيضا المديرية العامة للمفتشية العامة وهي إدارة متخصصة من بنك الجزائر والتي لديها موظفين مخصصين لهذه المهام. ومنه تهدف اللجنة البنكية إلى حماية مصالح المودعين وتجنب المخاطر النظامية كذلك إلى توفير عنصر الثقة والأمان للمتعاملين وتوفير وضعيات مالية ملائمة للبنوك والمؤسسات المالية.

الفرع الثاني: النظام البنكي الجزائري في ظل مقررات اتفاقية بازل الثانية والثالثة

نظرا لطبيعة هيكل وتنظيم النظام البنكي الجزائري فإنه لم يبدأ في تطبيق المعايير الرقابية للجنة بازل إلا بعد قانون النقد والقرض 90-10 صدرت التعليمات رقم 91-09 الصادرة عن بنك الجزائر بتاريخ 1-08-1991 أول القواعد المتعلقة بتحديد القواعد الاحترازية في تسيير البنوك والمؤسسات المالية. كما حددت التعليمات رقم 74-94 الصادرة في 29-11-1994 عن بنك الجزائر المعادلات المتعلقة بالقواعد الاحترازية

¹Service Économique Régional d'Alger ,Le secteur bancaire en Algérie, Ambassad de France en Algérie, Mai 2012,p3.

أو الحذر وأهمها تلك المتعلقة بتحقيق نسبة الملاءة المالية وفق مقررات لجنة بازل والتي تم التطرق لها سابقا وذلك من أجل تكييف المنظومة البنكية مع مقررات بازل الأولى كهدف أساسي¹.

وبالرغم من تأخر إصدار هذه التعليمات عن آخر أجل أقرته لجنة بازل للالتزام بمعيارها لكفاية رأس المال والمحدد نهاية 1993 ، بالإضافة إلى منحها مهلة خمسة سنوات للتطبيق تصل نهايتها سنة 1999 إلا أن هذه التعليمات قد نجحت في مساندة اتفاقية بازل الأولى ووضعت البنوك أمام مسؤولياتها في متابعة وتسيير المخاطر لضمان سلامتها، وسلامة الجهاز البنكي بشكل عام.

ويبقى على البنوك الجزائرية مساندة اتفاقية بازل الثانية بكل ما تحمله من تجديد وتحديث في العديد من النقاط عن الاتفاق الأول، فلم تعد الرقابة البنكية ضمن الاتفاقية الجديدة متوقفة على تحقيق نسبة ملاءة قدرها 8% ، بل تعدى الأمر إلى ضرورة توفير الإفصاح والشفافية، والالتزام بمبادئ الرقابة البنكية الفعالة (25 مبدأ) ، واعتماد نظم متطورة للاتصال ولقياس المخاطر، وهي بذلك ترفع من درجة مسؤولية البنوك والمؤسسات المالية لتحقيق جميع هذه الأهداف المتكاملة في سبيل توفير أمان وسلامة الأنظمة البنكية، والتقليل من حدة تأثيرات الأزمات المالية والبنكية والعمل في ظل شروط المنافسة العادلة، وفي هذا الإطار تصبح المنظومة البنكية الجزائرية بمختلف المتعاملين فيها ملزمة على مواصلة العمل في تكييف المهنة البنكية مع متطلبات إتفاقية بازل الثانية للوصول إلى الإدارة والتسيير الرشيد للبنوك والمؤسسات المالية العاملة في القطاع (إرساء الحوكمة البنكية الجيدة)².

أولاً: مدى تكييف النظام البنكي الجزائري مع معايير بازل II


➤ الدعامة الأولى: المتطلبات الدنيا لرأس المال في البنوك الجزائرية

تستجيب البنوك العمومية وكذلك الخاصة الى التنظيم الاحترازي المتعلق بنسبة الملاءة حيث نسجل في نهاية سنة 2011 تقييد البنوك والمؤسسات المالية سواء العامة أو الخاصة بنسبة ملاءة قدرت بـ 22 % للبنوك العمومية و 31.2% للبنوك الخاصة و الذي يعطي نسبة إجمالية تقدر بـ 23.7 % مقابل 23.6 %

¹ بريس عبد القادر، التحرير المصرفي و متطلبات تطوير الخدمات المصرفية و زيادة القدرة التنافسية للبنوك التجارية ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه قسم العلوم الاقتصادية ، تخصص نقود و مالية ، جامعة الجزائر ، 2005-2006 ، ص 129.

² عبد الرزاق حبار ، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي حالة الجزائر، مرجع سابق، ص 278

في سنة 2010 و 26.2 % في سنة 2009. ففي السداسي الثاني من سنة 2009 تم رفع الحد الأدنى لرؤوس الأموال بصفة قوية (قوانين جديدة فيما يخص الحد الأدنى لرأس المال)، كما تم زيادة مستوى رأس المال لبنكيين عموميين (لتصل إلى 42 مليار دينار). كما أن معدل المخاطر المتحملة للبنوك بالمقارنة مع الأموال الخاصة (رأس المال والاحتياطيات) عالية أيضا؛ حيث وصلت هذه النسبة إلى 17 % في سنة 2011 (14,2 % للبنوك العمومية و 28,8 % للبنوك الخاصة).¹




المصدر:

Banque d'Algérie, **Rapport-sur-la-stabilite-financiere-du-secteur-bancaire-2009-2011**, Juin 2013, p28
تقع نسبة الملاءة (بالنسبة إلى رأس المال التنظيمي) للبنوك الجزائرية في مستوى مرتفع بالمقارنة مع المعدل المسجل في الدول الناشئة المماثلة ففي سنة 2011 كان هذا المعدل 16,6 % في تركيا، 16,1 % في اندونيسيا، 17,7 % في البرازيل، 13,9 % في شيلي و 12,7 % في الصين و 15,0 % في جنوب إفريقيا.

أما فيما يخص رأس المال والاحتياطيات (الشريحة الأساسية الأولى (common equity)) كانت النسبة المسجلة من قبل البنوك الجزائرية مرتفعة نسبيا بالمقارنة بالنسبة المسجلة من طرف البنوك في الدول الناشئة المماثلة، وعلى سبيل المثال في سنة 2011 كانت هذه النسبة 14,9 % في تركيا، 14,7 % في


¹Banque d'Algérie, **Rapport-sur-la-stabilite-financiere-du-secteur-bancaire-2009-2011**, Juin 2013, p28.

اندونيسيا، 13,2 % في ماليزيا، 13,0 % في البرازيل، 10,1 % في شيليا، 10,2 % في الصين، و 12,2 % في جنوب إفريقيا.¹



المصدر: Banque d'Algérie, Rapport-sur-la-stabilite-financiere-du-secteur-bancaire, Opcit, p29.

أما فيما يخص العائد على حقوق ملكية البنوك فهو مرتفع على الرغم من الزيادة في الحد الأدنى لرأس المال التنظيمي التي تم تطبيقها في أواخر عام 2009، ففي سنة 2011 بلغ العائد على حقوق ملكية البنوك (ROE) return on equity العمومية 26,1 % و بالنسبة للبنوك الخاصة 21,4 % أما في سنة 2010 كانت هذه النسبة 29,8 % بالنسبة للبنوك العمومية و 20,3 % بالنسبة للبنوك الخاصة في المقابل 27,9 % و 20,9 على التوالي في سنة 2009. وبصفة عامة يعتبر العائد على حقوق الملكية مقبول وهو مرتفع نسبيا بالمقارنة مع المعدلات الملاحظة في العديد من الدول الناشئة المماثلة (19,0 % في تركيا، 20,3 % في اندونيسيا، 16,8 % في ماليزيا، 14,7 % في البرازيل، 20,8 % في الشيلي و 20,4 % في الصين، أما في جنوب إفريقيا فكان 20,9 %)




¹Banque d'Algérie, Rapport-su

المصدر: Banque d'Algérie, Rapport-sur-la-stabilite-financiere-du-secteur-bancaire, Opcit, p30.

أما فيما يخص العائد على الأصول Return on Assets فلقد بلغ المعدل المسجل في سنة 2011 بالنسبة للبنوك الخاصة 4,5 % وهو أعلى بكثير من العائد في البنوك العامة 1,8 %.

وبصفة عامة معدل العائد على الأصول للبنوك في الجزائر هو 2,1 % في سنة 2011، 2,2 % في سنة 2010 و 1,8 % في سنة 2009¹. وتعتبر هذه النسبة قريبة من تلك المسجلة في البلدان الناشئة المهمة، وعلى سبيل المثال العائد على الأصول في سنة 2011 هو 2,2 % في تركيا، 2,3 % في اندونيسيا، 1,5 % في ماليزيا، 1,5 % في البرازيل، 1,6 % في الشيلي و 1,3 % في الصين، وأخيرا 1,5 % في جنوب إفريقيا.



المصدر: Banque d'Algérie, Rapport-sur-la-stabilite-financiere-du-secteur-bancaire, Opcit, p30.

➤ الدعامة الثانية: عمليات المراجعة الرقابية لكفاية رأس المال

تطرح المراجعة الرقابية في البنوك الجزائرية أهميتها كضرورة قصوى يجب توفيرها لضمان أداء بنكي سليم يحافظ على سلامة البنك والجهاز البنكي، وإدراكا لهذه الأهمية اعتمد المشرع الجزائري بصدور قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض، الجهات الرقابية والإشرافية والتي تسهر على حسن أداء هذه المهمة الحساسة، و في هذا الإطار كلف مجلس النقد والقرض بإصدار القوانين والنظم والتعليمات البنكية المنظمة للمهنة البنكية،

¹Banque d'Algérie, Rapport-sur-la-stabilite-financiere-du-secteur-bancaire, Opcit, p30.

وكلفت بالمقابل اللجنة البنكية بمراقبة تطبيق ما يصدره مجلس النقد القرض من طرف البنوك والمؤسسات المالية لا سيما فيما يخص تقيدها بالمعايير الاحترازية، مجاميعها النقدية والمالية وإجراءاتها الخاصة بالتسيير ومتابعة المخاطر، كما ترمي من خلال هذه المراقبة والتي ينبغي أن تكون مستمرة، إلى حماية المودعين والمستثمرين، كما تسمح بتفادي المخاطر النظامية المترتبة عن سوء التسيير و/أو التزامات جد مرتفعة.¹

➤ الدعامة الثالثة: انضباط السوق (الإفصاح العام)

أصدر المشرع البنكي الجزائري العديد من التعليمات والأنظمة الملزمة للبنوك والمؤسسات المالية القيام بمختلف التصاريح ذات العلاقة بنشاطها، وإن كانت لجنة بازل قد ركزت على وجوب قيام البنوك بالإفصاح بشكل دقيق و في التوقيت المناسب عن متطلبات رأس المال التي تلزم به لكي تواجه المخاطر التي تتعرض لها، في هذا السياق، ألزمت التعليمات رقم 02-09 المؤرخة في 26 ديسمبر 2002 على البنوك والمؤسسات المالية الإعلان كل ثلاثة أشهر عن معدل الملاءة الخاص بها، و يمكن للجنة البنكية أن تطلب من أي بنك أو مؤسسة مالية الإعلان عن معدل الملاءة في تواريخ أخرى غير محددة في إطار عملها الرقابي والإشرافي (المادة 01 من التعليمات 02-09). بالإضافة إلى كل ما تم التطرق له في القواعد الاحترازية النوعية (الرقابة الداخلية).

ثانيا: تطبيق مقررات بازل III على النظام البنكي الجزائري

تشعر المؤسسات البنكية الجزائرية لحد الآن بأنها لا تعنيها بدرجة كبيرة معايير بازل III وذلك نظرا لحجمها الصغير و لطبيعة نشاطها و التوجه إلى السوق المحلية، و تعرضها المنخفض لمخاطر السوق، وفي الواقع لا تزال البنوك الجزائرية بعيدة نسبيا عن أنشطة السوق و لا يمكن مقارنتها بعد بالمؤسسات ذات الحجم التي تمت معالجتها في بازل III "أكبر من أن تفشل" احد القضايا الرئيسية المعالجة من قبل تنظيم بازل في إطار الإصلاح الجديد بازل III بالإضافة إلى ذلك تبقى الأولوية الحالية للجزائر هو تنفيذ مقررات بازل II و التي تمثل إطار مهم من اجل تطهير وتحديث الصناعة البنكية الجزائرية.

و مع ذلك يمكن للبنوك الجزائرية الاستفادة من التجربة المستفادة من اكبر البنوك العالمية فيما يخص تطبيق بازل II وحول الدروس المستفادة من الأزمة العالمية الأخيرة لضمان تطبيق جيد للإجراءات الاحترازية.

¹ دريس رشيد، مرجع سابق ، ص 134.

وبالتالي يمكننا تخيل تطبيق "مُحسن" لبازل II مع الأخذ بالاعتبار بعض التعديلات الموصى بها في بازل III (على سبيل المثال تعزيز متطلبات رأس المال) مما يسمح لاستدراك التأخير في تطبيق لوائح بازل.¹ و لا يخفى أن البنوك الجزائرية تزاعي معيار السيولة حتى قبل صدور بازل III، فنجد أن السيولة الإجمالية للبنوك حسب المؤشرين التي أوصى بهما صندوق النقد الدولي (الأصول السائلة/ مجموع الأصول)، (الأصول السائلة / المطلوبات في المدى القصير) تبقى اعلى في البنوك العامة على البنوك الخاصة.

ففي سنة 2011 كانت حصة الأصول السائلة من مجمل أصول البنك 50,2% (حيث كانت 51,1% للبنوك العمومية و 43,2% للبنوك الخاصة)، في المقابل على التوالي 54,2% و 43,7% سنة 2010 وذلك بسبب الأهمية النسبية للتوظيفات التي تقوم بها البنوك العامة مع بنك الجزائر في المدى القصير بسبب فائض السيولة الكبير لديهم. على سبيل المثال، نجد نسبة السيولة في تركيا 49,7% و هي قريبة من الجزائر و لكن نجدها اقل في البلدان النامية المماثلة الأخرى 26,2% في اندونيسيا و 31,7% في البرازيل. تمثل الأصول السائلة في الجزائر في سنة 2011 نسبة 106,6% من المطلوبات قصيرة الأجل للبنوك العمومية و 84,6% في البنوك الخاصة مقابل على التوالي 118,1% و 88,5% سنة 2010.²

الفرع الثالث: دور بنك الجزائر في ضمان استقرار النظام المالي

يعتبر بنك الجزائر كأى بنك مركزي آخر هو المسئول عن ضمان فعالية الوساطة البنكية، ومن اجل انجاز مهمته يمارس بنك الجزائر رقابة و إشراف خاص بالمجاميع المالية و إجراءات إنشاء وسحب اعتماد البنوك والمؤسسات المالية. يهدف هذا التدخل لحماية المدخرين والمستثمرين وذلك من خلال تجنب المؤسسات سوء إدارة المخاطر.

و في هذا الإطار تم إنشاء اللجنة البنكية بموجب قانون 1990 المتعلق بالنقد والقرض ، وتعتبر هذه اللجنة السلطة المسئولة عن مراقبة احترام البنوك والمؤسسات المالية للقوانين والأنظمة المطبقة عليهم ومعاينة المخالفات المسجلة.³

¹ Hayet ABBAD, Mohamed ACHOUCHE , « REGLEMENTATION PRUDENTIELLE, STABILITE FINANCIERE ET DEVELOPPEMENT ECONOMIQUE EN ALGERIE », forum international sur Le management des risques financiers et son impact sur l'économie mondiale, Le 26/27 novembre 2013, Université Akli Mohand Oulhadj de Bouira, p 10.

² Banque d'Algérie, Rapport-sur-la-stabilite-financiere-du-secteur-bancaire, Opcit, p31,32.

³ Hayet ABBAD, Mohamed ACHOUCHE, Opcit, p10.

ولدعم جميع هذه الأحكام القانونية تقوم المديرية العامة للمفتشية العامة لبنك الجزائر بعمليات مراقبة للبنوك و المؤسسات المالية.

ووفقا للمبادئ الأساسية التي وضعتها لجنة بازل،يرتكز هذا التنظيم على رقابة مستمرة تتم أساسا على الوثائق المحاسبية وعلى مهام التفتيش التي تجرى بصفة منتظمة على مستوى البنوك والمؤسسات المالية فيما يتعلق بالمراقبة في عين المكان.

➤ **الرقابة على الوثائق:** تهدف هذه الرقابة لضمان مراقبة مستمرة على أساس فردي لتطور الوضعية المالية والاحترازية للبنوك والمؤسسات المالية ومراقبة امتثالهم للإجراءات القانونية و التنظيمية التي تحكمها. و ذلك عن طريق تقييم مستمر للمخاطر لكل بنك ومؤسسة مالية اعتمادا على المعلومات والتقارير ووثائق أخرى التي ترسل إلى مختلف هياكل بنك الجزائر وخاصة المصالح المكلفة بالمراقبة على الوثائق للمفتشية العامة و الذي يستخدمها هذا الأخير في إطار واجباتهم و مسؤولياتهم.

فخلال سنة 2012 لوحظ انخفاض طفيف في عدد التجاوزات المرتكبة قدره 4% بالمقارنة مع سنة 2011. كذلك، تم إحصاء 48 حالة عدم احترام للمعايير الاحترازية لـ 6 مؤسسات، حيث سجلت البنوك العمومية 20,8 % مقابل 18 % سنة 2011 ، 41,7% من قبل المؤسسات المالية العمومية مقابل 20% سنة 2011 و 37,5% من طرف المؤسسات المالية الخاصة مقابل 36% سنة 2011. أما فيما يخص البنوك الخاصة فلم تسجل أي تجاوزات خلال السنة المدروسة. في مقابل 26% سنة 2011 وفق التقارير الخاصة بهم.

فالمعايير القانونية والتنظيمية التي كانت موضوع عدم الالتزام تمثلت خاصة في نسبة تقسيم المخاطر (25% من رأس المال الصافي)، صافي الموجودات المحسوبة بالنسبة للحد الأدنى لرأس المال التنظيمي

ونسبة السيولة.¹

➤ **الرقابة في عين المكان:** تهدف هذه الرقابة إلى ضمان حوكمة جيدة والاحترام الصارم لقواعد المهنة. حيث يسمح بضمان قانونية العمليات البنكية والتأكد من مطابقة البيانات المصرحة لبنك الجزائر مع المعطيات المحصل عليها والتي تم التحقق منها في عين المكان.

¹ Banque d'Algérie, RAPPORT 2012 EVOLUTION ECONOMIQUE ET MONETAIRE EN ALGERIE, Juillet 2013,p107.

تضم الرقابة الميدانية الشاملة عدة عناصر بما في ذلك:

✓ تقييم للبنك او المؤسسة المالية.

✓ تحليل و تقييم النشاط الائتماني.

✓ تقييم الهيكل المالي.

✓ مراجعة احترام تنظيم الصرف فيما يخص إدارة عمليات التجارة الخارجية.

يتم معالجة التقارير الميدانية الشاملة من قبل اللجنة البنكية التي تقرر إذا لزم الأوامر أو العقوبات.

و تندرج هذه الرقابة سواء في إطار برنامج سنوي تضعه اللجنة البنكية، و قد تكون ظرفية أو دورية أو

تخص فرع معين من النشاط البنكي.¹

لقد تميزت سنة 2012 بإنهاء المرحلة التجريبية لطريقة الرقابة الجديدة التي تعتمد على أساس نظام

تصنيف المخاطر يدعى نظام التتقيط البنكي Systeme de notation bancaire و الشروع في التطبيق

التدريجي لمنهجية التدقيق للبنوك ابتداء من السداسي الأخير لسنة 2012 . وعموما تم في سنة 2012 القيام

ب 33 عملية رقابة مالية لـ 17 بنك.²

الفرع الرابع: نظام تنقيط للحفاظ على الاستقرار المالي

سوف يتم تنقيط البنوك العاملة في الجزائر من طرف بنك الجزائر ابتداء من سنة 2013. وسيتم القيام

بهذه العملية بفضل "نظام التنقيط" للبنوك الذي صادق عليه بنك الجزائر في سنة 2011 لتحسين تقييم إدارة

ومراقبة مخاطر الائتمان. يهدف النظام للحفاظ على استقرار النظام المالي الجزائري. وقد تم تجريب هذا النظام

من طرف بنك الجزائر الذي باشر عملية نموذجية خاصة على مستوى بنكين أحدهما عام وآخر خاص

للرؤية بطريقة عملية طريقة تطبيق التنقيط. وحسب توضيحات لكصاسي "يعد هذا الترتيب توجهها جديدا

للإشراف ومراقبة الأخطار لأن نظام التنقيط يسمح بتصنيف البنوك حسب مستوى كفاءاتها مقارنة بمستوى

تحكمها في الأخطار"، وسوف يتم توسيع تطبيق هذا النظام، الذي تم إعداده حسب المعايير الدولية ليشمل

جميع البنوك ابتداء من سنة 2013.

يهدف هذا النظام إلى تعزيز إمكانية الكشف المبكر لهشاشة البنوك والمؤسسات المالية من أجل

الحفاظ على استقرار النظام المالي وكذا حماية مودعي الأموال، وتدعيم المراقبة لجميع البنوك الأجنبية

¹ Banques d'Algérie , **Evolution économique et monétaire en Algérie** , Chapitre V: Système bancaire :Intermédiation, supervision et modernisation, Rapport 2003.

² Banque d'Algérie, **RAPPORT 2012**, opcit.

العامة، ضد كل الأشكال غير القانونية، مثل تهريب الأموال والتلاعبات برأس المال كذلك للتأكد بصفة دائمة من صلاية البنك، لكون هذا الأخير سيكون أداة من أدوات تقييم سلامة أموال الزبائن المتواجدة بالبنوك سواء الجزائريين أو الأجانب، لأن البنك المركزي سيقوم بالعملية وفقا لمعطيات داخلية خاصة به حيث سيقدم توصيات في كيفية تسيير رأس المال، كما أن النظام سيسمح بالمراقبة المباشرة للأرصدة المالية التي تدخل إلى المؤسسات البنكية، والتي من بينها عملية منح القروض، بحيث يصبح بنك الجزائر الضامن الوحيد لأموال الزبائن. كما تسهم أيضا في وضع سياسة تحوطية كلية من خلال إعادة تعريف مهام البنوك المركزية في أعقاب الأزمة المالية العالمية.

ويشمل هذا النظام العديد من مؤشرات السلامة المالية وأدوات الرقابة والتقييم. بما في ذلك نسبة الملاءة

عائد الملكية والأصول وإدارة السيولة والمخاطر البنكية.¹

الفرع الخامس: مؤشرات استقرار القطاع البنكي

يبقى سوق الودائع والقروض في الجزائر يستحوذ عليه بنسبة كبيرة القطاع العام، حيث تشهد حصة الودائع بما في ذلك الودائع المضمونة في البنوك الخاصة تراجعاً (10,9 % في سنة 2011 في مقابل 10,2 % في سنة 2010 و 10 % في سنة 2009) كذلك حصتها من القروض الممنوحة (14,3 % في سنة 2011 مقابل 13,2 % في سنة 2010 و 12,1 % في سنة 2009) فالبنوك الخاصة تقوم بجمع الموارد بشكل أساسي من الشركات الخاصة والأسر، وتقوم بتوزيع القروض للأعوان الاقتصاديين فقط. في المقابل يتكون عملاء البنوك العمومية من مؤسسات (عامة وخاصة) والأسر. فالبنوك العمومية هي الوحيدة التي تقوم بمنح قروض للمؤسسات العمومية و لكن في نفس الوقت توزع جزء منها للمؤسسات الخاصة والأسر.

➤ تعتبر إجمالي الودائع المجمعة من قبل البنوك، باستثناء الودائع بالعملة الصعبة (يتم تحويلها إلى بنك الجزائر) أكبر من القروض الداخلية (قروض للاقتصاد، صافي المطلوبات على الحكومة) كما عرف القطاع البنكي ابتداء من بداية سنة 2002 تزايد في وضعية السيولة. ففي سنة 2009 و في أعقاب التراجع الحاد لودائع قطاع المحروقات بدأ فائض السيولة في البنوك بالتراجع أيضا وارتفعت السيولة من جديد بزيادة نسبية في سنة 2010 و 2011.

¹ Hayet ABBAD, Mohamed ACHOUCHE ,opcit,p 13,14.

➤ نسبة القروض الداخلية / الودائع المجمعة (خارج الودائع بالعملة الصعبة) بين 73,8% في سنة 2011 مقابل 73,5% في سنة 2010 ، و70,2% في سنة 2009 ، و58,9% في سنة 2008 و يرجع ارتفاع هذه النسبة ابتداء من عام 2009 إلى زيادة أكبر في القروض مقارنة بالودائع بالدينار.

➤ اتجاه القروض الممنوحة للاقتصاد تصاعديا ففي سنة 2011 بلغ معدل نمو القروض الممنوحة من قبل البنوك والقروض المتعثرة المستردة من قبل الخزينة 20% مقابل 15,6% في سنة 2010 و 20,1% في سنة 2009 ويبقى إجمالي القروض الممنوحة للقطاع الخاص هي الأعلى ، حيث كانت 51,8% في سنة 2009 لتنتقل 55,3% في سنة 2010 ثم إلى 53,2% في سنة 2011. كما أدت الزيادة المهمة في القروض الممنوحة للقطاع العام (في الطاقة و المياه) في سنة 2011 إلى انخفاض حصة القروض الممنوحة للقطاع الخاص و على الرغم من ذلك تبقى هذه الحصة مرتفعة مقارنة مع القروض الممنوحة للقطاع العام.

➤ يعود ارتفاع القروض المتعثرة في البنوك العامة إلى سوء إدارة مخاطر القروض الممنوحة للخاص، و يبقى معدل هذه القروض للبنوك العمومية للمؤسسات الخاصة والأسر مهم، بالرغم من الانخفاض الملاحظ في سنة 2010 و 2011 بالمقارنة مع سنة 2009 حيث ارتفع هذا المعدل إلى 12,0% في نهاية 2011 (13,4% في نهاية 2010 و 16,4% في نهاية 2009) ، بينما يعتبر معدل القروض المتعثرة الممنوحة للمؤسسات العامة ضعيف و في انخفاض مستمر حيث نجده 4,0% في نهاية 2011 مقابل 7,1% في نهاية 2010 و 7,2% في نهاية 2009 ، ففي الواقع تقوم الخزينة بشكل دوري بإعادة شراء القروض المتعثرة للمؤسسات العامة.

و في الأخير يقدر إجمالي القروض المتعثرة في البنوك العامة و الخاصة بـ (في نهاية سنة 2011: 71,9% للبنوك العامة و 75,0% للبنوك الخاصة).

المبحث الثاني: تقديم بنك سوسيتي جنرال الجزائر

يعتبر بنك سوسيتي جنرال الجزائر من أهم البنوك التجارية التي تساهم بفعالية في تحريك الجهاز البنكي وهو بنك حديث النشأة في الجزائر .لذلك سوف نقوم بتقديم نبذة تاريخية عن مجمع سوسيتي جنرال ثم نقدم بنك سوسيتي جنرال الجزائر بالإضافة الى عرض تطور أهم مؤشرات نشاطه.

المطلب الأول:لمحة عن مجمع سوسيتي جنرال

في هذا المطلب سوف نحاول تقديم لمحة عن مجمع سوسيتي جنرال التابع له بنك سوسيتي جنرال الجزائر: ¹

الفرع الأول: تاريخ المجمع:

تأسست سوسيتي جنرال في ماي 1864 من قبل مجموعة صناعية، فمذ سنواتها الأولى اعتمدت نموذج "البنك العالمي" الذي يضمن لها نمو قوي. تم تأميمه في سنة 1945 ليلعب دورا هاما في تمويل إعادة اعمار الأراضي الفرنسية. كما ساهم البنك أيضا في تطوير التقنيات البنكية من خلال ابتكار منتجات مالية التي تضعها في متناول المؤسسات.

ومع إصلاحات النظام البنكي في سنة 1966 أثبتت سوسيتي جنرال قدرتها على التكيف مع البيئة الجديدة من خلال تنويع عملاتها، كما أصبح مجمع بنكي خاص من خلال خصوصته في جويلية 1987. أين واصلت سوسيتي جنرال نموها وتطورها.

على المستوى العالمي، وسعت سوسيتي جنرال حجمها من خلال الاستحواذ على جميع القارات في العديد من الأعمال، وفي سنة 2010 وفي بيئة تغير عميق، قام المجمع بإطلاق برنامج التحول لمواجهة التحديات الاقتصادية والتنظيمية المرتبطة بالأزمة وإتباع إستراتيجية للنمو المستدام. حيث حقق هذا البرنامج نتائج ملموسة فيما يخص تخفيض المخاطر وتعظيم محفظة الأصول، وزيادة الأموال الخاصة. ويعزم المجمع مواصلة إعطاء الأولوية لإرضاء الزبون.

الفرع الثاني: تقديم مجمع سوسيتي جنرال

سوسيتي جنرال هي واحدة من أكبر المجموعات الأوروبية للخدمات المالية، يعتمد على نموذج العمل البنكي الشامل المتنوع حيث يجمع المجمع بين الصلابة المالية وإستراتيجية النمو المستدام. أكثر من 154000 موظف في حوالي 76 بلدا مرافقة يوميا لـ 32 مليون عميل في العالم بأكمله، يقدم فريق سوسيتي جنرال نصائح وخدمات إلى الأفراد والمؤسسات والشركات في ثلاث مجالات رئيسية وهي:

➤ بنك التجزئة في فرنسا مع فروع سوسيتي جنرال، قرض الشمال وبورسوراما (بنك الالكتروني)

؛Boursorama

➤ بنك التجزئة العالمي المتواجد في أوروبا الوسطى والشرقية وروسيا، حوض البحر الأبيض

المتوسط، إفريقيا، آسيا؛

¹ من اعداد الباحثة بالإعتماد على: GROUPE SOCIÉTÉ GÉNÉRALE, DOCUMENT DE RÉFÉRENCE 2013

➤ بنك التمويل والاستثمار مع خبرتها العامة في ميدان بنوك التمويل والاستثمار ونشاط السوق (السوق المالي).

كما تلعب سوسيتي جنرال دورا مهما في مجال الخدمات المالية المتخصصة مثل التأمين،الخدمات البنكية الخاصة،إدارة الأصول وخدمات للمستثمرين.

ففي 04 مارس 2013 تم تنقيط سوسيتي جنرال من قبل MOODY'S بـ A2 و A+ لدى FICH و A لدى Standard & Poor.

الفرع الثالث: إستراتيجية المجمع:

" إستراتيجية النمو بأقل المخاطر ترتكز على نموذج متين لبنك عالمي "

بالرغم من الظروف التي سادت أوروبا في سنة 2012 وما ميزها من ركود والتغيرات التنظيمية البنكية حيث تم إضافة قيود لرأس المال والسيولة وأنشطة السوق في سنة 2012 .

وعلى وجه الخصوص فرضت السلطات البنكية الأوروبية على البنوك الأوروبية نسبة رأس المال (الشريحة الأولى) أكبر من 9% وذلك اعتبارا من 30 جوان 2012 بالإضافة إلى ذلك فرضت فرنسا ضريبة على المعاملات المالية ابتداء من 1 أوت 2012 وفي ظل هذا المناخ الصعب.استفادت سوسيتي جنرال من قوة رأسمالها وميزانيتها واحتياطات السيولة الهامة،والقدرة على الكسب وتنوع جيد للمخاطر.حيث اظهر المجمع مرونة أعماله وقدرته على الزيادة المستمرة لرأس المال.

كما سارع المجمع لتطبيق المخطط الاستراتيجي الطموح 2015 SG أين تم الإعلان على أهم المحاور الإستراتيجية في جوان 2010 والتي تمثلت في:

➤ تقوية نموذج لبنك عالمي موجه إلى زبائنه وتتمركز حول 3 أعمدة (الشبكة الفرنسية، الشبكة

العالمية،بنك التمويل والاستثمار) ؛

➤ الحفاظ على تسيير صارم للأخطار؛

➤ تحويل النموذج العملياتي (التشغيلي) ؛

كما قام المجمع في سنة 2012 بتعزيز هيكل التمويل بتحسين في نسبة القروض/الودائع.

ومنه تهدف المجموعة إلى:

➤ مواصلة تحسين ميزانيتها، وخاصة في بنك التمويل والاستثمار أين تريد المجموعة خفض متطلبات

التمويل في أسواق رأس المال.

➤ مواصلة تعظيم محفظة الأعمال وخاصة فيما يتعلق بالموارد النادرة (رأس المال والسيولة).

➤ إدارة على نحو مستدام لقاعدة تكلفتها.

وفي المجموع يؤكد الفريق على قدرته على تحقيق هدف وهو الوصول إلى الشريحة الأولى من رأس المال التنظيمي لبازل 3 حيث كانت في البنك بين 9,0 % و 9,5 % في نهاية 2013.

الفرع الرابع: الشبكات العالمية:

يرتكز مجمع سوسيتي جنرال على ثلاث ركائز والتي تعتبر في قلب تطوير نموذج العلاقة البنكية والتي تتمثل في:

➤ الشبكات الفرنسية **Les Réseaux France**: تشكل الركيزة الأولى لإستراتيجية البنك العالمي للمجمع.

تميزت سنة 2012 بمواصلة نشاط تجاري مرضي الناتج في ظل محيط اقتصادي غير مستقر والذي أثر سلبا على نتيجة الشبكة الفرنسية التي تبقى أكبر مساهم في نتائج المجموعة.

➤ الشبكات العالمية **Les Réseaux Internationaux**: تشكل الركيزة الثانية لإستراتيجية البنك العالمي

للمجمع، ففي سنة 2012 عانت نتائجها من بيئة صعبة عموما.

يهدف المجمع إلى تقديم خدمة أفضل لعملائه الأفراد والشركات ودعم تطويرها دوليا بالإضافة إلى ذلك تعزم المجموعة إلى تعزيز ثقافة الخطر من النشأة *risques dès l'origination*، تجميع الموارد *mutualiser des ressources* (وخاصة فيما يتعلق بالإعلام الآلي ووسائل الإعلام) والخبرات وموائمة الإجراءات من أجل تحسين النموذج التشغيلي (الأعمال) وتوجيه الفروع.

➤ بنك التمويل والاستثمار **La Banque de Financement et d'Investissement**: يشكل الركيزة

الثالثة لإستراتيجية البنك العالمي للمجمع.

فلقد تميزت سنة 2012 بالتحويلات والتكيف مع المحيط الصعب، فلقد تم بذل جهد كبير من أجل إعادة تركيز الأنشطة، تخفيض الميزانية واحتياجاتها من السيولة والتكيف مع قاعدة التكاليف.

تم تطوير الأنشطة الثلاثة الكبرى (التمويل، أنشطة السوق، وخدمات بنك الاستثمار) عن طريق الاستفادة من الامتيازات العالمية بما في ذلك مشتقات الأسهم، وتمويل الموارد الطبيعية مع عرض متكامل في أوروبا.

ولدعم تنمية الركائز الثلاثة تم انجاز خطين للأعمال للمجموعة هما:

➤ الخدمات المالية المتخصصة والتأمين **Financiers Spécialisés et Assurances Services**

سجلت في سنة 2012 تحسنا كبيرا في الربحية، مع الاستمرار في التكيف مع بيئة مقيدة في رأس المال والسيولة. كما سوف تستمر في سنة 2013 جهود تعظيم الموارد النادرة، تنويع إعادة التمويل، وتخفيض التكاليف وإدارة المخاطر، كما واصلت أنشطة التأمين بصفة خاصة بإظهار ديناميكيته وقوتها في سنة 2012 .

➤ بنك خاص: إدارة الأصول وخدمات المستثمرين حيث واصلت جهودها للحفاظ على مكانة تنافسية، ودعم تنمية الإيرادات وتعظيم الربحية.

المطلب الثاني: تقديم سوسيتي جنرال الجزائر

في هذا المطلب سوف نتطرق إلى تقديم بنك سوسيتي جنرال من حيث النشأة وتطوير بنك سوسيتي جنرال والهيكل التنظيمي له وأهم الأحداث التي ميزت سنتي 2012 و 2013.¹

الفرع الأول: نشأة وتطوير بنك سوسيتي جنرال الجزائر:

سوسيتي جنرال الجزائر هو بنك مملوك 100 % من قبل مجمع سوسيتي جنرال، وتعتبر واحدة من أوائل البنوك الخاصة في الجزائر (منذ سنة 2000). شبكته في تزايد مستمر. لديها حاليا 85 فرع منها 08 مراكز أعمال المخصصة لعملائها من الشركات، يقدم بنك سوسيتي جنرال الجزائر مجموعة متنوعة ومبتكرة من الخدمات البنكية أكثر من 320 000 عميل خاص مهنيين وشركات.

ففي 31 ديسمبر 2012 بلغ عدد الموظفين 1444 موظف، فمنذ 1987 إلى غاية 2012 تم تطوير البنك على النحو التالي:

في سنة 1987: فتح مكتب للتمثيل.

1998: الحصول على الترخيص البنكي.

1999 : إنشاء فرع سوسيتي جنرال في الجزائر.

2000 : فتح أول وكالة للزبائن في الأبيار (الجزائر العاصمة) في مارس 2000؛

2004: سوسيتي جنرال الجزائر فرع بنسبة 100 % لمجمع سوسيتي جنرال بعد شراء

حصص المساهمين الأقلية؛

2007: إنشاء مديرية كبيريات المؤسسات العالمية؛

2008: إنشاء مديرية كبيريات المؤسسات الوطنية؛

2009: إنشاء بنك التمويل و الاستثمار ووكالة أصول الزبائن (خدمة الزبائن)؛

¹ Société Générale Algérie, Rapport annuel, 2012, disponible sur le site : www.societegenerale.dz/rapport_annuel.htm

2010: إنشاء مراكز أعمال في الجزائر : الشراكة، الروبية وقسنطينة.

2011:خلق وكالة أملاك العملاء (ACP) l'Agence Clientèle Patrimoniale وكذلك تم عمل


طريقة جديدة للاتصالات مبنية على أساس قيمة "روح الفريق". «Esprit d'équipe».

2012:إنشاء 7 فروع جديدة في جميع أنحاء الوطن.

2013: فتح غرفة التداول وإنشاء فرع بنك التجارة العالمية (Global Trade Banking GTB).

الفرع الثاني:الهيكل التنظيمي لبنك سوسيتي جنرال الجزائر:

شكل رقم(21)الهيكل التنظيمي لبنك سوسيتي جنرال الجزائر



المصدر: Soci t  G n rale Alg rie, Rapport annuel, 2012,opcit,p15

الفرع الثالث:أهم الأحداث التي ميزت سنة 2012

أهم الأحداث الداخلية في سنة 2012:

- تم طرح منتجات جديدة مثل «SogeC@shNet» والتي تعد من أهم المنتجات المخصصة للعملاء من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والشركات الكبرى والتي تهدف إلى إدارة الحسابات والخدمات البنكية عن بعد عبر الانترنت.
- كما أجرى البنك العديد من الأنشطة في مجال المسؤولية الاجتماعية للشركات.
- فتح 7 وكالات جديدة ليصل إلى 85 وكالة في نهاية 2012 .
- المشاركة في العديد من المعارض و التظاهرات المهنية.

• ففي سنة 2012 استفادت سوسيتي جنرال من بيئة ملائمة التي من خلالها تم تطوير الاقتصاد الجزائري. و كان هذا الوضع نتيجة إدارة حكيمة للموارد المالية ،للدیون الخارجية المحدودة،كذلك احتياطات الصرف والمدخرات المحلية الهامة. فلقد تميزت سنة 2012 بتطبيق الخطة الخماسية (2010-2014) التي تسمح بـ:

◆ تشجيع الاستثمار الخاص الوطني و الخارجي.

◆ إطلاق برامج رئيسية للاستثمار العام في قطاعات النقل (السكك الحديدية و الطرق)، والمياه

والطاقة و السكن بقيمة إجمالية تقدر بـ 28,6 مليار دولار للفترة 2010-2014 .

• ففي نهاية 2012 تكونت محافظة من 323155 عميل موزعة في 3 أسواق: الأفراد، المهنيين والشركات.

الفرع الرابع: أهم الأحداث التي ميزت سنة 2013

تم إطلاق حلول جديدة للدفع الالكتروني "Selectsystem"، هذا بالإضافة إلى عروض تكوين للموظفين والمشاركة في الملتقيات.

الفرع الخامس: إستراتيجية البنك:

لم يكن للازمة الاقتصادية المالية تأثير كبير على الاقتصاد الجزائري و بالتالي لم تعاني سوسيتي جنرال الجزائر من قيود السيولة التي تواجه البنوك الغربية، فهي تعاني صعوبة في وضع أموالها المتاحة في شكل قروض للمؤسسات.

في بيئة أكثر تنافسية واصلت سوسيتي جنرال برنامج التحول الذي بدأت فيه في عام 2012 ويتم الآن إجراء 50 مشروعا والذي يهدف إلى تحسين وتأمين عملية توسيع العرض التجاري، من بينها ثلاث مشاريع رئيسية هي : إعادة صياغة البنك عن بعد، و مشروع التحول للبيع بالتجزئة.

كما يقوم البنك بتشجيع القروض للشركات (الكبيرة،المؤسسات الصغيرة والمتوسطة) بالإضافة إلى تحسين الخدمات للزبائن دون إهمال الموظفين والتي من الضروري تحسين وإثراء حياتهم المهنية.

المطلب الثالث: تطور أهم مؤشرات نشاط بنك سوسيتي جنرال الجزائر

الفرع الأول: تطور عدد عمال و زبائن بنك سوسيتي جنرال الجزائر

1. عدد العمال

الجدول الموالي يبرز تطور العنصر البشري لبنك سوسيتي جنرال الجزائر خلال الفترة (2008-2013).

جدول رقم (34): تطور عدد عمال بنك سوسيتي جنرال الجزائر

السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	2013
العدد الاجمالي للمستخدمين	1199	1300	1318	1444	1414	1380

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على وثائق بنك سوسيتي جنرال الجزائر

من خلال الجدول أعلاه يمكن القول أن بنك سوسيتي جنرال الجزائر يملك عدد لا بأس به من المستخدمين ونلاحظ أن العدد الإجمالي للمستخدمين كان الأكبر في سنة 2011 حيث قدر العدد بـ 1444 مستخدم.

2. تطور عدد زبائن بنك سوسيتي جنرال الجزائر

جدول رقم (35): تطور عدد زبائن ووكالات بنك سوسيتي جنرال الجزائر

عدد الزبائن	2008	2010	2011	2012	2013
عدد الزبائن	207693	250000	299000	323155	338000
عدد الوكالات	53	63	78	85	85

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على وثائق بنك سوسيتي جنرال الجزائر

من خلال الجدول نلاحظ أن عدد الزبائن في تطور مستمر وهذا مع زيادة عدد الوكالات بحيث وصلت في سنة 2013 الى 85 وكالة .

الفرع الثاني: مكونات رأسمال بنك سوسيتي جنرال الجزائر

يضم رأسمال بنك سوسيتي جنرال الجزائر بالإضافة إلى رأس المال الاجتماعي والذي قدر بـ 10.000.000 دينار جزائري، احتياطات و بعض البنود الأخرى التي سنأتي على ذكرها بالترتيب مثلما تظهر في ميزانية البنك:

- مؤونات لتغطية المخاطر و الأعباء provisions pour risques et charges: يسجل في هذا الحساب كافة المؤونات المخصصة لمواجهة بعض الأخطار والتكاليف المفاجئة، التي يمكن أن يصادفها البنك، كخسائر الاستثمارات، بعض التكاليف الإدارية و مصاريف الأحكام القضائية.

- أموال لتغطية المخاطر البنكية العامة FRBG: وهي مخصصات أو أموال يقطعها البنك اختياريا، لمواجهة المخاطر العامة التي يتعرض لها كمخصصات الحقوق الجارية، الالتزامات الممنوحة.
- ديون تابعة « Dettes Subordonnées »: و يشمل هذا البند كافة الديون المالية طويلة الأجل (قروض وسندات)، والتي يسمح البنك المركزي بإضافتها إلى رأس المال قصد تقوية مركزها المالي ومطابقة نسب الملاءة المفروضة.
- رأس المال الاجتماعي « Capital Sociale »: ويضم مجموع الأسهم العادية المبرئة نقديا والمدفوعة بالكامل.
- الاحتياطات « Réserves »: وهي مبالغ مالية يقطعها البنك سنويا من نتيجته الصافية وهي إما جارية و إما إجبارية.
- فارق إعادة التقييم « Ecart de Réévaluation »: ويسجل في هذا الحساب كافة الفروقات الناجمة عن إعادة تقييم بعض عناصر الأصول في الميزانية.
- أرباح محتجزة « Report à Nouveau »: يعبر هذا الحساب عن قيمة الأرباح المحتجزة، الممثلة في شكل أرباح متراكمة في السنوات السابقة، و التي لم تنتظر إدارة البنك بعد في مسالة توجيهها. و فيما يلي جدول يلخص تطور مختلف مكونات رأسمال لدى بنك « Société Générale Algérie » خلال الفترة (2009 - 2013):

جدول رقم (36): تطور حجم رأسمال بنك سوسيتي جنرال الجزائر (2009 – 2013)

الوحدة: ألف دينار جزائري

السنوات	مؤونات المخاطر وتغطية الاعباء	اموال المخاطر	لتغطية البنكية العامية	ديون تابعة	رأسمال اجتماعي	احتياطات	فارق اعادة التقييم	ارباح محتجزة	اجمالي حقوق الملكية	نتيجة النشاط	العائد على الملكية %
2009	431351	4171287	-	10000000	597715	-	3182288	18382641	2591701	14,1%	
2010	154064	4685157	-	10000000	3353623	-	388082	18580926	3422827	18,42%	
2011	150924	4670878	-	10000000	4931450	-	388082	20141334	4355723	21,63%	
2012	622624	4444638	-	10000000	7505255	-	0	22572517	5169254	22,9%	
2013	647 375	4 332 778	-	10000000	9 374 509	-	0	24354662	4 020 080	16,5%	

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على ميزانيات البنك لسنوات (2009،2010،2011،2012،2013)

من خلال الجدول نلاحظ أن نسبة الأرباح المحققة من حقوق الملكية في تزايد مستمر حيث ارتفعت من 14,1% في سنة 2009 إلى 22,9% سنة 2012 ثم لوحظ انخفاض في سنة 2013 والذي هو راجع إلى زيادة الاحتياطات. و هذا ما يدل على قدرة البنك على تحقيق رقم أعمال مناسب كفيل بتغطية كافة التكاليف، والإبقاء على هامش ملائم يسمح بتعويض أصحاب الملكية.

الفرع الثالث: أهم القيم المكونة لميزانية "بنك سوسيتي جنرال الجزائر"

وفيما يلي ندرج الجدول التالي الذي يضم مختلف القيم المشكلة لميزانية بنك سوسيتي جنرال الجزائر:

جدول رقم (37): مؤشرات ميزانية بنك سوسيتي جنرال الجزائر

الوحدة: ألف دينار جزائري

البيانات	2009	2010	2011	2012	2013
مجموع الميزانية	155 181 372	158 255 705	167 056 894	202 485 482	222 605 512
الودائع	106963233	109605942	124037854	153540459	175939722
القروض	101 624 535	116 283 790	125 070 497	142 602 285	145 897 047
حقوق الملكية	18382641	18580926	20141334	22572517	24354662
نتيجة السنة المالية	2 591 701	3 422 827	4 355 723	5 169 254	4 020 080
الالتزامات الممنوحة خارج الميزانية	109 883 038	114 197 024	126 780 444	124 826 802	147 294 585
التزامات محصل عليها خارج الميزانية	14 349 243	28 966 437	16 476 121	12 464 092	19 665 458

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على ميزانيات البنك لسنوات (2009،2010،2011،2012،2013)

وندرج الجدول الموالي الذي يشمل قيمة التغير ونسبة التغير للقيم المدرجة في الجدول أعلاه وذلك باستخدام التحليل الأفقي والذي يعتبر أحد أنواع التحليل باستخدام القوائم المالية المقارنة، ويستند هذا الأسلوب على أساس مقارنة كل بند من بنود القوائم المالية مع قيمته في السنة السابقة لتحديد قيمة التغير الذي لحق به ونسبته ويقصد المقارنة تعرف السنة السابقة بسنة الأساس وبقسمة التغير على رقم سنة الأساس يتم تحديد النسبة المئوية للتغير والمعادلة التالية تلخص ما سبق:

نسبة التغير = الرقم في سنة المقارنة-الرقم في سنة الأساس/الرقم في سنة الأساس x 100

جدول رقم (38): التحليل الأفقي لمؤشرات ميزانية بنك سوسيتي جنرال الجزائر

الوحدة: ألف دينار جزائري

نسبة التغير 2013-2012		نسبة التغير 2012-2011		نسبة التغير 2011-2010		نسبة التغير 2010-2009		البيانات
نسبة التغير	قيمة التغير	نسبة التغير	قيمة التغير	نسبة التغير	قيمة التغير	نسبة التغير	قيمة التغير	
9,93%	20120030	21,20%	35428588	5,56%	8801189	1,98 %	3074333	مجموع الميزانية
14,59%	22399263	23,79%	29502605	13,17%	14431912	2,47%	2642709	الودائع
2,31%	3294762	14,02%	17531788	7,56%	8786707	14,42%	14659255	القروض
7,90%	1782145	12,07%	2431183	8,40%	1560408	1,08%	198285	حقوق الملكية
-22,23%	-1149174	18,68%	813531	27,26%	932896	32,06%	831126	نتيجة السنة المالية
18%	22467783	-1,54%	-1953642	11,02%	12583420	3,93%	4313986	الالتزامات الممنوحة خارج الميزانية
57,78%	7201366	-24,35%	-4012029	-43,12%	-12490316	101,87%	14617194	التزامات محصل عليها خارج الميزانية

المصدر: من اعداد الباحثة اعتمادا على تقارير بنك سوسيتي جنرال الجزائر 2013،2012،2011،2010،2009

من خلال الجدولين السابقين يمكن ملاحظة أن:

- حقق بنك سوسيتي جنرال أعلى نسبة تغير في نتيجة السنة المالية ما بين 2010-2009 حيث بلغت نسبة التغير 32.06 % وهذا لارتفاع الناتج الصافي بقيمة 831126 ألف دينار جزائري.
- عرفت أكبر نسبة تغير فيما يخص الالتزامات الممنوحة خارج الميزانية والتي قدرت بـ 18 % بقيمة 22467783 ألف دينار جزائري.
- أما فيما يخص حقوق الملكية فكانت أكبر نسبة تغير بين سنتي 2012-2011 بنسبة 12.07 % بقيمة 2431183 ألف دينار جزائري وذلك بسبب زيادة في الإحتياطات التي فرضها البنك المركزي والتي قدرت بـ 11 %.

الفرع الرابع: الكفاية الحدية لرأسمال البنك

بالإشارة الى حالة بنك سوسيتي جنرال الجزائر -

يعتبر معيار الملاءة المصرفية نسبة كوك من أهم المؤشرات التي تدل على متانة رأسمال البنك وصحة مركزه المالي. و حسب الإجراءات الاحترازية التي يملئها بنك الجزائر فانه يجبر البنوك الجزائرية العمومية منها و الخاصة على احترام الحد الأدنى لهذا الشرط الدولي المتعارف عليه . بحيث يغطي رأسمال البنك كافة أصوله الخطرة بنسبة لا تقل عن 8% .

و من خلال الجدول التالي سوف نقوم بحساب قيمة الأصول مرجحة بحسب معدلات مخاطرها:

جدول رقم (39) الأصول المرجحة بأوزان المخاطر لبنك سوسيتي جنرال الجزائر لسنة 2009

2009			الأصول	
المبلغ المرجح بالمخاطر	معدل المخاطرة %	المبلغ		
0	%0	31022291	الصندوق, البنك المركزي, الخزينة العمومية, مركز الصكوك البريدية	داخل الميزانية
2901416,2	%20	14507081	سلفيات و حقوق على الهيئات المالية	
87117454	%100	87117454	سلفيات و حقوق على الزبائن	
783,75	%5	15675	المساهمات في الفروع , المؤسسات المشاركة أو الكيانات المشاركة	
-	-	-	التزامات التمويل لفائدة الهيئات المالية	خارج الميزانية
57638421	%100	57638421	التزامات التمويل لفائدة الزبائن	
-	-	-	التزامات ضمان بأمر من الهيئات المالية	
52244617	%100	52244617	التزامات ضمان بأمر الزبائن	
-	-	-	التزامات أخرى	
199902691,95	-	-	المجموع	

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على ميزانيات البنك

و من خلال عملية حسابية بسيطة بإمكاننا استخراج معامل الملاءة المصرفية لبنك سوسيتي جنرال الجزائر

المسمى نسبة كوك « Ratio coke » المساوي لـ : معدل الملاءة = حقوق الملكية × 100

الأصول المرجحة بالمخاطر

$$= \frac{18382641}{199902691,95} \times 100 = 9,2\% < 8\%$$

جدول رقم (40) الأصول المرجحة بأوزان المخاطر لبنك سوسيتي جنرال الجزائر لسنة 2010

2010			الأصول	
المبلغ المرجح بالمخاطر	معدل المخاطرة %	المبلغ		
0	%0	26451066	الصندوق, البنك المركزي, الخزينة العمومية, مركز الصكوك البريدية	داخل الميزانية
2290777,20	%20	11453886	سلفيات و حقوق على الهيئات المالية	
104829904	%100	104829904	سلفيات و حقوق على الزبائن	
783,75	%5	15675	المساهمات في الفروع ، المؤسسات المشاركة أو الكيانات المشاركة	
-	-	-	التزامات التمويل لفائدة الهيئات المالية	خارج الميزانية
57954538	%100	57354538	التزامات التمويل لفائدة الزبائن	
-	-	-	التزامات ضمان بأمر من الهيئات المالية	
53419629	%100	53419629	التزامات ضمان بأمر الزبائن	
-	%0	2822857	التزامات أخرى	
258495631,95	-	-	المجموع	

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على ميزانيات البنك

$$\text{و منه معدل الملاءة لسنة 2010 يساوي } 18580926 \times 100 = 7,19\% > 8\%$$

$$\frac{18580926}{258495631,95}$$

2011			
المبلغ المرجح بالمخاطر	معدل المخاطرة %	المبلغ	الأصول
0	%0	35211911	الصندوق, البنك المركزي, الخزينة العمومية, مركز الصكوك البريدية
2664957	%20	13324785	سلفيات و حقوق على الهيئات المالية
111745712	%100	111745712	سلفيات و حقوق على الزبائن
783,75	%5	15675	المساهمات في الفروع , المؤسسات المشاركة أو الكيانات المشاركة
-	-	-	التزامات التمويل لفائدة الهيئات المالية
61362602	%100	61362602	التزامات التمويل لفائدة الزبائن
-	-	-	التزامات ضمان بأمر من الهيئات المالية
60712329	%100	60712329	التزامات ضمان بأمر الزبائن
-	%0	4705514	التزامات أخرى
236486383,75	-	-	المجموع

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على ميزانيات البنك

$$\text{و منه معدل الملاءة لسنة 2011 يساوي } 100 \times \frac{20141334}{199902691,95} = 8,52\% < 8\%$$

جدول رقم (42) الأصول المرجحة بأوزان المخاطر لبنك سوسيتي جنرال الجزائر لسنة 2012

2012

المبلغ المرجح بالمخاطر	معدل المخاطرة %	المبلغ	الأصول	
0	%0	52841513	الصندوق, البنك المركزي, الخزينة العمومية, مركز الصكوك البريدية	داخل الميزانية
7927156,20	%20	39635781	سلفيات و حقوق على الهيئات المالية	
102966504	%100	102966504	سلفيات و حقوق على الزبائن	
783,75	%5	15675	المساهمات في الفروع , المؤسسات المشاركة أو الكيانات المشاركة	
-	-	-	التزامات التمويل لفائدة الهيئات المالية	خارج الميزانية
51446269	%100	51446269	التزامات التمويل لفائدة الزبائن	
-	-	-	التزامات ضمان بأمر من الهيئات المالية	
68133477	%100	68133477	التزامات ضمان بأمر الزبائن	
-	%0	5247057	التزامات أخرى	
230474189,95	-	-	المجموع	

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على ميزانيات البنك

$$\% 8 < \%9,79 = 100 \times \frac{22572517}{230474189,95} \text{ يساوي } 9,79 \%$$

جدول رقم (43) الأصول المرجحة بأوزان المخاطر لبنك سوسيتي جنرال الجزائر لسنة 2013

2013

المبلغ المرجح بالمخاطر	معدل المخاطرة %	المبلغ	الأصول	
0	%0	70 247 631	الصندوق, البنك المركزي,الخزينة العمومية, مركز الصكوك البريدية	داخل الميزانية
6595844,8	%20	32 979 224	سلفيات و حقوق على الهيئات المالية	
112 917 823	%100	112 917 823	سلفيات و حقوق على الزبائن	
783,75	%5	15675	المساهمات في الفروع, المؤسسات المشاركة أو الكيانات المشاركة	
-	-	-	التزامات التمويل لفائدة الهيئات المالية	خارج الميزانية
54 343 042	%100	54 343 042	التزامات التمويل لفائدة الزبائن	
-	-	-	التزامات ضمان بأمر من الهيئات المالية	
88 965 888	%100	88 965 888	التزامات ضمان بأمر الزبائن	
0	%0	3 985 654	التزامات أخرى	
262823382	-	-	المجموع	

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على ميزانيات البنك

$$\text{و منه معدل الملاءة لسنة 2013 يساوي } 9,27\% = 100 \times \frac{24354662}{262823382} < 8\%$$

و يمكن تلخيص تطور معدل الملاءة بينك سوسيتي جنرال الجزائر من خلال الجدول الموالي:

جدول رقم (44) تطور معدل الملاءة لبنك سوسيتي جنرال الجزائر (2009 - 2013)

السنوات	2009	2010	2011	2012	2013
معدل الملاءة	%9,2	%7,19	%8,52	%9,79	%9,27

المصدر: من اعداد الباحثة

ما يمكن ملاحظته من خلال الجدول أن البنك يراعي احترام نسبة الملاءة البنكية ألا و هي 8% وكما لوحظ انخفاض طفيف في سنة 2010 إلا انه تم استدراكه في السنوات التي تليها أي أن البنك قادر على تغطية أصوله الخطرة بنسبة تفوق أحيانا 9%.

المبحث الثالث: أساليب إدارة المخاطر بالبنك من أجل تحسين الحوكمة

تعتبر إدارة المخاطر أداة هامة لتحسين الحوكمة داخل البنوك لذلك من خلال هذا المبحث سوف نتطرق إلى إدارة المخاطر والحوكمة بالبنك بالإضافة إلى أساليب إدارة المخاطر بمجموعة بنك سوسيتي جنرال.

المطلب الأول: إدارة المخاطر بالبنك

كل الأنشطة التي تتم على مستوى بنك سوسيتي جنرال الجزائر، سواء على المستوى التشغيلي أو الوظيفي خاضعة لرقابة منظمة على مستويين مختلفين والمتعلقة بالمديرية العامة والتي تتمثل في الرقابة الدائمة في المستوى الأول والرقابة الدورية في المستوى الثاني، حيث تهدف الرقابة الداخلية داخل البنك إلى التحقق وضمان بأن جميع المخاطر بكل أنواعها تم تحديدها والسيطرة عليها ومراقبتها.¹

الفرع الأول: أنواع المخاطر التي يواجهها بنك سوسيتي جنرال الجزائر

تقسم المخاطر الرئيسية بالبنك إلى:

- مخاطر القروض: تضم مخاطر التركيز على الطرف المقابل أو قطاع النشاط.
- مخاطر السوق.
- المخاطر الهيكلية: أسعار الفائدة، أسعار الصرف والسيولة.
- المخاطر التشغيلية: وتشمل هذه الفئة كل مخاطر الخسارة أو السمعة الناتجة عن عدم ملائمة أو فشل ناتج عن إجراءات، أفراد، نظام داخلي، أو بسبب أحداث خارجية، كما تشمل أيضا استمرارية النشاط وإدارة الأزمات.
- مخاطر عدم التطابق (Risques de non conformité):
- تهدف مراقبة مخاطر عدم التطابق إلى ضمان بأن مخاطر العقوبات القانونية والإدارية و/ أو التأديبية لخسارة مالية، أو الضرر بالسمعة، والتي تنشأ من عدم الامتثال للقوانين و/أو اللوائح التي تنظم العمل البنكي على مستوى البنك أو على المستوى الوطني، وأخلاقيات الممارسة المهنية، فضلا عن الإرشادات، المعايير و/أو العمليات الصادرة عن مجمع سوسيتي جنرال، يتم تحديدها ومعالجتها.
- الأخطار المترتبة بتبييض الأموال وتمويل الإرهاب.
- المخاطر القانونية: والتي تتمثل في الدعاوي الناشئة عن النزاعات مع العملاء، الشركاء والهيئات الإشرافية).
- المخاطر الضريبية.
- المخاطر المتعلقة بالأمن المعلوماتي.
- المخاطر المرتبطة بالسلامة البدنية للأشخاص، بالقيم والبضائع.

¹ من وثائق البنك بتصرف من الباحثة متاح على الموقع :

http://www.societegenerale.dz/pdf/rapport_annuel_2012.pdf

أولاً: مخاطر القروض/الطرف المقابل

المهمة الأساسية لإدارة المخاطر ببنك سوسيتي جنرال الجزائر هو تسيير نظام إدارة المخاطر وذلك باحترام المبادئ والقواعد الموضوعة من قبل الهيئات التنظيمية الجزائرية. فأي منح للائتمان للعملاء التجاريين تتم عن طريق إنشاء ملف قرض موثق بما فيه الكفاية، يتضمن تحليل للقرض المعني والذي على أساسه يتم قبوله أو رفضه. تتعلق خطوط الائتمان الممنوحة للأطراف المقابلة بشكل عام بمدة سنة، حيث يتم مراجعة هذه الخطوط بصفة دائمة وذلك في ضوء ملف القرض المنشأ وذلك بالإعتماد على تاريخ الاستحقاق للخطوط الممنوحة سابقاً.

ثانياً: خطر التركيز

تتم متابعة أخطار التركيز من طرف الجهات المقابلة وتتم خاصة على الزبائن أو مجموعة زبائن، وتكون محل تصريح يقدم للمنظمات الوصية (سواء الجزائرية أو التابعة لمجموعة سوسيتي جنرال). فيما يتعلق بالمساعدات الممنوحة لفروع أكبر المجموعات الدولية، يتم تحليل كل ملفات القروض مهما كان مبلغها من زاوية مخاطر الطرف المقابل والتركيز. في 2012 /12/31 لم يستفد أي زبون من إعانات تفوق قيمتها الحد الأدنى 25% من رأس مال بنك سوسيتي جنرال الجزائر. كذلك في نفس التاريخ كان مبلغ الأخطار المحتملة فيما يخص المستفيدين و التي تجاوزت أخطارهم 15% من رأس المال الخاص ببنك سوسيتي جنرال الجزائر اقل بـ 10 مرات من رأس مالها الخاص الصافي.

ثالثاً: المخاطر التشغيلية

تم تجميع المخاطر التشغيلية في بنك سوسيتي جنرال في 08 فئات :

- المنازعات التجارية.
- الخلافات مع السلطات.
- الأخطاء المتعلقة بتقييم الأخطار.
- أخطاء التنفيذ.
- الغش و نشاطات أخرى إجرامية.
- نشاطات غير شرعية في الأسواق.
- خسائر وسائل الاستغلال.

- ضعف أو عجز نظام المعلومات.

1. نشاطات المخاطر ونظم الرقابة الداخلية ("Risk and Control Self Assessment" RCSA):

قام بنك سوسيتي جنرال بتطبيق التقييم الذاتي للمخاطر و الرقابة في سنة 2008 و 2010 و تهدف عملية أخطار و نظم الرقابة الداخلية لتحديد و قياس تعرض سوسيتي جنرال لمختلف المخاطر التشغيلية فهو يسمح برسم الخرائط لكل عمل، و نشاط للأخطار الملازمة و المتبقية،بعد الأخذ بعين الاعتبار لنوعية أنظمة الوقاية و الرقابة (وجود الإجراءات، إنشاء آلية للرقابة الدائمة...الخ).

2. المؤشرات المفتاحية للأخطار ("Key Risk Indicators" KRI)

هي بيانات موضوعية و قابلة للقياس تسمح بالتقييم بصفة دورية (كل ثلاثة أشهر) مستوى المخاطر لكيان أو لنشاط على سبيل المثال: معدل دوران الموظفين، عدد شكاوى العملاء، عدد أخطاء الخزينة، عدد العمليات المتعلقة...الخ... تسمح بإنذار البنك عند الوصول إلى عتبة معينة. فبين سنتي 2009 و 2010 انتقل عدد المؤشرات المفتاحية للأخطار في بنك سوسيتي جنرال الجزائر من 10 إلى 31 من اجل تحسين رصد المخاطر المتعلقة بثلاث أنواع من المخاطر التشغيلية: خلافات تجارية،خلافات مع السلطات و أخطاء التنفيذ.

3. امن نظام المعلومات:

نظام المعلومات هو عبارة على جميع البيانات والموارد المادية والبرامج للبنك، و هو يشمل بشكل أوسع النظام،الذي يسمح بمعالجة المعطيات، تخزينها أو تداولها و بالتالي فانه يعتبر من الأصول الأساسية التي يجب المحافظة عليها.

يهدف الأمن المعلوماتي لضمان بأن مجموع المعطيات و الموارد مستخدمة في الإطار المخصص لها. وله خمسة أهداف أساسية:

◆ النزاهة: ضمان بان البيانات لم يتم تغييرها خلال الاتصالات.

◆ السرية: ضمان بان الأشخاص المخولين هم فقط الذين يمكنهم الوصول إلى الموارد المتبادلة.

◆ التوفر: الحفاظ على حسن سير العمل بضمان الحصول على البيانات و الموارد.

◆ عدم الإنكار « non répudiation » : ضمان بعدم إنكار صفقة تم تنفيذها.

◆ المصادقة: ضمان هوية المستخدمين على موقع الإنتاج وعلى موقع النسخ الاحتياطي (backup).

4. خطة استمرارية النشاط: Plan de continuité de l'activité:

بالإشارة الى حالة بنك سوسيتي جنرال الجزائر -

تتمتع سوسيتي جنرال الجزائر بجهاز مصمم لمواجهة مختلف الأحداث أو التهديدات، سواء الطبيعية أو البشرية (فيضانات، زلازل، حرائق، خلل، إضراب، وباء، الضرر المتعمد...الخ) و التي يمكن أن تعطل كليا أو جزئيا تسيير أنشطة البنك.

ومن أجل مواجهة خطر عدم التمكن من الوصول إلى مقر الشركة، عدم إتاحة الموارد البشرية و عدم توفر الموارد التقنية. تم انجاز أداتين تتمثلان في :

◆ خطط استمرارية النشاط (PCA - plans de continuité d'activité) :

حيث تحدد وتنظم مسؤوليات الموظفين في حالة حدوث تعطل رئيسي للأنشطة حيث تسمح بالاعتماد على سيناريوهات محددة سابقا، بوضع حلول بديلة للتمكن من الاستمرار في إدارة معاملات الأوراق المالية وضمن استمرارية النشاط في الوضعية المنقهرة والحفاظ على امن و سلامة الموظفين والحفاظ على أصول البنك.

◆ إدارة الأزمات (G C) :

تدور حول خلية الأزمة، يسمح هذا الجهاز بتقييم مستوى الأزمة وإدارتها طوال تطورها، حيث يرتكز على التنبهات، و يسمح بوضع ترتيبات بديلة تتيح العودة إلى الحالة الطبيعية والاستعادة الكلية للأنشطة.

رابعا: مخاطر التسوية: Risque de règlement:

يقيس هذا النوع من المخاطر قدرة الوسطاء على الوفاء بالتزاماتهم فيما يخص المعاملات المتعلقة بالأسواق المالية، حيث وبالأخذ بعين الاعتبار البيئة التنظيمية فإن سوسيتي جنرال الجزائر معني فقط بأسواق الصرف.

أما فيما يخص صفقات العملة الصعبة لا يمكن القيام بها إلا عن طريق وسيط وحيد وهو المنظم نفسه (بنك الجزائر) و بالتالي لا يعتبر خطر التسوية خطر حقيقي يعارض بنك سوسيتي جنرال الجزائر.

خامسا: مخاطر السيولة: Risque de liquidité:

يتم التكفل بإدارة مخاطر السيولة من قبل قسم الخزينة الموضوعة تحت سيطرة المديرية المالية لسوسيتي جنرال الجزائر.

يتم تتبع وضعية السيولة يوميا بالاعتماد على طريقة التنبؤ (1+ J أو 4+ J). يتم وضع تقارير يومية وملخص شهري للإدارة العامة للبنك.

بالإشارة الى حالة بنك سوسيتي جنرال الجزائر -

تعتبر مخاطر السيولة كخطر هيكلية و يتم فحصه دوريا كل 3 أشهر خلال اجتماع لجنة (ALM) والتي أنشأت منذ 2008/04 تجمع هذه اللجنة كل من: المدير العام، مدير المالية، (مسئول لجنة ALM)، المدير التجاري، مسئول الخزينة، مدير المخاطر، مسئول الرقابة الدائمة، مدير التدقيق، الأمين العام .

سادسا: المخاطر المترتبة بتبييض الأموال و تمويل الإرهاب

Risques liés au blanchissement d'argent et au financement du terrorisme

تتتمي وحدة مكافحة تبييض الأموال و تمويل الإرهاب (LAB.LFT) لمديرية المخاطر التشغيلية والامتثال (ROC) منذ 12 / 2009 . والتي بدورها مرتبطة بالمديرية العامة.

تتكون وحدة LAB.LFT من مسيرين تحت مسؤولية مكتب مكافحة غسيل الأموال AMLO والتي هي تابعة لمسئول الرقابة الدائمة. مهمة هذه الوحدة هي تنفيذ نظام الوقاية ومكافحة تبييض الأموال، ويرتكز هذا الجهاز حول :

- مجموعة من التعليمات و الملاحظات الداخلية.
- وحدة التعليم المستمر لمجمل العمال.
- جهاز رقابة، عن قرب و عن بعد، متموقع في الوكالات و المصالح المركزية.

سابعا: جهاز لقياس مخاطر السوق: Dispositif de mesure des risques de marche

بالأخذ بعين الاعتبار البيئة التنظيمية و تطور الأسواق المالية، سوسيتي جنرال الجزائر حاضرة في السوق المالي. وبالتالي يتم معالجة المعاملات بالنيابة عن الطرف الثالث سواء تعلق الأمر بالاعتمادات المستندية، التحويلات المصرفية الموطنة في البنك أو عمليات الصرف. يتم تأطير هذه العمليات و متابعتها ومراقبتها من قبل مصلحة المراقبة والرقابة المحاسبية التابعة لـ Back office (اللوجيستية في المنظمة) الذي يرسل طلبات المعالجة لهذه العمليات.

فمنذ منتصف سنة 2010 هناك مصلحة مرتبطة بإدارة الخزينة والتي مهمتها متابعة الأوامر الصادرة عن بنك الجزائر و التي تعتبر الهيئة الوحيدة المخول لها تسيير هذا السوق.

الفرع الثاني: حساب مؤشرات الخطر بينك سوسيتي جنرال الجزائر

ندرج الجدول التالي الذي يضم حساب مختلف المخاطر التي يمكن أن يواجهها بنك سوسيتي جنرال الجزائر:

جدول رقم (45): حساب مقاييس الخطر بينك سوسيتي جنرال الجزائر (2009-2013)

2013	2012	2011	2010	2009	نوع المخاطر
------	------	------	------	------	-------------

10,18%	9,64%	4,85%	3,34%	/	المخاطر الائتمانية: -مخصص الديون المشكوك في تحصيلها /إجمالي القروض
8,07%	6,23%	3,96%	2,77 %	2,71%	- احتياطي خسائر القروض / القروض
72,73%	73,29%	95%	98,15%	86,41%	مخاطر السيولة: -القروض/الودائع
10,94%	11,15%	12,06%	11,74%	11,85%	مخاطر رأس المال: حقوق الملكية/إجمالي الأصول

المصدر: من اعداد الباحثة اعتمادا على تقارير بنك سوسيتي جنرال الجزائر 2009،2010،2011،2012،2013

من خلال الجدول أعلاه يمكن القول أن:

- نسبة المخاطر الائتمانية في حدود من 3% إلى 10 % وذلك بالنسبة لمخصص الديون المشكوك في تحصيلها إلى إجمالي القروض،أما احتياطي خسائر القروض إلى إجمالي القروض فالنسبة تتراوح بين 2 إلى 8 % وسجلت أعلى نسبة لها سنة 2013 . ومنه يمكن القول أن مخاطر الائتمان لدى بنك سوسيتي جنرال الجزائر مرتفعة.
- مخاطر السيولة هي الأخرى مرتفعة حيث تفوق نسبة 50 % وقد سجلت سنة 2010 أعلى نسبة قدرت بـ 98,15 % ومنه يزيد ذلك من نسبة القروض التي يتعذر تصفيتها بسهولة عند الحاجة إلى سيولة كما أن زيادة هذه النسبة تؤثر إلى حاجة البنك إلى زيادة مصادر نقدية جديدة لتلبية طلبات الإقراض الجديد.
- أما عن مخاطر رأس المال فالنسب تفوق 8 % ومنه فبنك سوسيتي جنرال غير معرض لمخاطر رأس المال.

المطلب الثاني: الحوكمة وإدارة المخاطر بالبنك

بالإشارة الى حالة بنك سوسيتي جنرال الجزائر -

سوف يتم التركيز في هذا المطلب على أهداف إدارة المخاطر بالإضافة إلى المبادئ التي تركز عليها الحوكمة وإدارة المخاطر داخل البنك¹.

الفرع الأول: أهداف إدارة المخاطر بالبنك

تعطي سوسيتي جنرال أهمية خاصة لتطبيق تنظيم قوي وفعال لإدارة المخاطر، في جميع المعاملات، الأسواق والمناطق التي تعمل فيها ، فضلا عن التوازن بين ثقافة مخاطر قوية و تشجيع الابتكار وكأكثر تحديدا لإدارة المخاطر أهداف أساسية تتمثل في :

◆ المساهمة في تطوير أعمال البنك عن طريق تعظيم الربحية الكلية، تعديل المخاطر بما يتفق مع الرغبة في المخاطرة به.

◆ ضمان استدامة البنك بصفة خاصة والمجموعة بصفة عامة من خلال تنفيذ جهاز تحليل، قياس ومراقبة المخاطر.

◆ جعل التحكم في المخاطر عنصر مميز و عامل تنافسية معترف به من طرف الكل.

و يمكن ترجمة كل ما سبق فيما يلي :

- مبادئ واضحة للحوكمة، للرقابة و تنظيم المخاطر.

- تحديد و إضفاء الطابع الرسمي على الرغبة في المخاطر في البنك و المجموعة ككل.

- أدوات فعالة للتحكم في المخاطر.

- ثقافة مخاطر متطورة و موجودة في كل مستوى من الشركة.

تمثل هذه النقاط الرئيسية اهتمام خاص مع تطبيق سلسلة من المبادرات في إطار برنامج (ERM)

« Enterprise risk management » (إدارة المخاطر المؤسسية) و الذي يهدف إلى تحسين اتساق وفعالية

إدارة المخاطر في المجموعة من خلال الدمج التام لعنصر الوقاية و الرقابة في الإدارة اليومية لأعمال البنك.

الفرع الثاني : مبادئ الحوكمة، الرقابة و تنظيم إدارة المخاطر

ترتكز الحوكمة وإدارة المخاطر داخل البنك حول :

- مشاركة قوية في التنظيم لكافة المؤثرين داخل المؤسسة في عملية إدارة المخاطر و تعزيز ثقافة

المخاطر من مجلس الإدارة إلى الفرق التشغيلية.

- قواعد وإجراءات داخلية محددة بوضوح .

¹من اعداد الباحثة بالإعتماد على : GROUPE SOCIÉTÉ GÉNÉRALE, DOCUMENT DE RÉFÉRENCE 2013:

بالإشارة الى حالة بنك سوسيتي جنرال الجزائر -

- تطبيق رقابة مستمرة من قبل هيئة مستقلة لضمان الرقابة على المخاطر والسهر على تطبيق القواعد والإجراءات.

كما ينظم البنك إدارة المخاطر حول مبدئين أساسيين:

- يجب أن تكون الإدارات المسؤولة عن تقييم المخاطر مستقلة عن المديرية التشغيلية.

- يجب أن يكون نهج ومتابعة المخاطر متناسق في مجموع فروع البنك.

يتم ضمان تطبيق الحوكمة وإدارة المخاطر داخل البنك عن طريق هيئتين أساسيتين:

مجلس الإدارة من خلال لجنة التدقيق والرقابة الداخلية والمخاطر ولجنة المخاطر تحت سلطة المديرية العامة، الإدارة الوظيفية مثل إدارة المخاطر و خدمات معينة للإدارة المالية والذين هم حريصون على الإدارة والمراقبة المستمرة للمخاطر بشكل مستقل عن الإدارات التشغيلية.

➤ مجلس الإدارة:

يحدد مجلس الإدارة إستراتيجية البنك عن طريق مراقبة المخاطر والسيطرة عليها، يضمن مجلس الإدارة كفاية البنية التحتية لإدارة المخاطر، كما يتبع التطور الإجمالي للمحفظة وعلى وجه الخصوص تكاليف المخاطر. كما يصادق على حدود المخاطر بالنسبة لمخاطر السوق.

➤ لجنة المراجعة، المراقبة الداخلية والمخاطر:

« CACIR – comité d’audit, de contrôle interne et des risques »

تلعب هذه اللجنة دورا أساسيا على مستوى مجلس الإدارة وذلك في تقييم نوعية الرقابة الداخلية للبنك فهي المسؤولة عن دراسة اتساق الإطار الداخلي لمتابعة المخاطر مع الإجراءات، القوانين، واللوائح، وتتمتع هذه اللجنة بصلاحيات دراسة إجراءات مراقبة بعض مخاطر السوق والمخاطر الهيكلية لسعر الفائدة، والاستشارة لتحديد حدود المخاطر، كما يقدم الآراء حول سياسة المخصصات الإجمالية والمخصصات الخاصة للمبالغ الكبيرة. وفي الأخير يتم عرض رسم الخرائط للمخاطر ومؤشرات الرغبة في المخاطرة للبنك سنويا، كما يقوم بمراجعة سنوية للتقارير السنوية للرقابة الداخلية والتي تقدم إلى مجلس الإدارة وهيئة الرقابة الإحترازية.

➤ لجنة المخاطر ولجنة المخاطر الكبرى:

LE COMITÉ DES RISQUES ET COMITÉ GRANDS RISQUES (CORISQ)

تعالج هذه اللجنة التوجهات الكبرى للبنك فيما يخص إدارة المخاطر حيث تقوم باتخاذ القرارات الرئيسية والتي تكمن من جهة في تطبيق معيار متابعة المخاطر، ومن جهة أخرى حول تأطير مختلف المخاطر (مخاطر القروض، مخاطر السوق، والمخاطر التشغيلية).

➤ مديرية المخاطر: LA DIRECTION DES RISQUES

تهدف إلى تطوير أنشطة وربحية البنك بالإضافة إلى وضع نظام للتحكم ومراقبة المخاطر .

➤ لجنة المنتجات الجديدة LE COMITÉ NOUVEAU PRODUIT

تهدف هذه اللجنة إلى ضمان قبل إصدار أي منتج ما يلي:

◆ بأن جميع المخاطر المحتملة تم تحديدها وفهمها ومعالجتها بشكل صحيح.

◆ حشد جميع الوظائف الداعمة لهذا المنتج.

تعتمد هذه اللجنة على تعريف واسع من المنتجات الجديدة التي تمتد من خلق منتج جديد، إلى تكييف منتج موجود في بيئة جديدة.

➤ المديرية المالية: LA DIRECTION FINANCIÈRE

يتم على مستوى هذه المديرية تشخيص متطلبات رأس المال وهيكل رأس المال كما أنها المسؤولة على إدارة المخاطر الكبرى مثل المخاطر الهيكلية، مخاطر النشاط... الخ.

المطلب الثالث: أساليب إدارة المخاطر بمجموعة بنك سوسيتي جنرال

تتم إدارة المخاطر لمجموعة بنك سوسيتي جنرال من خلال الأساليب التالية:

الفرع الأول: الرقابة الدائمة والدورية للمخاطر:

تدرج هذه الرقابة تحت مسؤولية قسم المخاطر التشغيلية ،تجرى الرقابة الدورية بانتظام على مستوى مديريات المجموعة لمراجعة المخاطر، بما في ذلك تقارير ملفات القروض أين يتم تحويل النتائج إلى مسؤولي الإدارات التشغيلية ، والى المديرية العامة في بعض الحالات.

الفرع الثاني: برنامج إدارة المخاطر المؤسسية

LE PROGRAMME ENTERPRISE RISK MANAGEMENT (ERM)

تم البدء في العمل به ابتداء من جانفي 2011، يهدف هذا البرنامج إلى تحسين اتساق وفعالية جهاز إدارة المخاطر على مستوى المجموعة عن طريق الدمج الكلي للوقاية والرقابة في إدارة الأعمال الجارية للبنك. يدور هذا البرنامج حول:

- تعزيز ثقافة المخاطر لجميع موظفي المجموعة.
- التحسين المستمر لتطبيق التهيؤ للمخاطر (L'APPÉTIT POUR LE RISQUE).

الفرع الثالث: التهيؤ للمخاطر (L'APPÉTIT POUR LE RISQUE) :

منذ سنة 2009 قامت إدارة المخاطر والإدارة المالية بوضع نهج منسق مع الإدارات التشغيلية لإضفاء الطابع الرسمي للتهيؤ للمخاطر للمجموعة.

بالإشارة الى حالة بنك سوسيتي جنرال الجزائر -

تم تعريف التهيؤ للمخاطر على مستوى بنك سوسيتي جنرال على أنه مستوى المخاطر التي يكون البنك مستعد لتحملها بالنظر إلى أهدافه الإستراتيجية، يتم التعبير على التهيؤ للمخاطر عن طريق معايير كمية أكثر منها نوعية.

- يترجم تطبيق التهيؤ للمخاطر على مستوى بنك سوسيتي جنرال من خلال:

• التركيز على بعض المؤشرات المفتاحية للمجموعة (المتانة المالية،الملاءة المالية ،تقلب الأرباح،الرافعة المالية والسيولة).

• من خلال الأزواج مخاطر/ربحية لمختلف أعمال المجموعة.

• وضعية خطر المجموعة من خلال نوع المخاطر.

- ولتحديد هذه العناصر يتم الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

• حساسية النتائج للدورات الاقتصادية.

• تأثير البيئة الاقتصادية الكلية على الأسواق الناشئة أكثر منها على البلدان المتقدمة.

الفرع الرابع: اختبارات الضغط DISPOSITIFS DE STRESS TESTS

يسمح اختبار الضغط بقياس مدى قدرة البنك على مواجهة الصدمات المختلفة المحتمل حدوثها في الاقتصاد،وهي عنصر هام لإدارة المخاطر في المجموعة.

يهدف معيار اختبار الضغط من جهة إلى وضع حدود،وضمان كفاية رأس المال بالنسبة للمخاطر والمساهمة في تحقيق التهيؤ للمخاطر.

قام البنك بوضع معيار "اختبار الضغط يدور حول عدة محاور:

• على المستوى الإجمالي يتم دمج الضغط الكلي في عملية الموازنة،حيث يسمح بالحصول على

تغطية شاملة للمجموعة،لكل السيناريوهات للخسائر المحتملة الناتجة عن مخاطر القروض

والسوق والمخاطر التشغيلية.تقدر على مدى فترة ثلاث سنوات والتي تعرض على لجنة المخاطر

ولجنة المخاطر الكبرى (CORISQ)،يسمح هذا الاختبار بتقييم قدرة البنوك على الصمود في

الأوضاع الصعبة، من حيث قياس الآثار على كل من الربحية ومدى كفاية رأس المال. في إطار

التهيؤ للمخاطر.

• اختبارات ضغط خاصة بالائتمان،حيث تسمح باستكمال التحليل الكلي بنهج أكثر دقة،وفقا لعدة

محاور (القطاع،الفرع،المنتج،الدولة...الخ)، يهدف هذا الاختبار لإدارة المخاطر التشغيلية

وأنشطة المجموعة.

بالإشارة الى حالة بنك سوسيتي جنرال الجزائر -

- لتقييم مخاطر السوق بالموازاة مع النموذج الداخلي للقيمة المعرضة للمخاطر "VAR" والقيمة المعرضة للخطر تحت الضغط SVAR، تقوم المجموعة بقياس مخاطرها في إطار اختبار ضغط السوق وذلك لأجل الأخذ بعين الاعتبار اضطرابات السوق الاستثنائية، والتي تتركز على 26 سيناريو تاريخي، كذلك على 8 سيناريوهات افتراضية.
- أما فيما يخص المخاطر التشغيلية وحساب كفاية رأس المال فإن المجموعة تستخدم تحليل السيناريوهات لقياس مدى تعرضها لخسائر محتملة نادرة ولكنها شديدة الخطورة.
- بالنسبة للمخاطر الهيكلية لأسعار الفائدة فإن المجموعة تقيس حساسية مكانتها بمعدل ثابت في سيناريوهات تغيرات منحنى أسعار الفائدة (من حيث زيادة معدلات الفائدة المستقبلية على الحاضرة "pentification" أو التسطح "platification" حيث أنه في الحالة العادية تزيد معدلات الفائدة مع مدة القرض أما في حالة التسطح ينخفض الفارق بين معدل الفائدة للإقراض قصير الأجل والإقراض طويل الأجل ففي هذه الحالة يفضل البنك الإقراض قصير الأجل على الإقراض طويل الأجل).
- أما فيما يخص خطر سعر الصرف، يتم تطبيق سيناريوهات الضغط على عملات مختلفة رئيسية وملحقة.
- فيما يخص مخاطر السيولة ، يتم استخدام اختبارات ضغط داخلية لضمان احترام الأفق الذي يمكن للمجموعة مواصلة العمل فيه في فترة ضغط السيولة وذلك بغض النظر عن بيئة السوق.
- بالموازاة مع اختبارات الضغط الداخلية، المجموعة هي جزء من عينة البنوك الأوروبية التي تشارك في اختبار الضغط للجنة البنكية الأوروبية "stress tests de l' ABE"

الخلاصة

في ضوء القناعة بأهمية وجود إطار رقابي كفاء لضمان استقرار وسلامة النظام البنكي، يبذل بنك الجزائر جهوداً معتبرة فيما يخص تعزيز الأطر التنظيمية والقانونية للرقابة والإشراف البنكي على البنوك والمؤسسات المالية بغرض خلق صناعة بنكية تتماشى مع المعايير والمواصفات الدولية من خلال جهاز رقابي فعال وقواعد ومعايير احترازية صارمة.

فمن خلال هذا الفصل تم التوصل إلى النتائج التالية:

- حاولت السلطات النقدية الجزائرية سعياً منها للانسجام مع مقررات لجنة بازل بوضع مجموعة من القواعد الإحترازية بهدف تنظيم المهنة البنكية وتوفير المناخ الملائم لممارسة النشاط في ظل شروط المنافسة العادلة.
- تهدف الرقابة الإحترازية على مستوى جزئي إلى ضمان التزام البنوك والمؤسسات داخل المنظومة البنكية بالقواعد الإحترازية المحددة من طرف بنك الجزائر والمستوحاة من معايير لجنة بازل.
- من أهم النسب التي على البنوك العاملة في الجزائر التقيد بها نجد النسب التي تعتمد على رأس المال.
- من بين النسب الإحترازية الكمية نجد نسب الملاءة المالية بالإضافة إلى مجموعة من النسب الأخرى مثل نسبة تقسيم المخاطر، نسب السيولة، نسبة معامل الأموال الخاصة.
- أما فيما يخص القواعد الإحترازية النوعية فتتمثل في الرقابة الداخلية والتي تدعو البنوك والمؤسسات المالية لتطوير نظام معلومات للكشف المبكر للمخاطر التشغيلية وضمان تدفق المعلومات.
- انطلاقاً من المناخ الذي يتسم به النظام البنكي الجزائري ومن ذلك البنوك فإن أدوات الحوكمة ذات الأولوية والأسبقية بالنسبة للبنوك الجزائرية تتمثل في إدارة المخاطر من جهة والشفافية والإفصاح من جهة أخرى والرقابة والإشراف من جهة ثالثة. كلها أدوات تعمل في نفس الوقت على الرفع من أداء البنوك وحماية حقوق أصحاب المصالح.
- سيكون لنظام التنقيط الذي ستطبقه الجزائر دوراً هاماً في الحفاظ على استقرار النظام المالي الجزائري.
- فيما يخص تطبيق الجهاز البنكي الجزائري لمقررات بازل 3 فإنها تشعر بأنها لا تعنيها وذلك لصغر حجمها وتعرضها المنخفض لمخاطر السوق.
- أما فيما يخص دراسة حالة بنك سوسيتي جنرال الجزائر فلقد تم استنتاج ما يلي:
- بنك سوسيتي جنرال الجزائر هو أحد البنوك التجارية المملوكة بنسبة 100 بالمئة لسوسيتي جنرال فرنسا موجودة في الجزائر منذ سنة 2000 يقدم مجموعة من الخدمات لجميع العملاء أفراد مهنيين مؤسسات يحتوي على 54 وكالة موزعة في مختلف الولايات .
- التوسع المستمر لبنك سوسيتي جنرال جعله يتربع على شبكة واسعة من التراب الوطني رغم حدوثه في الساحة المالية الجزائرية.

بالإشارة الى حالة بنك سوسيتي جنرال الجزائر -

- يلتزم بنك سوسيتي جنرال التزاما راسخا لضمان أعلى مستوى جودة في كل أعماله البنكية
- تعظيم الأرباح من أولويات بنك سوسيتي جنرال الجزائر والتي يعمل على تحقيقها منذ دخولها للسوق النقدية الجزائرية.
- يسعى بنك سوسيتي جنرال الجزائر من خلال إستراتيجيته إلى إدارة أمثل للمخاطر من أجل تحسين الحوكمة داخل البنك.
- تهدف الرقابة الداخلية داخل البنك إلى التحقق وضمان بأن جميع المخاطر بكل أنواعها تم تحديدها والسيطرة عليها ومراقبتها.
- تتمثل المهمة الأساسية لإدارة المخاطر ببنك سوسيتي جنرال الجزائر هو تسيير نظام إدارة المخاطر وذلك باحترام المبادئ والقواعد الموضوعة من قبل الهيئات التنظيمية الجزائرية.
- بنك سوسيتي جنرال الجزائر قادر على تحقيق رقم أعمال مناسب كفيل بتغطية كافة التكاليف والإبقاء على هامش ملائم يسمح بتعويض أصحاب الملكية وهذا ما يثبته العائد على الملكية.
- يراعي بنك سوسيتي جنرال الجزائر احترام نسبة الملاءة البنكية المفروضة من قبل بنك الجزائر والتي تقدر بـ 8 % وهذا ما يدل على أن البنك قادر على تغطية أصوله الخطرة.
- أما فيما يخص المخاطر الإئتمانية ومخاطر السيولة فهي مرتفعة وهذا ما يدعو البنك الى اتخاذ الحيطة والحذر في منحه للقروض.
- تعطي سوسيتي جنرال أهمية خاصة لتطبيق تنظيم قوي وفعال لإدارة المخاطر، في جميع المعاملات بالإضافة التوازن بين ثقافة مخاطر قوية و تشجيع الابتكار .
- يتم ضمان تطبيق الحوكمة وإدارة المخاطر داخل البنك عن طريق هئتين أساسيتين مجلس الإدارة والإدارة الوظيفية.

خاتمة عامة

الخاتمة

لعمل البنك خصائصه ومحدداته التي تفرض عليه آليات وطرق معينة للتعامل. ولكن الانهيارات المالية والأزمات التي راح ضحيتها الكثير من المساهمين والمستثمرين الصغار أعادت النظر في الكثير من آليات التدخل الائتماني وأدت في الحقيقة إلى إظهار محاولات نقل الخطر من جهة البنوك والمتعاملين الماليين إلى جهة المقترضين والمتعاملين مع البنوك بتعزيز الإجراءات الاحترازية والضمانات والودائع لتأمين الخسائر قدر المستطاع. ولكن إلى أي مدى يمكن ضمان ذلك؟ وهل فعلا أدت هذه الإجراءات الضبطية ممثلة في المعايير الدولية للعمل البنكي (لجنة بازل) إلى تحسين حوكمة البنوك؟ وتقليل مستويات المخاطر التي كانت تتعرض لها؟ هذا ما حاولنا في هذه الدراسة مناقشته ومعالجته. الرقابة في البنوك تعتمد إذا على فهم طبيعة أنشطة هذه البنوك وكذا العوامل الخارجية المؤثرة في هذه الأنشطة. كما تعتبر إدارة المخاطر في مركز الوظيفة البنكية منذ بدايات نشأتها وتطورها وقد تعاضم دورها حديثا نتيجة تطور النشاط البنكي. هذا التطور نتج عنه العديد من المخاطر التي لم تكن معروفة من قبل، الأمر الذي حتم على البنوك اعتماد إدارة فعالة تمكنها من التقليل من حدة هذه المخاطر و هذا ما لا يتم إلا بالتأكيد على ضرورة تبني مبادئ الحوكمة البنكية التي تخضع إلى بعدين رئيسيين هما: أولا بعد داخلي يتمثل في طريقة إدارة البنك، وثانيا، بعد خارجي يتمثل في ترجمة و تبني القواعد الاحترازية. من خلال هذه الدراسة خلصنا إلى مجموعة من النتائج التي نختبر بها صحة الفرضيات وبناء عليها سنقوم بتقديم بعض التوصيات ثم اقتراح بعض المواضيع المستقبلية كآفاق بحثية.

أولا: نتائج البحث

1. تسعى الإجراءات الاحترازية إلى تدعيم الثقة في التعاملات البنكية من خلال تدنية ومعالجة الأنشطة عالية المخاطر، إذ أن الالتزام بمتطلبات لجنة بازل يعد وقاية ورقابة شمولية لأنشطة البنك لكل من المودعين والمقترضين والبنك. ومن خلال هذه النتيجة فإنه يمكننا قبول الفرضية الأولى والتي تنص على " الإجراءات الاحترازية التي تتبعها البنوك هي مطلب ضروري لضمان إدارة جيدة للمخاطر البنكية."

2. كلما كان التطبيق الجيد للقواعد الاحترازية لإدارة المخاطر كلما تحسنت الحوكمة، فالسبب الرئيسي للأزمات المالية يكمن في عدم التطبيق الجيد للقواعد الاحترازية وبالتالي ضعف الحوكمة كما أن لإدارة المخاطر علاقة وثيقة مع معظم الآليات الداخلية للحوكمة، فهي تلعب دور أساسي في تحسين

فعاليتها،وبالأخص الرقابة الداخلية فهي تعتبر المحور الأساسي لإدارة المخاطر،كما لها تأثير على آليات أخرى للحوكمة ونخص بالذكر:

- البنك الذي يمتلك نظام متين لإدارة المخاطر يزيد فرصته في الحصول على فريق إدارة جيد وموظفين أكفاء.
- تشجع إدارة المخاطر تعزيز المهارات والقيادة،وتدعيم تأطير الموظفين وتشجيع تعلمهم.
- كما تعتبر ادارة المخاطر كذلك أداة إدارة فعالة تهدف إلى تحسين تخصيص الموارد والالتزام بالنفقات.
- تساعد إدارة المخاطر على خلق القيمة داخل البنك،وتشجع المسيرين والموظفين على توخي الحذر والتطلع دائما لمعرفة المزيد من حيث ادارة المخاطر.
- تسمح الادارة الجيدة للمخاطر لمجلس الادارة بالممارسة الفعالة لدوره الرقابي على فرق الادارة. وهو ما يثبت صحة الفرضية الثانية والتي تنص على أنه " عن طريق الرفع من قدرة البنك على التعامل مع المخاطر فان مستوى الإجراءات الاحترازية التي تتبعها البنوك هو الذي يحدد مستوى أداء الحوكمة في البنك " .

3. باعتبار مجلس الإدارة هو من يتولى إدارة شئون البنك فانه يعتبر المسئول الأول عن كافة النتائج المترتبة على تطبيق الإستراتيجيات والسياسات التي يعتمدها والتي يتم من خلالها ممارسة الأعمال والأنشطة المختلفة في البنك،بما في ذلك الإدارة الجيدة للمخاطر والتطبيق الأمثل للحوكمة ، كما تؤدي الحوكمة الجيدة للبنك إلى أداء اقتصادي أفضل إلا أن الحوكمة الجيدة من خلال إشراف ورقابة مجلس الإدارة تزيد من احتمالات سرعة استجابة البنك للتغيرات في بيئة الأعمال والأزمات والفترات الحتمية للهبوط في الأعمال، بما يؤكد للمستثمرين أن استثماراتهم ستظل في أمان مع الأمل في حصولها على عائد. ومن واقع هذه النتيجة نؤكد صحة الفرضية الثالثة والتي تنص على أن : " مجلس الإدارة له دور رقابي وضبطي فعال في تحديد طبيعة الإجراءات الاحترازية المساهمة في إدارة المخاطر والتطبيق الجيد للحوكمة على مستوى البنوك " .

4. حاول القطاع البنكي الجزائري على غرار باقي القطاعات البنكية عبر دول العالم خصوصا النامية منها اتخاذ المعايير والقواعد العالمية في المجال المالي والبنكي منهاجا لعمله. ففيما يخص تكيف النظام البنكي الجزائري مع معايير بازل 2 فلقد استنتجنا ما يلي:

✓ تستجيب البنوك العمومية وكذلك الخاصة إلى التنظيم الاحترازي المتعلق بنسبة الملاءة.

- ✓ كانت النسبة المسجلة من قبل البنوك الجزائرية فيما يخص رأس المال والاحتياطيات (الشريحة الأساسية الاولى) مرتفعة نسبيا.
- ✓ عائد ملكية البنوك (ROE) مرتفع على الرغم من الزيادة في الحد الأدنى لرأس المال التنظيمي الذي تم تطبيقها في أواخر عام 2009.
- ✓ أما فيما يخص معدل العائد على الأصول (ROA) فهو قريب من الذي مسجل في البلدان الناشئة المهمة.
- ✓ أما فيما يخص الدعامة الثانية: عمليات المراجعة الرقابية لكفاية رأس المال كلف مجلس النقد والقرض بإصدار القوانين والنظم والتعليمات البنكية المنظمة للمهنة البنكية وكلفت بالمقابل اللجنة البنكية بمراقبة تطبيق ما يصدره مجلس النقد والقرض من طرف البنوك والمؤسسات المالية لا سيما فيما يخص تقيدها بالمعايير الاحترازية.
- ✓ أما الدعامة الثالثة "انضباط السوق" تم إصدار قوانين تهدف في مجملها إلى الإفصاح والشفافية.
- ✓ فيما يخص معيار السيولة فنجد أن البنوك الجزائرية تراعي معيار السيولة حتى قبل صدور بازل ونتيجة لذلك تؤكد صحة الفرضية الرابعة والتي تنص على: " الالتزام بمتطلبات لجنة بازل للرقابة المصرفية يسمح للبنوك الجزائرية بتحسين الحوكمة عن طريق تطبيق إجراءات احترازية جيدة "
- 5. يعتمد بنك سوسيتي جنرال على أساليب متنوعة لإدارة المخاطر وذلك تماشيا مع التشريعات الدولية والوطنية كما أنه يسعى من خلال إستراتيجيته إلى إدارة أمثل للمخاطر من أجل تحسين الحوكمة داخل البنك. ومن بين أساليب بنك سوسيتي جنرال لإدارة المخاطر نجد:
 - ✓ تطبيق التقييم الذاتي للمخاطر والرقابة.
 - ✓ المؤشرات المفتاحية للأخطار: وهي تسمح بتقييم بصفة دورية لمستوى المخاطر.
 - ✓ خطة استمرارية النشاط.
 - ✓ هناك خلية خاصة بإدارة الأزمات.
 - ✓ أما فيما يخص مخاطر السيولة فيتم على مستوى البنك تتبع وضعية السيولة يوميا بالإعتماد على طريقة التنبؤ ($j+1$ و $j+4$)
 - ✓ جهاز لقياس مخاطر السوق

ومن واقع هذه النتيجة نؤكد صحة الفرضية الخامسة والتي تنص على أنه " للبنك الدولي سوسيتي جنرال- الجزائر نظام حوكمة جيد نتيجة لتطبيقه إجراءات احترازية لإدارة المخاطر في إطار احترامه للمعايير الدولية ".

كما تم التوصل من خلال البحث أيضا إلى النتائج التالية :

- إن الرقابة البنكية ضرورية ولا بد منها لاستمرارية نشاط البنوك.
- يعتبر مبدأ إدارة المخاطر بمثابة عملية يتم من خلالها التحديد والقياس والمتابعة والمراقبة للمخاطر التي يواجهها البنك.
- إن نجاح أي بنية لإدارة المخاطر لدى أي بنك تعتمد اعتمادا كليا على مدى التزامه بالأنظمة الداخلية والتشريعات السارية.
- إن عدم الاهتمام بالمكانة الحقيقية لإدارة المخاطر في البنوك، ودورها في تحديد المخاطر التي يتعرض لها وتقييمها ومحاولة معالجتها كان من بين أهم الأسباب للوقوع في الأزمة المالية العالمية.
- من أجل تسهيل مهمة إدارة المخاطر يجب وجود وحدات منفصلة لإدارة المخاطر والتي يمكن أن تتضمن التدقيق الداخلي،مراجعة القروض،الالتزام بالأنظمة والقوانين وغيرها.
- تعتبر إدارة المخاطر أداة إدارية توفر قاعدة ومنطلقا لحوكمة البنوك بهدف حماية حقوق حملة الأسهم و المودعين.
- يمكن أن يكون لإدارة المخاطر أثر كبير على القيمة السوقية للبنك، فالبنك الذي يوفر إدارة فعالة للمخاطر يكون أكثر قدرة على تحقيق أهدافه فيما يخص الربحية والقيمة المضافة.
- تركز الحوكمة على عناصر أساسية لا بد من توافرها حتى يكتمل إحكام الرقابة الفعالة على أداء البنوك، تتلخص في الشفافية، وتوافر المعلومات، وتطبيق المعايير المحاسبية الدولية، والنهوض بمستوى الكفاءات البشرية من خلال التدريب.
- يقوم مجلس الإدارة بدور أساسي في تطبيق الحوكمة وإدارة المخاطر في الجهاز البنكي حيث تقع على عاتقه مسؤولية فهم أنواع المخاطر والتأكد من أن مستويات رأس المال تعكس مثل تلك المخاطر على نحو كاف،كما تتحمل مجالس الإدارة في البنوك مسؤولية وضع أهداف الحوكمة،وسياسات إدارة المخاطر، وصياغة سياسات وإستراتيجيات ملائمة لحماية حقوق المودعين وغيرها.
- يتم سن القواعد الاحترازية لتحقيق غرضين هما استقرار النظام المالي وحماية الدائنين.

- قامت بازل III بالرفع من نوعية ومستوى رأس المال التنظيمي وتوسيع تغطية المخاطر. كما قامت بإدخال نسبة الرافعة المالية كوسيلة مكملة لمتطلبات كفاية رأس المال على أساس المخاطر .
- من خلال دراسة تأثيرات بازل III على الاقتصاد الحقيقي أو على مستوى البنك وبعد تحليل كل من الآثار الإيجابية والسلبية يمكننا أن نستنتج أن بازل III مكلف في المدى القصير ولكنه يأتي بثماره على المدى البعيد.
- من المتوقع أن تعمل بازل III على تحسين إطار عمل حوكمة المخاطر في البنوك من خلال المعايير الجديدة لرأس المال والسيولة.
- ساهمت لجنة بازل من خلال أعمالها في إصدار مجموعة من التوصيات والإرشادات والتي من شأنها أن تحسن الحوكمة بالبنوك.
- إن تطبيق مقررات ومتطلبات أعمال لجنة بازل يمثل فرصة هامة لإرساء قواعد الحوكمة المؤسسية السليمة بالبنوك والمؤسسات المالية.
- للبنك المركزي دور كبير ومهم ينبغي أن يمارسه في سبيل إرساء مبادئ الحوكمة بالبنوك، وهذا من خلال إصدار اللوائح والقواعد المنظمة للمهنة وفرض رقابة وإشراف على أعمال البنوك للتأكد من مدى الالتزام بما يتم إصداره.

ثانياً: التوصيات

على ضوء ما ذكر من استنتاجات نوصي بما يأتي:

- يجب أن تعمل مختلف البنوك أيضاً على إرساء قواعد الحوكمة البنكية وذلك من خلال:
 - ✓ الإسراع في تطبيق جميع بنود اتفاقية بازل .
 - ✓ تأهيل الكادر البشري وتكوينه في مجال الحوكمة البنكية.
 - ✓ العمل على خلق لجان للحوكمة على مستوى كل بنك تحت إشراف البنك المركزي.
- يجب أن يكون مجلس إدارة البنك والمديرين التنفيذيين على دراية بجميع المخاطر التي يواجهها البنك.
- يجب على البنك وضع نظام للرقابة الداخلية من أجل إدارة مختلف أنواع المخاطر في جميع وحدات البنك.
- ينبغي على المراقبين مراجعة وتقييم التقديرات الداخلية للبنوك لقياس مدى كفاية رأس المال وضمن التزامها بمعدلات رأس المال القانونية.

- ينبغي أن تقوم البنوك بعملية تقييم شامل لمدى كفاية رأس المال بالنسبة لمخاطرها ويتم ذلك من خلال إعداد التقارير ومراجعة الرقابة الداخلية وأن يكون لديها إستراتيجية للحفاظ على مستويات رؤوس أموالها.
- سن تشريعات جديدة لتشجيع عمليات الاندماج البنكي بين البنوك والمؤسسات المالية العاملة على المستوى المحلي بعضها ببعض وحتى مع البنوك الأجنبية، من أجل تكوين تكتلات بنكية قوية ومعززة برؤوس أموال كافية لتتوافق مع المعايير الجديدة وتكون قادرة على المنافسة العالمية.
- لا بد لإدارات البنوك من تطوير مفاهيم وآليات إدارة المخاطر لديها من خلال تكوين إدارة مستقلة في تلك البنوك تلعب دور فعال في تحديد وقياس ومتابعة المخاطر التي يواجهها البنك وطرق ووسائل وفلسفة التعامل لمواجهة هذه المخاطر.

ثالثاً: آفاق البحث

نقترح مواصلة هذا البحث بالتطرق للدراسة والبحث في مواضيع مختلفة مثل:

- ✓ دور نظام التتقيط في تفعيل الحوكمة داخل البنوك.
- ✓ تأثير هيكل الملكية و حوكمة الشركات على كفاءة البنك.
- ✓ تقييم لمقترحات لجنة بازل، ماذا بعد بازل 3 ؟
- ✓ دراسة طرق إدارة حافظة العملاء في البنك .
- ✓ رد فعل الزبائن اتجاه الإجراءات الاحترازية.
- ✓ دور اختبارات الضغط في تقادي مخاطر السيولة.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية:

• الكتب:

1. إبراهيم الكراسنة، أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر، صندوق النقد العربي، أبوظبي، مارس 2000.
2. ابراهيم بن حبيب الكروان السعدي، قراءة في الأزمة المالية المعاصرة، دار جرير للنشر و التوزيع، الأردن، 2009، ط2
3. أحمد شعبان محمد علي، انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي و دور البنوك المركزية، الدار الجامعية، مصر، 2007.
4. أحمد غنيم، الأزمات المصرفية و المالية، دون ذكر دار النشر، القاهرة، 2004.
5. أحمد محسن الخضير، العولمة الاجتياحية، مجموعة النيل العربية، مصر، 2001، ط 1 .
6. إدارة البحوث ومركز البيانات والمعلومات، دليلك الى التعديلات على بازل II لمواجهة الأزمة المالية العالمية، اتحاد المصارف العربية، 2010.
7. أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، إدارة الخطر و التأمين، دار حامد، الأردن، 2010.
8. آلان وارنج، إيان جليندون، إدارة المخاطر الأمور الحرجة للنجاح، ترجمة سرور علي إبراهيم سرور، دار المريخ، المملكة العربية السعودية، 2007.
9. أنطوان الناشف، خليل الهندي، العمليات المصرفية والسوق المالية، ج1، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 1998.
10. بخراز يعدل فريدة، تقنيات و سياسات التسيير المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، 2003 .
11. بسام عوض عبد الرحيم عياصرة، الرقابة المالية في النظام الإقتصادي الإسلامي، دار الحامد ،الأردن، 2010 .
12. حاكم محسن الربيعي، حمد عبد الحسين راضي، حوكمة البنوك وأثرها في الأداء والمخاطرة، دار اليازوري، الأردن، 2011.
13. خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية الطرق المحاسبية الحديثة، دار وائل للنشر، الأردن، ط2، 2000.
14. خالد وهيب الراوي، إدارة المخاطر المالية، دار المسيرة، الأردن، 2009.
15. دريد كامل آل شبيب، إدارة المحافظ الاستثمارية، دار المسيرة، الاردن، 2009.
16. زكريا الدوري و يسرى السامرائي، البنوك المركزية و السياسات النقدية، اليازوري، الأردن، 2006.
17. زينب حسين عوض الله، أساسيات الاقتصاد النقدي و المصرفي، جامعة الإسكندرية، 2003 .
18. سعيد محمد المصري، التنظيم و الإدارة - مدخل معاصر لعمليات التخطيط والتنظيم و القيادة و الرقابة-، الدار الجامعية، مصر، 1999.
19. سليم بطرس جلدة، الإستراتيجيات الحديثة لإدارة الأزمات في ظل عالم متغير، دار الراية للنشر والتوزيع ،الأردن ، 2010
20. سمير خطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، منشأة المعارف، مصر، 2008، ط2.
21. سمير عبد الحميد رضوان حسن، المشتقات لمالية ودورها في ادارة المخاطر ودور الهندسة المالية في صناعة أدواتها، دار النشر للجامعات، مصر، 2004.

22. سيد سالم عرفه، إدارة المخاطر الاستثمارية، دار الراية، الأردن، 2009.
23. ضياء مجيد الموسوي، الإصلاح النقدي، دار الفكر، الجزائر، 1993.
24. طارق الله خان، حبيب أحمد، إدارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، المملكة العربية السعودية، 2003.
25. طارق طه، إدارة البنوك في بيئة العولمة و الإنترنت، دار الفكر الجامعي، مصر، 2007.
26. طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر: (أفراد، إدارات، شركات، بنوك)، الدار الجامعية، مصر، 2007.
27. طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية و انعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، مصر، 2001.
28. طارق عبد العال حماد، اندماج وخصخصة البنوك، الدار الجامعية، مصر، 1999.
29. طارق عبد العال حماد، حوكمة الشركات و الأزمة المالية العالمية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2009.
30. طاهر لطرش، تقنيات البنوك، الطبعة الثانية ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر.
31. عبد الحليم كراجه، محاسبة البنوك، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان، 2000.
32. عبد الحميد طلعت اسعد، الادارة الفعالة لخدمات البنوك الشاملة، منشأة المعارف، مصر، 1991.
33. عبد الفتاح محمد الصحن، محمد السيد سرايا، الرقابة و المراجعة الداخلية، الدار الجامعية، مصر، 2003.
34. عبد القادر بلطاس، تداعيات الأزمات المالية العالمية أزمة sub-prime، ليجوند، 2009.
35. عبد المطلب عبد الحميد، العولمة و إقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، مصر، 2000.
36. عبد المطلب عبد الحميد، الديون المصرفية المتعثرة و الأزمة المالية المصرفية العالمية، الدار الجامعية، مصر، 2009.
37. عبد المعطي رضا ارشيد، محفوظ احمد جودة، إدارة الائتمان، دار الوائل، عمان، 1999.
38. عبد المنعم السيد علي، نزار سعد الدين العيسى، النقود والمصارف و الأسواق المالية، دار حامد، الأردن، 2004.
39. عبد الوهاب نصر علي، شحاته السيد شحاته، مراجعة الحسابات و حوكمة الشركات، الدار الجامعية، مصر، 2007/2006.
40. عبد الوهاب نصر علي، موسوعة المراجعة الخارجية الحديثة، ج3، الدار الجامعية، مصر، 2009.
41. عبيد سعد المطيري، مستقبل مهنة المحاسبة والمراجعة: تحديات وقضايا معاصرة، دار المريخ، المملكة العربية السعودية، 2004.
42. عدنان بن حيدر بن درويش، حوكمة الشركات ودور مجلس الإدارة، اتحاد المصارف العربية، 2007.
43. عدنان قباجة وآخرون، تعزيز حوكمة الشركات في فلسطين، معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطينية، 2008.
44. عقل مفلح، وجهات نظر مصرفية، ج 2، مكتبة المجتمع العربي، عمان، الأردن، 2006.
45. علاء فرحان طالب، ايمان شيجان المشهداني، الحوكمة المؤسسية والأداء المالي الإستراتيجي للمصارف، دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن، 2011.

46. كارين أ. هورشر، تعريب عطا الله وارد خليل، محمد عبد الفتاح العشماوي، أساسيات إدارة المخاطر المالية، مكتبة الحرية، مصر، 2008.
47. ماهر واكد، التدقيق المصرفي من الناحية العملية، اتحاد المصارف العربية، دار النفائس، لبنان.
48. مبارك بن سليمان بن محمد آل سليمان، أحكام التعامل في الأسواق المالية المعاصرة، الجزء الثاني، دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع، السعودية، 2005.
49. محسن أحمد الخضيرى، حوكمة الشركات، الطبعة الأولى، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2005.
50. محمد الصيرفي، إدارة المصارف، دار الوفاء لندنيا للطباعة و النشر، مصر، 2006.
51. محمد العربي ساكر ، محاضرات في الاقتصاد الكلي المعقم ،دار الفجر للنشر و التوزيع ، 2006، القاهرة.
52. محمد دويدار، أسامة الفولي، مبادئ الاقتصاد النقدي، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2003.
53. محمد سعيد أنور سلطان، إدارة البنوك، الدار الجامعة الجديدة، مصر، 2005.
54. محمد سمير أحمد، الجودة الشاملة و تحقيق الرقابة في البنوك التجارية، دار المسيرة، الأردن، 2009.
55. محمد صالح القرشي، اقتصاديات النقود والبنوك والمؤسسات المالية، دار إثراء، الأردن، 2009.
56. محمد طارق يوسف، إرشادات الحوكمة في البنوك طبقاً لأفضل الممارسات الدولية والأقليمية والمحلية، مكتب جرائنث ثورنتون محمد هلال عضو جرائنث ثورنتون انترناشونال، 2010.
57. محمد عبد الحميد عطية، الأزمة المالية العالمية و أثرها على أسواق المال، دار التعليم الجامعي، مصر، 2010.
58. محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر و التوزيع، الأردن، 2006.
59. محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي، منشأة المعارف، الإسكندرية، ط2، 2000 .
60. محمد محمود داغر، الأسواق المالية - مؤسسات اوراق بورصات ،دار الشروق للنشر و التوزيع، عمان ، 2005.
61. محمد مصطفى سليمان، حوكمة الشركات و معالجة الفساد المالي و الاداري، الدار الجامعية ،مصر، 2006.
62. محمد مطر، إدارة الاستثمارات - الإطار النظري و التطبيقات العملية ، دار وائل للنشر، عمان، 2004 .
63. محمد مطر، التحليل المالي و الائتماني- الأساليب و الأدوات و الاستخدامات العملية ، دار وئل للنشر، الأردن، 2000.
64. محمود سحنون، الإقتصاد النقدي والمصرفي، بهاء الدين للنشر و التوزيع، الجزائر، 2003.
65. مروان شموط، كنجو عبود كنجو، أسس الاستثمار، الشركة العربية المتحدة، مصر، 2008.
66. مصطفى رشدي شيحة، النقود و المصارف و الائتمان، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، دار الجامعة الجديدة للنشر.
67. مصطفى كمال السيد طايل، الصناعة المصرفية في ظل العولمة، اتحاد المصارف العربية، 2009.
68. منير ابراهيم هندي، الفكر الحديث في الإستثمار، منشأة المعارف، مصر، 2004.
69. مهند حنا نقولا عيسى، ادارة مخاطر المحافظ الائتمانية، دار الراية، الأردن، 2010.
70. نبيل حشاد، دليلك الى اتفاق بازل 2 (المضمون - الأهمية - الأبعاد)، اتحاد المصارف العربية، سلسلة بازل (2)، الجزء الأول، بيروت، 2004.

71. هيفاء عبد الرحمن ياسين التكريتي، آليات العولمة الاقتصادية وآثارها المستقبلية في الاقتصاد العربي، دار الحامد، الأردن، 2010 .

• الرسائل والأطروحات:

1. إبراهيم إسحق نسمان، دور إدارات المراجعة الداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة، مذكرة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، غزة-فلسطين، 2009.
2. رشيد دريس ، إستراتيجية تكيف المنظمة المصرفية الجزائرية في ظل اقتصاد السوق، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر، 2006/2007.
3. شادي صالح البجيرمي، دور المراجعة الداخلية في ادارة المخاطر دراسة ميدانية في المصارف السورية ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة،كلية الإقتصاد، جامعة دمشق، 2010-2011 .
4. عبد الرزاق حبار ، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي حالة الجزائر، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص :نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير ، جامعة الجزائر، 2010/2011.
5. عبد الرزاق حبار ، المنظمة المصرفية الجزائرية و متطلبات استيفاء مقررات لجنة بازل، مذكرة مقدمة كمتطلبات لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص نقود و مالية، جامعة حسيبة بن بوعلي ، الشلف، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإجتماعية قسم العلوم الإقتصادية، 2005.
6. عبد القادر بريش ، التحرير المصرفي و متطلبات تطوير الخدمات المصرفية و زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر، 2005 - 2006.
7. عبد القادر بادن ، دور حوكمة النظام المصرفي في الحد من الأزمات المالية والمصرفية بالإشارة الى حالة الجزائر،مذكرة ماجستير في علوم التسيير تخصص مالية ومحاسبة،كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير،جامعة حسيبة بن بوعلي،الشلف،2007/2008
8. عمر على عبد الصمد ،دور المراجعة الداخلية في تطبيق حوكمة المؤسسات، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير تخصص :مالية ومحاسبة، جامعة المدية،كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير قسم علوم التسيير ، 2008-2009 .
9. فائزة لعرف ، مدى تكيف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية ، جامعة المسيلة،2009/2010 .
10. محمد العزايزة ممدوح ،مدى تطبيق المصارف الوطنية الفلسطينية للقواعد والممارسات الفضلى لحوكمة المصارف في فلسطين ، مذكرة ماجستير في إدارة الأعمال،كلية التجارة ، 2009 .

11. محمد جميل حبوش ، مدى التزام الشركات المساهمة العامة الفلسطينية بقواعد حوكمة الشركات دراسة تحليلية لآراء المراجعين الداخليين-المراجعين الخارجيين ومدراء الشركات المساهمة ، مذكرة ماجستير في المحاسبة والتمويل ،كلية التجارة، الجامعة الإسلامية ،غزة، 2007.
12. محمد علي، إدارة المخاطر المالية في الشركات المساهمة المصرية ، رسالة مقدمة للحصول على درجة دكتور الفلسفة في إدارة الأعمال، جامعة القاهرة ،كلية التجارة ،قسم إدارة الأعمال،2005.
13. محمود محمد الزعابي تهاني ،تطوير نموذج لاحتساب كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية في إطار مقررات لجنة بازل،قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل،الجامعة الإسلامية-غزة،2008.
14. موسى عمر مبارك أبو محييد ،مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في تخصص المصارف الإسلامية،كلية العلوم المالية والمصرفية، 2008.
15. ميرفت علي أبو كمال، الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقاً للمعايير الدولية" بازل II ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في إدارة الأعمال ،كلية التجارة،الجامعة الإسلامية - غزة.
16. ميساء محي الدين كُلاب،دوافع تطبيق دعائم بازل2 وتحدياتها،مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير،الجامعة الإسلامية،غزة،2007.
- **الملتقيات:**
1. أسماء دردور،نسرين بن زواي،الأزمة المالية الحالية ومستقبل العولمة المالية، الملتقى العلمي الدولي حول:الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية ، جامعة فرحات عباس- سطيف-، أيام 20-21 أكتوبر2009.
2. آسيا مرابط ، العولمة و آثارها الإقتصادية على الجهاز المصرفي،مقدمة ضمن ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الإقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي،الشلف،14و15 ديسمبر2004.
3. أشرف حنا ميخائيل،"تدقيق الحسابات وأطرافه في اطار منظومة حوكمة الشركات"، المؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في اطار حوكمة الشركات، الإمارات العربية المتحدة،سبتمبر 2005.
4. إمام حامد آل خليفة،"التدقيق الداخلي وتفعيل مبادئ الحوكمة في التشريع الضريبي المصري"،المؤتمر العربي الأول التدقيق الداخلي في اطار حوكمة الشركات، الإمارات العربية المتحدة،سبتمبر 2005.
5. أمين عواد،"المقاربة الحديثة لإدارة المخاطر والصعوبات التي واجهها لبنان في تطبيقها"، مؤتمر حول: تقييم سياسات إدارة مخاطر الائتمان،اتحاد المصارف العربية ، بيروت في 2007/1/30.
6. بلال شيخي ،"دور الحوكمة في مراقبة ادارة المخاطر المالية في البنوك وفق مبادئ لجنة بازل"،المؤتمر الثالث للعلوم المالية والمصرفية حول حاكمية الشركات والمسؤولية الإجتماعية:تجربة الأسواق الناشئة، كلية الإقتصاد والعلوم الإدارية،قسم العلوم المالية والمصرفية،جامعة اليرموك،الأردن،17،18 أبريل 2013

7. بلعزوز بن علي ، عبد الرزاق حبار، "الحوكمة في المؤسسات المالية والمصرفية: مدخل للوقاية من الأزمات المالية والمصرفية بالإشارة لحالة الجزائر"، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس- سطيف-، أيام 20-21 أكتوبر 2009.
8. بلعزوز بن علي، إليفي محمد، "إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ظل مقررات لجنة بازل II"، مقدمة الى الملتقى الدولي حول متطلبات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، 2006.
9. بلعزوز بن علي، عبو هودة، الأزمة المالية العالمية مظاهرها وسبل معالجتها، الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة، يومي 05-06 جوان 2009.
10. حسين بلعجوز، "إدارة المخاطر البنكية و التحكم فيها"، الملتقى الوطني الأول لكلية علوم التسيير "جامعة جيجل" حول: المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة: منافسة، مخاطر وتقنيات"، 6-7 جوان 2005 .
11. حسين بورغدة، الأزمة المالية العالمية: الأسباب ، الآثار و الحلول المقترحة لمعالجتها، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس- سطيف-، أيام 20-21 أكتوبر 2009.
12. حسين عبد المطلب الأسرج، الأزمة الاقتصادية العالمية وسياسات مواجهتها في الدول العربية، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية ،جامعة فرحات عباس- سطيف-، أيام 20-21 أكتوبر 2009..
13. حسين يريقي، عمر علي عبد الصمد، "واقع حوكمة المؤسسات في الجزائر وسبل تفعيلها"، الملتقى الدولي الأول حول الحوكمة المحاسبية للمؤسسة واقع، رهانات وآفاق ،جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر،، يومي 07-08 ديسمبر 2010.
14. حياة نجار ، " الإصلاحات النقدية و مكانة الحيلة المصرفية بالجزائر"، الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة، منافسة، مخاطر وتقنيات"، 6-7 جوان 2005 .
15. رايح خوني ،فكرون نسرين، دور حوكمة الجهاز المصرفي في الحد من عمليات غسل الأموال، الملتقى الوطني حول: حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، 6-7 ماي 2012، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد خيضر .
16. راضية بوزيان، "الأزمة المالية و آثارها على إقتصاديات العالم العربي "، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس- سطيف-، أيام 20-21 أكتوبر 2009.
17. رشيد دريسي ، بحري سفيان، "مقررات لجنة بازل و النظم الاحترازية في الجزائر"، الملتقى الوطني حول: المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، بشار، 24-25 أبريل 2006.

18. رضوان سوامس ، "العلاقة بين البنك والمؤسسة على ضوء الإصلاحات المالية والنقدية الجارية في الجزائر"، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية الجزائرية و تحديات المناخ الاقتصادي الجديد، ورقة يومي 22،23 افريل 2003.
19. رقية بوحيزر، مولود لعرابة، "البنوك الإسلامية بين ضغط المخاطر ومتطلبات اتفاقية بازل II"، مقدمة ضمن الملتقى الدولي الأول حول: أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، بالجامعة الإسلامية الامير عبد القادر قسنطينة - الجزائر، يومي 06-07 أفريل 2009.
20. ساعد مرابط ، الأزمة المالية العالمية : 2008 جذورها و تداعياتها، الملتقى العلمي الدولي حول:الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس- سطيف-، أيام 20-21 أكتوبر 2009.
21. سعدي وصاف ،وصاف عتيقة،الصناعة المصرفية و التحولات العالمية،ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولت الاقتصادية واقع و تحديات-، كلية العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية بجامعة حسيبة بن بوعلي، يومي 14و15 ديسمبر 2004.
22. سليمان ناصر، " النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل"، مقدمة للملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولت الاقتصادية، يومي 14 و 15 ديسمبر 2004، كلية العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية ،جامعة الشلف.
23. سمير بوعافية ، قريد مصطفى، التعامل بالمشتقات المالية كأحد عوامل ظهور الأزمة المالية العالمية الحالية، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، يومي 20، 21 أكتوبر 2009 ، جامعة فرحات عباس، سطيف.
24. سهام حرفوش ، صحراوي إيمان، "دور الأساليب الحديثة لإدارة المخاطر الائتمانية للبنوك في التخفيف من حدة الأزمة المالية الحالية"، الملتقى العلمي الدولي حول:الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية ، جامعة فرحات عباس- سطيف-، أيام 20-21 أكتوبر 2009.
25. شاكر البلداوي و آخرون،"أدارة المخاطر في ظل التحكم المؤسسي"، المؤتمر العلمي الثالث بعنوان:إدارة منظمات الأعمال التحديت العالمية المعاصرة، كلية الاقتصاد والعلوم الادارية، جامعة العلوم التطبيقية الخاصة،الأردن، 27 - 29 أفريل 2009.
26. شوقي جباري،" دور المراجعة الخارجية في إرساء دعائم حوكمة الشركات"، الملتقى الوطني حول الحوكمة المحاسبية للمؤسسة(واقع، رهانات و افاق)، جامعة العربي بن مهدي،أم البواقي،الجزائر،يومي 07-08 ديسمبر 2010.
27. صالح مفتاح ، "ادارة المخاطر في المصارف الإسلامية"، الملتقى العلمي الدولي حول:الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية ، جامعة فرحات عباس- سطيف-، أيام 20-21 أكتوبر 2009.
28. صالح مفتاح ،معارفي فريدة،" المخاطر الائتمانية تحليلها - قياسها - إدارتها والحد منها"، مداخلة مقدمة إلى المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع حول: إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة -كلية العلوم الاقتصادية والإدارية-جامعة الزيتونة - الأردن، يومي 16- 18 افريل- 2007.

29. صليحة بن طلحة، معوشي، بوعلام، " دور التحرير المصرفي في إصلاح المنظومة المصرفية"، ملتقى حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي الواقع والتحديات، جامعة شلف، يومي 14، 15 ديسمبر 2004.
30. عبد القادر عصماني ، "أهمية بناء أنظمة لإدارة المخاطر لمواجهة الأزمات في المؤسسات المالية"، الملتقى العلمي الدولي حول:الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية ، جامعة فرحات عباس- سطيف-، أيام 20-21 أكتوبر 2009.
31. عبد الكريم محمد فضل ، "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية"، ندوة حوار الأربعاء بعنوان: إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، كلية الاقتصاد والإدارة،مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 2008 .
32. عبد الكريم نصر ، مصطفى أبو صلاح" المخاطر التشغيلية حسب متطلبات بازل II دراسة لطبيعتها وسبل إدارتها في حالة البنوك العاملة في فلسطين"،مقدمة في المؤتمر العلمي السنوي الخامس ،جامعة فيلادلفيا الأردنية، 4-2007/07/5.
33. عبد المجيد قدي ،"النظام المصرفي الجزائري أمام التحديات العالمية المعاصرة"،المؤتمر العلمي الثالث حول: إدارة منظمات الأعمال: التحديات العالمية المعاصرة، جامعة العلوم التطبيقية الخاصة،الأردن، 27 - 29 أبريل 2009.
34. عبد الناصر سيد درويش ،" إطار مقترح في إستراتيجية تخطيط تدقيق الحسابات الخارجية بشأن المخاطر في المصارف التجارية الأردنية"، مداخلة مقدمة إلى المؤتمر العلمي الدولي السابع حول ادارة المخاطر واقتصاد المعرفة، كلية العلوم الاقتصادية والإدارية،جامعة اليرموك ،الأردن، يومي : 16/17أفريل 2007 .
35. عبدالله خبابه ،اقتصاد المشاركة آلية لحماية الاقتصاد الوطني من الأزمة المالية، الملتقى العلمي الدولي حول:الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية،جامعة فرحات عباس- سطيف-، أيام 20-21 أكتوبر 2009.
36. علاء بن ثابت ، بن جاب الله محمد،" الحوكمة المؤسسية ، ومتطلبات الاصلاح لتطبيقها في الدول النامية" ، الملتقى الدولي الأول حول: أبعاد الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية في الدول النامية، 4 و 05 ديسمبر 2006، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس.
37. علي بودلال ، سعيداني محمد،"فعالية النظام المصرفي الجزائري بين النظرية و التطبيق"، ملتقى حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة: منافسة، مخاطر وتقنيات، جامعة جيجل،أيام 5-6 جوان 2005.
38. عمر شريقي ،دور و أهمية الحوكمة في استقرار النظام المالي، الملتقى العلمي الدولي حول:الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس- سطيف-، أيام 20-21 أكتوبر 2009..
39. عوض سلامة الرحيلي،لجان المراجعة كأحد دعائم حوكمة الشركات حالة السعودية،المؤتمر العربي الأول حول " التدقيق الداخلي في اطار حوكمة الشركات"، الإمارات العربية المتحدة،سبتمبر 2005.
40. العياشي زرزار ، "أثر تطبيق قواعد حوكمة الشركات على الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية للشركات"، الملتقى الوطني حول الحوكمة المحاسبية للمؤسسة (واقع، رهانات و افاق)، جامعة العربي بن مهيدي،أم البواقي،الجزائر،،يومي 07-08 ديسمبر 2010.

41. فريد كورنل، الأزمة المالية العالمية، التنبؤ بالأزمة ، فرص الاستثمار المتاحة في ظلها و الحلول الممكنة لمواجهته،،الملتقى العلمي الدولي حول:الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس- سطيف-، أيام 20-21 أكتوبر 2009.
42. فيصل محمود العتباتي، "مسؤولية البنوك تجاه المخاطر المالية: دور الإشراف الرقابي في تقليص المخاطر المالية وفق بازل 2"، الندوة العلمية الأولى لقسم المحاسبة السوق المالية السعودية: نظرة مستقبلية، جامعة الملك خالد، 2007.
43. كمال بوعظم، زليدي عبد السلام، "حوكمة الشركات ودورها في التقليل من عمليات التضليل في الأسواق المالية والحد من وقوع الأزمات -مع الإشارة إلى واقع حوكمة الشركات في بيئة الأعمال الدولية- " ، الملتقى الدولي حول الحوكمة وأخلاقيات الأعمال في المؤسسات ، قسم العلوم التجارية، جامعة باجي مختار - عنابة، يومي 19-18/11/2009.
44. لحسن تركي ، مخلوفي عبد السلام، " معوقات تطوير النظام البنكي في الجزائر"، الملتقى الوطني حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية الاقتصادية، جامعة بشار، يومي 24-25 أبريل 2006.
45. ماجدة احمد شلبي، " الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية ومعايير لجنة بازل"، مؤتمر تشريعات عمليات البنوك بين النظرية والتطبيق، جامعة اليرموك، المملكة الأردنية الهاشمية، 22 ديسمبر 2002.
46. مبارك بوعشة، "إدارة المخاطر البنكية مع اشارة خاصة لحالة الجزائر"، المؤتمر العلمي الدولي السابع حول: إدارة المخاطر في ظل اقتصاد المعرفة ، جامعة الزيتونة، الأردن، أبريل، 2007 .
47. محمد بن بوزيان وآخرون، "البنوك الإسلامية و النظم و المعايير الاحترازية الجديدة: واقع و آفاق تطبيق لمقررات بازل 3"، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد و التمويل الإسلامي النمو المستدام و التنمية الإسلامية الشاملة من منظور إسلامي، 19-21 ديسمبر 2011 ، الدوحة ، دولة قطر .
48. محمد حتاملة، دور البنوك في تعزيز مبادئ حوكمة الشركات، منتدى المعرفة، 7 سبتمبر 2003.
49. محمد راتول ، مداني أحمد، " دور التوريق كأداة مالية حديثة في التمويل و تطوير البورصة في الجزائر"، الملتقى الدولي الأول حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات-دراسة حالة الجزائر والدول النامية، جامعة بسكرة ، يومي 21 و 22 نوفمبر 2006.
50. محمد رواني بوحفص ،علي قدور بن ساحة، "سبل تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية في ظل مبادئ الحوكمة المصرفية"، الملتقى الدولي الأول لمعهد العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير بعنوان:الاقتصاد الإسلامي، الواقع..وراهانات المستقبل، المركز الجامعي بغرداية، يومي 23-24 فيفري 2011.
51. محمد سليمان الصلاح، "الإستفادة من أدوات الرقابة وإدارة المخاطر لخدمة حوكمة الشركات"، المؤتمر العربي الاول حول :التدقيق الداخلي في اطار حوكمة الشركات، الإمارات العربية المتحدة، سبتمبر 2005
52. محمد عبد المجيد، المفهوم الحديث للرقابة الداخلية، ورقة عمل مقدمة في الملتقى العربي الثاني "الإدارة الرشيدة خيار للإصلاح الإداري و المالي" و المنعقد في القاهرة- جمهورية مصر العربية، ماي 2008 ،المنظمة العربية للتنمية الإدارية، أعمال المؤتمرات، 2009.

53. محمد على يوسف أحمد، دور السلطات الرقابية في الرقابة على المؤسسات المالية الإسلامية، مؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، ليبيا، 28 - 27 أبريل 2010 .
54. محمد فرح عبد الحليم، المراجعة الداخلية بالمصارف السودانية، مقدمة ضمن المؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في اطار حوكمة الشركات، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، مصر، 2005 .
55. محمد ناجي حسن خليفة، "الإشراف والحوكمة في البنوك"، المؤتمر العربي الاول حول :التدقيق الداخلي في اطار حوكمة الشركات ،مصر، 24-26 سبتمبر 2005.
56. محمد نوري بتول، علي خلف سلمان، "حوكمة الشركات ودورها في تخفيض مشاكل نظرية الوكالة"، مقدمة الى الملتقى الدولي حول الإبداع والتغيير التنظيمي في المنظمات الحديثة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة سعد دحلب - البليدة - (الجزائر)، يومي 18-19 ماي 2011.
57. مريم الشريف جحنيط، علاقة الالتزام بمعايير الحوكمة بالأزمة المالية العالمية. الملتقى العلمي الدولي حول:الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس- سطيف-، أيام 20-21 أكتوبر 2009 .
58. مناور حداد، " دور حوكمة الشركات في التنمية الاقتصادية"، المؤتمر العلمي الأول حول: حوكمة الشركات ودورها في الإصلاح الاقتصادي، 15-16 أكتوبر 2008، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق.
59. موسى رحمانى، مسمش، نجاه، "وضعية النظام المصرفي في ظل برنامج الإصلاح الهيكلي" ، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة: منافسة- مخاطر و تقنيات، جامعة جيجل، أيام 5-6 جوان 2005.
60. ناصر مراد، الأزمة المالية العالمية :الأسباب، الآثار و سياسات مواجهتها، الملتقى العلمي الدولي حول:الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس- سطيف-، أيام 20-21 أكتوبر 2009.
61. نوال بن عمارة، "ادارة المخاطر في مصارف المشاركة" ، الملتقى العلمي الدولي حول:الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية ، جامعة فرحات عباس- سطيف-، أيام 20-21 أكتوبر 2009.
62. هارون الطاهر، العقون نادية، الجهاز المصرفي الجزائري ومتطلبات العولمة المالية، الملتقى الوطني الأول لكلية علوم التسيير "جامعة جيجل" حول: "المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة: منافسة، مخاطر وتقنيات"، 6-7 جوان 2005.

• المجالات والدوريات:

1. إتحاد المصارف العربية، إدارة الأصول ومخاطر التمويل في العمل المصرفي التقليدي والإسلامي، الأردن، 2002.
2. اتحاد المصارف العربية، الحكم المؤسسي في القطاع المصرفي العربي ومتطلبات تطوير ممارساته وفق المعايير الدولية، مقدمة إلى اجتماع لجنة الرقابة المصرفية، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، دولة الإمارات العربية المتحدة، 2002.
3. إتحاد المصارف العربية، الصيرفة الخاصة في العمل المالي الحديث، لبنان، 2002.
4. أحلام بوعبدلي، البنوك التجارية الجزائرية والمنافسة في ظل البيئة المصرفية المعاصرة، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، العدد 8، 2008.
5. بن علي بلعزوز ، "استراتيجيات ادارة المخاطر في المعاملات المالية"، مجلة الباحث، عدد 07، 2010/2009، كلية العلوم الاقتصادية جامعة ورقلة.

6. بن علي بلعزوز، "مداخل مبتكرة لحل مشاكل التعثر المصرفي نظام حماية الودائع و الحوكمة"، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، العدد 5، 2008.
7. رقية بوحيزر، مولود لعرابة، واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمتطلبات اتفاقية بازل 2، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، العدد 2، 2010.
8. عبد الباسط محمد المصطفى جلال، " نظرة تحليلية لتطبيق مقررات لجنة بازل (I) في السودان"، دراسات و بحوث، مجلة المصرفي، بنك السودان المركزي، العدد 35، مارس 2005.
9. عبد الرحمان المشهداني، "حكومة المؤسسات و امكانية انجاحها في العراق"، المجلة العربية للعلوم الاقتصادية والإدارية، جامعة الروح القدس-الكسليك، العدد 2، 2006.
10. عبد الرزاق حبار، "الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي العربي"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، مخبر العولمة واقتصاديات شمال افريقيا، جامعة الشلف، الجزائر، العدد السابع، 2009.
11. عبد القادر مطاي، الاندماج المصرفي كتوجه حديث لتطوير وعصرنة النظام المصرفي، أبحاث اقتصادية وإدارية - العدد السابع جوان 2010، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.
12. عدنان شاهر الأعرج، إدارة مخاطر السيولة في البنوك العاملة في الأردن، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد 25.
13. فيصل محمود الشوارة، "قواعد الحوكمة وتقييم دورها في مكافحة ظاهرة الفساد والوقاية منه في الشركات المساهمة العامة الأردنية"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 25، العدد الثاني 2009، جامعة مؤتة الأردن.
14. مجلة اقتصاد و أسواق، -العدد 57، مارس 2008، السنة الخامسة.
15. محمد سمير دهيرب، "مدى تطبيق واعتماد المصارف المحلية العراقية للحوكمة المصرفية..دراسة ميدانية لعينة من المصارف العاملة في القطاعين الحكومي والخاص في بيئة العمل العراقية"، مجلة المثنى للعلوم الإدارية والاقتصادية، جامعة المثنى، العدد الأول، 2011.
16. مها محمود رمزي ربحاوي، « الشركات المساهمة ما بين الحوكمة والقوانين والتعليمات »، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد - 24، العدد الأول، 2008.
17. نعيم دهمش، إسحق أبو زر عفاف، "تحسين وتطوير الحوكمة المؤسسية في البنوك"، مجلة البنوك في الأردن، العدد العاشر، المجلد الثاني والعشرون، ديسمبر 2003.
18. نوال بن عمارة، أبعاد الرقابة الداخلية وأهميتها في مصارف المشاركة، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، العدد 9، 2009.
- **تقارير وأوراق عمل:**
- أحمد محمد خليل الإسلامبولي، العقود المستقبلية والشريعة الإسلامية عرض رسالة أحمد الإسلامبولي، ندوة حوار الأربعاء، كلية الاقتصاد والإدارة، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبدالعزيز، 4/4/2007 م.

- الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء، تقرير الجمهورية الجزائرية حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة، الجزائر، نوفمبر 2008 .
- بنك الجزائر ، التقرير السنوي 2006 ، " التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر " ، أكتوبر 2007 .
- البنك المركزي المصري،"ما هي بازل 3"، مفاهيم مالية، العدد الخامس عشر
- بيت التمويل الخليجي، الإستثمار الحكيم، التقرير السنوي 2008، البحرين .
- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 53 الصادر في 23 رمضان 1430 هـ الموافق لـ 13 سبتمبر 2009 .
- جون د سوليفان، ترجمة مركز المشروعات الدولية الخاصة بالبوصلية الأخلاقية للشركات. أدوات مكافحة الفساد: قيم ومبادئ الأعمال وآداب المهنة وحوكمة الشركات، المنتدى العالمي لحوكمة الشركات، البنك الدولي للإنشاء والتعمير، الدليل السابع، 2003.
- جوناثان تشاركهام، إرشادات لأعضاء مجالس إدارة البنوك، المنتدى العالمي لحوكمة الشركات، 2003.
- جين غويان وآخرون، تقرير الإستقرار المالي العالمي، أكتوبر 2010، صندوق النقد الدولي .
- سليم عثمانى وفريق العمل المكلف بتحرير الميثاق الجزائري للحكم الراشد للمؤسسة (GOAL 08) ، ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر، إنجاز، تصميم و إنتاج TBWA\DJAZ ، 2009 .
- صندوق النقد العربي ،إدارة المخاطر التشغيلية وكيفية احتساب المتطلبات الرأسمالية لها، ورقة قدمت إلى الاجتماع السنوي الثالث عشر للجنة العربية للرقابة المصرفية، أبو ظبي، ديسمبر 2003 .
- صندوق النقد العربي ، الملامح الأساسية لإتفاقية بازل 2 و الدول النامية ، دراسة قدمت إلى الاجتماع السنوي الثامن والعشرين لمجلس محافظي المصارف المركزية. ومؤسسات النقد العربية والذي عقد في القاهرة بجمهورية مصر العربية في سبتمبر 2004 ، ، أبو ظبي .
- مجموعة خبراء، حوكمة الشركات و أسواق المال العربية، بحوث و أوراق عمل مؤتمر "متطلبات حوكمة الشركات وأسواق المال العربية" ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، شرم الشيخ، جمهورية مصر العربية، ماي 2007 .
- مصرف قطر الإسلامي، تقرير الحوكمة ، 2010 .
- المنظمة العربية للتنمية الإدارية، الأزمة المالية العالمية التداعيات و الآثار على اقتصاد الدول العربية، بحوث و أوراق عمل مؤتمر " تداعيات الأزمة المالية العالمية و أثرها على اقتصاديات الدول العربية" شرم الشيخ، مصر، أبريل 2010، 2009 .

• المقالات:

1. إدارة المخاطر المالية، متاح على الموقع: <http://www.uop.edu.jo/Material/1148361732010.ppt>

يوم 09.07.2012، على الساعة 23:00.

2. البيت الكويتي، اتفاقية بازل... الجزء الثاني، 2013/10/08، متاحة على الموقع: <http://albaitalkuwaiti.wordpress.com>

3. تنمية القطاع المصرفي في مواجهة تحديات العولمة، متاح على الموقع:

<http://www.mediafire.com/?40ynvourz8uvt0>، يوم 27.05.2012 ، على الساعة 11:00.

4. أحمد السيد كوردى، مدونة التنمية البشرية و التطوير الإداري، متاح على الموقع:
http://ahmedkordy.blogspot.com/2011_04_30_archive.html، يوم: 26/03/2012، على الساعة 13:02
5. برنامج تجارة للتنمية الاقتصادية في المحافظات، الموازنة بين المخاطر والأرباح نحو تحسين الشفافية والمساءلة، 28-30 تشرين الثاني 2010، متاح على الموقع :
http://213.175.158.54/NMFI/files/D1_5_2_Balancing_risks_ar.pps.le 14/06/2012، à 10 :04
6. بوعشة مبارك، الشامية بن عباس، واقع و أفاق تطبيق نظام إدارة الجودة الشاملة بالجزائر - القطاع البنكي، -، متاحة على الموقع:
<http://labograndmaghreb.com/s%E9minaire%20sur%20la%20gestion%20de%20la%20qualit%E9%20totale/communications/Bouac>
 ha%20def.pdf يوم 31.05.2012، على الساعة: 08:26.
7. دبي وائل اللبابيدي، بازل 3 تتقل كاهل تمويل التجارة العالمية، 31/07/2013، على الساعة 16:05، متاحة على الموقع:
<http://www.albayan.ae/economy/front-line/2011-07-31-1.1480285>
8. سيرين سميح أبو رحمة، اتفاق بازل II، الجامعة الإسلامية - غزة، ماي 2007، ص47، متاح على الموقع:
<http://www.kantakji.com/fiqh/Files/Manage/a025.ppt>
9. شيخي محمد، تمجدين نورالدين، متطلبات العمل المصرفي في ظل أنشطة الاندماج والصيرفة الشاملة-دراسة حالة الجزائر-، متاح على الموقع الإلكتروني:
<http://webcache.googleusercontent.com/search?q=cache:PSET-YOPM7AJ:iefpedia.com>
10. عامر الحسيني، إدارة المخاطر في الشركات المساهمة الرؤية والتطبيق، مقال منشور يوم الأربعاء 13/04/2011، الإلكترونية الاقتصادية على الموقع الإلكتروني:
http://www.aleqt.com/2011/04/13/article_525973.html.le 31/10/2012 à 16h07
11. عبد الرزاق خليل، الطيب داودي، الحوكمة المؤسسية للبنوك، ص11 متاحة على الموقع الإلكتروني:
www.iefpedia.com، يوم 14.07.2012، على الساعة 22:40
12. عبد الرزاق خليل، حمزة طيبي، إدارة مخاطر العمليات المصرفية الإلكترونية وفق معايير لجنة بازل الدولية، متاحة على الموقع:
<http://economicat.com/forums/viewtopic.php?t=1083&p=2815> ,le 07/02/2014, à 21 :52
13. فلاح كوكش، أثر اتفاقية بازل 3 على البنوك الأردنية، مقال متاح على الموقع:
<http://www.ibs.edu.jo/files/Falah%20kokash.pdf> ,le 07/03/2013, à 14:00
14. مجلس الغرف السعودية، إدارة البحوث و الدراسات الاقتصادية، الأزمة المالية العالمية وتداعياتها على الاقتصاد السعودي، 10 أكتوبر 2008 م، ص6 متاحة على العنوان الإلكتروني:
www.saudichambers.org.sa/Images/financial_crisis2.pdf . تم الإطلاع على المقال في 08.04.2012 على الساعة : 10:37
15. محمد حسن يوسف، محددات الحوكمة ومعاييرها . بنك الاستثمار القومي، جوان 2007 ، ص4 مقال متاح على الموقع الإلكتروني :
<http://www.said.net/Doat/hasn/hawkama.doc>.

16. معراج عبد القادر هواري، الحوكمة المؤسسية في القطاع البنكي و المالي و دورها في إرساء قواعد الشفافية ،مقال متاح على الموقع الإلكتروني:

<http://www.shatharat.net/vb/showthread.php?t=7493>, le 06/02/2014, à 23 :29

17. نبيل حشاد، اتفاقية بازل II، ص 11 متاحة على الموقع:

<http://abankingcenter.com/en/doc/Books/Basel/BaselII.pdf>, le 05/12/2012, à 09 :17

18. الهادي هباني ، جذور الأزمة المالية العالمية ، منبر الرأي ، السبت 28 مارس 2009 ،السودان على الموقع الإلكتروني:

http://www.sudanile.com/index.php?option=com_content&view=article&id=1901:2009-03-28-06-20-24&catid=34:2008-05-19-17-14-27&Itemid=55 , le 07/04/2012 à 00 :50

19. هيئة الإشراف على التأمين، دليل إدارة المخاطر: مخاطر الحوكمة، مخاطر السمعة، مخاطر عدم الالتزام ، متاحة على الموقع:

<http://www.sisc.sy/NewsView.php?NewsID=134>, le 12/06/2012, à 10 :57

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية:

1. Annuaire statistique de l'Algérie, 2000.
2. Adrian fares, **corporate governance in Egypt from a banking perspective**, workshop(2) : CG from a banking perspective (CIPE), Egypt, February 5.2003.
3. ALAA GUIDARA, **DEUX ESSAIS SUR LES CHANGEMENTS INDUITS PAR LES RÉGLEMENTATIONS BANCAIRES SUR LE CAPITAL, LE RISQUE ET L'EFFICIENCE Étude intertemporelle des banques à charte canadienne**, Mémoire présenté pour l'obtention du grade de Maître ès Sciences (M.Sc), DÉPARTEMENT DE FINANCE ET ASSURANCE FACULTÉ DES SCIENCES DE L'ADMINISTRATION UNIVERSITÉ LAVAL QUÉBEC, 2010.
4. BRI, Nouvel accord de bale sur les fonds propres, Avril, 2003.
5. Bancel, F , **La gouvernance des entreprises**, Economica, Paris , 1997.
6. Banque d'Algérie, rapport 2011 **évolution économique et monétaire en Algérie**, Mai 2012.
7. Banque d'Algérie, **RAPPORT 2012 EVOLUTION ECONOMIQUE ET MONETAIRE EN ALGERIE**, Juillet 2013
8. Banque d'Algérie, **Rapport-sur-la-stabilite-financiere-du-secteur-bancaire-2009-2011**, Juin 2013.
9. Banque des Règlements Internationaux, **Bâle III : dispositif international de mesure, normalisation et surveillance du risque de liquidité**, Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Décembre 2010.
10. Banques d'Algérie , **Evolution économique et monétaire en Algérie** , Chapitre V: Système bancaire :Intermédiation, supervision et modernisation, Rapport 2003
11. Basle Capital Accord, **INTERNATIONAL CONVERGENCE OF CAPITAL MEASUREMENT AND CAPITAL STANDARDS**, sur le site: www.BIS.org, le 23/10/2012, à 15:45

12. Bonnona,C , «Développement Des petites et Micro-entreprise Algérienne et Gouvernance », in colloque international **Gouvernance et développement de la PME**, hôtel Hilton ,Alger, 23.24.25 juin2003.
13. Bouchat Caroline, Romato Marie, **Le nouvel accord de Bâle répond-il correctement aux lacunes de son prédécesseur et quels sont les effets de cet accord?** ,disponible sur le site :<http://webcampus.fundp.ac.be> , le 15/09/13,à 15 :16.
14. BRI, **Bâle III : dispositif réglementaire mondial visant à renforcer la résilience des établissements et systèmes bancaires**, Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Décembre 2010
15. Bureau de surintendant des institutions financières, **Nouvelles normes d'adéquation des fonds Propres (Bale2)**, Juillet-Aout 2004,sur le site :
[http://www.osfi-bsif.gc.ca/app/DocRepository/1/fra/discours/Presentation to DTIs Basel II f.ppt](http://www.osfi-bsif.gc.ca/app/DocRepository/1/fra/discours/Presentation_to_DTIs_Basel_II_f.ppt) , le :23/11/2012
16. **CFCG guidelines on corporate governance**, center for corporate governance.
17. Christian NOYER, « Corporate governance et banque : les banques se gouvernent-elles comme d'autres entreprises », prononcé dans le cadre du cycle de séminaires **Droit, économie et justice dans le secteur bancaire** , Lundi 10 octobre 2005.
18. CHRISTIANE RUBEIZ, **LA REFORME DE BÂLE III**, disponible sur le site:
www.fgm.usj.edu.lb/files/a172011.pdf, le 19 /07/2013,à 23 :47
19. Christopher D. Daykin, **Gouvernance financière et gestion des risques par les institutions de sécurité sociale**, Actuaire du Gouvernement Département de l'Actuaire du Gouvernement, Royaume-Uni, 2004.
20. Comité de Bale sur le control bancaire, **Renforcement de la gouvernance d'entreprise pour les organisations bancaires** , Banque des règlements internationaux Bâle, Suisse , Septembre 1999.
21. Comité de Bâle sur le contrôle bancaire , **Renforcement de la gouvernance d'entreprise dans les établissements bancaires**, Banque des Règlements Internationaux., Février 2006.
22. Comité de bèle sur le contrôle bancaire, **Amendement à l'accord sur les fonds propres pour son extension aux risques de marché**,janvier 1996, à partir du site d'internet : <http://www.bis.org/publ/bcbs24afr.pdf>,consulter le : le 02/12/2012 a 08:35
23. Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, **Renforcement de la gouvernance d'entreprise dans les établissements bancaires**, Banque des Règlements Internationaux, 2006.
24. Dépositaire de systèmes d'information financières, **En route vers Bâle 3** , p12.disponible sur le site : <http://www.algo.fi/publication/pdf/algofi-publication-No65.pdf>
25. Dhafer Saidane,**L'impact de la réglementation de « Bâle III » sur les métiers des salariés des banques**, les études de l'observatoire,paris,Septembre 2012.
26. Diamond ,D , **Financial intermediation and delegated monitoring** , Review of Economics Studies, n°51,1984.
27. Dorothee Benhamou, **Bâle III**, i-Fihn Consulting, ,disponible sur le site :
<http://i-fihn.com> ,le 25/05/2013,à 23 :46
28. Eduardus Tandelilin et al, **Corporate Governance, Risk Management, and Bank Performance: Does Type of Ownership Matter?**, Final Report of an EADN Individual Research Grant Project ,May 2007.

29. Ezzeddine ABAOUB et all, "L'apport de la gouvernance à l'explication des crises bancaires : Une analyse en données de panel", **2^e Conférence Euro-Africaine en Finance et Economie** , Ecole Polytechnique de Tunisie 5-6 Juin 2008
30. FACTSHEET International Monetary Fond,**Financial System Soudness**, MARCH 2012 , Factsheet URL:<http://www.ieo-imf.org/external/np/exr/facts/pdf/banking.pdf,14/06/2012>,à 11:00.
31. Frédéric parrot, **le gouvernement d'entreprise**, édition maxima, paris,1999.
32. Finet,A et al, **Gouvernance d'entreprise**,de boech ,paris , 2005.
33. Frédéric Hache, **Bâle 3 en 5 questions des clefs pour comprendre la réforme** , Finance Watch ,Mai 2012.
34. **Gestion des risques bancaires & réglementation prudentielle** , , sur le site : www.doc-etudiant.fr
35. GROUPE SOCIÉTÉ GÉNÉRALE, DOCUMENT DE RÉFÉRENCE 2013.
36. Hayet ABBAD, Mohamed ACHOUCHE , « REGLEMENTATION PRUDENTIELLE, STABILITE FINANCIERE ET DEVELOPPEMENT ECONOMIQUE EN ALGERIE », forum international sur Le management des risques financiers et son impact sur l'économie mondiale, Le 26/27 novembre 2013, Université Akli Mohand Oulhadj de Bouira.
37. Hitt et all, **strategic management**,6th Ed, 2004.
38. Housseem RACHDI, **LA GOUVERNANCE BANCAIRE : UN SURVEY DE LITTERATURE**, Laboratory of Research in Finance, Accounting and Financial Intermediation, Accounting and Financial Intermediation,2008.
39. Housseem RACHDI, **La Gouvernance bancaire : un survey de littérature** ,Laboratory of Research in Finance, Accounting and Financial Intermediation, University of Tunis ElManar, Tunisia,2008.
40. International Organization for Standardization, **Risk management - Principles and guidelines on implementation**, Switzerland: 2008.
41. Jean-Paul Pollin, **Essais sur la gouvernance**, Document de recherche, Laboratoire d'Economie d'Orléans, N°25,2003.
42. Jean-Pierre PATAT, **La stabilité financière ; nouvelle urgence pour les banques centrales**, BULLETIN DE LA BANQUE DE France, N° 84, DÉCEMBRE 2000.
43. Karim Ben Kahla et al, "Systèmes financiers, gouvernance bancaire et facilitation du commerce en Afrique du Nord: états des lieux et conditions de réussite des réformes", Forum pour le développement en Afrique du Nord sur « **la gouvernance des institutions financières**», Marrakech 19-20 Février 2007.
44. KPMG Algérie SPA,**Guide des banques et des établissements financiers en Algérie**,Edition 2012.
45. La Commission Bancaire en France, **Le Gouvernement d'entreprise et les établissements de crédit et entreprises d'investissement**, Étude du rapport annuel, 2005.
46. Lamberts Phillippe, « **Bâle III: un accord insuffisant pour réguler les banques** », 30 septembre 2010,disponible sur le site : <http://www.philippelamberts.eu/bale-iii-un-accord-insuffisant-pour-reguler-les-banques/>,le 18 /09/2013,à 15 :06.
47. Luc boyer et Noël Equilbey, **organisation : théories et applications**, deuxième édition, édition d'organisation, paris, mars 2003.

48. M. Hamza FEKIR, « La crise financière et l'application des accords de Bâle : est ce le meilleur remède ? », Actes du colloque organisé par le FEM sur : **POLITIQUES ET STRATÉGIES DE GESTION DES CRISES**, 14 et 15 mai 2010, Université Ibn Tofail ,Maroc, La Faculté des Sciences Juridiques, Economiques et Sociales de Kénitra.
49. Maali qasem, **corporate governance and social responsibility forum**,white paper an action plan, jordan,13 march 2007.
50. Marois B et Bompont P, **gouvernement d'entreprise et Communication Financière** ,économica, paris , 2004.
51. Michel Jura, **Technique financière internationale**, Dunod, 2^e edition, 2003, paris.
52. Modeste Bahati Lukwebo, **Les banques africaines face aux défis de la mondialisation économique**, L'Harmattan, 2012.
53. Mohamed SEMMAE, **De la gestion des risques à la gestion des risques financiers**, Lauréat 2009 de l'ENCG Tanger, sur le site : <http://www.veille.ma/De-la-gestion-des-risques-a-la.html> , le 20/06/2012,à 15 :16
54. Moulay Smail ALAOUI, **LA GESTION ET LA QUANTIFICATION DES RISQUES BANCAIRES SELON LES DIRECTIVES DE BALE II**, MEMOIRE MASTERE SPECIALISE EN CONTROLE DE GESTION, GROUPE CDG /CDG CAPITAL, 2005/2006.
55. Pascal H D. **MECANISMES INTERNES DE GOUVERNANCE BANCAIRE ET RISQUES FINANCIERS DANS LA ZONE UEMOA: UNE ANALYSE ECONOMETRIQUE PAR LES DONNEES DE PANEL**,2009,disponible sur le site : <http://ead.univ-angers.fr/~granem08/IMG/pdf/P.Dannon.pdf> ,le 19/02/2013à 23:34
56. Pérez, R , **La Gouvernance de l'entreprise** , édition la découverte,paris , 2003.
57. Pirkko Ostring; **Profit-Focused Supplier Management : How to Identify Risks and Recognize Opportunities**; AMACOM; New York; 2003.
58. Renard J , **La gouvernance d'entreprise une approche par l'audit et le contrôle interne**, L'Harmattan ,France, 2005.
59. **Report of the committee on the financial aspects of corporate governance**, first published, 1 December 1992.
60. Service Économique Régional d'Alger ,Le secteur bancaire en Algérie, Ambassad de France en Algérie, Mai 2012.
61. Sia Conseil,**Bâle III** Décryptage de la réforme et étude d'impact (Extraits),paris, 2010,p7 disponible sur :www.fimarkets.com/documents/bale-3.pdf ,le 02/04/2013,à 00;00
62. société anonyme d'expertise comptable et de commissariat aux comptes,**bale III :les impacts à anticiper**,mars 2011,France.
63. Société Générale Algérie, Rapport annuel, 2012,disponible sur le site : www.societegenerale.dz/rapport_annuel.htm
64. The Institute Of Risk Management, **A Risk Management Standards**, Airmic Publishing, London, 2002.
65. Thierry RONCALLI, **Introduction `a la Gestion des Risques**, Cours ENSAI de 3^{ème} année, Groupe de Recherche Opérationnelle Crédit Lyonnais, Octobre 2001.

ثالثا: المواقع الإلكترونية:

1. <http://fr.wikipedia.org>

2. www.bank-of-algeria.dz
3. <http://www.societegenerale.dz>

رابعاً القوانين و التشريعات

1. المادة 13 من الأمر رقم 01/01
2. (الأمر 11-03) الصادر في 26 أوت 2003
3. قانون رقم 04-01 الصادر في 4 مارس 2004
4. القانون رقم 04-02 الصادر في 04 مارس 2004
5. القانون رقم 04-03 الصادر في 04 مارس 2004
6. القانون رقم 01-05 المؤرخ في 6 فيفري 2005
7. المادة 33 في النظام رقم 9-3 المؤرخ في 26 ماي 2009
8. الأمر 04/10 الصادر في 26 أوت 2010
9. القانون رقم 04.11 الصادر في 24 ماي 2011
10. تعليمة بنك الجزائر رقم 74-94 ل 1994/11/29.
11. التعليمة رقم 07.09 ل 2007/10/25
12. التنظيم الصادر عن بنك الجزائر رقم 04-04 ل 2004/07/19
13. التعليمة رقم 02-2013 ل 23 افريل 2013
14. التعليمة رقم 04-02 ل 13 ماي 2004.
15. التعليمة رقم 07-13 ل 24 ديسمبر 2007.
16. التعليمة رقم 04-2010 ل 15 ديسمبر 2010.
17. التعليمة رقم 01-2012 ل 12 افريل 2012.
18. قانون 10/90 المتعلق بالنقد والقرض
19. النظام رقم 04-03 المؤرخ في 04 مارس 2004
20. التعليمة رقم 78/95 ل 26 ديسمبر 1995
21. النظام رقم 03-2002 ل 14 نوفمبر 2002

الملاحق

الملاحق

الملاحق رقم (1): تطور أصول بنك سوسيتي جنرال الجزائر

الوحدة: ألف دينار جزائري

2013	2012	2011	2010	2009	السنوات الأصول
70 247 631	52 841 513	35 211 911	26 451 066	31 022 291	الصندوق ، البنك المركزي ، الخزينة العمومية ، مركز الصكوك البريدية
74 703	74 703	74 703	124 560	357 228	أصول مالية جاهزة للبيع
32 979 224	39 635 781	13 324 785	11 453 886	14 507 081	سلفيات وحقوق على الهيئات المالية
112 917 823	102 966 504	111 745 712	104 829 904	87 117 454	سلفيات وحقوق على الزبائن
2 138 059	1 931 296	1 629 944	1 167 065	-	الضرائب الجارية - أصول
1 272 419	1 420 352	903 676	486 855	143 538	الضرائب المؤجلة - أصول
261 628	161 267	560 517	1 195 466	4 433 391	أصول أخرى
909 028	1 605 367	1 697 964	10 475 589	15 181 927	حسابات التسوية-أصول-
15 675	15 675	15 675	15 675	15 675	المساهمات في الفروع، المؤسسات المشاركة، أو الكيانات المشاركة
1 617 253	1 737 157	1 849 387	2 012 405	2 344 194	الأصول الثابتة المادية
172 069	95 866	42 620	49 195	58 592	الأصول الثابتة غير المادية
222 605 512	202 485 482	167 056 894	158 255 705	155 181 372	مجموع الأصول

المصدر: بالإعتماد على وثائق البنك المتاحة على الموقع: www.societegenerale.dz

الملحق رقم (2): عرض خصوم بنك سوسيتي جنرال الجزائر

الوحدة: ألف دينار جزائري

2013	2012	2011	2010	2009	الخصوم / السنوات
-	-	-	-	-	البنك المركزي
40 803	132 101	220 957	306 491	409 439	ديون تجاه الهيئات المالية
175 898 919	153 408 358	123 816 897	109 299 451	106 553 794	ديون تجاه الزبائن
6 237 234	7 821 607	8 111 659	8 317 997	7 388 589	ديون ممثلة بورقة مالية
1 124 983	2 375 621	2 145 885	1 823 658	799 194	الضرائب الجارية - خصوم-
57 287	0	0	22 107	20108	الضرائب المؤجلة - خصوم
3 878 173	2 549 461	3 914 878	2 921 555	2 529 952	خصوم أخرى
6 993 370	8 456 563	4 349 560	13 530 693	16 508 953	حسابات التسوية
647 375	622 624	150 924	154 064	431 351	مؤونات لتغطية المخاطر والأعباء
4 332 778	4 444 638	4 670 878	4 685 157	4 171 287	أموال لتغطية المخاطر المصرفية العامة
-	-	-	-	-	ديون تابعة
10 000 000	10 000 000	10 000 000	10 000 000	10 000 000	رأس المال
-	-	-	-	-	علاوات مرتبطة برأس المال
9 374 509	7 505 255	4 931 450	3 353 623	597 715	احتياطات
-	-	-	-	-	فارق التقييم
-	-	-	-	-	فارق إعادة التقييم
0	0	388 082	388 082	3 182 288	ترحيل من جديد - أرباح محتجزة - (+/-)
4 020 080	5 169 254	4 355 723	3 422 827	2 591 701	نتيجة السنة المالية
222 605 512	202 485 482	167 056 894	158 255 705	155 181 372	مجموع الخصوم

المصدر: بالإعتماد على وثائق البنك المتاحة على الموقع: www.societegenerale.dz

الملحق رقم (3): عرض جدول حسابات النتائج لبنك سوسيتي جنرال الجزائر

الوحدة: ألف دينار جزائري

2013	2012	2011	2010	2009	البيان
9 034 060	8 765 695	8 870 691	7 855 973	7 349 579	فوائد و نواتج مماثلة
(724 724)	(926 452)	(907 941)	(910 489)	(712 786)	فوائد وأعباء مماثلة
6 320 463	7 488 481	6 295 828	4 038 023	2 880 527	عمولات (نواتج)
(60 895)	(77 835)	(77 194)	(62 135)	(61 501)	عمولات (أعباء)
180 891	307 878	459 236	1 508 978	1 438 070	نواتج النشاطات الأخرى
(84 397)	(178 807)	(487 674)	(435 414)	(245 507)	أعباء النشاطات الأخرى
14 665 399	15 378 961	14 152 945	11 994 936	10 648 382	النتائج البنكي الصافي
(6 293 475)	(5 936 046)	(5 982 289)	(5 305 211)	(4 428 726)	أعباء استغلال عامة
(431 140)	(486 675)	(651 471)	(636 076)	(604 141)	مخصصات للاهتلاكات وخسائر القيمة على الأصول الثابتة وغير المادية
7 940 784	8 956 240	7 519 185	6 053 649	5 615 515	النتائج الإجمالي للاستغلال
(5 278 802)	(4 745 033)	(3 436 115)	(2 610 247)	(2 272 310)	مخصصات المؤونات، وخسائر القيمة والمستحقات غير القابلة للاسترداد
2 688 302	2 816 993	1 964 724	1 464 042	545 234	استرجاعات المؤونات، خسائر القيمة واسترداد على الحسابات الدائنة المهتلكة
5 350 284	7 028 199	6 047 794	4 907 444	3 888 440	نتائج الاستغلال
-	-	-	-	-	العناصر غير العادية(نواتج)
-	-	-	-	-	العناصر غير العادية(أعباء)
5 350 284	7 028 199	6 047 794	4 907 444	3 888 440	نتائج قبل الضريبة
(1 330 203)	(1 858 945)	(1 692 072)	(1 484 616)	(1 296 739)	ضرائب على النتائج وما يمثلها
4 020 080	5 169 254	4 355 723	3 422 827	2 591 701	النتائج الصافي للسنة المالية

المصدر: بالاعتماد على وثائق البنك المتاحة على الموقع: www.societegenerale.dz

الملحق رقم (4): عرض جدول خارج الميزانية لبنك سوسيتي جنرال الجزائر

الوحدة: ألف دينار جزائري

2013	2012	2011	2010	2009	البيان
147 294 585	124 826 802	126 780 444	114 197 024	109 883 038	التزامات ممنوحة
0	0	0	0	0	التزامات التمويل لفائدة الهيئات المالية
54 343 042	51 446 269	61 362 602	57 954 538	57 638 421	التزامات التمويل لفائدة الزبائن
0	0	0	0	0	التزامات ضمان بأمر من الهيئات المالية
88 965 888	68 133 477	60 712 329	53 419 629	52 244 617	التزامات ضمان بأمر الزبائن
3 985 654	5 247 057	4 705 514	2 822 857	-	التزامات أخرى ممنوحة
19 665 458	12 464 092	16 476 121	28 966 437	14 349 243	التزامات محصل عليها
0	0	0	0	0	التزامات التمويل المحصل عليها من الهيئات المالية
19 043 021	11 617 851	16 080 063	28 144 056	8 964 975	التزامات الضمان المحصل عليها من الهيئات المالية
622 437	846 241	396 058	822 381	5 384 268	التزامات أخرى محصل عليها

المصدر: بالإعتماد على وثائق البنك المتاحة على الموقع: www.societegenerale.dz

الملاحق رقم (5) عرض جدول تغير الأموال الخاصة لبنك سوسيتي جنرال الجزائر

الوحدة: ألف دينار جزائري

مجموع رأس مال الخاص	و الاحتياطات النتائج	فارق إعادة التقييم	فارق التقييم	علاوة الإصدار	رأس مال الشركة	
17 164 532	7 164 532				10 000 000	الرصيد في 2010/12/31
						تغير القيمة العادلة للأصول المالية المتاحة للبيع
						تغير فوارق التحويل
-1 845 000	-1 845 000					الحصص المدفوعة
						عمليات الرسملة
4 355 723	4 355 723					صافي نتيجة السنة المالية
19 675 255	9 675 255				10 000 000	الرصيد في 2011/12/31
						تغير القيمة العادلة للأصول المالية المتاحة للبيع
						تغير فوارق التحويل
- 2 170 000	-2 170 000					الحصص المدفوعة
						عمليات الرسملة
5 169 254	5 169 254					صافي نتيجة السنة المالية
22 674 509	12 674 509				10 000 000	الرصيد في 2012/12/31
						تغير القيمة العادلة للأصول المالية المتاحة للبيع
						تغير فوارق التحويل
-3 300 000	-3 300 000					الحصص المدفوعة
						عمليات الرسملة
4 020 080	4 020 080					صافي نتيجة السنة المالية
23 394 589	23 394 589				10 000 000	الرصيد في 2013/12/31

المصدر: بالاعتماد على وثائق البنك المتاحة على الموقع: www.societegenerale.dz

الملحق رقم (6) عرض جدول تدفقات الخزينة لبنك سوسيتي جنرال الجزائر

الوحدة: ألف دينار جزائري

2013	2012	2011	2010	2009	البيان
5 350 284	7 028 199	6 047 794	4 907 444	3 888 440	نتاج قبل الضريبة
431 140	486 675	651 471	636 076	604 141	+/-مخصصات صافية للاهتلاكات على الأصول الثابتة المادية وغير المادية
0	0	0	0	0	+/-مخصصات صافية لخسائر القيمة على فوارق الحيازة و الأصول الثابتة الأخرى
2 590 500	1 928 041	1 471 391	1 146 205	1 727 075	+/-مخصصات صافية للمؤونات ولخسائر القيمة الأخرى
0	0	0	0	0	+/-خسارة صافية / ربح صافي من أنشطة الاستثمار
0	0	0	0	0	+/-نواتج / أعباء من أنشطة التمويل
8 371 924	9 442 915	8 170 656	6 689 725	6 219 656	=إجمالي العناصر غير النقدية التي تدرج ضمن الناتج الصافي قبل الضريبة و التصحيحات الأخرى
-92 420	-88 802	-85 325	-81 985	-711 857	+/-التدفقات المالية المرتبطة بالعمليات مع الهيئات المالية
9 767 643	36 374 369	6 077 659	-15 876 416	22 465 925	+/-التدفقات المالية المرتبطة بالعمليات مع الزبائن
-1 584 372	-290 052	-206 338	929 408	1 393 989	+/-التدفقات المالية المرتبطة بالعمليات المؤثرة في الأصول والخصوم المالية
-696 692	2 926 142	621 307	5 852 838	-7 895 507	التدفقات المالية المرتبطة بالعمليات المؤثرة في الأصول والخصوم غير المالية
-1 330 203	-1 858 945	-1 692 072	-1 296 739	- 552 828	-الضرائب المدفوعة
6 063 955	37 062 712	4 715 232	-10 472 895	14 699 722	=انخفاض / ارتفاع (صافي

الملاحق

					الأصول و الخصوم المتأتية من الأنشطة العمليانية
14 435 879	46 505 627	12 885 888	-3 783 170	20 919 378	(أ) إجمالي التدفقات الصافية للأموال الناجمة عن النشاط العملياني
0	15 675	15 675	0	0	+/- التدفقات المالية المرتبطة بالأصول المالية، بما فيها المساهمات
-387 439	-410 651	-438 204	-294 890	-1 023 973	+/- التدفقات المالية المرتبطة بالأصول الثابتة المادية وغير المادية
-387 439	-394 976	-422 529	-294 890	-1 023 973	(ب) إجمالي التدفقات الصافية للأموال المرتبطة بأنشطة الاستثمار
-3 300 000	-2 170 000	-1 845 000	-2 630 000	7 500 000	+/- التدفقات المالية المتأتية أو الموجهة للمساهمين
6 800 000	-26 673 000	-1 460 407	2 262 120	-12 188 577	+/- إجمالي التدفقات الأخرى للأموال المتأتية من أنشطة التمويل
3 500 000	-28 843 000	-3 305 407	-367 880	-4 688 577	(ج) إجمالي التدفقات الصافية للأموال المرتبطة بعمليات التمويل
	0	0	0	0	(د) تأثير التغير في سعر الصرف على أموال الخزينة ومعادلاتها
17 548 439	17 267 651	9 157 952	-4 445 940	15 206 828	ارتفاع / (انخفاض) صافي أموال الخزينة ومعادلاتها (أ+ب+ج+د)

المصدر: بالإعتماد على وثائق البنك المتاحة على الموقع: www.societegenerale.dz

الملحق رقم (7): معلومات تخص الميزانية العامة

(1) النقد، البنك المركزي، الخزينة العامة، مركز البريد

2013	2012	2011	2010	2009	البيان السنة
3 889 919	3 656 854	3 153 180	2 592 932	2 459 000	النقد
3 501 485	3 225 265	2 866 572	2 389 141	2 289 437	النقد بالدينار
388 435	431 589	286 608	203 790	1 69 563	النقد بالعملة الأجنبية
63 187 509	45 018 871	29 617 099	22 169 194	24 264 673	بنك الجزائر
50 442 001	19 376 627	13 612 726	9 380 232	8 307 776	بنك الجزائر الحسابات العادية
10 450 237	7 527 121	5 760 422	5 419 214	5 848 792	رصيد بالعملة الأجنبية
0	16 000 000	8 400 000	6 700 000	10 000 000	توظيفات من قبل بنك الجزائر
2 295 271	2 115 123	1 843 951	78 548	108 104	قيم اخرى من قبل بنك الجزائر
503 370	1 167 299	785 746	592 128	1 343 805	بريد الجزائر
503 370	1 167 299	785 746	592 128	1 343 805	الحساب الجاري
2 666 833	2 998 489	1 683 786	1 075 290	2 954 813	الخزينة العمومية
0	0	(27 900)	(15 778)	-	احتياطات اخرى
70 247 631	52 841 513	35 211 911	26 415 066	31 022 291	المجموع

(2) ديون المؤسسات المالية:

2013	2012	2011	2010	2009	البيان السنة
528 224	384 781	746 785	385 886	242 565	تحت الطلب
2 914	2 956	3 798	27 413	109 224	محلين
525 310	381 825	742 987	358 473	133 340	أجانب
32 451 000	39 251 000	12 578 000	11 068 000	14 264 517	لأجل
32 451 000	39 251 000	12 578 000	11 068 000	14 264 517	قروض مالية
32 979 224	39 635 781	13 324 785	11 453 886	14 507 081	المجموع

(3) مستحقات على العملاء

2013	2012	2011	2010	2009	البيان / السنة
7 531 875	6 503 455	7 726 785	6 442 180	577 832	مستحقات تجارية
37 060 527	33 983 958	43 415 906	42 945 587	32 880 578	حسابات عادية مدينة
10 646 112	10 858 343	10 111 381	7 085 113	4 820 857	التأجير التمويلي
57 679 308	51 620 749	50 491 641	48 357 025	44 838 587	قروض أخرى للعملاء
/	/	/	2 509 502	931 572	السحب على المكشوف
5 587 533	5 034 859	6 441 617	3 169 858	2 117 499	سلف على الفواتير
/	/	/	66 430	477 864	سلف للسوق
45 941 721	40 228 392	41 133 414	40 833 129	42 296 407	قرض التجهيز
4 414 999	3 081 518	2 793 311	1 533 875	792 019	قرض عقاري
10 850 794	9 688 089	4 603 709	3 144 143	580 082	قروض أخرى للعملاء
(9 115 739)	(6 412 109)	(4 426 706)	(2 900 412)	(2 356 855)	احتياطات
112 917 823	102 966 504	111 745 712	104 829 904	87 117 454	المجموع

الملحق رقم (8): ديون على العملاء حسب نوعية المحفظة

2013	2012	2011	2010	2009	طبيعة الديون
110539604	99456812	110751672	104225480	/	السليمة
11493958	9921801	5414747	3504836	/	المشكوك فيها
122033561	109378613	116172419	107730316	89474309	Encours brut
9115739-	6412109-	4426706-	2900412-	2356855-	provisions
112917823	102966504	111745713	104829904	87117454	المجموع

الملحق رقم (9): الودائع و القروض

مليار دينار جزائري

2013	2012	2011	2010	2009	السنوات
165	146	120	108	103	حجم الودائع
120	107	114	106	89	حجم القروض

الملاحق رقم (10): القوائم المالية باللغة الفرنسية (2013-2009)

ACTIF

LIBELLÉ	MONTANT 2008	MONTANT 2009	VARIATION
Caisse, banques centrales, C.C.P.	14 670 078 405	40 604 477 649	25 934 399 244
Effets publics et valeurs assimilées	.	.	.
Créances s/institutions financières	5 395 506 574	6 729 048 988	1 333 542 413
• À vue	3 295 506 574	5 001 532 191	1 706 025 616
• À terme	2 100 000 000	1 727 516 797	-372 483 203
Créances sur la clientèle	80 247 047 858	82 903 325 927	2 656 278 069
• Créances commerciales	3 802 380 397	4 577 631 502	775 251 105
• Autres concours à la clientèle	46 527 470 588	45 173 543 125	-1 353 927 463
• Comptes ordinaires débiteurs	29 917 196 874	33 152 151 301	3 234 954 426
Obligation & autres titres à revenu fixe	337 830 466	361 995 671	24 165 205
Actions & autres titres revenu variable	.	.	.
Participations & activités portefeuille	15 675 000	15 675 000	.
Parts dans les entreprises liées	.	.	.
Crédit-bail & opérations assimilées	5 198 768 770	4 801 127 286	-397 641 484
Location simple	.	.	.
Immobilisations incorporelles	172 192 242	88 258 965	-83 933 277
Immobilisations corporelles	1 809 868 240	2 371 491 574	561 623 334
Autres actions	.	.	.
Capital souscrit non verse	.	.	.
Autres actifs	1 223 165 671	5 253 033 326	4 029 867 655
Comptes de régularisation	332 079 320	908 451 189	576 371 869
Résultat de l'exercice	.	.	.
TOTAL DE L'ACTIF	109 402 212 546	144 036 885 574	34 634 673 028

PASSIF

LIBELLÉ	MONTANT 2008	MONTANT 2009	VARIATION
Banques centrales, C.C.P.	.	.	.
Dettes envers institutions financières	1 106 955 956	395 081 196	-711 874 760
• À vue	6 955 956	6 938 406	-17 550
• À terme	1 100 000 000	388 142 790	-711 857 210
Comptes créditeurs de la clientèle	74 739 681 702	100 863 431 084	26 123 749 382
• Comptes d'épargne	7 845 777 498	12 879 051 176	5 033 273 677
• À vue	7 845 777 498	12 879 051 176	5 033 273 677
• À terme	.	.	.
• Autres dettes	66 893 904 203	87 984 379 908	21 090 475 705
• À vue	58 341 706 961	79 819 126 682	21 477 419 721
• À terme	8 552 197 243	8 165 253 226	-386 944 017
Dettes représentées par un titre	6 108 023 595	7 388 589 206	1 280 565 611
• Bons de caisse	6 108 023 595	7 388 589 206	1 280 565 611
• Titres interbanc. & Titres créances negoc.	.	.	.
• Emprunts obligataires	.	.	.
• Autres dettes représentées par un titre	.	.	.
Autres passifs	16 878 731 388	14 291 019 928	-2 587 711 459
Comptes de régularisation	614 621 621	512 503 050	-102 118 570
Provisions pour risques et charges	2 057 606 022	2 093 263 108	35 657 086
Provisions réglementées	.	.	.
Fonds pour risques bancaires généraux	2 004 670 847	2 509 375 093	504 704 246
Subventions d'investissements	.	.	.
Dettes subordonnées	.	.	.
Capital social	2 500 000 000	10 000 000 000	7 500 000 000
Primes liées au capital	.	.	.
Réserves	526 265 122	597 715 420	71 450 298
Écart de réévaluation	.	.	.
Report à nouveau (+)	1 436 650 334	2 794 205 995	1 357 555 661
Résultat de l'exercice	1 429 005 959	2 591 701 493	1 162 695 534
TOTAL DU PASSIF	109 402 212 546	144 036 885 574	34 634 673 028

HORS BILAN COMPARÉS 2008/2009

LIBELLÉ	31/12/2008	31/12/2009	ÉVOLUTION
ENGAGEMENTS DONNÉS	54 699 843 614	109 883 037 330	55 183 193 716
• Engag. Financement fav. Institut. Financières	•	•	•
• Engag. Financement fav. De la clientèle	19 414 927 954	57 638 420 685	38 223 492 731
▪ Engag. Financement crédit à moyen terme	4 943 499 346	335 414 026	-4 608 085 320
- Engag. Financement cmt clicom	540 313 237	75 308 696	-465 004 541
- Engag. Financement cmt clipri	4 403 186 109	260 105 330	-4 143 080 779
▪ Crédit documentaire	14 156 008 067	56 383 897 837	42 227 889 770
▪ Remise documentaire	•	•	•
▪ Crédit-bail	315 420 541	919 108 821	603 688 280
• Engag. Garanti d'ordre institut. Financ.	•	•	•
• Engag. Garanti d'ordre clientèle	35 284 915 660	52 244 616 645	16 959 700 985
▪ Cautions et avals	33 204 654 132	50 160 002 693	16 955 348 561
▪ Autres engagements donnés	2 080 261 528	2 084 613 952	4 352 424
ENGAGEMENTS REÇUS	27 757 744 643	14 349 243 356	-13 408 501 287
• Engag. Financement reçus institut. Financières	•	•	•
• Engag. Garantie reçus institut. Financières	22 791 950 342	8 964 974 909	-13 826 975 433
• Autres engagements reçus	4 965 794 302	5 384 268 447	418 474 145

Bilan au 31 décembre 2010

Actif				
Unité : 000' DZD				
LIBELLÉ	NOTE	MONTANT 2010	MONTANT 2009	VARIATION
Caisse, banque centrale, trésor public, centre de chèques postaux	2.1	26 415 066	31 022 291	(4 607 225)
Actifs financiers détenus à des fins de transactions	-	-	-	-
Actifs financiers disponibles à la vente	2.2	124 560	357 228	(232 668)
Prêts et créances sur les institutions financières	2.3	11 453 886	14 507 081	(3 053 195)
Prêts et créances sur la clientèle	2.4	104 829 904	87 117 454	17 712 450
Actifs financiers détenus jusqu'à l'échéance	-	-	-	-
Impôts courants - Actif	-	1 167 065	-	1 167 065
Impôts différés - Actif	-	486 895	143 538	343 357
Autres actifs	2.5	1 195 466	4 433 391	(3 237 926)
Comptes de régularisation - Actif	2.5	10 475 589	15 181 927	(4 706 339)
Participations dans les filiales, les co-entreprises ou les entités associées	2.6	15 675	15 675	-
Immeubles de placements	-	-	-	-
Immobilisations corporelles	2.7	2 012 405	2 344 194	(331 789)
Immobilisations incorporelles	2.7	49 195	58 592	(9 397)
Ecarts d'acquisition	-	-	-	-
TOTAL DE L'ACTIF		158 225 705	155 181 372	3 044 333

Passif				
Unité : 000' DZD				
LIBELLÉ	NOTE	MONTANT 2010	MONTANT 2009	VARIATION
Banque centrale	-	-	-	-
Dettes envers les institutions financières	2.8	306 491	406 439	(99 949)
Dettes envers la clientèle	2.9	109 299 451	106 553 794	2 745 657
Dettes représentées par un titre	2.10	8 317 997	7 388 589	929 408
Impôts courants - Passif	-	1 823 658	799 194	1 024 464
Impôts différés - Passif	-	22 107	20 108	1 999
Autres passifs	2.11	2 921 555	2 529 952	391 603
Comptes de régularisation - Passif	2.11	13 530 693	16 508 953	(2 978 259)
Provisions pour risques et charges	-	154 064	431 351	(277 287)
Fonds pour Risques Bancaires Généraux	2.12	4 685 157	4 171 287	513 869
Dettes subordonnées	-	-	-	-
Capital	-	10 000 000	10 000 000	-
Primes liées au capital	-	-	-	-
Réserves	-	3 353 623	597 715	2 755 908
Ecart d'évaluation	-	-	-	-
Ecart de réévaluation	-	-	-	-
Report à nouveau (+/-)	-	388 082	3 182 288	(2 794 206)
Résultat de l'exercice	-	3 422 827	2 591 701	831 126
TOTAL DU PASSIF		158 225 705	155 181 372	3 044 333

NOTE 2.1 : Caisse, banque centrale, trésor public, ccp			Unité : 000' DZD
LIBELLÉ	MONTANT 2010	MONTANT 2009	VARIATION
CAISSE	2 592 932	2 459 000	133 932
Caisses en dinars	2 389 141	2 289 437	99 704
Caisses en devises	203 790	169 563	34 228
Banque d'Algérie (BA)	22 169 994	24 264 673	(2 094 679)
Banque d'Algérie comptes ordinaires	9 380 232	8 307 776	1 072 456
Banque d'Algérie avoir en devise clientèle	5 419 214	5 848 792	(429 578)
Placements auprès de la BA	6 700 000	10 000 000	(3 300 000)
Autres valeurs auprès de la BA	670 548	108 104	562 443
Algérie poste	592 628	1 343 805	(751 177)
CCP	592 628	1 343 805	(751 177)
Trésor publique	1 075 290	2 954 813	(1 879 523)
Provisions diverses	(15 778)	-	(15 778)
TOTAL	26 415 066	31 022 291	(4 607 225)

NOTE 2.2 : Actifs financiers disponibles à la vente			Unité : 000' DZD
LIBELLÉ	MONTANT 2010	MONTANT 2009	VARIATION
CEVITAL	50 000	50 000	-
ENTP	-	232 668	(232 668)
ETRHB	74 560	74 560	-
TOTAL	124 560	357 228	(232 668)

NOTE 2.3 : Créances s/institutions financières			Unité : 000' DZD
LIBELLÉ	MONTANT 2010	MONTANT 2009	VARIATION
À vue	385 886	242 565	143 322
Correspondants locaux	27 413	109 224	(81 811)
Correspondants étrangers	358 473	133 340	225 133
À terme	11 068 000	14 264 517	(3 196 517)
Prêts financiers	11 068 000	14 264 517	(3 196 517)
TOTAL	11 453 886	14 507 081	(3 053 195)

NOTE 2.4 .1 : Créances sur la clientèle

Unité : 000' DZD

LIBELLÉ	MONTANT 2010	MONTANT 2009	VARIATION
Créances commerciales	6 442 180	4 577 632	1 864 548
Escompte clientèle	6 442 180	4 577 632	1 864 548
Comptes ordinaires débiteurs	42 945 587	32 880 578	10 065 009
Comptes ordinaires débiteurs	42 945 587	32 880 578	10 065 009
Leasing	7 085 113	4 820 657	2 264 456
Leasing	7 085 113	4 820 657	2 264 456
Autres concours à la clientèle	48 357 025	44 838 587	3 518 437
Découvert	2 509 502	931 572	1 577 930
Avances sur factures	3 169 858	2 117 499	1 052 358
Avances sur marchés	66 430	477 864	(411 433)
Crédits d'équipements	40 833 129	42 296 407	(1 463 278)
Crédits immobiliers	1 533 875	792 019	741 856
Autres concours à la clientèle	3 144 643	580 082	2 564 561
Provisions	(2 900 412)	(2 356 855)	(543 557)
TOTAL	104 829 904	87 117 454	17 712 450

ACTIF

Unité:000 DZD

LIBELLÉ	NOTE	MONTANT 2012	MONTANT 2011	VARIATION
Caisse, banque centrale, trésor public, centre de chèques postaux	2.1	52 841 513	35 211 911	17 629 602
Actifs financiers disponibles à la vente		74 703	74 703	0
Prêts et créances sur les institutions financières	2.2	39 635 781	13 324 785	26 310 995
Prêts et créances sur la clientèle	2.3	102 966 504	111 745 712	-8 779 208
Impôts courants - Actif		1 931 296	1 629 944	301 352
Impôts différés - Actif		1 420 352	903 676	516 676
Autres actifs	2.4	161 267	560 517	-399 249
Comptes de régularisation - Actif	2.4	1 605 367	1 697 964	-92 597
Participations dans les filiales, les co-entreprises ou les entités associées	2.5	15 675	15 675	0
immobilisations corporelles	2.6	1 737 157	1 849 387	-112 230
Immobilisations incorporelles	2.6	95 866	42 620	53 246
TOTAL DE L'ACTIF		202 485 482	167 056 894	35 428 588

PASSIF

Unité:000 DZD

LIBELLÉ	NOTE	MONTANT 2012	MONTANT 2011	VARIATION
Banque centrale		0	0	0
Dettes envers les institutions financières	2.7	132 101	220 957	-88 856
Dettes envers la clientèle	2.8	153 408 358	123 816 897	29 591 461
Dettes représentées par un titre	2.9	7 821 607	8 111 659	-290 052
Impôts courants - Passif		2 375 621	2 145 885	229 737
Impôts différés - Passif		0	0	0
Autres passifs	2.10	2 549 461	3 914 878	-1 365 418
Comptes de régularisation - Passif	2.10	8 456 563	4 349 560	4 107 002
Provisions pour risques et charges		622 624	150 924	471 700
Fonds pour risques bancaires généraux	2.11	4 444 638	4 670 878	-226 240
Dettes subordonnées		0	0	0
Capital		10 000 000	10 000 000	0
Primes liées au capital		0	0	0
Réserves		7 505 255	4 931 450	2 573 805
Écart de réévaluation		0	0	0
Report à nouveau (+/-)		0	388 082	-388 082
Résultat de l'exercice		5 169 254	4 355 723	813 531
TOTAL DU PASSIF		202 485 482	167 056 894	35 428 588

TABLEAU DES COMPTES DE RÉSULTAT

Unité:000 DZD

LIBELLÉ	NOTE	MONTANT 2012	MONTANT 2011	VARIATION
Intérêts et produits assimilés	4.1	8 765 695	8 870 691	-104 995
Intérêts et charges assimilées	4.2	-926 452	-907 941	-18 511
Commissions (produits)	4.3	7 488 481	6 295 828	1 192 653
Commissions (charges)	4.4	-77 835	-77 194	-641
Produits des autres activités		307 878	459 236	-151 358
Charges des autres activités		-178 807	-487 674	308 867
Produit net bancaire		15 378 961	14 152 945	1 226 015
Charges générales d'exploitation	4.5	-5 936 046	-5 982 289	46 244
Dotations aux amortissements et aux pertes de valeurs sur immobilisations incorporelles et corporelles		-486 675	-651 471	164 796
Résultat brut d'exploitation		8 956 240	7 519 185	1 437 055
Dotations aux provisions, aux pertes de valeurs et créances irrécouvrables	4.6	-4 745 033	-3 436 115	-1 308 918
Reprises de provisions, de pertes de valeur et récupération sur créances amorties	4.6	2 816 993	1 964 724	852 268
Résultat d'exploitation		7 028 199	6 047 794	980 405
Eléments extraordinaires (Produits)		0	0	0
Eléments extraordinaires (Charges)		0	0	0
Résultat avant impôt		7 028 199	6 047 794	980 405
Impôts sur les résultats et assimilés	4.7	-1 858 945	-1 692 072	-166 873
Résultat net de l'exercice		5 169 254	4 355 723	813 531

Unité:000 DZD

LIBELLÉ	NOTE	MONTANT 2012	MONTANT 2011	VARIATION
ENGAGEMENTS DONNÉS		124 826 802	126 780 444	-1 953 642
ENGAG. FINANCEMENT FAV. INSTITUT. FINANCIERES		0	0	0
ENGAG. FINANCEMENT FAV. DE LA CLIENTÈLE		51 446 269	61 362 602	-9 916 333
ENGAG. GARANTI D'ORDRE INSTITUT. FINANC.		0	0	0
ENGAG. GARANTI D'ORDRE CLIENTÈLE		68 133 477	60 712 329	7 421 148
AUTRES ENGAGEMENTS		5 247 057	4 705 514	541 543
ENGAGEMENTS REÇUS		12 464 092	16 476 121	-4 012 029
ENGAG. FINANCEMENT RECUS INSTITUT. FINANCIERES		0	0	0
ENGAG. GARANTIE RECUS INSTITUT. FINANCIERES		11 617 851	16 080 063	-4 462 212
AUTRES ENGAGEMENTS RECUS		846 241	396 058	450 183

TABLEAU DE VARIATION DES CAPITAUX

Unité: 000 DZD

	Capital social	Prime d'émission	Écart d'évaluation	Écart de réévaluation	Réserves et résultat	Total des capitaux propres
Solde au 31/12/2010	10 000 000	-	-	-	7 164 532	17 164 532
Variation de juste valeur des actifs financiers disponible à la vente						
Variation des écarts de conversion						
Dividendes payés					-1 845 000	-1 845 000
Opérations en capital						
Résultat net de l'exercice					4 355 723	4 355 723
Solde au 31/12/2011	10 000 000	-	-	-	9 675 255	19 675 255
Variation de juste valeur des actifs financiers disponible à la vente						
Variation des écarts de conversion						
Dividendes payés					-2 170 000	- 2 170 000
Opérations en capital						
Résultat net de l'exercice					5 169 254	5 169 254
Solde au 31/12/2012	10 000 000				12 674 509	22 674 509

TABLEAU DE VARIATION DE LA TRÉSORERIE

Unité:000 DZD

LIBELLÉ	MONTANT 2012	MONTANT 2011	VARIATION
Résultat avant impôts	7 028 199	6 047 794	980 405
+/- Dotations nettes aux amortissements des immobilisations corporelles et incorporelles	486 675	651 471	-164 796
+/- Dotations nettes pour pertes de valeur des écarts d'acquisition et des autres immobilisations	0	0	0
+/- Dotations nettes aux provisions et aux autres pertes de valeur	1 928 041	1 471 391	456 650
+/- Perte nette / gain net des activités d'investissement	0	0	0
+/- Produits / charges des activités de financement	0	0	0
=Total des éléments non monétaires inclus dans le résultat net avant impôts et des autres ajustements	9 442 915	8 170 656	1 272 259
+/- Flux liés aux opérations avec les institutions financières	-88 802	-85 325	-3 476
+/- Flux liés aux opérations avec la clientèle	36 374 369	6 077 659	30 296 710
+/- Flux liés aux opérations affectant des actifs ou passifs financiers	-290 052	-206 338	-83 715
+/- Flux liés aux opérations affectant des actifs ou passifs non financiers	2 926 142	621 307	2 304 834
- Impôts versés	-1 858 945	-1 692 072	-166 873
=Diminution / (augmentation) nette des actifs et passifs provenant des activités opérationnelles	37 062 712	4 715 232	32 347 480
(A) TOTAL FLUX NET DE TRÉSORERIE GÉNÉRÉ PAR L'ACTIVITÉ OPÉRATIONNELLE	46 505 627	12 885 888	33 619 739
+/- Flux liés aux actifs financiers, y compris les participations	15 675	15 675	0
+/- Flux liés aux immobilisations corporelles et incorporelles	-410 651	-438 204	27 553
(B) TOTAL FLUX NET DE TRÉSORERIE LIÉ AUX OPÉRATIONS D'INVESTISSEMENT	-394 976	-422 529	27 553
+/- Flux de trésorerie provenant ou à destination des actionnaires	-2 170 000	-1 845 000	-325 000
+/- Autres flux nets de trésorerie provenant des activités de financement	-26 673 000	-1 460 407	-25 212 592
(C) TOTAL FLUX NET DE TRÉSORERIE LIÉ AUX OPÉRATIONS DE FINANCEMENT	-28 843 000	-3 305 407	-25 537 592
D) EFFET DE LA VARIATION DES TAUX DE CHANGE SUR LA TRÉSORERIE ET ÉQUIVALENT DE TRÉSORERIE			
AUGMENTATION / (DIMINUTION) NETTE DE LA TRÉSORERIE ET DES ÉQUIVALENTS DE TRÉSORERIE (A+B+C+D)	17 267 651	9 157 952	8 109 699
TRÉSORERIE ET ÉQUIVALENTS DE TRÉSORERIE			
Trésorerie et équivalents de trésorerie à l'ouverture	35 958 571	26 800 619	9 157 953
Caisse, banque centrale, CCP (actif & passif)	35 211 911	26 415 065	8 796 846
Comptes (actif et passif) et prêts/emprunts à vue auprès des institutions financières	746 660	385 553	361 107
Trésorerie et équivalents de trésorerie à la clôture	53 226 223	35 958 571	17 267 651
Caisse, banque centrale, CCP (actif & passif)	52 841 513	35 211 911	17 629 602
Comptes (actif et passif) et prêts/emprunts à vue auprès des institutions financières	384 710	746 660	-361 951
VARIATION DE LA TRÉSORERIE NETTE	17 267 651	9 157 953	8 109 699

ACTIF

Unité:000 DZD

LIBELLÉ	NOTE	2013	2012	VARIATION
Caisse, banque centrale, trésor public, centre de chèques postaux	2.1	70 247 631	52 841 513	17 406 118
Actifs financiers disponibles à la vente		74 703	74 703	0
Prêts et créances sur les institutions financières	2.2	32 979 224	39 635 781	-6 656 557
Prêts et créances sur la clientèle	2.3	112 917 823	102 966 504	9 951 318
Impôts courants - Actif		2 138 059	1 931 296	206 763
Impôts différés - Actif		1 272 419	1 420 352	-147 933
Autres actifs	2.4	261 628	161 267	100 361
Comptes de régularisation - Actif	2.4	909 028	1 605 367	-696 339
Participations dans les filiales, les co-entreprises ou les entités associées	2.5	15 675	15 675	0
immobilisations corporelles	2.6	1 617 253	1 737 157	-119 903
Immobilisations incorporelles	2.6	172 069	95 866	76 203
TOTAL DE L'ACTIF		222 605 512	202 485 482	20 120 030

PASSIF

Unité:000 DZD

LIBELLÉ	NOTE	2013	2012	VARIATION
Banque centrale		0	0	0
Dettes envers les institutions financières	2.7	40 803	132 101	-91 298
Dettes envers la clientèle	2.8	175 898 919	153 408 358	22 490 561
Dettes représentées par un titre	2.9	6 237 234	7 821 607	-1 584 372
Impôts courants - Passif		1 124 983	2 375 621	-1 250 639
Impôts différés - Passif		57 287	0	57 287
Autres passifs	2.10	3 878 173	2 549 461	1 328 712
Comptes de régularisation - Passif	2.10	6 993 370	8 456 563	-1 463 192
Provisions pour risques et charges		647 375	622 624	24 751
Fonds pour risques bancaires généraux	2.11	4 332 778	4 444 638	-111 860
Dettes subordonnées		0	0	0
Capital		10 000 000	10 000 000	0
Primes liées au capital		0	0	0
Réserves		9 374 509	7 505 255	1 869 254
Écart de réévaluation		0	0	0
Report à nouveau (+/-)		0	0	0
Résultat de l'exercice		4 020 080	5 169 254	-1 149 174
TOTAL DU PASSIF		222 605 512	202 485 482	20 120 029

TABLEAU DES COMPTES DE RÉSULTAT

Unité:000 DZD

LIBELLÉ	NOTE	2013	2012	VARIATION
Intérêts et produits assimilés	4.1	9 034 060	8 765 695	268 365
Intérêts et charges assimilées	4.2	-724 724	-926 452	201 729
Commissions (produits)	4.3	6 320 463	7 488 481	-1 168 018
Commissions (charges)	4.4	-60 895	-77 835	16 940
Produits des autres activités		180 891	307 878	-126 987
Charges des autres activités		-84 397	-178 807	94 410
Produit net bancaire		14 665 399	15 378 961	-713 561
Charges générales d'exploitation	4.5	-6 293 475	-5 936 046	-357 430
Dotations aux amortissements et aux pertes de valeurs sur immobilisations incorporelles et corporelles		-431 140	-486 675	55 535
Résultat brut d'exploitation		7 940 784	8 956 240	-1 015 456
Dotations aux provisions, aux pertes de valeurs et créances irrécouvrables	4.6	-5 278 802	-4 745 033	-533 769
Reprises de provisions, de pertes de valeur et récupération sur créances amorties	4.6	2 688 302	2 816 993	-128 690
Résultat d'exploitation		5 350 284	7 028 199	-1 677 916
Eléments extraordinaires (Produits)		0	0	0
Eléments extraordinaires (Charges)		0	0	0
Résultat avant impôt		5 350 284	7 028 199	-1 677 916
Impôts sur les résultats et assimilés	4.7	-1 330 203	-1 858 945	528 742
Résultat net de l'exercice		4 020 080	5 169 254	-1 149 174

HORS BILAN

Unité:000 DZD

LIBELLÉ	NOTE	2013	2012	VARIATION
ENGAGEMENTS DONNES		147 294 585	124 826 802	22 467 783
ENGAG. FINANCEMENT FAV. INSTITUT. FINANCIERES		0	0	0
ENGAG. FINANCEMENT FAV. DE LA CLIENTELE		54 343 042	51 446 269	2 896 773
ENGAG. GARANTI D'ORDRE INSTITUT. FINANC.		0	0	0
ENGAG. GARANTI D'ORDRE CLIENTELE		88 965 888	68 133 477	20 832 412
AUTRES ENGAGEMENTS		3 985 654	5 247 057	-1 261 402
ENGAGEMENTS RECUS		19 665 458	12 464 092	7 201 366
ENGAG. FINANCEMENT RECUS INSTITUT. FINANCIERES		0	0	0
ENGAG. GARANTIE RECUS INSTITUT. FINANCIERES		19 043 021	11 617 851	7 425 170
AUTRES ENGAGEMENTS RECUS		622 437	846 241	-223 805

TABLEAU DE VARIATION DES CAPITAUX

Unité:000 DZD

	Capital social	Prime d'émission	Écart d'évaluation	Écart de réévaluation	Réserves et résultat	Total des capitaux propres
Solde au 31/12/2011	10 000 000				9 675 255	19 675 255
Variation de juste valeur des actifs financiers disponible à la vente						
Variation des écarts de conversion						
Dividendes payés					-2 170 000	-2 170 000
Opérations en capital						
Résultat net de l'exercice					5 169 254	5 169 254
Solde au 31/12/2012	10 000 000				12 674 509	22 674 509
Variation de juste valeur des actifs financiers disponible à la vente						
Variation des écarts de conversion						
Dividendes payés					-3 300 000	- 3 300 000
Opérations en capital						
Résultat net de l'exercice					4 020 080	4 020 080
Solde au 31/12/2013	10 000 000				23 394 589	23 394 589

TABLEAU DE VARIATION DE LA TRÉSORERIE

Unité:000 DZD

LIBELLÉ	2013	2012	VARIATION
Résultat avant impôts	5 350 284	7 028 199	-1 677 916
+/- Dotations nettes aux amortissements des immobilisations corporelles et incorporelles	431 140	486 675	-55 535
+/- Dotations nettes pour pertes de valeur des écarts d'acquisition et des autres immobilisations	0	0	0
+/- Dotations nettes aux provisions et aux autres pertes de valeur	2 590 500	1 928 041	662 459
+/- Perte nette / gain net des activités d'investissement	0	0	0
+/- Produits / charges des activités de financement	0	0	0
=Total des éléments non monétaires inclus dans le résultat net avant impôts et des autres ajustements	8 371 924	9 442 915	-1 070 992
+/- Flux liés aux opérations avec les institutions financières	-92 420	-88 802	-3 618
+/- Flux liés aux opérations avec la clientèle	9 767 643	36 374 369	-26 606 726
+/- Flux liés aux opérations affectant des actifs ou passifs financiers	-1 584 372	-290 052	-1 294 320
+/- Flux liés aux opérations affectant des actifs ou passifs non financiers	-696 692	2 926 142	-3 622 834
- Impôts versés	-1 330 203	-1 858 945	528 742
=Diminution / (augmentation) nette des actifs et passifs provenant des activités opérationnelles	6 063 955	37 062 712	-30 998 756
(A) TOTAL FLUX NET DE TRESORERIE GENERE PAR L'ACTIVITE OPERATIONNELLE	14 435 879	46 505 627	-32 069 748
+/- Flux liés aux actifs financiers, y compris les participations	0	15 675	-15 675
+/- Flux liés aux immobilisations corporelles et incorporelles	-387 439	-410 651	23 212
(B) TOTAL FLUX NET DE TRESORERIE LIE AUX OPERATIONS D'INVESTISSEMENT	-387 439	-394 976	7 537
+/- Flux de trésorerie provenant ou à destination des actionnaires	-3 300 000	-2 170 000	-1 130 000
+/- Autres flux nets de trésorerie provenant des activités de financement	6 800 000	-26 673 000	33 472 999
(C) TOTAL FLUX NET DE TRESORERIE LIE AUX OPERATIONS DE FINANCEMENT	3 500 000	-28 843 000	32 342 999
(D) EFFET DE LA VARIATION DES TAUX DE CHANGE SUR LA TRESORERIE ET EQUIVALENT DE TRESORERIE			
AUGMENTATION / (DIMINUTION) NETTE DE LA TRESORERIE ET DES EQUIVALENTS DE TRESORERIE (A+B+C+D)	17 548 439	17 267 651	280 788
TRÉSORERIE ET ÉQUIVALENTS DE TRÉSORERIE			
Trésorerie et équivalents de trésorerie à l'ouverture	53 226 223	35 958 571	17 267 651
Caisse, banque centrale, CCP (actif & passif)	52 841 513	35 211 911	17 629 602
Comptes (actif et passif) et prêts/emprunts à vue auprès des institutions financières	384 710	746 660	-361 951
Trésorerie et équivalents de trésorerie à la clôture	70 774 662	53 226 223	17 548 439
Caisse, banque centrale, CCP (actif & passif)	70 247 631	52 841 513	17 406 118
Comptes (actif et passif) et prêts/emprunts à vue auprès des institutions financières	527 031	384 710	142 322
VARIATION DE LA TRESORERIE NETTE	17 548 439	17 267 651	280 788

NOTE 3.1 : CAISSE, BANQUE CENTRALE, TRESOR PUBLIC, CENTRE DE CHEQUES POSTAUX

Unité:000 DZD

LIBELLÉ	NOTE	2013	2012	VARIATION
CAISSE		3 889 919	3 656 854	233 065
Caisses en dinars		3 501 485	3 225 265	276 220
Caisses en devises		388 435	431 589	-43 155
Banque d'Algérie		63 187 509	45 018 871	18 168 638
Banque d'Algérie comptes ordinaires		50 442 001	19 376 627	31 065 374
Banque d'Algérie avoir en devise clientèle		10 450 237	7 527 121	2 923 117
Placements auprès de la BA		0	16 000 000	-16 000 000
Autres valeurs auprès de la BA		2 295 271	2 115 123	180 148
Algérie poste		503 370	1 167 299	-663 930
C.C.P		503 370	1 167 299	-663 930
Trésor public		0	0	0
Provisions diverses		0	0	0
TOTAL		70 247 631	52 841 513	17 406 118

NOTE 3.2 : CRÉANCES S/INSTITUTIONS FINANCIÈRES

Unité:000 DZD

LIBELLÉ	NOTE	2013	2012	VARIATION
À vue		528 224	384 781	143 443
Correspondants locaux		2 914	2 956	-42
Correspondants étrangers		525 310	381 825	143 485
À terme		32 451 000	39 251 000	-6 800 000
Prêts financiers		32 451 000	39 251 000	-6 800 000
TOTAL		32 979 224	39 635 781	-6 656 557

NOTE 3.3 : CRÉANCES SUR LA CLIENTÈLE

Unité:000 DZD

LIBELLÉ	NOTE	2013	2012	VARIATION
Créances commerciales		7 531 875	6 503 455	1 028 420
Escompte clientèle		7 531 875	6 503 455	1 028 420
Comptes ordinaires débiteurs		37 060 527	33 983 958	3 076 569
Comptes ordinaires débiteurs		37 060 527	33 983 958	3 076 569
Leasing		10 646 112	10 858 343	-212 231
leasing		10 646 112	10 858 343	-212 231
Autres concours à la clientèle		57 679 308	51 620 749	6 058 560
Avances sur factures		5 587 533	5 034 859	552 674
Crédits d'équipements		45 941 721	40 228 392	5 713 328
Crédits immobiliers		4 414 999	3 081 518	1 333 481
Autres concours à la clientèle		10 850 794	9 688 089	1 162 705
Provisions		-9 115 739	-6 412 109	-2 703 629
TOTAL		112 917 823	102 966 504	9 951 318